

فأمه الظرفية يعلم لتصويبات حبها رأى اللهم

الظرف

المملكة العربية السعودية

د/ عصام الحسني دار العلوم

جامعة أم القرى

مكة المكرمة

٩٢٢٢/٥/٤

د/ عصام الحسني

كلية المعرفة وأصول الدين

الدراسات العليا - الكتاب والسنة

المجتمع الإسلامي

كما تصوره سوره المائدة

رسالة دكتوراه

إعداد الطالبة

عفاف محمد سعيد بن محمود عيد

إشراف الدكتور

عبد الباسط إبراهيم ببلول

١٤١١

الجزء الأول



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ملخص وسالة الدكتوراه : « المجتمع الإسلامي كما تصوره سورة المائدة »

تشتمل الرسالة على مقدمة ، وتمهيد ، وخمسة أبواب ، وخاتمة .

المقدمة : وفيها بيان سبب اختيارى لهذا الموضوع وأهميته .

التمهيد وفيه : ١ - وجه التسمية بسورة المائدة .

٢ - المناسبة بينها وبين سورة النساء .

٣ - بيان أن هذه السورة من آخر سور القرآن نزولاً .

٤ - المقاصد التي اشتملت عليها السورة .

الباب الأول : تكلمت فيه ، عن أسباب استقرار المجتمع الإسلامي ، ومنها :

الوفاء بالعهود ، والتعاون على البر والتقوى دون الإثم والعدوان ، وكمال الدين الإسلامي وما يستوجب ذلك ،

والامر بالمعروف والنهي عن المنكر .

الباب الثاني : عن السمع والطاعة والحضر من أهل الكتاب ، وفيه :

طاعة الله ، وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم واجبتان ، وطاعة أولى الأمر واجبة في غير معصية ، والحضر من

غدر اليهود والنصارى ، وصور من ذلك الغدر .

الباب الثالث : عن الحكم بما أنزل الله تعالى ، تناولت فيه ، مصادر التشريع الإسلامي ، والفرق بين الأحكام التشريعية

والقوانين الوضعية ، ثم فصلان بينت في الأول : وجوب الحكم بما أنزل الله ، وفي الثاني : قلت ، الحكم بما أنزل

الله مقرر في شريعتي موسى وعيسى عليهما السلام .

الباب الرابع : عن من له حق الولاية ، وفيه ، الله ورسوله والمؤمنون هم الأولياء ، وما يتربت على ولادة اعداء الإسلام من آثار

سيئة .

الباب الخامس : عن الأحكام الفقهية في سورة المائدة ، وهي من أهم أسباب استقرار المجتمع الإسلامي ، ولا يستقيم افراده

وجماعاته إلا بالالتزام بها .

وقد فصلت الكلام عنها في مباحث ، ومنها النهي عن تحليل شعائر الله ، وتحريم القتال في الشهر الحرام ، وتحريم

صد القاصدين بيت الله الحرام ، وحرمة العداون على الآخرين ، كما تناولت ، معنى الحرابة ، وحكمها ، وحكم من تاب من

المحاربين ، ومن هذه المباحث ، معنى الردة ، وحكمها ، وحكم من تاب من المرتدين ، ومنها شهادة غير المسلمين من اليهود

والنصارى في الوصية في السفر ، وهل تقبل أو لا .

وأما الخاتمة فضمنتها خلاصة مركزة للبحث ، والنتائج التي تم الوصول إليها ومنها أن في الالتزام بشرعية الإسلام

قدرة للفرد والجماعة ، وتحقيقا للأمن والاستقرار . ومنها أن سائر أمم العالم مطالبون بالإيمان بالله ورسوله ، وكل أمر متنازع

فيه إنما أمره إلى الله ورسوله ، وقلت : إن الأحكام الشرعية تتسم بالسمو والشمول والكمال ، وأنها كفيلة بحفظ الدماء

والأموال والأعراض بخلاف القوانين الوضعية التابعة للهوى والغرض ، ومنها وجوب الحذر من غدر اليهود والنصارى الذين

جلوا على نقض العهود والمواثيق فيما بينهم وبين الله ، وفيما بينهم وبين الناس ، وبينت أن التعاون على البر والتقوى دون الإثم

والعدوان هو لب الإيمان و أساس الاستقرار .

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

الطالبه : عفاف محمد سعيد بن محمود عيد

المشرف : د . عبد الباسط إبراهيم بلبول

يعتمد : عميد كلية الدعوة وأصول الدين

د . كلية بن فريح العليان

الحمد لله رب العالمين ، القائل في كتابه العزيز :

١١) تَبَارَكَ اللَّهُ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِ لِكُوْنَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا

والقائل : إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَن يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُنَاهِي
أَعْنَامَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَيْفَ كَيْفَ

٢٢) رَبَّكَتْ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَرَّكُهُ نَذِيرًا وَإِنَّهُمْ لَمْ يَرَوْا أَلَّا يَنْبَغِي

والقائل :

٣٣) رَبَّكَتْ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَرَّكُهُ نَذِيرًا وَإِنَّهُمْ لَمْ يَرَوْا أَلَّا يَنْبَغِي

والصلوة والسلام على سيدنا محمد ، أشرف الأنبياء ، وخاتم الرسل .

وعلى آله الطيبين ، وأصحابه الغر الميامين ، وبعد :

فإن القرآن الكريم كلام الله تعالى ، ووحيه إلى نبيه الأمين ، محمد صلى الله عليه وسلم ، وخطابه إلى خلقه ، من ملائكة وإنس وجن .

أوضح فيه الإسلام ، وهو توحيد سبحانه وتعالى ، وإفراده بالعبادة دون سواه ، ونبذ الشرك وعبادة الأوثان ، ثم طاعته سبحانه فيما أمر به ، والانتهاء عمما نهى عنه ، والإقرار برسالة رسوله صلى الله عليه وسلم ، وتصديق كل ما جاء به من عند الله ، واتباع كل ما أمر به ، واجتناب كل نهى عنه .

١ - سورة الفرقان : ١ .

٢ - سورة الإسراء : ٩ .

٣ - سورة ص : ٢٩ .

إن القرآن الكريم هو دستور المسلمين ، وحجة الله تعالى على العالمين ، وهو المعجزة الخالدة ، التي سبقت علم العلماء ، وتتفوقت على فصاحة الفصحاء ، وفاقت بلاغة البلغاء ، فقد كان العرب أمة فصاحة وبلاغة ، وبيان وحكمة ، فشاعت إرادة الله عز وجل أن تكون معجزة رسوله صلى الله عليه وسلم من جنس ما برع فيه العرب ، من الفصاحة والبيان ، فأنزل الله عليه هذا القرآن المبين الحكيم ، الذي هو في قمة الفصاحة ، وذروة البلاغة ، وتحداهم أن يأتوا بمثل أقل سورة منه فعجزوا وانقطعوا ، وراحوا يهنوون ويقولون عنه : هذا سحر مبين ، هذا أسطoir الأولين ، لكن الله - تبارك وتعالى - رد عليهم كل الأقوال بقوله مخاطباً رسوله صلى الله عليه وسلم :

قُلْ أَنْزَلَهُ اللَّهُ الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١﴾

وقد شرع سبحانه وتعالى في هذا القرآن العظيم القوانين والأحكام ، التي يجب على كل مسلم ومسلمة مراعاتها والالتزام بها ، كما شرع فيه النواهى التي يجب عليهم تركها واجتنابها .

وبذلك القوانين والأحكام ، والأوامر والنواهى ، كان القرآن ، ولم يزل ، دستوراً لحياة الإنسان ، تنتظم به شئونه الاجتماعية والقضائية ، كما تنتظم به العلاقات التي بين أفراد الأسرة ، من آداب وسلوك وأخلاق ، والعلاقات التي بين الأفراد والمجتمعات في الأمة الواحدة ، وبين الأمم المختلفة في سلمها وحربها .

وبذلك القوانين والأحكام ، والأوامر والنواهي أرسى القرآن العظيم قواعد العدالة والمساواة بين الناس ، وقضى على العقائد الزائفة ، والأخلاق الفاسدة ، التي كانت تسود المجتمع العربي في الجاهلية .

أسأل الله العلي الكبير أن يرزقنا التدبّر في كتابه ، والعمل بما فيه .

وبعد ، فهذا البحث الذي أقدمه عن " المجتمع الإسلامي كما تصوره سورة المائدة ، هو دراسة بذلت فيها أقصى الجهد ، أملاً في ثواب الله تعالى ، وتطلعاً إلى مرضاته وبيان الأحكام والنظم التي شملتها هذه السورة الكريمة لتنظيم المجتمع الإسلامي .

وإني أرى من الواجب علىَ - في هذه المقدمة - بيان اختيار هذا الموضوع على النحو التالي :

أولاً : بيان مدى التزام الناس ، في الواقع الإسلامي بهذه القضايا .

ثانياً : تفصيل القضايا التي تتناول تقويم المجتمع الإسلامي وتوجيهه إلى الأكمل والأفضل ، والتى منها :

أ - الوفاء بالعهود .

ب - التحذير من أعداء الإسلام .

ج - وجوب الحكم بما أنزل الله .

د - من له حق الولاية على المسلمين .

ثالثاً : الإسهام في شرف خدمة جانب مما اشتمل عليه كتاب الله عزوجل .

خطة الدراسة :

موضوع هذه الرسالة هو " المجتمع الإسلامي كما تصوره سورة المائدة ".

أما خطتها فهي : مقدمة ، وتمهيد ، وخمسة أبواب ، وخاتمة .

أما المقدمة :

فقد خصصتها لبيان جوانب من عظمة القرآن العظيم ، والأهداف التي رجوتها من وراء هذه الدراسة .

وأما التمهيد :

فقد تناولت فيه الأمور التالية :

أولاً : وجه التسمية بسورة المائدة .

ثانياً : المناسبة بينها وبين السورة السابقة " النساء " .

ثالثاً : بيان أن هذه السورة من آخر سور القرآن الكريم نزولاً .

رابعاً : المقاصد التي اشتملت عليها السورة .

وأما الباب الأول : فعنوانه : " مد أسباب استقرار المجتمع الإسلامي " .

وقد قسمته إلى أربعة فصول :

الفصل الأول : الوفاء بالعهود .

الفصل الثاني : التعاون على البر والتقوى دون الإثم والعدوان .

الفصل الثالث : كمال الدين الإسلامي وما يستوجب ذلك .

الفصل الرابع : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

وأما الباب الثاني : فعنوانه " السمح والطاعة والجذر من أهل الكتاب " .

وقد قسمته إلى ثلاثة فصول :

الفصل الأول : طاعة الله وطاعة رسوله واجبة الاتباع .

الفصل الثاني : طاعة أولى الأمر واجبة في غير معصية .

الفصل الثالث : الحذر من غدر اليهود والنصارى وبيان صور من ذلك.

وأما الباب الثالث : فعنوانه " الحكم بما أنزل الله " .

وقسامته إلى : تمهيد ، وفصلين ، والتمهيد وفيه :

الأول : مصادر التشريع الإسلامي .

الثاني : الفرق بين الأحكام التشريعية والقوانين الوضعية .

الفصل الأول : وجوب الحكم بما أنزل الله .

الفصل الثاني : الحكم بما أنزل الله مقرر في شريعتي موسى

وعيسى عليهما السلام .

وأما الباب الرابع : فعنوانه " من له حق الولاية " .

وقسامته إلى فصلين هما :

الفصل الأول : الله ورسوله والمؤمنون هم الأولياء .

الفصل الثاني : ما يترتب على ولادة أعداء الإسلام من آثار سيئة .

وأما الباب الخامس : " الأحكام الفقهية في سورة المائدة " .

فقد تحدثت فيه عن ست عشرة مبحث :

المبحث الأول ، وفيه :

١ - تحليل بحثية الأنعام .

٢ - استثناء ما استثنى من الحل .

المبحث الثاني ، وفيه :

- ١ - النهي عن تحليل شعائر الله تعالى .
- ٢ - تحريم القتال في الشهر الحرام .
- ٣ - الهدى والقلائد .
- ٤ - تحريم صد القاصدين بيت الله الحرام .
- ٥ - إباحة الصيد بعد التحلل من الإحرام .
- ٦ - حرمة العداون على الآخرين .

المبحث الثالث ، وفيه :

- ١ - تحريم الميالة .
- ٢ - تحريم الدم .
- ٣ - تحريم لحم الخنزير .
- ٤ - تحريم ما أهل لغير الله به .
- ٥ - تحريم المنخنقة .
- ٦ - تحريم الموقوذة .
- ٧ - تحريم المتردية .
- ٨ - تحريم النطيفة .
- ٩ - تحريم ما أكل السبع إلا ما أدرك ذكاته .
- ١٠ - تحريم ما ذبح على النصب .
- ١١ - تحريم الاستقسام بالأزلام .
- ١٢ - حكم المضطر إلى أكل الميالة .

المبحث الرابع ، وفيه :

- ١ - معنى الطيبات .
- ٢ - تعلیم الجوارح .
- ٣ - حکم الأكل مما أمسكت الجوارح .
- ٤ - وجوب ذكر اسم الله عند إرسال الجوارح .

المبحث الخامس ، وفيه :

- ١ - حکم طعام أهل الكتاب .
- ٢ - حکم التزوج من المحسنات من أهل الكتاب ، وشرط إعطاء المهر .

المبحث السادس ، وفيه :

- ١ - معنى القيام إلى الصلاة .
- ٢ - فرائض الوضوء .
- ٣ - وجوب الغسل .
- ٤ - حکم المسح على الخفين .
- ٥ - وجوب التيمم عند عدم وجود الماء .
- وحکم المريض والمسافر في التيمم .
- ٦ - معنى ملامسة النساء .
- ٧ - المراد بالصعيد الطيب .

المبحث السابع ، وفيه :

١ - من هو المحارب ؟ .

٢ - حكمه .

٣ - هل قتال المحارب كفارة له أو لا ؟ .

٤ - حكم من تاب من المحاربين .

المبحث الثامن ، وفيه :

١ - متى تقطع اليد في السرقة ؟ .

٢ - هل يكون غرم مع القطع أو لا ؟ .

٣ - معنى القطع ، والموضع الذي تقطع فيه اليد .

٤ - حكم من تاب من السرقة وأصلح .

المبحث التاسع ، وفيه :

١ - النفس بالنفس .

٢ - والعين بالعين .

٣ - والأنف بالأنف .

٤ - والأذن بالأذن .

٥ - والسن بالسن .

٦ - حكم الجروح .

المبحث العاشر ، وفيه :

١ - معنى الردة .

٢ - حكم الردة .

٣ - حكم من تاب من المرتدین .

المبحث الحادى عشر، وفيه :

- ١ - معنى اليمين .
- ٢ - معنى اللغو في اليمين وحكمه .
- ٣ - كفارة اليمين .

المبحث الثاني عشر، وفيه :

- ١ - تعريف الخمر .
- ٢ - حكم شارب الخمر .
- ٣ - تعريف الميسر .
- ٤ - تعريف الأنصاب .
- ٥ - تعريف الأذلام .
- ٦ - حكم الميسر ، والأنصاب ، والأذلام .

المبحث الثالث عشر، وفيه :

- ١ - حرمة الصيد حال الإحرام .
- ٢ - جزاء من قتل الصيد وهو محرم .
- ٣ - كفارة من قتل الصيد وهو محرم .

المبحث الرابع عشر، وفيه :

- ١ - المقصود بالبحر .
- ٢ - المراد بصيد البحر عموماً .
- ٣ - المراد بطعم البحر .
- ٤ - المقصود بالسيارة .
- ٥ - حكم صيد البحر للمحرم وغيره .

المبحث الخامس عشر ، وفيه :

- ١ - معنى البحيرة .
- ٢ - معنى السائبة .
- ٣ - معنى الوصيلة .
- ٤ - معنى الحامي .
- ٥ - حكم البحيرة ، والسائبة ، والوصيلة ، والحمى .

المبحث السادس عشر ، وفيه :

١ - شهادة غير المسلمين من اليهود والنصارى ، وهل تقبل أو لا تقبل ؟ .

وقد تضمنت هذه الدراسة ما يلى :

١ - الآيات الكريمة التي عالجت هذه الأبواب والفصول من سورة المائدة ، ومن غيرها من سور القرآن الكريم .

وعزوت الآيات إلى سور القرآنية ، مع بيان رقم كل آية .

٢ - الأحاديث النبوية التي لابد منها لتوضيح المراد من كلام الله ، رب العالمين ، وتخریج هذه الأحاديث من مصادرها ، وبيان درجة كل منها حديثاً .

٣ - كما تضمنت تحليلاً للنصوص ، وأسباب نزول الآيات ، وأراء العلماء فيها والترجيح بينها .

٤ - وضفت في الاعتبار المجتمع الإسلامي كما تصوره السورة الكريمة ، ونبهت على ذلك في نهاية كل فصل من فصول الرسالة .

٥ - أضفت لهذه الدراسة تراجم الأعلام ، وأثبتها في نهاية الرسالة بعد الخاتمة .

٦ - اعتمدت على المصادر والمراجع العلمية المعتمدة ، مع بيان الجزء والصفحة .

٧ - تناولت الأحكام في السورة الكريمة بشيء من التفصيل مع ترجيح ما يراه العلماء راجحاً بالدليل ، وذلك لضرورة هذه الأحكام في إصلاح المجتمع المسلم .

٨ - فسرت الكلمات الغريبة من كتب الغريب والمعاجم المعتمدة .

٩ - أما النصوص التي تصرفت فيها فقد أثبتت مصادرها بالهامش ، يسبقها كلمة " انظر " أو "أقول بعد ذكر المصدر: " بتصرف " أو " بتصرف واختصار ".

١٠ - وإذا رجعت في المسألة لأكثر من مرجع أثبت المراجع التي رجعت إليها ، مع ذكر الجزء والصفحة .

وأما الخاتمة : فقد ضمنتها خلاصة مركزة للبحث ، والنتائج التي أمكن التوصل إليها .

وقد ذيلت البحث بالفهارس التفصيلية المتوعة الازمة له .

الله رب العالمين

التمهيد

سورة "المائدة" من سور المدنية ، وأياتها مائة وعشرون آية . أُنزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديبية ، في السنة السادسة من الهجرة.^(١) وسوف أتحدث - إن شاء الله تعالى - في هذا التمهيد عن :

أ - سر التسمية بسورة المائدة .

ب - المناسبة بينها وبين السورة السابقة " النساء " .

ج - بيان أن هذه السورة من أواخر سور القرآن نزولاً .

د - المقاصد التي اشتغلت عليها هذه السورة الكريمة .

أولاً : السر في تسمية سورة " المائدة " بهذا الاسم :

تسمية سور القرآن الكريم توقيفي من النبي صلى الله عليه وسلم من الأحاديث والآثار .

والسورة قرآن ، وتشمل على أي ذي فاتحة وخاتمة ، وأقلها ثلاثة آيات وهي المسماة باسم خاص بتوقيف منه صلى الله عليه وسلم ^(٢) .

وسورة المائدة سميت بهذا الاسم في كتب التفسير وكتب السنة ، لأن فيها قصة المائدة التي سألهَا الحواريون عيسى عليه السلام :

وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ : إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِعُ رَبُّكَ أَنْ يُنْزِلَ عَلَيْنَا مَا يُبَدِّلَ مِنَ السَّمَاءِ قَالَ أَتَقُولُ اللَّهُ إِنْ كَفُّنُّمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١١﴾ قَالُوا نَزِدْنَاهُ أَنَّكَ أَكُلَّ مِنْهَا وَتَطْمِينَ قَلْوبُنَا وَنَعْلَمُ أَنَّ قَدْ صَدَقْنَا وَنَكُونُ عَلَيْهَا مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴿١٢﴾ قَالَ يَعِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبِّنَا أَنْزِلْنَا مَا يُبَدِّلَ مِنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لَا يُؤْلِنَّا وَإِخْرَانًا وَإِيمَانَكَ مِنْكَ وَأَرْزَقْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴿١٣﴾ قَالَ اللَّهُ إِنِّي مُنْزِلٌ لَهَا عَلَيْكُمْ فَمَنْ يَكْفُرُ بِهِ مِنْكُمْ فَإِنِّي أَعْذِبُهُ وَعَذَابِكُمْ لَا أَعْذِبُهُ وَأَحَدٌ مِنَ الْعَالَمِينَ ^(٣)

وتسمى أيضاً بالعقود ، والمنقذة ، لأنها تنفذ صاحبها من ملائكة العذاب ^(٤) .

١ - تاريخ الطبرى : ٨٦/٢ طبعة بيروت .

٢ - انظر الاتقان في علوم القرآن للسيوطى : ٦٩/١ دار المعرفة بيروت - لبنان .

٣ - سورة المائدة : ١١٢ - ١١٥ .

٤ - روح المعانى للألوسى : ٤٧/٧ ، والاتقان في علوم القرآن للسيوطى ٧١/١ .

ثانياً: المناسبة بين سورة المائدة والسورة السابقة وهي سورة النساء :

تعُد سورة "النساء" من أطول السور المدنية في القرآن - بعد سورة البقرة - ^١ . واسمها توثيقى من النبي صلى الله عليه وسلم بالأحاديث والآثار ^٢ .

ووجه تسميتها بسورة النساء ، أنها افتتحت بأحكام صلة الرحم ، ثم بأحكام تخص النساء ، وأن فيها أحكاماً كثيرة من أحكام النساء ، كما أنها ختمت بأحكام تخصهن أيضاً ^٣ .

وقد اشتملت على أغراض كثيرة ، أكثرها تشريع معاملات الأقرباء وحقوقهم ، فكانت فاتحتها مناسبة لذلك ، بالذكر بنعمة خلق الله ، وأنهم جديرون بأن يشكروا ربهم على ذلك ، وأن يرعوا حقوق النوع الذي خلقوا منه ، بأن يصلوا أرحامهم القريبة والبعيدة ، بالرفق بالضعفاء واليتامى ، وأن يراعوا حقوق النساء من نوعهم ، بإقامة العدل في معاملاتهن ، وفيها الإشارة إلى عقود النكاح والصدق ، وقوانين المعاملة مع النساء في حالات الاستقامة والانحراف من كلا الزوجين ، ومعاشرتهن بالمعروف، وبيان ما يحل الزواج منهن ، والمحرمات بالقرابة أو الصهر ، وأحكام الجواري بملك اليمين ، وكذلك حقوق مصير المال إلى القرابة وتقسيم ذلك ، وحقوق حفظ اليتامي والوصاية عليهم .

ثم أحكام المعاملات بين جماعة المسلمين في الأموال والدماء ، وأحكام القتل عمداً وخطأ ، وتأصيل الحكم الشرعي بين المسلمين في الحقوق ، والدفاع عن المعتدى عليه ، والأمر بإقامة العدل بدون مصانعة ، والتحذير من اتباع

١- في ظلال القرآن / سيد قطب / ٥٥٥/١ / دار الشروق / الطبعة الشرعية الثامنة / ١٣٩٩ - ١٩٧٩ م.

٢- الاتقان في علوم القرآن للسيوطى ٦٩/١ .

٣- تفسير التحرير والتتوير / الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور : ٢١١/٢ / الدار التونسية للنشر / تونس ١٩٨٤ م.

الهوى ، والأمر بالبر والمواساة ، وأداء الأمانات ، والتمهيد لتحريم شرب الخمر ، وطائفة من أحكام الصلاة ، والطهارة ، وصلة الخوف .

ثم تحدثت السورة الكريمة عن أحوال اليهود لكثرتهم بالمدينة ، وأحوال المنافقين وفضائحهم ، وأحكام الجهاد لكسر شوكة المشركين ، وأحكام معاملة المشركين وبيان مساوئهم ، ووجوب هجرة المؤمنين من مكة ، وإبطال مآثر الجahلية .

وقد تخلّ ذلك كله مواعظ ، وترغيب ، ونهي عن الحسد ، وعن تمنى ما للغير من المزايا التي حرم منها ما حُرم بحكم الشرع ، أو بحكم الفطرة ، والترغيب في التوسط بالخير والإصلاح بين الزوجين عند حدوث شقاق بينهما ، وبث المحبة بين المسلمين .

وختمت ببيان سعة علم الله الشامل الكامل <١> .

١ - انظر : تفسير التحرير والتواتر : ٢١٣ ، ٢١٤ / ٤

أما سورة المائدة فقررت تناولت ما يلى :

١ - العقيدة الإسلامية .

٢ - جوانب من التشريعات والأحكام .

٣ - بعض القصص .

أما جانب الحقيقة :

فالسورة الكريمة تؤكد كل ما يتعلق بها ، وهو أن الله سبحانه وتعالى هو الإله الحق الواحد المعبد دون سواه ، وهو الخالق المالك المتصف ، لا شريك له ، وهو المهيمن في تحرير المنهج الذي يرتضيه لملكه وخلقه ، وهو المشرع فيما يملك ، وهو الذي يجب أن يطاع فيما يشرع ويأمر ، وعلى الجميع طاعته والالتزام بأوامره ، واجتناب نواهيه ، وعليهم اتباع ما شرع لهم ، وما ارتضاه من الدين ، وعليهم الإقرار به ، والإيمان بما جاء به رسوله صلى الله عليه وسلم ، والالتزام بما جاء به من الحكم بما أنزل الله عز وجل ، لأن الحكم بما شرع الله تعالى هو الدين الذي جاء به جميع الرسل والأنبياء ، عليهم الصلاة والسلام ، ويؤكد قوله عز وجل :

شَرَعْ لِكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِلَيْكُمْ وَمَا وَصَّلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْكُمْ
كُلُّ أُنْذِرٍ فَوْقَ أُفْلِحٍ كُلُّ مُشْرِكٍ كَيْفَ مَا نَادَى عَوْهُمْ
يَمْجَدُونَ إِلَيْهِ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَن يُنِيبُ

<١>

وقوله تعالى :

ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَشْيِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ <١>

وأما جوانب الأحكام والتشريعات :

فإن السورة الكريمة تناولت أحكام العهود ، وقد افتتحت بالأمر بالوفاء بالعقود ، حيث يقول عز وجل :

<٢> يَتَأَبَّلُهَا الَّذِينَ لَا آمَنُوا وَقَوْبَلُوا الْعُقُودَ

ثم بينت المواثيق التي أخذت على بني إسرائيل ، وكيف كان نقضهم إياها

كما يشير إليه قوله تعالى : وَلَقَدْ أَخْذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعْثَنَا مِنْهُمْ أُثْنَى عَشَرَ نَبِيًّا وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَفْعَلْتُمُ الصَّلَوةَ وَإِنْ تَبَرَّكُمُ الرَّكْوَةَ وَإِنْ آمَنْتُمْ بِرُسُلِي وَغَرَزْتُمُوهُمْ وَأَفْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لِأَصْكَافِرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَا دُخْلَنَّكُمْ جَنَّتِي بَحْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَرُ فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلُ (١) إِنَّمَا فِيمَا نَقْضُهُمْ مِيثَاقُهُمْ لَعَنْهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَسِيسَةً يُخْرِقُونَ الْحَكَمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظَّاً مَمَّا ذُكِرُوا بِهِ وَلَا تَرَأَلْ تَطْلِعُ عَلَى خَيْرَةِ مِنْهُمْ إِلَّا فَلِلَّهِ مِنْهُمْ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْبِرْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (٢) وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرَى أَخْذَنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُوا حَظَّاً مَمَّا ذُكِرُوا بِهِ فَأَغْرَقْنَا يَنْهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ وَسَوْفَ يُتَبَّعُهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ

١ - سورة الجاثية : ١٨ .

٢ - سورة المائدة : ١ .

٣ - سورة المائدة : ١٢ - ١٤ .

وفسر الطبرى الآية بقوله : « إنما كان الله تعالى أمر موسى عليه السلام ببعثة النقباء الائتى عشر من قومه من بنى إسرائيل إلى أرض الجبارية بالشام ليتحسوا له أخبار إذا أرادا هلاكم ، وأن يورث أرضهم لموسى عليه السلام وقومه ، ويجعلها مساكن لهم ، بعد ما انجاهم من فرعون وقومه ، وأخرجهم من مصر ، فيبعث موسى عليه السلام الذين أمره الله تعالى ببعثهم إليها من النقباء » ^(١) .

وقال سبحانه لهم إنى كتبتها لكم داراً فاخروا إليها ، وجاهدوا فيها ، فبأى ناصركم ، ثم أمر الله تعالى موسى عليه السلام ، أن يأخذ من كل سبط كفياً عليهم بالوفاء فيما أمروا به ، وأخذ عليهم العهود والمواثيق ، وسار بهم ، فلما دنوا من أرض الجبارية بعث النقباء ليتعرفوا له أخبارهم ، ونهتهم أن يحدثوا قومهم بما يشاهدون ، لكنهم رأوه قوماً أشداء ، ثم رجعوا وحدثوا قومهم بما شاهدوه من قوتهم وبطشهم .

وعند ذلك قال بنو إسرائيل لموسى عليه السلام ^(٢) كما أخبر القرآن الكريم :

قَالُوا يَا مُوسَى إِنَّا لَنَذْخُلُهَا أَبَدًا مَا دَامَتْ فِيهَا فَادْهَبْ
أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَتِلَ إِنَّا هُنَّا قَنْعَدُونَ
<٣>

وتفسر الآية السابقة من قوله :

وَقَالَ اللَّهُ
إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقْمَتُمُ الصَّلَاةَ وَأَتَيْتُمُ الزَّكَوةَ
وَأَمْنَسْتُمْ رُسُلِي وَعَزَّزْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا
حَسَنًا لَا أُكَفِّرُنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَا دُخْلَنَّكُمْ
جَنَّدَتِ بَحْرًا مِّنْ تَحْتِهَا أَلَانَهُ
<٤>

١ - جامع البيان للطبرى : ١١٠ / ١١١ - ١١١ ، « المحق » .

٢ - روح المعانى لللاروسي : ٨٦ / ٦ .

٣ - سورة المائدة : ٢٤ .

٤ - سورة المائدة : ١٢ .

أى أخبرهم جل شأنه على لسان موسى عليه السلام إن ناصرهم على عدوه وعدوهم ، إن قاتلوهم ، وأمرهم بالوفاء بالعهود والمواثيق .

وأقسم لهم سبحانه وتعالى لئن أقاموا الصلاة بشرطها وواجباتها ، واعطوا ما أمرهم به من الزكاة من أموالهم ، وصدقوا بكل ما أمرهم به رسول الله عليهم السلام من شرائع الله ، ونصرتهم واطاعوهم بما أمرتهم به ، وانفقوا في سبيل الله من أموالهم المشروعة في مواجهة اعداء الله واعدائهم .

وأن اصابوا الحق في انفاقهم في سبيل الله ، ولم يعتدوا فيه على حدود الله وساروا بما ندبهم إليه ، وحثهم عليه ليمحوا ذنوبهم ويسترها ، ولا يأخذهم بها ، ويدفعهم عنهم المحذور ، ويحصل لهم المقصود ، ويدخلهم البستان التي تجري من بينها الانهار في جنات النعيم يوم القيمة .

وقوله : (فمن كفر بعد ذلك منكم فقد ضل سوء السبيل) أى فمن حجد منكم يامعشر بنى إسرائيل شيئاً مما أمرتم به ، وتركه أو ارتكب ما نهايتم عنه ، بعد أخذ الميثاق عليه بالوفاء به فقد بعد عن الطريق المستقيم .

وقوله : (فبما نقضهم ميثاقهم لعنهم وجعلنا قلوبهم قاسية يحرفون الكلم عن مواضعه ونسوا حظاً مما ذكروا به) أى بسبب نقضهم الميثاق الذي واثقوا به ونكثوا العهود ، وكذبوا الرسل الذين جاءوا بعد موسى عليه السلام ، وقتلوا الانبياء الذين أرسلوا إليهم ، وبنبأوا كتاب الله وضيعوا فرائضه ، جعل الله قلوبهم يابسة غليظه لا تقبل الحق ولا تلين له ، يحرفون كلام ربهم الذي أنزل على نبيهم موسى عليه السلام ، في التوراة ، ويبدلونه ، ويغيرونها وتركوا نصيب أنفسهم من التوراه وما أمروا به فيها من الإيمان بمحمد صلى الله عليه وسلم وبيان صفاته .

وقوله : (ولا تزال تطلع على خائنة منهم إلا قليلاً منهم فاعف عنهم واصفح إن الله يحب المحسنين) أى لا تزال يا محمد تطلع من اليهود على الخيانة والغدر ونقض العهود والمواثيق ، وأمر الله نبيه محمد صلى الله عليه وسلم بالغفور عن هؤلاء اليهود الذين هموا أن يسيطوا أيديهم إليه بالقتل ، ويصفح عن جرمهم ويترك التعرض لمكرهم . <١>

وعلى هذا أنه عليه الصلاة والسلام لم يأمر يومئذ بقتالهم ، ثم أمره تعالى

بقتالهم بقوله :

فَنَّيْلُوا الَّذِينَ

لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا يَأْتُوْمُ الْآخِرَةِ وَلَا يَحْرِمُونَ مَا حَرَّمَ
اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أَوْثَى
الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْحِرْزَةَ عَنْ يَدِهِ وَهُمْ صَنِعُونَ <١>

وقوله : (ومن الذين قالوا إنا نصارى أخذنا ميثاقهم فنسوا حظاً مما ذكروا به فاغربينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيمة وسوف يتبئهم الله بما كانوا يصنعون) .

يبين الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم قبائح النصارى وجنياتهم أثر بيان قبائح اليهود وخياتتهم ونقضهم العهود والمواثيق .

وعقب أخذ الميثاق على النصارى من الإيمان بالله ، ومتابعه رسوله المسيح عيسى بن مرريم عليهما السلام ، وادعائهم أنهم متابعون له عليه السلام ولكنهم ليسوا كذلك ، وأخذ الله تعالى عليهم العهود والمواثيق على متابعة النبي محمد صلى الله عليه وسلم ، ومناصرته ، واقتقاء آثاره ، لكنهم خالفوه ونقضوا المواثيق والعهود .

ولهذا قال عنهم (فنسوا حظاً مما ذكروا به) أى تركوا ما كتب عليهم في الانجيل من الإيمان بمحمد صلى الله عليه وسلم ، وتبئنه وراء ظهورهم ، واتبعوا أهواءهم فاختلقو وتفرقوا ، ولا يزالون متعاردين يكفر بعضهم بعضاً ، ويلعن بعضهم بعضاً ، ولا يزالون على ذلك إلى يوم القيمة .

وقوله (وسوف يتبئهم الله بما كانوا يصنعون) وفي هذا تهديد ووعيد للنصارى على ما ارتكبوا من الكذب على الله وعلى رسle ، وما نسبوا إلى الرب من الصاحبة والولد - تعالى عن قولهم علواً كبيراً فهو الواحد الأحد الفرد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد . <٢>

١ - سورة التوبه : ٢٩ .

٢ - انظر : ابن كثير : ٢ / ٥٣٧ ، وتفسير ابن السعدي ٢ / ١٧ .

ومن الأحكام التي ذكرتها السورة :

الذبائح والصيد ، وقتل الصيد في حال الإحرام ، والحلال والحرام من الأطعمة ، والطهارة (من غسل ، ووضوء ، وغيم) والتحذير من قتل النفس التي حرم الله قتلها ، وحد الحرابة ، وحد السرقة ، والحكم بما أنزل الله تعالى ، وبيان أن من لم يحكم بما أنزل الله فهو كافر ، وفاسق ، وظالم ، وكفارة اليمين ، وتحريم الخمر والميسر والأنصاب والأذلة ، وغير ذلك من الأحكام والتشريعات ، التي هي من أسباب سعادة المجتمع الإسلامي وتماسكه وقوته .

وأما القصص في هذه السورة الكريمة :

ففيها ثلاثة قصص :

الأولى : قصة تمرد بنى إسرائيل على موسى عليه السلام حين أمرهم بدخول الأرض المقدسة على أهلها .

وملخص هذه القصة :

أن موسى عليه السلام لما قرب بقومه من حدود الأرض المقدسة ، مستعدين لقتال من يقاتلهم من أهلها ، أبوا وتمردوا ، واعتذروا بضعفهم وقوة أهل تلك البلاد ، وحاولوا الرجوع إلى مصر ، وقالوا لموسى عليه السلام :

إنا لن ندخل هذه الأرض هؤلاء الجبارون فيها ، فإن يخرجوا منها فانا داخلون .

فقال لهم رجلان من الذين يخالفون الله عز وجل ، وهما يوشع بن نون وكالب بن يفنه ، وكانا من أهل المدينة ، أسلما واتبعا موسى وهارون عليهما السلام : ادخلوا على هؤلاء الجبارين باب المدينة ، لأنكم إذا دخلتموه أيدكم الله بنصره ، وأنكم إذا دخلتم عليهم الباب غلبتموه .



وعلیکم ان تعملوا قدر طاقتکم من طاعة ربکم ، ثم بعد ذلك کلوا أمرکم
إليه ، وثقوا فيه فيما لا تستطیعونه .

ولكن بنی إسرائیل لم ينفعهم موعظه الرجلین ، بل أصرروا على التمرد
والعصیان و العناد ، وأکدوا لموسى عليه السلام ، أنهم لن يدخلوا تلك الأرض التي
فيها الجبارون أبداً ماداموا فيها ، لأن دخولها يستلزم القتال وال Herb ، وليسوا لذلك
بمستطیعین ، وقالوا له : اذهب أنت يا موسى ولیعنك ربک الذي أمرک بذلك فقاتلا
الجبارین ، وإننا ههنا قاعدون متظرون .

وعندئذ حزن موسى ، عليه السلام ، أشد الحزن ، وبث شکواه إلى الله
تعالى ، معذراً إليه ، متنصلًا من فسق قومه ، قائلاً له : يارب ، إنني لا أملك أن
أحمل أحداً على طاعتک ، لا أملك إلا أمر نفسي وأمر أخرى ، ولا أقدر على أحد أن
أحمله على ما أحب وأريد من طاعتک واتباع أمرک ونهیک ، فافصل بيننا وبين القوم
الفاسقين بقضاء منك تقضيه فينا وفيهم فتبعدهم عننا .

قال الله عز وجل لموسى عليه السلام مجيباً لدعائه :

إن الأرض المقدسة محمرة على بنی إسرائیل مدة أربعين سنة ، يسرون
في بُریة من الأرض تائھین متحیرین ضالین ، لا يدرؤن أین ينتھون في سيرهم
ويصبحون حيث أمسوا ، ويمسون حيث أصبحوا في تيھم ، فلا تحزن عليهم
لأنهم فاسقون مستحقون لهذا التأذیب والتعذیب ^١ .

أما الهدف من ذكر هذه القصة فهو تقریع اليهود ، وبيان فضائحهم
ومخالفتهم لله ولرسوله ، وخروجهم عن طاعتھما فيما أمرھم به من الجهاد .

١ - انظر : تفسیر الطبری "المحق" : ٢٠٠ - ١٧٦ / ١٠ ، وتفسیر المنار : ٢٣٢ / ٦ .

كما أن فيها تسلية للرسول صلى الله عليه وسلم ، ليعلم أن مكابرة الحق ، ومعاندة الرسل عليهم السلام ، خلق من أخلاق اليهود ورثوه عن أسلافهم ^(١) .

والثانية : قصة ابنى آدم عليه السلام ، وقد ذكرت أجمالاً وقائعاً فى موضع آخر ^(٢) .

والحكمة فى إيراد هذه القصة أن الله سبحانه وتعالى أمر رسوله صلى الله عليه وسلم أن يتلوها على اليهود الذين هموا أن يبسطوا إلى أصحابه ، رضوان الله عليهم أجمعين ، أيديهم ، حتى يعرفوا عاقبة الظلم والمكر ، وسوء مغبة الجور ونقض العهد ، وجذراء الناكث للعهود والمواثيق ، وجذراء الموقى بها ، وما آل إليه أمر المطيع من ولدى آدم عليه السلام الوفى بعهده ، وما صار إليه أمر العاصي منها ، الجائر الناقص لعهده ، حتى يعرف اليهود وخامة عاقبة غدرهم ، ونقضهم لميثاقهم الذى كان بينهم وبين الرسول صلى الله عليه وسلم ، وما هموا بما هموا به من بسط أيديهم إليك وإلى أصحابك ، فإن لك يا محمد حسن الثواب وعظيم الجزاء على الوفاء بالعهد ، وفي ذلك عزاء جميل للنبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضوان الله عليهم ^(٣) .

١ - انظر : ابن كثير : ٤٠/٢ ، وتفسير المنار : ٢٢٢/٦ .

٢ - انظر : الباب الأول - الفصل الثاني : " التعاون على البر والتقوى دون الاتهام والعنوان " . ص ١١٧ .

٣ - انظر : تفسير الطبرى " المحقق " : ٢٠١/١٠ .

والثالثة : قصة المائدة ، وهى التى تنسب إليها السورة الكريمة .

وخلال صتها :

أن "الحواريين" أتباع عيسى عليه السلام قالوا له : هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء ^(١) ، سأله أن ينزل عليهم مائدة كل يوم يقتاتون منها ، ويتقرون بها على العبادة ، لأنهم كانوا فقراء ، فأجابهم عيسى عليه السلام قائلاً لهم : اتقوا الله ، ولا تسألوه هذا ، فربما كانت فتنة لكم ، وتوكلوا على الله عز وجل في طلب الرزق إن كنتم مؤمنين . فقالوا له : إننا محتاجون إلى الأكل منها ، وكذلك حتى تطمئن قلوبنا إذا شاهدنا نزولها من السماء ، وحتى نزداد إيماناً بك ، وعلماً برسالتك ، ونشهد أنها آية من عند الله تعالى ، ودلالة على نبوتك وصدق ما جئت به .

فدعى عيسى عليه السلام ربه قائلاً :

اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنْزَلْتَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِّنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِدَّاً لِأَوْلَانَا
وَإِخْرِزَانَا وَإِيَّاهُ مِنْكَ وَأَرْزَقْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ⑪

(٢)

فأجاب الله تعالى عيسى عليه السلام إلى ما سأله ، من إنزال المائدة فقال عز وجل :

إِنِّي مُذِلٌّ لَّمَّا عَلِمْتُكُمْ فَمَنْ يَغْرِبُدُ
مِنْكُمْ فَإِنِّي أَعْذُّهُ عَذَابًا لَا أَعْذُّ بِهِ أَحَدًا فِي الْعَالَمَيْنَ ⑫

(٣)

١ - المراد بالمائدة هنا : الخوان - بضم الخاء وكسرها - الذى يأكل عليه الطعام (القاموس - خون) .

٢ - سورة المائدة : ١١٤ .

٣ - سورة المائدة : ١١٥ .

أى فمن كذب بها من أمتك ياعيسى ، وحجد بها بعد إنزالها ، فإنى
أعذبه عذاباً شديداً <١> .

وهذا وعد من الله تعالى محقق بإنزالها ، والله لا يخلف الميعاد . يقول ابن
كثير رحمه الله :

" إن المائدة نزلت على بنى إسرائيل أيام عيسى بن مريم عليهما السلام ،
إجابة من الله لدعوته ، كما دل على ذلك ظاهر السياق من القرآن العظيم <٢>
(قال الله إنى منزلاً ع عليكم) الآية .

ونزول المائدة مما امتن الله تعالى به على عبده ورسوله عيسى عليه السلام
لما دعا به بإنزالها ، فائزلا الله عز وجل آية باهرة ، وحجة قاطعة ، وهذا هو القول
الصحيح الذى عليه جمهور العلماء .

ويجب العلم بأن سؤال الحواريين نزول المائدة ليس شكاً في رسولهم ، ولا
في قدرة الله عز وجل ، ولكن إنما سأله زباده في اطمئنان قلوبهم بالأيمان ،
وذلك بآن ينتقلوا من الدليل العقلى إلى الدليل الحسى ، لأن النفوس
بالمحسوس آنس .

وأما قول الحق - تبارك وتعالى :

إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَتَعَلَّسَ أَبْنَ مَرِيمَ هَلْ يَسْتَطِعُ رَبُّكَ أَنْ
يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَا يُبَدِّدُ مِنَ السَّمَاءِ قَالَ أَتَقُولُ أَنَّهُ إِنْ كَنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ <٣>

١ - انظر : تفسير الطبرى « المحق » : ١١٨ / ١١ - ٢٢٢ ، وابن كثير ٢ / ١١٦ - ١١٩ .

٢ - تفسير القرآن العظيم / الحافظ عماد الدين ، أبو الفداء إسماعيل بن كثير القرشى المشقى /
المتوفى ٧٧٤هـ / ١١٩ / ٢ ، الطبعة الثالثة / مطبعة الاستقامة بالقاهرة .

٣ - سورة المائدة : ١١٢ .

ففيه أمر بملازمة التقوى ، ومراقبة الله عز وجل في السر والعلنية ، وعدم تزلزل الإيمان ، وكل ما في الأمر أنهم تمنوا كرم الله وفضله بهذه المائدة ، والتشرف باكل شيء من السماء ، كما قال تعالى حكاية عنهم :

فَالْوَارِزُ يَدُّأْنَ تَأْكِلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَ فَلُؤْمَنَا وَتَعْلَمَ
أَنَّ قَدْ صَدَقْنَا وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ الشَّاهِدِينَ
<١>

وهناك رأى آخر ذكره ابن كثير ، وهو أن المائدة لم تنزل من السماء . <٢>

ولكن الذي عليه جماهير العلماء ، وهو الصحيح ، أنها نزلت فعلًا ، لأن الله تعالى قد وعد بذلك في قوله (إني منزلها عليكم) الآية ، وهو وعد محقق ، ولا يخالف الله وعده . <٣>

وتضمنت السورة ما أخبر الله به أنه سبحانه وتعالى يقول ليعيسى عليه السلام في ذلك اليوم العظيم ، وبحضور من اتخذه وأمه إلهين من دون الله ، وتهديداً للنصارى ، وتوبیخاً لهم على رءوس الأشهاد ، وتعظيماً لأمر هذه المقالة ، يقول تعالى له :

وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَسُوعَى ابْنَ مَرْيَمَ، أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ أَتَخْذُونِي
وَأَنْتِ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ
أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحِقٍّ إِنْ كُنْتَ قُلْتَهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ، تَعْلَمُ مَا فِي
نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَمُ الْغَيْوَبِ ﴿١١٦﴾ مَا
قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمْرَتَنِي بِهِ أَنْ أَعْبُدُ وَاللَّهَ رَبِّي وَرَبِّكُمْ وَكُنْتُ
عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَادَمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّتِنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبُ
عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾
<٤>

١ - سورة المائدة : ١١٢ .

٢ - انظر : ابن كثير : ١١٩/٢ ، وتحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى : ٤٢٤/٨ ، ٤٢٥ .

٣ - انظر : جامع البيان عن تأويل آى القرآن / لأبي جعفر محمد بن جرير الطبرى "المحق" ٢٢١/١١ .

٤ - وابن كثير : ١١٩ - ٢ ، وتفسير الخازن وبهامشه البغوى : ١١/١ ، والجامع لأحكام القرآن

للقسطنطى : ٣٦٩/٦ ، وتحفة الأحوذى بشرح الترمذى : ٤٢٤/٨ .

٥ - سورة المائدة : ١١٦ - ١١٧ .

فيقول عيسى عليه السلام مجيناً لله عز وجل : " سُبْحَانَكَ " أى تنزيها لك وتعظيمًا لحقك ، لا ينبغي ولا يليق بي أن قول قولًا لا يحق لي قوله أصلًا في أى وقت من الأوقات .

وان كان صدر مني هذا فقد علمته يارب ، فإنه لا يخفى عليك شيء ،
فما قلته ولا أردته في نفسي ، ولا أضمرته ، فائت تعلم سرى ، ولا أعلم سرك ،
وتعلم ما كان مني ، ولا أعلم ما يكون منك . (إِنَّكَ أَنْتَ عَلَامُ الْفُلُوبِ) .

فيثبت أنه عليه السلام لم يقل لهم إلا أن يعلن عبوديته وعبوديتهم لله وحده دون سواه ، وأنه كان يدعوهم إلى عبادته عز وجل .

(وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً مَأْدُمْتُ فِيهِمْ) يقول : و كنت على ما يفعلونه وأنا
بين أظهرهم شاهداً عليهم وعلى أفعالهم وأقوالهم .

(فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبُ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ) أى
فلما قبضتني إليك كنت أنت الحفيظ عليهم دوني ، لأنني إنما شهدت من أعمالهم ما
عملوه وأنا بين أظهرهم ، (وَأَنْتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ) أى : وأنت تشهد على كل
شيء ، لأنه لا يخفى عليك شيء ، وأما أنا فإنما شهدت بعض الأشياء ، وذلك ما
عاينت وأنا مقيم بين أظهرهم ، فأنا أشهد على ذلك الذي عاينت ورأيت .

إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبَادُكَ وَإِنْ تَغْرِيَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١﴾

أى : وإن تعذب هؤلاء الذين قالوا هذه المقالة فإنك المالك المطلق لهم ، ولا
يعترض على المالك المطلق فيما يفعله بملكه ، ولأنهم مستسلمون لك ، لا يمتنعون
مما أردت بهم ، ولا يدفعون عن أنفسهم ضرًا ولا نفعًا تناولهم به ، وإن تغري لهم ما
كان منهم بهدایتك إياهم إلى التوبة منها ، فتستر عليهم (فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ)

أى فإنك أنت القوى القادر على الانتقام ممن أردت الانتقام منه ، ولا يقدر أحد أن يدفعه عنه ، "الْحَكِيمُ" في هدايته منْ هدى من خلقه إلى التوبة ، وتبونه من وفق منهم لسبيل النجاة من العقاب ^(١) .

ويعد أن سردت أهم ما اشتملت عليه سورتان : النساء ، والمائدة ، أنكر هنا ما قاله المفسرون في المناسبة بينهما : يذكر البِقَاعي (٨٥هـ) : أن الحق سبحانه وتعالى ذكر في سورة "النساء" أن اليهود نقضوا المواثيق التي أخذها عليهم ، وأنه حرم عليهم الطيبات التي أحلت لهم ، والمشار إليها بقوله عز وجل :

فِيظَلَمُونَ الَّذِينَ كَادُوا حَرَمَنَا عَلَيْهِمْ طَبِيعَتِي أَحْلَتَ لَهُمْ

وَبِصَدَّهُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا ^(٢)

فناسب افتتاح سورة "المائدة" بأمر المؤمنين بالوفاء بالعقود ، وهي العهود الموثقة ، التي تعم جميع أحكامه ، جل جلاله ، فيما أمر ونهى ^(٣) حيث قال تعالى :

يَتَأَبَّلُ الَّذِينَ إِمَانُوا أَوْ فَوَأْلَمُوا بِالْعُقُودِ ^(٤)

ويذكر جلال الدين السيوطي (٩١١ - ٨٤٩هـ) أن وجه مناسبتها لسورة النساء «أن سورة النساء قد اشتملت على عدة عقود صريحاً وضمنا ، فالصربيع عقود الأنكحة ، وعقد الصداق ، وعقد الحلف ، وعقد المعاهدة والأمان ، والضمني عقد الوصية ، والوديعة ، والوكالة ، والعارية ، والإجارة ، وغير ذلك ، الداخل في عموم» قوله تعالى :

إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْدُوا الْأَمْنَاتِ إِلَى أَهْلِهَا ^(٥)

١- انظر : تفسير الطبرى "الحق" : ٢٤١ - ٢٢٣ / ١٠ ، وابن كثير : ١٢٠ / ٢ ، ومعالم التنزيل للبغوى :

٢- ٦٤ / ٧ - ٨٠ / ٢ ، وروح المعانى للألوسى .

٣- سورة النساء : ١٦٠ .

٤- انظر : نظم الدرر فى تناسب الآيات والسور للبِقَاعي : ٢٠ ، ٢ / ٦ .

٥- سورة النساء : ٥٨ .

« فناسب أن تعقب بسورة مفتتحة بالأمر بالوفاء بالعقود ، فكأنه قيل : يا أيها الناس أوفوا بالعقود التي فرغ من ذكرها في السورة التي تمت ، وإن كان في هذه السورة أيضاً عقود ”، ووجه أيضاً تقديم النساء وتأخير المائدة بأن أول تلك (يأيها الناس) وفيها الخطاب بذلك في مواضع ، وهو أشبه بتنزيل المكي وأول هذه السورة ”المائدة“ (يأيها الذين آمنوا) ، وفيها الخطاب بذلك في مواضع ، وهو أشبه بخطاب المدنى » .

« ثم إن هاتين السورتين في التلازم والاتحاد نظير البقرة وأآل عمران فتلکما اتحدتا في تقرير الأصول ، من الوحدانية والنبوة ونحوهما ، وهاتان في تقرير الفروع الحكمية » .

وقد ختمت ”المائدة“ في صفة القدرة ، كما افتتحت النساء بذلك ، وافتتحت النساء بيدء الخلق ، وختمت المائدة بالمنتهى من المبعث والجزاء ، فكأنهما سورة واحدة ، اشتملت على الأحكام من المبدأ إلى المنتهى ”^١“

أما الإمام الصاوي (ت ١٣٤١هـ) فقد ذكر وجه المناسبة بين السورتين بقوله : ”حيث وعدنا الله سبحانه وتعالى بالبيان^٢ ، كراهيّة وقوع الضلاله منا ، تَمَّ ذلك الْوَعْدُ بِذَكْرِ هَذِهِ السُّورَةِ الْكَرِيمَةِ ” المائدة ” فإن فيها أحكاماً كثيرة لم تكن في غيرها ”^٣“

أما الشيخ رشيد رضا ، رحمة الله ، فقد قال في التناسب بين السورتين ، نقلأ عن الكواشى : ” إنه لما ختم سورة النساء أمراً بالتوحيد والعدل بين العباد أكمل ذلك بالأمر بالوفاء بالعقود ”

١ - تناسق الدرر في تناسب السور / جلال الدين السيوطي تحقيق / عبد الله محمد الدريوش : ٦١ / ٦٣ .
عالم الكتب ، بيروت الطبعة الثانية ١٤٠٨هـ / ١٩٨٧ م .

٢ - يعني بذلك قوله تعالى في سورة النساء (بِيَمِنِ اللَّهِ لَكُمْ أَنْ تَفْلِحُوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ)
” النساء ” ١٧٦ .

٣ - حاشية الصاوي على الجللين ٢٦٣/١ / مكتبة ومطبعة المشهد الحسيني - القاهرة .

ثم قال : " وأتى معظم سورة المائدة في محاجة اليهود والنصارى مع شيء من ذكر المنافقين والشركين ، وهو ما تكرر في سورة النساء وأطيل به في آخرها ، فهو أقوى المناسبات بين السورتين ، وأظهر وجة الاتصال ، كأن ما جاء في هذه السورة متمم ومكمل لما جاء فيما قبلها .

وفي كل من السورتين طائفة من الأحكام العملية في العبادات والحلال والحرام ...

ومن المشترك فيها في السورتين آيتا التيمم والوضوء ، وحكم حل المحسنات من المؤمنات ، وزاد في المائدة حل المحسنات من أهل الكتاب ، فكان متمماً لأحكام النكاح في النساء .

ومن المشترك الوصايا العامة ، والأمر بالقيام بالقسط ، والشهادة بالعدل من غير محاباة لأحد ، وكذا الوصية بالتقوى .

ومن لطائف التناسب فيما أن سورة النساء مهدت السبيل لتحريم الخمر ، وسورة المائدة حرمتها ألبته ، فكانت متممة لشيء فيما قبلها .

وانفردت سورة المائدة بأحكام في الحلال والحرام ، وحكم البغاء المفسدين ، وحد السارق ، وكفارة اليمين ، وأمثال هذه الأحكام من كماليات الشريعة المؤذنة بتمامها ، كما انفردت النساء بأحكامهن وأحكام الإرث ، والقتال ، وهي مما كان يحتاج إليه عند نزولها .^١

ومن هذه الأقوال التي نقلتها عن طائفة من المفسرين قديماً وحديثاً تبيّن لنا أن ثمة علاقة وثيقة بين سوري النساء والمائدة ، وتشابها في كثير من الأحكام الشرعية .

١ - انظر: تفسير القرآن الحكيم / الشهير بتفسير المثار: ١١٦/٦، ١١٧/٦ / دار المعرفة - بيروت - لبنان .
وتقسيم المراغي: ٤١/٦ / الطبعة الثالثة / دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان - والتفسير القرآني للقرآن لعبد الكريم الخطيب ١٠٢٤/٨ ، ودراسات في التفسير الموضوعي للقرآن / ٤ زاهر الألعنى .

ثالثاً : بيان أن سورة المائدة من أواخر سور القرآن نزولاً :

والآخري مقيدة لأن ما نزل في المائدة من الحلال والحرام ولم ينسخ منها شيء وأنزلت سورة "المائدة" على رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديبية ، في السنة السادسة من الهجرة ، وهي من أواخر السور التي نزلت ، ويفيد ذلك ما أخرجه الحاكم بسنده : عن جعفر بن نمير قال : " حججت فدخلت على عائشة رضي الله عنها فقالت لي : يا جعفر ، تقرأ المائدة ؟ قلت : نعم ، قالت : أما إنها آخر سورة نزلت ، فما وجدتم فيها من حلال فاستحلوه ، وما وجدتم من حرام فحرموه ". <١>

كما أخرج بسنده أيضاً من حديث عبد الله بن عمرو "أن آخر سورة نزلت سورة المائدة ". <٢>

وسورة المائدة أجمع سورة في القرآن الكريم لفروع الشرائع من التحليل والتحريم والأمر والنهي . <٣>

فكان بمنزلة البشرارة العظيمة ، وبمنزلة البيان والتعليق ليأس المشركين وخذلانهم ، وانتصار الإسلام والمسلمين ، ويقول عز وجل :

الْيَوْمَ أَكَلْتُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ وَأَمْسَأَتُ
عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيَتُ لَكُمْ إِلَيْسَلَمَ دِيَنَا
<٤>

١- المستدرک على الصحيحن : ٢١١/٢ ، كتاب التفسير وقال : " حديث صحيح على شرط الشیخین ولم يخرجاه " ووافقه الذهبی .

٢- المستدرک على الصحيحن : ٢١١/٢ ، كتاب التفسير ، وقال " حديث صحيح على شرط الشیخین ولم يخرجاه " .

٣- مجموع الفتاوى لشیخ الإسلام أحمد بن تیمیة : ١٤ / ٤٤٨ .

٤- سورة المائدة : ٣ .

وقد يئس المشركون أن يرجعوا المسلمين عن دينهم كما جاء في الحديث الصحيح الذي رواه مسلم بسنده ، عن جابر قال : " سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : " إن الشيطان قد أيس أن يعبده المصلون في جزيرة العرب ، ولكن في التحرش بينهم " . ^(١) ، ^(٢)

فالحق سبحانه وتعالى أمر عباده المؤمنين أن يصبروا ويشتبوا في مخالفة الكفار ، وأن لا يخافوا أحدا إلا الله تعالى ، فقال عزوجل : (فَلَا تَخْشُوْهُمْ وَأَخْشُوْنِ) أي لا تخافوه في مخالفتكم إياهم ، واحشونى أنصركم عليهم ، وأبدهم وأظفركم بهم ، وأشف صدوركم منهم وأجعلكم فوقهم في الدنيا والآخرة .

ثم ذكرهم سبحانه وتعالى بأعظم وأكبر نعمة على الأمة الإسلامية ، حيث إنه تعالى أكمل لهم دينهم ، فلا يحتاجون إلى دين غيره ولا إلى غير نبيهم عليه الصلاة والسلام ، ولهذا جعله الله تعالى خاتم الأنبياء والمرسلين ، ويعنه إلى الإنس والجن كافة وعامة ، بشيراً وتنذيراً ، فلا حلال إلا ما أحله ، ولا حرام إلا ما حرم ، ولا دين إلا ما شرعه ، وكل شيء أخبر به فهو حق وصدق ، ولا كذب فيه ولا خلف ، كما قال تعالى :

وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صَدِقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَتِهِ، وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ^(٣)

١ - قوله " ولكن في التحرش بينهم " أي لكنه في التحرش بينهم بالخصومة والشحنة والحروب والفتنة ونحوها / انظر : شرح النووي على صحيح مسلم : ١٥٦/١٧ .

٢ - صحيح مسلم : ٢١٦٦/٤ /كتاب صفة المنافقين وأحكامهم /باب تحريش الشيطان وبعثة سراياه ل الفتنة الناس وكل إنسان له قرین .

٣ - سورة الأنعام : ١١٥ .

أى صدقًا في الأخبار ، وعدلاً في الأوامر والنواهي ، فلما أكمل لهم الدين
تمت عليهم النعمة . ^(١)

قال سيد قطب :

"استقر هذا الدين بكل جزئياته الاعتقادية ، والتعبدية ، والتشريعية ، فلا
تعديل فيها ، ولا تغيير ، فقد أكمل هذا الدين ، وتم وانتهى أمره " . ^(٢)

رابعاً : المقاصد التي اشتملت عليها سورة المائدة :

سورة "المائدة" سورة مدنية ، وتعاونن آياتها الكريمة على تحقيق الهدف
الذى جاء القرآن العظيم لتحقيقه ، وهو إنشاء أمة ، وإقامة دولة ، وتنظيم
مجتمع ، على أساس من عقيدة وبناء جديد ، الأصل فيه إفراد الله سبحانه
وتعالى بالآلوهية والربوبية ، والقوامة والسلطان .

وفي هذه السورة تبدو بوضوح عقيدة التوحيد الخالصة من أساطير الوثنية ،
وانحرافات أهل الكتاب وتحريفاتهم ، إلى جانب تبصير المسلمين بحقيقة
ذاتهم ، وحقيقة نورهم ، إلى جانب أحكام الشعائر التعبدية ، التي تطهر روح
المسلم ، وروح الجماعة المسلمة ، وترتبطها بخالقها وموجدها ، إلى جانب
التشريعات الاجتماعية ، التي تنظم روابط المجتمع المسلم ، والتشريعات
الدولية التي تنظم علاقات المسلمين بغيرهم ، وغيرها من التشريعات التي
تحلل وتحرم ألواناً من المأكل والمشارب والمناكح والأعمال وغيرها .

١ - انظر : تفسير ابن كثير : ١٢/٢ .

٢ - في ظلال القرآن : ٨٣٣/٢ .

وتؤكد السورة أن هذا كله هو "الدين" والإقرار به كله هو "الإيمان" وأن الحكم به كله هو "الإسلام" وأن الذين لا يحكمون بما أنزل الله تعالى هم الكافرون، وهم الظالمون، وهم الفاسقون.

ولأن الله تعالى وحده هو الإله، وهو وحده الخالق، وهو وحده المالك، فهو وحده الذي يشرع، وهو وحده الذي يحل ويزعم، وهو وحده الذي يجب أن يطاع فيما يشرع، وفيما يحل أو يحرم كما أنه هو وحده الذي يعبد دون سواه.

وقد أخذ الله تعالى الميثاق على عباده بهذا كله، فهو يطالب الذين آمنوا أن يوفوا بميثاقهم وتعاقدتهم معه، ويحذرهم عواقب نقض الميثاق، وخلف العقود، كما وقع من بني إسرائيل قبلهم.

ويتضمن سياق السورة أحكاماً شرعية متنوعة، منها ما يتعلق بالحلال والحرام من الذبائح، ومن الصيد، ومنها ما يتعلق بالحلال والحرام في فترة الإحرام، وفي المسجد الحرام، ومنها ما يتعلق بالحلال والحرام من النكاح، ومنها ما يتعلق بالطهارة والصلوة، ومنها ما يتعلق بالقضاء وإقامة العدل فيه، ومنها ما يتعلق بحد السرقة، والخروج على الجماعة، ومنها ما يتعلق بالخمر والميسر والأنصاب والأذlam، ومنها ما يتعلق بالكافرات في قتل الصيد مع الإحرام، أو الأيمان، ومنها ما يتعلق بالوصية عند الموت، ومنها ما يتعلق بما حرم أهل الجاهلية: من بحيرة، وسائبنة، ووصلة، وحام، ومنها ما يتعلق بعقوبة القصاص في التوراة، مما جعله سبحانه وتعالى شريعة للمسلمين.

وإلى جانب هذه الأحكام الشرعية يجيء الأمر بطاعة الله تعالى، والتقييد والالتزام بما شرعه وما أمر به والنهي عن التحرير والتحليل إلا بإذنه.

وتؤكد هذه السورة الكريمة أن القرآن العظيم هو كتاب الله الأخير للبشر ، وأنه مصدق لما بين يديه من الكتب في أصل الاعتقاد ، ولكنه - لكونه أخيراً - يهيمن على كل ما سبقة ، وإليه تنتهي شريعة الله التي ارتضاهما لعباده إلى يوم الدين .

ومن ثمَّ فإن دور هذه الأمة هو أن تكون الوصية على البشرية ، تقييم العدل في الأرض ، غير متأثرة بمودة أو كراهة ، وغير متأثرة بانحرافات الآخرين وشهواتهم .

ومن مقتضيات أن هذه الأمة الإسلامية هي وارثة الرسالات ، وصاحبة الرسالة الأخيرة ، والدين الأخير ، لا تتولى من يكفرون بهذا الدين ، ومن يتخذون فرائضه وشعائره هزواً ولعباً ، وإنما تتولى الله ورسوله والمؤمنين .

ولقد حمل القرآن العظيم ، في هذه السورة الكريمة ، حملة قوية على أعداء الإسلام والمسلمين ، وفي مقدمتهم اليهود والشركـون والمنافقـون .

وبهذه الحملة ، إلى جانب بناء العقيدة الصحيحة في نفوس المسلمين ، إلى جانب تنظيم المجتمع الإسلامي بالتوجيهات والتشريعات ، قام بناء الدولة الجديدة ، وكان أهم قواعد هذا البناء ما يلى :

- * تخليص عقيدة التوحيد من كل شائبة .
- * بيان معنى الدين ، وأنه منهج الحياة .
- * لا حكم إلا بما أنزل الله وحده .
- * الثلث في شئون الحياة كلها من الله وحده هو الإيمان ، وهو الإسلام .

ثم إن في السورة الكريمة حقيقة مهمة ، تتضمنها الآية الثالثة ، وهي قوله عز وجل :

الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيَتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِيَنًا ^١

فهذه الآية تقرر استقرار هذا الدين بكل جزئياته الاعتقادية ، والتعبدية ، والتشريعية ، فلا تعديل فيها ولا تغيير ، لأن هذا الدين قد اكتمل وتم وانتهى أمره .

إن هذه الآية تقرر ، بما لا يدع مجالاً للجدال ، أنه دين خالد ، وشريعة صالحة لكل زمان ومكان ، ولا يقبل غير هذا الدين ، مصداقاً لقوله :

وَمَنْ يَتَّبِعْ عِرَارَ إِلَاسْلَامِ دِيَنَنِ يَقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِيرِينَ ^٢

وبعد هذا العرض المجمل لمقاصد سورة "المائدة" ^٣ أذكر بالتفصيل هذه المقاصد فيما يلى ، مستعينه بالله العلي القدير .

١ - سورة المائدة : ٣ .

٢ - سورة آل عمران : ٨٥ .

٣ - انظر : فى ظلال القرآن : ٢/٨٢٥ - ٨٣٣ .

ويمكن أن نقسم هذه المقاصد إلى قسمين :

القسم الأول : ما هو من قبيل الأصول والقواعد الاعتقادية أو العملية ،

ويشتمل على :

١ - بيان إكمال الله تعالى للمؤمنين دينهم الذي ارتضى لهم بالقرآن الكريم ، وإتمام نعمته عليهم بالإسلام . ^{<١>}

٢ - النهي عن سؤال النبي ، صلى الله عليه وسلم ، عن أشياء ، من شأنها أن تسوء المؤمنين إذا أبديت لهم ، لما فيها من زيادة التكاليف مثلاً . ^{<٢>}

٣ - بيان أن هذا الدين كامل مبني على العلم اليقيني في الإعتقداد ، والهداية في الأخلاق والأعمال ، وأن التقليد باطل لا يقبله الله تعالى . ^{<٣>}

٤ - بيان أن أصول الدين الإلهي ، على ألسنة الرسل عليهم الصلاة والسلام كلهم ، هي : الإيمان بالله واليوم الآخر ، والعمل الصالح ، فمن أقامها كما أمرت بها الرسل ، من آية ملة من ملل الرسل ، كاليهود والنصارى والصابئين ، فلهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم في الآخرة ، ولا يحزنون . ^{<٤>}

٥ - وحدة الدين ، واختلاف شرائع الأنبياء ومناهجهم فيه . ^{<٥>}

١ - الآية : ٣ .

٢ - الآياتان : ١٠١ ، ١٠٢ .

٣ - الآية : ١٠٧ .

٤ - الآية : ٦٩ .

٥ - الآية : ٤٨ .

٦- هيمنة القرآن العظيم على الكتب الإلهية . ^{<١>}

٧- بيان عموم بعثة النبي صلى الله عليه وسلم ، وأمره بالتبليغ العام ، وكونه لا يكلف من حيث كونه رسولاً إلا بالتبليغ . ^{<٢>}

٨- تقرير عصمة الرسول صلى الله عليه وسلم من أن يضره الناس ، أو يقدروا على صده عن تبليغ رسالة ربه ، وأن هذا من دلائل نبوته أيضاً ، فكم حاول الكفار قتله فأعيادهم الله تعالى وأعجزهم . ^{<٣>}

٩- بيان أن الله تعالى أوجب على المؤمنين إصلاح أنفسهم ، أفراداً وجماعات ، وأنهم لا يضرهم من ضل من الناس إذا هم استقاموا على طريق الحق والهداية . ^{<٤>}

١٠- تأكيد وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، بما بيته الله تعالى من لعن الذين كفروا من بنى إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ، وتعليق ذلك بأنهم كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه . ^{<٥>}

١١- نفي الاجح عن الدين الإسلامي . ^{<٦>}

١- الآية : ٤٨ .

٢- الآية : ٩٩ .

٣- الآية : ٦٧ .

٤- الآية : ١٠٥ .

٥- الأياتان : ٧٩ ، ٧٨ .

٦- الآية : ٦ .

١٢- تحريم الغلو في الدين والتشدد فيه ، ولو بتحريم الطيبات وترك التمتع بها ، وتحريم الخبائث والاعتداء والإسراف في الطيبات . ^{<١>}

١٣- إباحة الاضطرار للمحرم لذاته فيما يضطر الإنسان إليه كالطعام ، ومنه أخذ العلماء قاعدة "الضرورات تبيح المحظورات" . ^{<٢>}

١٤- التفاوت بين الخبيث والطيب ، وكونهما لا يستويان في الحكم ، كما لا يستويان في أنفسهما ، وفيما يترتب عليهما . ^{<٣>}

١٥- تحريم الاعتداء على قوم بسبب بغضهم وعداوتهم ، لأنه يجب على المؤمنين أن يلتزموا الحق والعدل ، ولا يكونوا كأهل السياسة المدنية . ^{<٤>}

١٦- وجوب الشهادة بالقسط ، والحكم بالعدل ، والمساواة فيما بين غير المسلمين والمسلمين ، ولو للأعداء على الأصدقاء . ^{<٥>}

١٧- الأمر المطلق العام - في أول السورة - بالوفاء بالعقود التي يتعاقد الناس عليها ، في جميع معاملاتهم الدنيوية ، من شخصية ومدينة . ^{<٦>}

١- الآياتان: ٨٧، ٨٨.

٢- الآية: ٢.

٣- الآية: ١٠٠.

٤- الآياتان: ٢، ٨.

٥- الآية: ٨.

٦- الآية: ١.

- ١٨- إيجاب التعاون على البر والتقوى ، ومنه تأليف الجماعات الخيرية والعلمية ، وتحريم التعاون على الإثم والعدوان . ^{<١>}
- ١٩- بيان أن الله تعالى جعل الكعبة البيت الحرام قياماً للناس في أمر دينهم ودنياهم . ^{<٢>}
- ٢٠- النهي عن موالة المؤمنين للكافرين ، وبيان أن من علامات النفاق ومرض القلب المسارعة في موالاتهم من دون المؤمنين . ^{<٣>}
- ٢١- تفصيل أحكام الوضوء والغسل والتيمم ، مع بيان أن الله تعالى يزيد أن يظهر الناس ويزكيهم ، بما شرعه لهم من أحكام الطهارة وغيرها ، وشمول الطهارة في آية الوضوء لطهارة الظاهر والباطن . ^{<٤>}
- ٢٢- تفصيل أحكام حلال الطعام وحرامه ، وبيان ما حرم منه لكونه خبيثاً في ذاته كالميتة وما في معناها كالخنزير ، وما حرم لسبب ديني كالذى يذبح للأصنام . ^{<٥>}
- ٢٣- تحريم الخمر ، والميسر ، وهو القمار . ^{<٦>}
- ٢٤- أحكام محرمات الإحرام . ^{<٧>}

١- الآية : ١ .

٢- الآية : الآية : ٩٧ .

٣- الأيتان : ٥٢، ٥١ .

٤- الأيتان : ٦، ٧ .

٥- الأيتان : ٣، ٤ .

٦- الأيتان : ٩٠، ٩١ .

٧- الأيتان : ٩٤، ٩٥، ٩٦ .

٢٥- تفصيل أحكام الصيد للحرم وغيرهم ، في أوائل السورة
 وأواخرها . ^{<١>}

٢٦- حدود المحاربين الذين يفسدون في الأرض ، ويخرجون على
 أئمة العدل . ^{<٢>}

٢٧- حد السرقة ، وما يتعلق به ، كسقوطه بالتوبية بشرطه . ^{<٣>}

٢٨- أحكام الأيمان وكفارتها . ^{<٤>}

٢٩- تأكيد الوصية قبل الموت ، وأحكام الشهادة على الوصية وفي
 قضائها ، وشهادة غير المسلم على المسلم . ^{<٥>}

٣٠- الأمر بالتقى في عدة آيات من هذه السورة ، لأن صلاح أمور
 الدنيا والدين يتوقف على الالتزام بها . ^{<٦>}

٣١- بيان تفويض أمر الجزاء في الآخرة إلى الله وحده ، كما حكاه
 سبحانه وتعالى من قول المسيح ، عيسى ابن مريم عليه
 السلام ، في ذلك اليوم العظيم . ^{<٧>}

٣٢- سعة ملك الله عزوجل ، وبيان عظيم قدرته ، وختم السورة
 الكريمة بهما . ^{<٨>}

١- الآيات: ٢، ٩٤، ٩٥، ٩٦.

٢- الآيات: ٢٢، ٢٤، ٢٥.

٣- الآيات: ٢٨، ٢٩.

٤- الآية: ٧٩.

٥- الآيات: ١٠٦، ١٠٧، ١٠٨.

٦- الآيات: ٤، ١١، ٧، ١١٢، ٩٦، ٨٨، ٥٧، ٢٥.

٧- الآيات: ١١٦، ١١٧، ١١٨.

٨- الآية: ١٢٠.

القسم الثاني : ما ورد في الأخبار والاحكام في شأن أهل الكتاب :

ويمكن تقسيم ما ورد في هذا القسم إلى ثلاثة أنواع :

* ما ورد في شأن أهل الكتاب عامة .

* ما ورد في شأن اليهود خاصة .

* ما ورد في شأن النصارى خاصة .

أما ما ورد في شأن أهل الكتاب عامة فهو :

١ - وصفهم بالغلو في دينهم ، المستلزم للتعصب الضار . ^(١)

٢ - وصفهم باتباع أهواء من ضل قبلهم من الوثنيين وغيرهم . ^(٢)

٣ - وصفهم بالغرور في دينهم ، وزعمهم أنهم أبناء الله وأحباؤه . ^(٣)

٤ - وصفهم بأنهم نقضوا ميثاق ربهم . ^(٤)

٥ - وصفهم بأنهم نسوا حظاً مما ذكرهم الله تعالى به على ألسنة
أنبيائهم . ^(٥)

٦ - وصفهم بأنهم لم يقيموا التوراة وإنجيل كما أوجب الله
عليهم . ^(٦)

١ - الآية : ٧٧ .

٢ - الآية : ٧٧ .

٣ - الآية : ١٨ .

٤ - الآية : ١٣ .

٥ - الآية : ١٤ .

٦ - الآية : ٦٦ .

٧- بيان أنه من جرائمهم على سوء أعمالهم في الدنيا إلقاء العداوة والبغضاء بينهم . ^{<١>}

٨- دعوتهم جميعاً إلى الإسلام ، والإيمان بخاتم الرسل والأنبياء عليه الصلة والسلام ، الذي بين لهم حقيقة دينهم الذي كان عليه سلفهم . ^{<٢>}

٩- وصف التوراة والإنجيل بأنهما أنزلا نوراً وهدى للناس .

ونذكر خبر من أخبار التوراة ، وهو قصة ابني آدم عليه السلام ، ومن أخبار الإنجيل والمسيح ما هو حجة على الفريقين . ^{<٣>}

١٠- بيان أن أهل الكتاب لو كانوا أقاموا التوراة والإنجيل لكانوا في أحسن حال ، ولسارعوا إلى الإيمان بما أنزل الله على خاتم رسليه عليه الصلة والسلام مصدقاً لأصلهما ، ومبيناً لما طرأ عليهما ، ومكملاً لدين الأنبياء جميعاً . ^{<٤>}

١١- ذكر بعض أحكام التوراة ، كعقوبات القتل وإتلاف الأعضاء والجروح . ^{<٥>}

١٢- نهي المؤمنين عن موالة أهل الكتاب لموالاتهم للمشركين . ^{<٦>}

١- الآية : ٦٤ .

٢- الآية : ١٩ .

٣- الآيات : ٤٤، ٤٦، ٣١-٢٧ .

٤- الآية : ٦٦ .

٥- الآية : ٤٥ .

٦- الآياتان : ٥٢، ٥١ .

وأما ما ورد في شأن اليهود خاصة فمنه :

- ١ - أنهم نقضوا ميثاق الله تعالى الذي أخذه عليهم في كتابهم . <١>
- ٢ - أنهم نسو حظاً مما ذكروا به . <٢>
- ٣ - أنهم حرفوا الكلم عن مواضعه . <٣>
- ٤ - أنهم تركوا الحكم بالتوراة ، وأخفوا بعض أحكامها . <٤>
- ٥ - أنهم حكموا الرسول صلى الله عليه وسلم ، ولم يرضوا بحكمه المافق لما في التوراة . <٥>
- ٦ - أن من صفاتهم الغالبة عليهم : قساوة القلب ، والخيانة ، والمكر ، والكذب ، وقول الإثم ، والمبالفة في سماع الكذب ، وأكل السحت ، والسعى بالفساد في الأرض ، والسعى في إيقاد نار الحرب والفتنة . <٦>
- ٧ - أنهم كانوا يقطنون الأنبياء بغير حق . <٧>
- ٨ - أنهم تمردوا على موسى عليه السلام ، إذ أمرهم بدخول الأرض المقدسة لقتال الجبارين فيها . <٨>

١ - الآياتان : ١٢ ، ١٢ ،

٢ - الآية : ١٤ ،

٣ - الآياتان : ١٢ ، ٤١ ،

٤ - الآية : ٤٢ ،

٥ - الآية : ٤٢ ،

٦ - الآيات : ٦٤ ، ٤٢ ، ٤١ ، ١٢ ، ١٢ ،

٧ - الآية : ٧٠ ،

٨ - الآيات : ٢٤ ، ٢٣ ، ٢٢ ، ٢١ ،

- ٩- أن الله سبحانه وتعالى عاقبهم على ذلك باليه في الأرض . <١>
- ١٠- أنهم كانوا أشد الناس عداوة للمؤمنين ، حتى إنهم كانوا يوالون عليهم المشركين . <٢>
- ١١- أن الله تعالى عاقبهم على ذلك كله باللعنة والطرد على السنة
الرسل عليهم السلام ، وكذلك بالغضب والمسخ . <٣>
- ١٢- أن هذه الصفات لم تكن عامة فيهم ، ولا شاملة لجميع
أفرادهم ، ولذلك أنصرفهم الله تعالى في هذه السورة وغيرها
بالحكم على كثير منهم بأنهم أمة مقتدية . <٤>

١- الآية : ٢٦ .

٢- الآية : ٨٢ .

٣- الآياتان : ٧٨، ٦١ .

٤- الآية : ٦٦ .

وأما ما ورد في شأن النصارى خاصة فمنه :

- ١ - أنهم - كاليهود - نسوا حظاً مما ذكروا به . <١>
- ٢ - أنهم قالوا : إن الله هو المسيح عيسى ابن مريم عليه السلام . <٢>
- ٣ - أنهم قالوا : إن الله تعالى ثالث ثلاثة - تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً . <٣>
- ٤ - أنهم أقرب الناس مودة للمؤمنين . <٤> ، <٥> .

١ - الآية : ١٤ .

٢ - الآية : ١٧ .

٣ - الآية : ٧٣ .

٤ - الآية : ٨٢ .

٥ - انظر : تفسير القرآن الحكيم / الشهير بتفسير المنار : ٢٧٦/٧ - ٢٨٣ .

الباب الأول

من أسباب استقرار المجتمع الإسلامي

الفصل الأول : الوفاء بالعهود .

الفصل الثاني : التعاون على البر والتقوى لدفع الإثم والعدوان .

الفصل الثالث : هكمال الدين الإسلامي . وما يستوجب ذلك .

الفصل الرابع : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

الفصل الأول

الوقاء بالحروف

الوفاء بالعهد خلق كريم نبيل ، عرفه العرب في الجاهلية ، فكانوا يمدحون ويفتخرون ، ويشيدون به في أشعارهم وأمثالهم ، وفي مثيل لهم " أَنْجَرَ حُرُّ ما وَعَدَ " ^(١) .

وفي مثل آخر " الوفاء من الله بمكان " ^(٢) . أى بمكان مرضي كريم . وجاء الإسلام فاقرر هذا الخلق الكريم ، وحثّ عليه بصورة واسعة ، وذلك في آيات كثيرة من القرآن الكريم ، والسنة المطهرة ، كما سيتبين في هذا الفصل إن شاء الله تعالى .

و قبل أن أتحدث عن الوفاء بالعهود كسبب من أسباب استقرار المجتمع الإسلامي ، يحسن أن أبدأ بتعريف كل من الكلمات التالية :

الوفاء - العهد - العقد - الميثاق ، لغويًا واصطلاحياً .

أَمَا الْوَفَاءُ :

فِي اللُّغَةِ : فِيقال فِيهِ : وَفَى بِعَهْدِهِ ، يَفِى ، وَفَاء ، إِذَا تَمَّمَهُ ، وَلَمْ يَنْقُضْ حَفْظَهُ ، وَضِدُّهُ الْغَدْرُ ، وَمِثْلُهُ : أَوْفَى بِعَهْدِهِ .

و يقال أيضًا : أَوْفَى الرَّجُلَ حَقَّهُ ، وَوَفَاهُ إِيَاهُ : بِمَعْنَى .

وَوَفَى بِالشَّيْءِ تَوْفِيقَةً : بَذَلَ الْمَجْهُودَ فِي جَمِيعِ مَا طُولَ بِهِ .

وَوَفَى الْكِيلَ وَأَوْفَاهُ : أَتَمَهُ .

وَتَوْفِيقَةُ الشَّيْءِ : بَذَلَهُ وَافِيًّا . وَاسْتِيقاءُ الشَّيْءِ : تَنَاؤلُهُ وَافِيًّا .

١ - كتاب الأمثال / لأبي عبد القاسم بن سلام / ٧١ / الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ / جامعة أم القرى .

٢ - المصدر السابق / ٧٢ .

ومن معانى الوفاء فى الله أيضًا : الخلق الشريف العالى الرفيع ، من قولهم : وَقَى الشَّعْرُ ، فهو وافٍ ، إذا زاد .

والوَفِىٌ : الوفى ، وهو الذى يُعطى الحق ويأخذ الحق ، وجمعه : أوفىاء ^(١) .

وأما معناه اصطلاحاً :

فهو ملزمة طريق المواساة ، ومحافظة عهود الخلطاء ^(٢) .

وأما العَهْدُ :

فِي اللَّغَةِ : فهو يطلق على الوفاء ، والضمان ، والأمان ، والذمة ، والمودة ، والوصية ، والميثاق ، واليمين ، وجمعه عهود .

ويقال : عَهْدٌ فلان إلى فلان ، إذا ألقى إليه العَهْدُ وأوصاه بحفظه .
وعَهْدُ الشَّيْءَ : عَرْفَهُ .

وعَاهَدَ الذَّمِّيٌّ ، أَعْطَاهُ عَهْدًا .

والمَعَاهِدُ : الذَّمِّيُّ ، وَأَهْلُ الْعَهْدِ : أَهْلُ الذَّمَّةِ ، وسُمِّيَ اليهود والنصارى أهل العَهْدِ ، للذَّمَّةِ الَّتِي أَعْطُوهَا ، والعَهْدَةُ المُشْتَرَطَةُ عليهم ولهم .

وعَهْدُ اللهِ تعالى يكون بما رَكَزَهُ في عقولنا ، وتارة يكون بما أَمْرَنَا به بالكتاب ، وبالأمسنة رُسْلَهُ عليهم الصلاة والسلام ، وتارة بما يلتزمه الإنسان ، أو تلتزم به الأمة .

١ - اللسان (وفي) ١٥/٣٩٨ ومقررات الراغب (وفي) ١٥/٦٥ تحقيق: نديم قرعشلي / دار الفكر . بيروت / لبنان .

٢ - التعريفات للجرجاني : ٢٥٢ / دار الكتب العلمية / بيروت .

والتعهد : التحفظ بالشيء وتجديد العهد به ^(١).

والعهود ثلاثة أنواع :

١ - عهد عام : وهو عهد الله تعالى في الأزل لجميع الخلق على التوحيد واتباع المسلمين .

٢ - عهد خاص بالأنبياء : وهو تبليغ الشرائع والآحكام التي أمرهم الله بها .

٣ - عهد خاص بالعلماء : وهو تبليغ كل ما تلقوه عن الأنبياء من العلم ^(٢) .

وأما المَقْرُ

فِي الْخَة : فهو الجمع بين أطراف الشيء ، ويُستعمل ذلك في الأجرام الصلبة ، كعقد الحبل ، وعقد البناء ، ثم يستعار للمعاني ، نحو عقد البيع والنكاح وغيرهما ، وهو نقىض الحل . وجمعه : عقود .

ويقال : عقد الشيء يعقد عقداً .

وعقد العهد واليمين ، يعقدُهُما عقداً ، وعقدُها : أكدهما .

والمُعَاقَدَه : المُعاهدة والميثاق . وعاقدَه : عاهده .

وتعاقَدَ القوم : تعاهدوا .

١ - اللسان (عهد) ٢٩٦ / ٣٧٦ ومفردات الرازق (عهد) ٣٦٣ .

٢ - حاشية الصاوي على تفسير الجلالين ١ : ١٨ ، مكتبة ومطبعة المشهد الحسيني - القاهرة .

والعقِيد : الحَلِيف .

والعُقدة : اسم لما يُعقد ، من نكاح أو يمين أو غيرهما .
ومنه (عَقْدَةُ النِّكَاح) ^(١) .

وعُقد لسانه : احْتَبَس ، وبُلْسَانَه عُقدَة : أى في كلامه حُبْسَة ^(٢) .

وأما في الاصطلاح :

فهو ربط أجزاء التصرف بالإيجاب والقبول شرعاً ^(٣) .

والخلاصة :

أن العَقد هو العَهْد المُؤْكَد المُحْكَم والمُلزِم .

وأما الميثاق في اللغة :

فهو مأخوذ من : وَثِيق به يَتِيق (بالكسر فيهما) ثِقَة ، ووثاقة ، إذا اتَّسْتَه .

ويقال : وَثِيق به أثِيق ثِقَة : سُكْنَت إِلَيْهِ واعتمدت عَلَيْهِ .

والمُؤْكِد ، باليم المفتوحة والثاء المكسورة ، بزنه (مَسْجِد) : مصدر ميمي من (وَثِيق) بفتح الواو وكسر الثاء ، وهو العَهْد الذي تلزم مراعاته .

ويقال : فلان ثِقَة ، وهى ثِقَة ، وهم ثِقَة .

ويقال أيضاً : وَتَقَتْ فلاناً ، إذا قلت : إنه ثِقَة .

والوَثَاق - بفتح الواو وكسرها - الحبل أو الشيء الذي يُوثِيق به .

ويقال : أخذ بالوَثِيقَة في أمره ، أى بالثقة .

١ - سورة البقرة : ٢٢٧ .

٢ - اللسان : (عقد) ٢١١ / ٢ والمفردات : (عقد) ٢٥٢ .

٣ - التعريفات للجرجاني : ١٥٣ .

والوثيقة : الإحکام فی الأمر . والمواثقة : المعاہدة .

ويقال : أستوثق فلاناً ، أخذت منه الوثيقة ^(١) .

وأما الميثاق في الاصطلاح : فهو عقد مؤكّد بيمين وعهد ^(٢) .

ولا فرق بين العهود والمواثيق .

وذکر الخازن رحمه الله :

" أن العقود خمسة فقال : " والعقود خمسة : عقد اليمين ، وعقد النکاح ، وعقد العهد ، وعقد البيع ، وعقد الشركة ، وعقد الحلف " ^(٣) .

وجعلها الألوسى رحمه الله ثلاثة ، فقال :

١ - عقد بين الله تعالى وبين العبد .

٢ - عقد بين العبد ونفسه .

٣ - عقد بينه وبين غيره من البشر ^(٤) .

والمجتمع الإسلامي لا يستقر أمره ويصلح شأنه إلا بالالتزام بالوفاء بالعقود ، ولذلك أمر الله سبحانه وتعالى بها ، وأكدها في الكثير من آيات القرآن الكريم حيث قال تعالى :

^(٥)

يَكَاهُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْ فُؤَادُهُمْ عَنِ الْعُقُودِ

١ - اللسان : (وثق) ١٠ / ٣٧١ والمفردات (وثق) ٥٤٨ .

٢ - التعريفات للجرجاني ١٥٩ ، ومفردات الراغب (وثق) ٥٤٨ .

٣ - الخازن وبهامشه البغوى : ٢ / ٢ / دار الفكر بيروت / لبنان .

٤ - روح المعانى : ٦ / ٤٩ / دار إحياء التراث العربي / بيروت .

٥ - سورة المائدة : ١ .

يُخاطب الله سبحانه وتعالى عباده المؤمنين أن يلتزموا بالوفاء بالعقود والمواثيق التي عقدها عليهم ، والعقود والمواثيق التي عقدها بعضهم مع بعض على ما يوجب الدين ، بما فرضه عليهم ، وأحله لهم ، وحرمه عليهم ، وما حدّه في القرآن كله . ^{<١>}

و كذلك نص في القرآن العظيم بقوله: "فَنَبَذُوهُ" ^{<٢>} ، و "لَا تَنْقُضُوا" ^{<٣>} ، و "لَكُثُرًا" ^{<٤>} و "لَفْطِعُوا" ^{<٥>} .

ثم شدد سبحانه وتعالى على الالتزام بالوفاء بالعهود بقوله :

أَوْصَلَمَاعَهُمْ وَأَعْهَدَ أَنَّهُمْ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ بِلَأَكْرَهِهِمْ
لَا يُرِيدُونَ ^{هـ} وَلَمَاجِاهُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْعَنِدِ اللَّهِ
مُصْبِرٌ لِّمَا مَعَهُمْ بَلْ فَرِيقٌ مِّنَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ
كِتَابَ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ كَانُوكُمْ لَا يَعْلَمُونَ ^{هـ}
^{<٦>}

وقوله عز وجل :

وَإِنْ لَكُثُرَا أَيْمَنَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ
فَقُتِلُوا أَيْمَنَةً أَلْكَفُرُ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَنَ لَهُمْ لَعْنَهُمْ يَنْهُونَ ^{هـ}
^{<٧>}

١ - انظر : جامع البيان للطبرى : ٤٥٢ / ٩ ، وابن كثير : ٢ / ٢ .

٢ - سورة آل عمران : ١٨٧ .

٣ - سورة النحل : ٩١ .

٤ - سورة التوبة : ١٢ ، ١٣ .

٥ - سورة محمد : ٢٢ .

٦ - سورة البقرة : ١٠١ ، ١٠٠ .

٧ - سورة التوبة : ١٢ .

وقوله تعالى :

فِيمَا نَقْضُهُمْ مِّيقَاتُهُمْ وَكُفَّرُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْفِرُونَ
يُغَيِّرُ حِقًّا وَّقَوْلُهُمْ قُلُّوْنَا عَلَفُ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفَّرِهِمْ
<١> فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا

وقوله :

وَالَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيقَاتِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ
<٢> وَيَفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ

ويرى سيد قطب أن أول هذه العهود : عقد الإيمان بالله ، وقد أخذه ابتداء على سيدينا آدم عليه السلام ، ثم تكرر هذا العقد مع ذرية آدم عليه السلام <٣> حيث يقول سبحانه وتعالى :

وَإِذَا خَذَرْتُكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذَرْتُهُمْ وَأَشَدَّهُمْ
عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَنَّنَا نَقْلُوْنَا يَوْمَ
الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ أَوْ نَقْلُوْنَا إِلَيْهَا أَشْرَكَ
بَابَاؤُنَا مِنْ قَبْلٍ وَكُنَّا ذَرِيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَنْهِلُكُنَا مَا فَعَلَ
<٤> الْمُبْطِلُونَ

١ - سورة النساء : ١٥٥ .

٢ - سورة الرعد : ٢٥ .

٣ - في ظلال القرآن ٢ / ٨٣٥ ، ٨٣٦ ، دار الشروق - الطبعة الثامنة ١٣٩٩ م .

٤ - سورة الأعراف : ١٧٢ ، ١٧٣ .

فمن ذلك نستنتج أن هذا الإقرار يلزمه بالحجّة ، وإذا لم يوفوا بما عاهدوا الله عليه فهم غير أوفياء بعقد الإيمان والعبودية له سبحانه وتعالى ، لأن سائر العقود والمواثيق تلزم العبد بالإيمان بالله الواحد العظيم ، دون سواه ، ثم الالتزام بالأوامر والنواهي التي جاءت في شريعة الله تعالى ، أو في معاملات الناس بعضهم مع بعض ، بما شرعه الله تعالى لهم ، وأوجبه عليهم .

ويرى بعض علماء التفسير أن " العقود " في قوله تعالى :

يَتَأْكِلُهَا الظَّرِيفُ إِذَا أَمْتُوا أَوْ قُوَّا مَعَ الْعُقُودِ ۚ <١>

المراد بها أمر من الله تعالى لأهل الكتاب بالوفاء بما أخذه من عهد ومياثق بأن يعملوا بما جاعهم في التوراة والإنجيل ، من التصديق والإيمان بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم ، وبما جاء به من عند الله سبحانه وتعالى .

أو أنها العقود التي كانت بين أهل الجاهلية على النصرة والمؤازرة ، والمظاهره على من حاول ظلمهم أو بغي عليهم .

أو أنه العقد الذي أخذه الله على عباده بالإيمان به وطاعته فيما أحل لهم وحرم عليهم <٢> .

ثم فسر ابن عباس رضي الله عنهمما قوله : (أوفوا بالعقود) .

يعنى : ما أحل ، وما حرم ، وما فرض ، وما حد في القرآن كله ، فلا تغروا ولا تنكثوا .

١ - سورة المائدة : ١ .

٢ - جامع البيان ٩ / ٤٥٣ " الحق " .

أو أنها العقود التي يتعاقدها الناس فيما بينهم ، أو يعقدها المرء على نفسه ، كعقد النكاح ، وعقد البيع ، وعقد الشركة وعقد اليمين ، وعقد العهد ، وعقد الحلف .

ووجه الطبرى رحمة الله أن المراد من الآية الكريمة هو ما نقل عن ابن عباس رضى الله عنهما بقوله : " وإن معناه أوفوا يا أيها الذين آمنوا بعقود الله التي أوجبها عليكم ، وعقدها فيما أحل لكم ، وحرم عليكم ، وألزمكم فرضه ، وبين لكم حدوده " .

ثم قال : ذلك أولى بالصواب من غيره من الأقوال ، لأن الله تعالى أتبع ذلك البيان بما أحله لعباده ، وما حرم عليهم ، وما أوجب عليهم من الفرائض ، وأمرهم بالوفاء بكل عقد التزموا به " ١ > .

فالعقد الذى يجب الوفاء به كل ما وافق كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، فإن خالفهما فهو رد .

ونجد فى كتاب الله العزيز ، وسنة رسوله الكريم عليه الصلاة والسلام كلمة " العهد " كثيراً ما وردت فيها ، وقد أمرنا بالوفاء به ، لأن الوفاء بالعهد من صفات المؤمنين ، والمجتمع الإسلامي لا يتحقق له الأمان والاستقرار بدون الوفاء بالعهود والمواثيق وقد أشنى الله تعالى على المؤمنين بعهودهم بقوله :

وَالْمُؤْمِنُونَ يَعْهِدُونَ إِذَا عَاهَدُوا ٢ >

١ - جامع البيان عن تأويل آى القرآن / للطبرى: ٩ / ٤٥٢ " المحقّق " ، والخازن وبهامشه البغوى ٢ / ٣ .

٢ - سورة البقرة : ١٧٧ .

وقوله عز وجل :

وَالَّذِينَ هُرُبَ لِأَمْنَاتِهِمْ وَعَاهَدُهُمْ رَعْوَنَ (١)

ومن السنة ما جاء في فضل الاستغفار ، وهو قوله صلى الله عليه وسلم :
 اللهم أنت ربى لا إله إلا أنت ، خلقتني وأنا عبدك ، وأنا على عهدك ، ووعدك ما
 استطعت (٢)

والعهد : الطاعة والبعد عن المعصية ، قال تعالى :

وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا إِنْ قَوَّيْتُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلْغُ الْمُبِينُ (٣)

(٤) وَمَنْ يُطِيعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا

وقال عز وجل :

أَلَّا تَأْعَهِدُ إِلَيْكُمْ يَتَبَّعِي إِدَمَ أَنَّ لَا
 تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُونٌ عَدُوٌّ مُّبِينٌ (٥)

أى ألم أمركم وأوصيكم يا بني آدم أن لا تطيعوا الشيطان فيما يوسموس
 ويزين لكم من معصية الله تعالى لأنه ظاهر العداوة لكم (٦) .

١ - سورة المؤمنون : ٨ ، والمعارج : ٢٢ .

٢ - صحيح البخاري : ٨ : ٨٢ / كتاب الدعوات / باب "فضل الاستغفار" .

٣ - سورة المائدة : ٩٢ .

٤ - سورة الأحزاب : ٧١ .

٥ - سورة يس : ٦٠ .

٦ - الخان ويهامشه البغوى : ٦ : ١٠، ١١ .

وقال عز من قائل :

يَبْنِيَءَادَمَ لَا يَفْتَنَنَّكُمْ
الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبْوَاتِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ يَنْزَعُ عَنْهُمَا بِأَسْهَمِهَا
لِرِبَّهُمَا سَوْءَةً تِبْهَمَا إِنَّهُ دَيْرَكُمْ هُوَ قَبِيلَهُ مِنْ حَيَّثُ لَا تَرَوْهُمْ
إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيْطَانَ أُولَئِكَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ

<١>

يقول الرازى رحمة الله :

" وإنما سمي الله تعالى هذه التكاليف عقوداً كما في الآية الكريمة ، لأنه تعالى ربطها بعباده كما يربط الشيء بالشيء بالخبر الموثق " <٢> .

فالتكاليف التي أمرنا الله تعالى بها ، وكلفنا بالقيام بموجبها ، تسمى عقوداً ، لأنها عز وجل ألزم عباده المؤمنين بها ، ولأنهم مكلفوون بمقتضى الإيمان بالقيام بها ، وكذلك كل ما يلزم به الإنسان نفسه يسمى عقوداً ، مثل : النذر ، والوصية ، والوقف ،

والمولى القدير ينبه رسوله ونبيه عليه الصلاة والسلام والمؤمنين إلى أن نقض العهود والمواثيق من أخص صفات الكافرين والمنافقين الخادعين ، ليكونوا على حذر منهم ، فيقول عز وجل :

إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِ عِنْدَ اللَّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ الَّذِينَ عَاهَدْتَ مِنْهُمْ
ثُمَّ يَنْفَضُّونَ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرَّةٍ وَهُمْ لَا يَنْقُولُونَ <٣>

١ - سورة الأعراف : ٢٧ .

٢ - التفسير الكبير : الفخر الرازى : ١١ : ١٢٣ ، دار الكتب العلمية / طهران / الطبعة الثانية .

٣ - سورة الأنفال : ٥٦ ، ٥٥ .

أَيُّ الَّذِينَ كَفَرُوا حِينَمَا أَخْذَتْ عَهْوَدَهُمْ وَمَوَاثِيقَهُمْ يَا مُحَمَّدَ أَلَا يَحْرِبُكُوكَ
وَلَا يُظَاهِرُوكَ مُحَارِبًا لَكَ ، كَقُرْيَةً وَنَظَارَاهُمْ ، مَمَنْ كَانَ بَيْنَكَ
وَبَيْنَهُمْ عَهْدٌ ، يَنْقُضُونَ عَهْوَدَهُمْ وَمَوَاثِيقَهُمْ فِي كُلِّ مَرَةٍ وَيَقُولُونَ :
نَسِينَا وَأَخْطَأْنَا ، وَلَا يَخَافُونَ اللَّهَ فِي نَقْضِهِمْ هَذِهِ الْعَهْوَدُ أَنْ يَوْقُعَ بِهِمْ
وَقْعَةً تَهْلِكَهُمْ . <١>

وَمِنْ ذَلِكَ يَتَضَعَّفُ أَنَّ الْيَهُودَ لَا يَخَافُونَ اللَّهَ فِي نَقْضِ الْعَهْوَدِ
وَالْمَوَاثِيقِ ، وَمَا يَتَرَبَّعُ عَلَيْهَا مِنَ التَّهْلِكَةِ ، وَكَذَلِكَ كَانَ يَفْعُلُ مُشَرِّكُو مَكَّةَ الْمَكْرَمَةِ ،
وَغَيْرُهُمْ .

وَقَدْ أَعْلَمَ اللَّهُ تَعَالَى بِرَاعَتَهُ وَبِرَاعَةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمُشَرِّكِينَ
فِي صَدْرِ سُورَةِ "الْتَّوْبَةِ" فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ :

بَرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَنْهُدُوا مِنَ الْمُشَرِّكِينَ <٢>

فَالآليةُ الْكَرِيمَةُ تَبَيَّنُ انْقِطَاعُ الصلةِ بَيْنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ مِنْ جَهَةِ ، وَبَيْنِ
الْمُشَرِّكِينَ مِنْ جَهَةِ أُخْرَى ، وَتَفِيدُ التَّبَيِّنَ لِلْمُسْلِمِينَ عَلَى أَنَّ اللَّهَ سَبَّحَهُ وَتَعَالَى
وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ بَرَئَ مِنْ هَذِهِ الْعَهْوَدِ وَالْمَوَاثِيقِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنِ
الْمُشَرِّكِينَ وَالْمُسْلِمِينَ بِسَبَبِ غَدْرِهِمْ وَخِيَانتِهِمْ ، أَوْ بِسَبَبِ تَأْجِيلِ الْعَهْوَدِ وَانْقِضَاءِ المَدة
الْمُحَدَّدةُ لِلْعَهْدِ .

١ - انظر : جامع البيان : ١٤ / ٢١ - ٢٢ .

٢ - سورة التوبه : ١ .

وعلم أن نقض العهد غدر ، فكيف يتم ذلك من الله ورسوله ؟ والجواب : أن أعداء الله هم الذين نقضوا العهود والمواثيق أولاً ، فوجب أن يعاملوا بما يستوجب النقض الذي بدعوا به ^١ .

وفي هذا يقول سيد قطب : "يفيد صدر سورة التوبة برامة الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ، من عهود المشركين ، وإمهال نوى العهود الموقتة منهم ، مِنْ لَمْ يَنْقُضُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ عَهْدًا ، وَلَمْ يَظْاهِرُوا عَلَيْهِمْ أَحَدًا إِلَى مُدْتَهُمْ ، وَإِمْهَال نوى العهود غير الموقتة مِنْ لَمْ يَنْقُضُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ عَهْدًا وَلَمْ يَظْاهِرُوا عَلَيْهِمْ أَحَدًا ، إِلَى أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ مَعَ الْمُسْلِمِينَ عَهْدٌ" ، أصلأً من المشركين ، ونبذ عهود الناقضين لعهودهم ، مع إمهالهم أربعة أشهر يسيرون في الأرض آمنين ، فإذا انسلخت هذه الأشهر أخْنُوا وقُتُلُوا حيث وجدوا ، وحُوصرُوا وُمْنُعوا من التنقل وهم آمنون ^٢ .

وأختلف في تفسير هذه العهود ، فقال بعضهم : هذه الآية لنوى العهود المطلقة غير الموقتة ، أو من له عهد دون أربعة أشهر ، فيكمل له أربعة أشهر ، وأما من كان له عهد مؤقت فأجله إلى مدة مهما كانت ، قوله تعالى :

إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْفُضُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظْهِرُوا
عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَإِنَّمَا إِلَيْهِمْ عَهْدٌ هُوَ إِلَى مُدَّتِهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُنْفَعِينَ
^٣

ومن كان بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فعده إلى مدة وهذا أحسن الأقوال وأقواها ^٤ .

١ - انظر : التفسير الكبير للغفرانى ١٥ : ٢١٧ .

٢ - في ظلال القرآن ٢ / ١٥٨٠ .

٣ - سورة التوبة : ٤ .

٤ - انظر : ابن كثير ٢ / ٣٣١ .

والخلاصة :

١ - أن النبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنين قد اتفقوا على إقرار العهد والمدة التي اتفقا عليها ، إلى أن يأذن الله تعالى بنقض هذه المعايدة ، ويجوز للنبي صلى الله عليه وسلم نقض العهد ، كما حصل في غزوة تبوك ، حيث أشاع وأرجف المنافقون واليهود أن النصر لا يتحقق للمسلمين .

وقد أمر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم بقطع العهد تنفيذاً للشرط .

٢ - أن العهد الموجّل ينقضى بنهاية الأجل ، ويجوز له صلى الله عليه وسلم ألا يجدده ، إذا عزم على المحاربة والمقاتلة ، لئلا يتهم بالخيانة والغدر ، وهو معصوم عن ذلك .

٣ - وللنبي صلى الله عليه وسلم نقض العهد عند الخوف من خيانة أعدائه ^(١) .

أما في غير هذه الأحوال الثلاثة فلا يجوز نقض العهد ، فإن أكثر المشركين نقضوا العهد والميثاق إلا بني ضمرة وبني كنانة ، فقد استثناهم الله سبحانه وتعالى من الذين تبرأ من عهودهم ومواثيقهم ، حيث يقول عز وجل :

إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُم مِّنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْصُورُوكُم شَيْئًا وَلَمْ يُظْهِرُوكُمْ
عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَإِنَّمَا إِلَيْهِمْ عَهْدُهُنَّا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَقْنِينَ ^(٢)

ومعايدة النبي صلى الله عليه وسلم المشركين في الحديبية على السلم لمدة عشر سنوات لم تكن عن ضعف ، ولكن حباً في السلم ، ولنشر الدين الإسلامي بالحجـة البالـفة .

١ - انظر : التفسير الكبير للفخر الرانى : ١٥ : ٢١٨ ، بتصرف .

٢ - سورة التوبـة : ٤ .

وقد دخلت خزاعة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، وبنو بكر في عهد قريش ، ولكن بنى بكر أغروا على خزاعة ، وأعانتهم قريش سراً بالعتاد والسلاح ، فكان ذلك سبباً في نقض العهد ، ونشوب الحرب وقطع مكة المكرمة ^(١) :

لذا نستنتج أنه لا يمكن للمجتمع الإسلامي أن يتعامل مع الكافرين بحكم المعاهدات التي كانت بينهم حيث إن الغدر من طبيعتهم ، وإن الشرك ليس له شرع يدين به .

ويتبين كذلك أن أهل الكتاب كانوا كثيراً ما ينقضون المواثيق والعقود ، وكان الأجرد بهم الوفاء بها ، لأنهم كانوا يتزمرون بشرع سماوى .

وقد أكد سبحانه وتعالى الأمر بالوفاء بالعقود في نهاية الآية ، وأنه من صفات المتقين ، فقال : (إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَقِّنَ) أي المؤمن بعهودهم ومواثيقهم ، وهذا من تأكيدنا الوجوب للتنبيه على أن مراعاة العهد من باب التقوى ، وأن التسوية بين الغادر والمؤمن منافية لذلك ^(٢) .

وأنكر سبحانه وتعالى أن يكون للمشركين عهد ، ونص على ذلك بصيغة الاستفهام التعجبى المتضمن للإنكار ، فقال عز وجل :

كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ
رَسُولِهِ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدُوا ثُمَّ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَمَا
أَسْقَنُمُوا لَكُمْ فَأَسْقَنُمُوهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَقِّنَ
(٣)

١ - انظر : تفسير المنار ١٠ : ١٥٠ ، وفي ظلال القرآن ١٠ : ١٥٨٨ ، بتصرف .

٢ - انظر : روح المعانى ١٠ : ٤٩ .

٣ - سورة التوبة : ٧ .

أى محال أن يثبت لهؤلاء عَهْدُوهُم غادرون ناكثون للمواثيق والعهود ، لما هم عليه من الكفر بالله ورسوله فلا يكون لهم عهد عند الله وعند رسوله ، وهم لا يؤمنون ، وهم لكم أعداء يضمرون لكم الخيانة والغدر ، ثم استثنى الله تعالى طائفة منهم فقال : (إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ عَنْهُدَتْمَ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَمَا أَسْتَقْنُمُ إِلَيْكُمْ فَأَسْتَقِيمُ إِلَيْهِمْ) أى إن الذين عاهدتهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عند المسجد الحرام ، ولم ينقصوكم شيئاً ، ولم يظاهروا عليكم أحداً ، ولم ينكثوا ، فلا تقاتلهم ماداموا مستقيمين لكم على العهد ^١ .

وهذا الأمر قد اتضحت عندما أرسل النبي صلى الله عليه وسلم على بن أبي طالب رضي الله عنه إلى أهل الموسم ليقرأ عليهم سورة "براءة" فقام يوم النحر العاشر من ذى الحجة عند جمرة العقبة ، وقال : يا أيها الناس ، إن رسول الله إليكم ، وقرأ عليهم ثلاثة أو أربعين آية من سورة براءة ^٢ .

ثم قال علي رضي الله عنه : "بعثت بأربع : لا يطوفن بالبيت عريان ، ومن كان بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم عَهْدٌ، فهو إلى مدته ، ومن لم يكن له عهد فاجله أربعة أشهر ، ولا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة ، ولا يجتمع المشركون والمسلمون بعد عامهم هذا " ^٣ .

١ - انظر : جامع البيان للطبرى : ٥٥/١٠ ، وابن كثير : ٣٦٣ ، وفتح القدير : ٢ : ٢٢٩ ، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي : ٨ : ٧٨ / بتصرف .

٢ - انظر : فتح البارى ، شرح صحيح البخارى : ٨ : ٢١٩ / كتاب التفسير - باب (وأنذن من الله ورسوله إلى الناس ...) .

٣ - رواه الإمام أحمد فى مسنده ١ : ٧٩ ، وفي ٢ : ٢٩٩ ، والترمذى فى سنته ٤ / ٢٤٠ - أبواب تفسير - وقال : حديث حسن صحيح .

ثم قال المشركون :

يا علي ، أبلغ ابن عمك أننا قد نبذنا العهد وراء ظهورنا ، وليس بيننا وبينه إلا طعن بالرمي وضرب بالسيف <١> .

قال الإمام الترمذى :

استدل بقوله " ومن كان بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم عهد فهو إلى مدتة ، ومن لم يكن له عهد فأجله أربعة أشهر " على أن قوله تعالى :

فَسِيَحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ <٢>

يختص بمن لم يكن له عهد مؤقت ، أو لم يكن له عهد أصلًا ، وأما من له عهد مؤقت فهو إلى مدتة <٣> .

قال الطبرى : هما صنفان من المشركين :

١ - صنف كان له عهد دون أربعة أشهر ، فأمهل إلى تمام أربعة أشهر .

٢ - وصنف كانت له مدة عهده بغير أجل ، فقصرت على أربعة أشهر <٤> .

١ - انظر : التفسير الكبير للفخر الرانى ١٥: ٢١٨ .

٢ - سورة التوبة : ٢ .

٣ - تحفة الأحوذى / بشرح الترمذى ٨: ٤٨٨ .

٤ - انظر : الطبرى ١٤: ٩٦ .

وقال آخرون :

بل كان إمهال الله عز وجل بسياحة أربعة أشهر ، منْ كان من المشركين
بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد ، وأما من لم يكن له عهد من رسول
الله صلى الله عليه وسلم فإن انتفاضته إلى انسلاخ الأشهر الحرم ، كما
قال تعالى :

فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحَرَمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حِيثُ وَجَدُّوكُمْ (١)

قال ابن عباس رضي الله عنهما :

« حَدَّ اللَّهُ لِلَّذِينَ عَاهَدُوا رَسُولَهُ أَرْبَعَةَ أَشْهُرَ ، يَسِيحُونَ فِيهَا حِيثُمَا شَاءُوا ،
وَحدَّ أَجْلَ مَنْ لَيْسَ لَهُ عَهْدٌ ، انسلاخَ الأَشْهُرِ الْحَرَمُ ، مِنْ يَوْمِ النَّحرِ إِلَى انسلاخِ
الْحَرَمِ ، فَذَلِكَ خَمْسُونَ لَيْلَةً . فَإِذَا انسلاخَ الأَشْهُرِ الْحَرَمِ أَمْرَهُ أَنْ يَضْعَفَ السِّيفُ
فِيمَنْ عَاهَدَ » (٢) .

بَيْنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى حُكْمُ قَتْلِ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ يَظْهَرُونَ إِلَيْنَا خَدَاعًا
وَنَفَاقًا ، وَسَاعِدُونَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى قَتْلِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَقَدْ سَبَقَ لَهُمْ أَنْ تَعاهَدُوا مَعَ
الْمُسْلِمِينَ عَلَى السَّلَامِ وَالْوَلَاءِ وَالنَّصْرَةِ وَأَنْ يَكُونُوا حَرْبَيَاً عَلَى أَعْدَائِهِمْ ، ثُمَّ غَدَرُوا
بِهِمْ بَعْدَ ذَلِكَ ، فَقَالَ عَنْهُمْ :

*فَمَا لِكُلُّ فِي الْمُتَكَبِّرِينَ فِيْتَيْنَ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَتَرْبِدُونَ
أَنْ تَهْدُو أَمْنَ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَنْ يَجِدَ لَهُ سَبِيلًا .
وَدُولَاتُ الْكُفَّارِ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً فَلَا تَتَّخِذُو أَمْنَهُمْ أَوْلَيَاءَ
حَتَّى يُهَا بِرُوأْيَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلُّوْ أَفْخَذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ
حِيثُ وَجَدُّوكُمْ وَلَا تَتَّخِذُو أَمْنَهُمْ وَلِيَسَا وَلَا نَصِيرًا* (٣)

١ - سورة التوبة : ٥ .

٢ - جامع البيان : ١٤ ، ٩٧ ، ٩٨ / " المحقق " .

٣ - سورة النساء : ٨٨ ، ٨٩ .

وسبب نزول الآية كما جاء في صحيح البخاري :

« عن زيد بن ثابت رضي الله عنه : (فما لكم في المنافقين فنتين) رجع ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من أحد وكان الناس فيهم فرقتين : فريق يقول اقتلهم ، وفريق يقول لا ، فنزلت (فما لكم في المنافقين فنتين) .

وقال : « إنها طيبة تتفى الخبث كما تتفى النار حيث الفضة » ^(١) .

وقاله ابن كثير ^(٢) .

وقوله (إلا الذين يصلون) استثناء من الذين نهوا عن اتخاذهم أولياء - وهم الذين تركوا الهجرة وأظهروا الكفر - .

قال السدي وابن جرير وابن زيد : هم الذين لجأوا وتحيزوا إلى قوم بينكم وبينهم مهادنة أو عقد ذمة فاجعلوا حكمهم حكمهم .

وقال ابن أبي حاتم عن الحسن : إن سراقة بن مالك المدلجي حدثهم قال : لما ظهر النبي صلى الله عليه وسلم على أهل بدر وأحد واسلم من حولهم ، قال سراقة بلغنى أنه يريد أن يبعث خالد بن الوليد إلى قوميبني مدلج ، فأتته فقلت أشدك النعمة ، فقالوا : مه فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعوه ، ما تريد ؟ قال : بلغنى أنك تريد أن تبعث إلى قومي وأنا أريد أن تواضعهم ، فإن أسلم قومك ودخلوا في الإسلام ، وإن لم يسلمو لم تخشن قلوب قومك عليهم ، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيد خالد بن الوليد فقال : « اذهب معه فافعل ما يريد » فصالحه خالد على ألا يعيثوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإن أسلمت قريش أسلموا معهم .

فأنزل الله (ودوا لو تکفرون كما کفروا) ... وأنزل (إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق) .

١ - صحيح البخاري بشرح فتح الباري : ٢٥١ / ٨ كتاب التفسير / باب (فما لكم في المنافقين فنتين والله أركسهم) .

٢ - انظر ابن كثير : ١ / ٥٣٢ ، ٥٣٣ .

فكان من وصل إليهم كان معهم على عهدهم - وهذا أنساب لسياق الكلام - ^١ .

وفي فتح الباري في قصة صلح الحديبية ^٢ .

« فكان من أحب أن يدخل في صلح قريش وعهدهم ، ومن أحب أن يدخل في صلح محمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه وعهدهم » ... الخ .

وقوله (أو جاعوكم حضرت صدورهم ..) هؤلاء قوم آخرون من المستثنين من الأمر بقتالهم وهم الذين لا يقاتلونكم ولا يقاتلوا قومهم لا لكم ولا عليهم ... الخ . ^٣ .

حَنْرُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُمْ ، وَأَمْرُهُمْ بِقَاتَالِهِمْ أَيْنَمَا وَجَدُوا ، سَوَاءٌ فِي الْحَلِّ أَوِ الْحَرَمِ ، ثُمَّ نَهَا هُمْ عَنْ أَنْ يَتَخَذُوا مِنْهُمْ وَلِيًّا أَوْ نَصِيرًا ، وَاسْتَثْنَى سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مِنَ الْحُكْمِ السَّابِقِ فَرِيقَيْنِ ، تَقْمَنْ غَائِلَتَهُمْ ، كَمَا تَحْدَثُ بِهِ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ :

إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ يَنْكِمُ وَيَنْهِمْ مِنْ شَيْءٍ أَوْ جَاهَةٍ وَكُمْ
حَضَرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقْتَلُوْكُمْ أَوْ يُقْتَلُوْأُنْهُمْ وَلَوْ شَاءَ
اللَّهُ لَسَلْطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقْتَلُوْكُمْ فَإِنْ أَعْزَلُوكُمْ فَلَمْ يَقْتَلُوْكُمْ
وَالْقَوْا إِلَيْكُمُ الْسَّلَامُ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا

^٤

١- تفسير ابن كثير : ٥٣٢ - ٥٣٣ .

٢- فتح الباري : ٥ / ٢٤٤ - ٥١٩ .

٣- ابن كثير : ٥٣٢ - ٥٣٣ .

٤- سورة النساء : ٩٠ .

وهذا الفريقان هما :

١ - فريق يتصلون بقوم معاذين للمسلمين ، فيدخلون في عهدهم ، ويرضون بحكمهم ، فيمتنع قتالهم منهم ، وهم المقصودون بقوله :

(إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ يَنْهَا مِنْهُمْ مَيْشَنٌ) الآية .

٢ - أما الفريق الآخر فقوم جاءوا إلى المسلمين وقد ضاقت صدورهم عن قتالهم ، وقتال قومهم ، وهم المقصودون بقوله :

(أَوْجَاهُوكُمْ حَسِرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقْتَلُوكُمْ أَوْ يُقْتَلُو أَفْوَهُمْ) الآية .

وخلاصة ذلك : أنهم لما جاءوا إلى المسلمين مسالين ، لا يقاتلونهم ولا يقاتلون قومهم معهم ، بل كانوا على الحياد ، لأنهم لم يقاتلوا المسلمين حفاظاً للعهد والميثاق ، ولم يقاتلوا قومهم لأنهم منهم - وجب على المسلمين قبول معتذرتهم موافقة لما بني عليه الإسلام من التسامح والوفاء ، وعدم الاعتداء ^(١) لقوله تعالى :

وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتَلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِلِينَ ^(٢)

فمن مصلحة المسلمين ألا يعتدوا ، وهذه المسالة لهؤلاء المنافقين ليست عن ضعف أو جبن ، وإنما هي للحكمة حتى يدخل الكثير منهم ومن غيرهم في الإسلام ، وليكفوا غيرهم عن حرب المسلمين .

وأما تفسير قوله : (وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقْتَلُوكُمْ) . فهو أن الله تعالى رحم المؤمنين بأن كف عنهم بأس هاتين الفتئين ، وصرفهم عن قتالهم ، ثم قذف في قلوبهم الرعب (وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَطَهُمْ عَلَيْكُمْ) بأن يلهمهم القوة والعزم ، ويسوق لهم من الأخبار ما به يرجعون لقتالكم .

١ - انظر : تفسير المغار ^٥ : ٢٢٥ ، وتفسير المراغي ^٦ : ١١٧ بتصريف .

٢ - سورة البقرة : ١٩٠ .

وتفسیر قوله : (فَإِنْ أَعْتَزُّ لَكُمْ فَلَمْ يُقْتَلُوكُمْ وَالْقَوْا إِلَيْكُمُ الْسَّلَامُ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا) أى فإن اعزتكم إحدى الفئتين ولم تقاتلتم ، بل ألقتم إليكم السلم والولاء ، وأعطيتم زمام أمرها ، فما جعل الله لكم من طريق تسلكونها للعداء عليها <١> .

وقد أمر الله عز وجل عباده المؤمنين بأن يكونوا على حذر من عدوهم ، فإن استقام الأعداء على العهد فعلى المسلمين أن يستقيموا على عهدهم ، وإن نكثوا فعلى المسلمين قتالهم ويشير إليه قوله تعالى :

وَإِنْ تَكُثُرُوا إِيمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوهُمْ
أَئِمَّةُ الْكُفَّارِ إِنَّهُمْ لَا يَمْنَأُونَ لَهُمْ لِعَنَّهُمْ يَنْتَهُونَ <٢>

والمقصود بقوله : (أئمّة الكفر) صناديق قريش ، مثل الحارث بن هشام ، وأمية بن خلف ، وأبي سفيان ، وعتبة بن ربيعة .
وسمّوا أئمّة الكفر لأنّهم قدوة لقومهم <٣> .

قال ابن كثير :

" الآية عامة في مشركي قريش وغيرهم ، وإن كان السبب في نزولها مشركي قريش <٤> .

١ - انظر: فتح القدير ١: ٤٩٥ ، ٤٩٦ ، وتفسیر المغاری ٥: ٢٢٥ ، وتفسیر المغاری ٥: ١١٧ / بتصرف .

٢ - سورة التوبة: ١٢ .

٣ - انظر: جامع البيان ١٠: ٦٢ ، وبروج المعانی ١٥: ٥٨ ، ٥٩ ، والتفسیر الكبير للخرازی ١٥: ٢٢٤ ، بتصرف .

٤ - ابن كثير: ٣٦٩ / ٢ .

وقد تحدثت سورة التوبة عن صور من غدر المنافقين وخداعهم ، ونقضهم العهود والمواثيق ، وبخلهم بما عاهدوا به ، وكان ذلك لأن النفاق راسخ في قلوبهم إلى يوم القيمة ، عقاباً لهم من الله تعالى على فعلهم الشنيع . قال تعالى مصوراً حالهم :

وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ لِيُنْهَا أَتَسِئَلُ مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ
فَلَمَّا آتَاهُمْ مِنْ فَضْلِهِ بَخْلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْا هُمْ مُعْرِضُونَ فَأَعْقَبَهُمْ نَفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ
إِلَى يَوْمٍ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ
<١>

فهذه العقوبة تلاحقهم إلى يوم القيمة .

والإسلام قد حث على الوفاء بالعهود والمواثيق بجميع أنواعها ، وحذر تحذيراً شديداً الناكثين والغادرين لها ، وتوعد من ينقض العهود والمواثيق بالعذاب والخسران في الدنيا والآخرة ، فقال عز من قائل :

الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمْرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ
<٢> وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ

واختلف في تعين العهد على عدة أقوال منها :

١ - أن العهد هو وصية الله لعباده فيما أمرهم بطاعته ، ونهام عنهم في كتبه ، وعلى ألسنته الرسل عليهم الصلاة والسلام ، ومنها قوله عز وجل :

الَّذِي أَعْهَدَ إِلَيْكُمْ يَبْرِئِنِي إِدَمْ أَنْ لَا
تَعْبُدُوا إِلَهًا إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّؤْمِنُونَ وَأَنْ أَعْبُدُونِي
هَذَا صِرَاطٌ مُّسْتَقِيمٌ وَلَقَدْ أَضَلَّ مِنْكُمْ حِلَالًا كَثِيرًا
<٣> أَفَلَمْ تَكُونُوا تَعْقِلُونَ

١ - سورة التوبة : ٧٥ - ٧٧ .

٢ - سورة البقرة : ٢٧ .

٣ - سورة يس : ٦٠ - ٦٢ .

ونقضهم إياه تركهم العمل به <١> .

٢ - أنه العهد الذي أخذ على أهل الكتاب بالإقرار بنبوة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم واتباعه وتصديقه . <٢> .

ولكنهم نقضوا هذا العهد وجحروا وجوبه وأنكروا ما عرفوا من الحق ، بل
كتموه وأخفوه ، ونبنوه وراء ظهورهم ، واشتروا به ثمناً قليلاً <٣> .

كما يشير إليه قوله تعالى :

وَإِذَا أَخْذَ اللَّهَ مِسْكَنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لِتَبَيَّنَهُ لِلنَّاسِ
وَلَا تَكُنُمُونَهُ فَنَبِذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَأَشْرَوْا يَهُودًا

<٤>
قَلِيلًا فِي سَمَاءِ مَا يَشَرُونَ

وقوله تعالى :

وَلَا شَرُورٌ أَعْهَدَ اللَّهُ شَمَانًا قَلِيلًا إِنَّمَا عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرُ الْكُرُبَ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ

<٥>

٣ - أنه العهد الذي أخذه الله تعالى علىبني آدم حينما أخرجهم من صلب آبائهم
كما يشير إليه قوله تعالى :

وَإِذَا أَخْذَ رَبَّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّهُمْ وَأَشَهَدُهُمْ
عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ
الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا عَنِيفِينَ هُنَّا هُنَّا أَنْتُمْ قُلُولُ إِنَّا شَرِكَ
ءَابَاؤُنَا مِنْ قَبْلٍ وَكُنَّا دُرْيَةٍ مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَهُلُكُنَّا مَا فَعَلَ

<٦>
الْبُطَّلُونَ

١ - الجامع لأحكام القرآن / للقرطبي ١٥ : ٤٧ .

٢ - روح المعانى ٦ : ٤٨ ، والجامع لأحكام القرآن / للقرطبي ١ : ٢٤٦ .

٣ - انظر : جامع البيان : ١ / ٤١٢ " الحق" .

٤ - سورة آل عمران : ١٨٧ .

٥ - سورة النحل : ٩٥ .

٦ - سورة الأعراف : ١٧٣ ، ١٧٢ .

٤ - أنه العهد الذي أخذه الله تعالى على النبئين ومن اتبعهم لا يكفروا بنبينا محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(١) لقوله تعالى :

وَإِذَا أَخْذَ اللَّهُ مِسْنَقَ التَّيْمِنَ لِمَاءَ أَتَيْتُكُم مِنْ كِتَابٍ
وَحِكْمَةً ثُرْجَاءَ كُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لِتُؤْمِنُنَّ
بِهِ وَلَتَنْصُرَنَّهُ وَقَالَ أَفَرَرْتُمْ وَأَخْذَتُمْ عَلَى ذَلِكُمْ إِصْرِي
قَالُوا أَفَرَرْنَا قَالَ فَأَشْهُدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ
(٢)

قال الطبرى :

" هم علماء اليهود وأحبارهم ، والمراد كتمانهم أمر نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ، وتركهم اتباعه وهم يجدونه مكتوبًا عندهم في التوراة والإنجيل " ^(٣) .

٥ - أنه العهد الذي يقصد به الأمانة التي حملها الإنسان بعد إباء السموات والأرض والجبال أن يحملنها ^(٤) وفي ذلك يقول سبحانه :

إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ
(٥) وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلُنَّهَا وَأَشْفَقُنَّهُمَا وَحَمَلَهَا
إِلَيْنَا إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا

١ - انظر : جامع البيان للطبرى / ٦ : ٥٥٩ .

٢ - سورة آل عمران : ٨١ .

٣ - جامع البيان : ٣ : ٢٤٩ .

٤ - روح المعانى ١ : ٢١٠ .

٥ - سورة الأحزاب : ٧٢ .

٦ - أنه العهد الذي أخذ على بني إسرائيل أن لا يسفكوا دماءهم ولا يخرجوا أنفسهم من ديارهم ^(١) مصدق ذلك قوله عز وجل :

وَإِذَا أَخْذَنَا مِسْتَقْبُلَكُمْ لَا سَفِكُونَ دَمَاءَ كُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ
أَنفُسَكُمْ مِنْ دِيْرِكُمْ ثُمَّ أَفْرَرْتُمْ وَأَسْمَرْتُ شَهَدُونَ
<٢>

ويرى الطبرى : أن الآية الكريمة من قوله : (الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ) ^(٣) نزلت فى كفار أهل الكتاب ومنافقיהם ، ثم يؤيد ذلك بأن الله خاطبهم بقوله عز وجل : يَنْبَغِي إِلَيْهِ يَلْأَذُكُرُ وَأَنْعَمَّتِ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِهِ
أَوْفُوا بِعَهْدِكُمْ وَإِنَّمَا فَارَّهُبُونَ ^(٤)

لأن الفاسقين هم الخارجون عن طاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم ، بعدم التزامهم بالعقود والمواثيق ، التي جاءت فى التوراة والإنجيل ونقضها ، وقد أمروا بالوفاء بها ^(٥) .

وأرى من خلال هذه الدراسة عموم الآية السابقة وهى قوله تعالى :

الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ ^(٦)

فهى عامة فى كل من ضل وكفر ، ولم يلتزم بالعقود والمواثيق التى أمر الله بها ، ثم يدخل فى ذلك ذكر نبينا محمد صلى الله عليه وسلم الموضح فى التوراة والإنجيل المأمور باتباعه وتصديقه .

١ - انظر : البحر المحيط لأبي حيان ١ : ١٢٧ ، ويوج المعانى لللوysi : ١ : ٢١٠ .

٢ - سورة البقرة : ٨٤ .

٣ - سورة البقرة : ٢٧ .

٤ - سورة البقرة : ٤٠ .

٥ - انظر : جامع البيان ١ : ١٤٣ .

٦ - سورة البقرة : ٢٧ .

ولكن الطبرى رحمه الله يرى أن الآية ^(١) نزلت فى كفار أighbors اليهود الموجودين زمن البعثة المحمدية ، ومن كان على شاكلتهم ، من المنافقين الذين تتطبق عليهم الأوصاف التالية : الكذب ، خلف الوعد ، الخيانة ، نقض العهود والمواثيق ، قطع ما أمر الله به أن يصل ، الفساد فى الأرض .

وقول الطبرى : " وَمَنْ عَلَى شَاكِلَتِهِمْ " يفيد أنه يميل إلى عموم الآية ^(٢) .

واما تفسير قوله :

^(٣) وَنَقْطُعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ عَانِي يُوصَلَ

ففيها أقوال للعلماء ، منها :

- ١ - أن المراد قطيعة الرحم ، وعدم صلة القرابة ، أو عدم موالة رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين ^(٤) .
- ٢ - أن المراد بذلك النهى عن التنازع وإثارة الفتنة ^(٥) .
- ٣ - ويرى الألوسى رحمه الله : أنهم أمروا بتصديق جميع الأنبياء والمرسلين ، لكنهم كذبوا بعضهم ، وصدقوا البعض الآخر ، ثم أمروا بحفظ الشرائع والحدود المنزلة فى كتبهم على ألسنة رسليهم ، لكنهم حرفوها وبدلواها ^(٦) .
- ٤ - ويرى القرطبي : أن المراد أن يصلوا القول بالعمل ، لكنهم قالوا ولم يعطوا ^(٧) .

١ - سورة البقرة : ٢٧ .

٢ - انظر : جامع البيان / ١ : ١٤٤ .

٣ - سورة البقرة : ٢٧ .

٤ - انظر : جامع البيان / ١ : ١٤٤ ، وفتح القدير / ١ : ٥٨ ، بتصرف .

٥ - انظر : الفخر الرازى / ٢٠ : ١٤٨ ، ١٤٧ ، بتصرف .

٦ - انظر : روح المعانى / ١ : ٢١٠ ، ٢١١ ، ٢٤٦ .

٧ - انظر : الجامع لاحكام القرآن / ١ : ٢٤٨ - ٢٤٦ .

٥— يقول الطبرى إن : ظاهر الآية ^(١) للعموم ، وبهذا قال الجمهور ^(٢) .

إلا أن الألوسى يرى أن ظاهر الآية فى المنافقين ^(٣) ، لقوله صلى الله عليه وسلم : " أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً ، ومن كانت فيه خلة منهن كانت فيه خلة من نفاق حتى يدعها : إذا حدث كذب ، وإذا عاهد غدر ، وإذا وعد أخلف ، وإذا خاصم فجر " ^(٤) .

وأما تفسير قوله :

وَيُقْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ هُمُ الظَّاهِرُونَ ^(٥)

فالمراد بالإفساد فى الأرض تغيير ما أمر الله بحفظه من الأفعال والأقوال والعبادات ، أو الإضرار بالناس ^(٦) .

وكذلك الصد عن طاعة الله وطاعة رسوله والالتزام بأوامرهما ، لأن إتمام الصلاح فى الأرض الطاعة والالتزام بشرائع الله وحدوده ^(٧) .

وأما تفسير قوله :

أُولَئِكَ هُمُ الظَّاهِرُونَ ^(٨)

١— سورة البقرة : ٢٧ .

٢— انظر : جامع البيان ١ : ١٤٥ ، وفتح القدير ١ : ٥٨ .

٣— انظر : ديوح المعانى ١ : ٢١٠، ٢١١ .

٤— صحيح مسلم ١ / ٧٨ كتاب الإيمان / باب بيان خصال المنافق .

٥— سورة البقرة : ٢٧ .

٦— انظر : فتح القدير ١ : ٥٨ .

٧— انظر : التفسير الكبير ٢ : ١٤٧ ، بتصرف .

٨— سورة البقرة : ٢٧ .

فمعنىه : الذين استبدلوا الطريق المستقيم بطريق الهاك والضلال والخسران ، لإصرامهم على الكفر كما قال تعالى :

وَقَالَ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ الْخَسِيرِينَ هُمُ الظَّاهِرُونَ
وَأَهْلِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْأَكْبَرِ إِنَّ الظَّالِمِينَ فِي عَذَابٍ مُّقِيمٍ (١)

فوصفهم الله تعالى بالخاسرين ، لأنهم حرموا من رحمته التي وسعت كل شيء ، بسبب ضلالهم وكفرهم وتکذيبهم لرسل الله وجحودهم لما أتاهم الله من البینات (٢) .

ويبحث سبحانه وتعاليى بنى إسرائيل على وجوب الوفاء بالعهود والمواثيق ، ثم يعدهم بالثواب الجليل في الدنيا والآخرة ، فيقول عز وجل :

يَتَبَّعُ إِسْرَائِيلَ أَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ الَّتِي أَنْهَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ
(٣) أُوفِي بِعَهْدِكُمْ وَلَا تَرْهِبُونِ

يقول ابن كثیر :

" هذه الآية فيها انتقال من الترغيب إلى الترهيب ، لعلهم يرجعون عن الضلال إلى الحق ، باتباع رسوله محمد صلى الله عليه وسلم ، ولكنهم لم يوفوا بما أمروا به ، بل أصروا على نقض المواثيق والعهود ، وقطع ما أمر الله به أن يصل بالفساد في الأرض (٤) ."

١ - سورة الشورى : ٤٥ .

٢ - انظر : جامع البيان ١ : ٤١٧ ، بتصرف .

٣ - سورة البقرة : ٤٠ .

٤ - انظر : ابن كثیر ١ : ١٤٤ ، ١٤٥ .

كما وصفهم بقوله تعالى :

وَالَّذِينَ ينْقضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِسْتَقْبَلِهِ، وَيَقْطَعُونَ مَا
أَمْرَ اللَّهُ بِهِ، أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ لَا إِلَيْكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ
<١>
وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ

فهذه صفاتهم الذميمة ، وأخلاقهم الدنيئة ، وهي مضادة لصفات المؤمنين

الذين وصفهم الله بقوله :

الَّذِينَ يُوقِنُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلَا يَنْقضُونَ الْمِسْتَقْبَلَ
لَهُمْ وَالَّذِينَ يَصْلُوْنَ مَا أَمْرَ اللَّهُ بِهِ، أَنْ يُوصَلَ وَيُخْسِنُونَ رَحْمَهُ
وَيَخَافُونَ سُوءَ الْحِسَابِ <٢> وَالَّذِينَ صَرُوا بِالْتَّغَاءِ وَجْهَ رَبِّهِمْ
وَأَفَامُوا الْأَصْلَوَةَ وَأَنْفَقُوا مَعَارِزَ قُبَّلَهُمْ سَرَّاً وَعُلَانِيَّةً وَيَدْرُوْنَ
بِالْكَسْنَةِ الْمَيْتَةِ لَا إِلَيْكَ لَهُمْ عَقْبَى الدَّارِ
<٢>

ويؤخذ من الآيات السابقة أن للمؤمنين عقبى الدار في الجنة وتعيمها
لوفائهم بالعقود والمواثيق ، وللكافرين سوء الدار في جهنم لنقضهم العهود والمواثيق
، كما قال تعالى :

وَالَّذِينَ ينْقضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِسْتَقْبَلِهِ، وَيَقْطَعُونَ مَا
أَمْرَ اللَّهُ بِهِ، أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ لَا إِلَيْكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ
<٣>
وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ

وذلك بسبب الغدر وعدم الوفاء بما عاهدوا الله عليه كما يشير إليه

قوله تعالى :

وَلَقَدْ كَانُوا عَنْهُمْ دُولًا اللَّهُ مِنْ قَبْلِ لَا يُؤْلُوْنَ الْأَدْبَرَ وَكَانَ عَهْدُ اللَّهِ مَسْؤُلًا <٤>

١ - سورة الرعد : ٢٥ .

٢ - سورة الرعد : ٢٠ - ٢٢ .

٣ - سورة الرعد : ٢٥ .

٤ - سورة الأحزاب : ١٥ .

فالموصوفون في الآية الكريمة كانوا يستأذنون رسول الله صلى الله عليه وسلم في التخلف عن الجهاد والقتال ونصرة الإسلام بالحجج الواهية حتى يختلفوا عن الجهاد .

وقيل : نزلت الآية فيمن تخلف عن غزوة بدر ، وقيل : نزلت فيمن تخلف عن غزوة أحد ، وقيل : إنها نزلت فيمن فرّ يوم غزوة الخندق ^(١) .
ولا مانع من تعدد الأسباب والمنزل واحد .

والتعبير بالفعل الماضي في قوله : (وَكَانَ عَهْدُ اللَّهِ مَسْتُولًا) لتحقق الواقع ، ووجوب العلم بأن مسؤولية الوفاء بالعهد واقعة حتى يوفى به ، لأن صاحبه سيجازى عليه يوم القيامة ، وكأن العهد أشبه بكائن حي يقوم في الناس مقام الرسول المبلغ عن الله تعالى ، ولذا يسأل عن من أوفى ، وعن من نكث ، يسأل كما يسأل الرسل عن منْ أمن وعن من كفر ^(٢) .

وأما تفسير قوله تعالى :

وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْتُولًا ^(٣)

ففيها عدة وجوه :

- ١ - أن المراد بالعهد الثاني صاحبه ، مثل قوله تعالى :
وَسَلِّمِ الْقَرِيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا وَالْعِرَارَاتِيَّ أَقْبَلْنَا فِيهَا وَإِنَّا لَصَنَدِيقُونَ ^(٤)
فالمراد بالسؤال هنا أهل القرية .
- ٢ - أن المراد بالعهد ما هو مطلوب من المعاهد أن يفني به ولا يضيعه .

١ - انظر : جامع البيان ٢١: ٨٧ ، وروح المعانى ٢١: ١٦٢ .

٢ - انظر : التفسير الكبير ٢٠: ٢٠٦ ، وروح المعانى ١٥: ٢١ ، ٧١: ١٦٢ .

٣ - سورة الإسراء : ٣٤ .

٤ - سورة يوسف : ٨٢ .

٢ - أن يكون الكلام على سبيل التخييل والتمثيل ، وكأن العهد يمثل بكتابٍ حي ،
يقال له : لم تُكتَّت ؟ وهل وُفِّي بك ؟ تبكيتاً للناكث ^(١) كما يقال للموعودة :
إِنَّمَا يَذَرُ مَنْ قُتِلَتْ ^(٢)

وأرى أن المراد بقوله تعالى : *إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْؤُلًا* ^(٣)
أى مطلوبًا من المعاهد الوفاء به ، لأن الله تعالى ورسوله صلى الله عليه
 وسلم أمراً أن يفى جميع الناس بعهودهم وموافقيهم التي عاهدوا عليها ، سواء
 كانت بينهم وبين أنفسهم أو بينهم وبين غيرهم ، حيث إن الوفاء بالعهود والمواثيق
 من صفات المتقين المحافظين على عهودهم لقوله :

وَالَّذِينَ هُمْ لَا مُنْتَهِيهِمْ وَعَاهَدُوهُمْ رَاعُونَ ^(٤)

فيلزم الوفاء بالعهود والعقود ، كعقود البيع والشراء ، والشركة ، وعقد
 اليمين والصلح ، وعقد النكاح ، والعهود التي بين أهل السلم وأهل الحرب .
 ومن الآيات التي تؤكد وجوب الوفاء بالعهود ، فضلاًً عما ذكرت ، قوله

عز وجل :

*وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَنَ
بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ
الَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ* ^(٥) *وَلَا تَكُونُوا كَالَّتِي نَقْضَتْ
غَزَلَهَا مِنْ بَعْدِ فَوَّةٍ أَنْكَثَتْهُ دُخُلًا
بَيْنَكُمْ أَنْ تَكُونَ أُمَّةٌ هِيَ أُرْبَىٰ مِنْ أُمَّةٍ إِنَّمَا يَأْتُكُمْ
الَّهُ يَعْلَمُهُ وَلِيَبْيَنَ لَكُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةَ مَا كُتُمْ فِيهِ تَحْتَلِفُونَ*

^(٥)

١ - انظر : التفسير الكبير ٢٠ : ٢٠٦ ، وروح المعانى ١٥ : ٧١ ، بتصرف .

٢ - سورة التكوير : ٩ .

٣ - سورة الإسراء : ٣٤ .

٤ - سورة المؤمنون : ٨ ، والمعارج : ٣٢ .

٥ - سورة النحل : ٩٢ ، ٩١ .

يقول ابن كثير : « الله تعالى يأمر بالوفاء بالعهود والمواثيق ، ويحث على المحافظة على الأيمان المؤكدة » فيقول :

وَلَا تُنْقِضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا ﴿١﴾

ولا تعارض بين هذه الآية السابقة وبين قوله تعالى :

وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عَرْضَةً لِّاَيْمَانِكُمْ ﴿٢﴾

وكذلك لا تعارض بينها وبين قوله تعالى :

ذَلِكَ كُفَّارَةٌ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ ﴿٣﴾

أى لا تتركوها بلا كفارة ، أو احفظوا أنفسكم من الحنث فيها ، أو لا تبذلوها وأقلوا منها ، أو احفظوها ولا تنسوا كيف حلفتم تهاوناً بها ، قال الألوسي :

« صحيح الشهاب الأول » ﴿٤﴾.

والمراد بهذه الأيمان التي تكون داخلة في العهود والمواثيق ، وليس الأيمان التي تكون واردة على حد أو منع ﴿٥﴾.

ولهذا قال مجاهد وقتادة : نزلت في حلف أهل الجاهلية .

ويشهد لهذا التأويل ما أخرجه مسلم بسنده ، عن جبير بن مطعم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« لا حلف في الإسلام ، وأيما حلف كان في الجاهلية لم يزيده الإسلام

إِلَّا شَدَّةً » ﴿٦﴾

١ - سورة النحل : ٩١ .

٢ - سورة البقرة : ٢٢٤ .

٣ - سورة المائدة : ٨٩ .

٤ - انظر : درج المعاني ١٥ / ٧ .

٥ - انظر : ابن كثير ٤ : ٢٢١ .

٦ - صحيح مسلم ٤ / ١٩٦١ . كتاب فضائل الصحابة / باب مؤاخاة النبي صلى الله عليه وسلم بين أصحابه .. رضى الله عنهم .

وقوله : (لا خلف في الإسلام) المراد به حلف التوارث ، والخلف على منع الشرع منه / صحيح مسلم بشرح النووي ١٦ : ٨٢ / مؤاخاة النبي صلى الله عليه وسلم بين أصحابه رضى الله عنهم .

وقد اختلف فيمن نزلت الآية السابقة <١> على قولين :

١ - أن المراد بهم الذين بايعوا النبي صلى الله عليه وسلم على الإسلام فقال :
 (وَأَوْفُوا بِعِهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ) أى هذه البيعة التي بايعتم على الإسلام ولا تنقضوها ، ولا يحملنكم قلة المسلمين ، وكثرة المشركين أن تنقضوا البيعة التي بايعتم على الإسلام <٢>

٢ - أن المراد تحالف أهل الشرك في الجاهلية ، وإقرار الإسلام به لقوله صلى الله عليه وسلم : " شهدت حلف المطئين مع عمومتي وأنا غلام ، فما أحب أن لى حمرَ النَّعْمَ وَأَنِّي أَنْكُه " <٣> لأن الإسلام لا يحتاج معه إلى الحلف الذي كان أهل الجاهلية يفعلونه فإن في التمسك بالإسلام كفاية بما كانوا فيه <٤> .

قال ابن هشام :

تداعت قبائل من قريش إلى حلف ، فاجتمعوا له في دار عبد الله بن جدعان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي ، لشرفه وسننه ، فكان حلفهم عنده : بنو هاشم ، وبنو المطلب ، وأسد بن عبد العزى ، وزهرة بن كلاب ، وتيم بن مرة ، فتعاقبوا وتعاهدوا على أن لا يجدوا بمكة مظلوماً من أهلها وغيرهم ممن دخلها من سائر الناس إلا قاموا معه ، وكانتوا على من ظلمه حتى تُرد عليه مظلمته ، فسمت قريش ذلك الحلف حلف الفضول <٥> .

١ - سورة النحل : ٩١ .

٢ - انظر : ابن كثير ٤ : ٢٢١ .

٣ - مسند الإمام أحمد ٢ : ١٢٢ ، شرحه وصنع فهارسه / أحمد محمد شاكر / وقال الشيخ أحمد شاكر :
 إسناده صحيح .

٤ - ابن كثير ٤ : ٢٢١ .

٥ - سيرة ابن هشام ١ : ١٢٣ ، ١٢٤ / تحقيق مصطفى السقا ، وابراهيم الإبياري ، وعبد الحفيظ شلبي - القاهرة .

وقد يعلم أن كل يمين يلتزم به الإنسان باختياره يجب الوفاء به ، ويدخل فيه الوعد ، والعقد .

والظاهر أن العهد يتناول كل أمر يجب الوفاء بمقتضاه مما يلتزم به المرء باختياره ، كالبيوع ، والنذر ، وكل ما أكد بيمين وعهد عليه .

وينفي الخازن قول القمي : إن العهد يمين وكفارته كفارة اليمين ، فعلى هذا يجب الوفاء به إذا كان فيه صلاح ، أما إذا لم يكن فيه صلاح فلا يجب ، لقوله صلى الله عليه وسلم : " من حلف يميناً ، فرأى غيرها خيراً منها ، فليأت الذي هو خير ، ولتترك يمينة " ^(١) أى فليحيث فيها ثم يكفر ، ثم فسر الخازن قوله عز وجل :

وَلَا تُنْقِضُوا الْأَيْمَنَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا
٤٢

بقوله : أى تشديدها فتحنثوا فيها ، وفيه دليل على أن المراد بالعهد غير اليمين لأنه أعم منها . ^(٣)

ويضرب سبحانه وتعالى مثلاً في غاية البلاغة والإعجاز للذين ينقضون عهودهم ومواثيقهم بأن شبّههم بالمرأة الخرقاء التي كانت بمكة كلما غزلت صوفها وأحكمت نقضته بعد إبرامه وإصلاحه ، يقول عز وجل :

وَلَا تَكُونُوا كَالَّتِي نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةِ أَنْكَثَهَا
٤٤

قال مجاهد وغيره : هذا مثل لكل من نقض العهود بعد توكيدها ، وهذا القول أرجح وأظهر ، سواء كانت امرأة تنقض غزلها أم لا ^(٥) .

١ - صحيح مسلم ٣: ١٢٧٣ / كتاب الأيمان / باب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها ، أن يأتي الذي هو خير ويكره يمينه .

٢ - سورة النحل : ٩١ .

٣ - انظر : الخازن وبهامش البغوى ٤: ٩١ .

٤ - سورة النحل : ٩٢ .

٥ - ابن كثير ٤: ٢٢٢ .

فَإِنَّ اللَّهَ سَبَحَانَهُ وَتَعَالَى قَدْ نَهَى عَنِ الْفَدْرِ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ ، فَمَنْ بَابُ أَوْلَى
أَنْ يَنْهَى عَنِ الْفَدْرِ مَعَ التَّمْكِينِ ، لَا تَهُمْ كَانُوا إِذَا تَحَالَّفُوا مَعَ النَّاسِ ، وَكَانُوا أَكْثَرُ
مِنْهُمْ اطْمَانُوا إِلَيْهِمْ ، وَإِذَا أَمْكَنُوهُمْ الْفَدْرَ بِهِمْ غَدَرُوا .

قال مجاهد : كانوا يحالرون الحلفاء ، فيجدون أكثر منهم وأعز ، فينقضون
حلف هؤلاء ، ويحالرون أولئك الذين هم أكثر وأعز ، فنهوا عن ذلك . ^{<١>}

وَاللَّهُ تَعَالَى يَنْهَا بِشَكْلٍ قَاطِعٍ عَنْ نَقْضِ الْعَهُودِ وَالْمَوَاثِيقِ وَالْإِيمَانِ ، وَأَنْ
نَطْلُبَ بِنَقْضِهَا عَوْضًا مِنَ الدُّنْيَا ، وَأَنْ مَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ ، وَأَنْ مَتَاعَ الدُّنْيَا زَائِلٌ ، وَفِي

ذَلِكَ يَقُولُ تَعَالَى :

وَلَا تَسْتَرُوا عَهْدَ اللَّهِ ثُمَّا قَلِيلًا إِنَّمَا عِنْدَ اللَّهِ
هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ^(١٥) مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدِدُ
وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ وَلَنْجَزِينَ الَّذِينَ صَبَرُوا وَأَجْرُهُمْ بِأَحْسَنِ
مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ^(٢)

إِنْ مَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ حَسْنَ الثَّوَابِ ، وَجَزِيلُ الْعَطَاءِ فِي الْآخِرَةِ دَائِمٌ
لِلصَّابِرِينَ ، الْمُتَزَمِّنِ بِالْوَفَاءِ بِعَهْدِهِمْ وَمَوَاثِيقِهِمْ فِي الْجَنَّةِ وَنَعِيمِهَا . ^{<٣>}

وَقَيْلٌ : النَّهَى عَنِ أَخْذِ الْأَقْوَالِ لِتَرْكِ مَا يَجِبُ فَعْلَهُ كَأَخْذِ الرِّشْوَةِ .

وَقَدْ كَانَتْ قَرِيشُ تَعْدُ بِالْأَمَانِيِّ مِنْ يَرْتَدُ عَنِ الإِيمَانِ وَاتِّبَاعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بِعُوْضٍ يَسِيرٍ فِي مَتَاعِ الدُّنْيَا ^{<٤>} .

١ - انظر : ابن كثير ٤ : ٢٢٢ .

٢ - سورة النحل : ٩٦، ٩٥ .

٣ - انظر : الخازن وبهامشه البغوى ٤ : ٩٢ ، بتصرف .

٤ - انظر : جامع البيان ١٤ : ١١٤ ، وبروج المعانى ١٥ : ٤٢٤ ، ومحاسن التأويل للقاسى ١٠ : ٢٨٥٥ .

والمؤمنون حَسْنُهم الإيمان من الغدر ، سواء كان العهد على أنفسهم أو مع

غيرهم ، لقوله سبحانه وتعالى :

وَإِذْ كُرُوا نَعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثْقَلُوكُمْ
بِهِ إِذْ قَلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطْعَنَا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ
<١> الْأَصْدَارِ

يقول سيد قطب : " الميثاق الذي واثق الله به الأمة المسلمة ، القوامة على البشرية بالعدل ، الذي لا يتاثر بالقرابة أو المصلحة أو الهوى في حال من الأحوال .

والعدل المنبثق من القيام لله وحده ، والشعور برقبابته وعلمه الذي وسع

كل شيء .

وذكر الله المسلمين بميثاقهم الذي واثقهم به ، وذكرهم نعمته التي أنعم بها عليهم في هذا الميثاق ، وذلك كي يذروا من جانبهم ما استحفظوا عليه ، ويتقوا أن ينقضوا ميثاقهم معه <٢> .

ويرد سؤال ما هو المراد بالميثاق الذي واثق الله تعالى به عباده ؟ والجواب من عدة أوجه :

١ - أن المراد به الميثاق الذي أخذ عليهم وهم في ظهور آبائهم ، حيث يقول عز من قائل :

وَإِذْ أَخْذَ رَبَّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّينَهُمْ وَأَشْهَدُهُمْ
عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَسْتَعْرِفُكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ
<٣> الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ

١ - سورة المائدة : ٧ .

٢ - انظر : في ظلال القرآن ٢ : ٨٥٦ ، ٨٥٢ .

٣ - سورة الأعراف : ١٧٢ .

وهذا إقرار من جميع الخلق ، قبل أن يخلقهم الله ، بالولاء والطاعة والانقياد لله خاضعين ، والاعتراف بربوبيته مقررين بوحدة إنته.

٢ - أن المراد بـالميثاق الذي واثق الله به المؤمنين هو العهد الذي بايعوا عليه النبي صلى الله عليه وسلم عند إسلامهم « على السمع والطاعة في المنشط والمكره » ^١ لقوله تعالى :

لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يَأْتِيُونَكُمْ تَحْتَ الشَّجَرَةِ
فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ اللَّسْكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثْبَمَهُمْ فَتَحَاجَرُوا بَيْنَ
^٢

والميثاق الذي واثق عليه نبينا محمد صلى الله عليه وسلم المؤمنين هو ميثاق الله تعالى الذي ذكره في قوله عز وجل :

وَمَا لَكُمْ لَا تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالرَّسُولِ يَدْعُوكُمْ إِلَى مَا إِنْتُمْ بِهِ كَوَافِرُ
أَخْذَ مِيثَاقَكُرَّانَ كُنُمْ مُؤْمِنِينَ
^٣

وقد ألزم سبحانه وتعالى عباده بهذا الميثاق ، لأن كل من نخل في الإسلام لابد أن يتزم به ، لأنه لا إيمان دون استجابة ، ولا استجابة دون امتحان وطاعة لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم .

ولذا وجب على المؤمنين أن يخافوا الله تعالى ، ويراقبوه ، ولا ينقضوا عهودهم ومواثيقهم ، وأنه سبحانه وتعالى هو الذي أخذ عليهم الميثاق وألزمهم به ، فهو مطلع على الضمائير والسرائر ، وعالم بما تخفيه نفوس عباده ، ولا يخفى عليه شيء في السموات ولا في الأرض ، فعليهم أن يتزموا بكل أوامره ، لئلا تحل

١ - انظر : صحيح البخاري بشرح فتح الباري ١٣ : ٥ كتاب الفتن / باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : سترون بعدي أموراً تتذكرونها ، وانظر : الطبرى ١٠ : ٩١ ، وابن كثير ٢ : ٣٠ .

٢ - سورة الفتح : ١٨ .

٣ - سورة الحديد : ٨ .

عليهم العقوبة والهلاك ، كما حلت على الأمم السابقة لنقضهم العهود والمواثيق ،
بعض أهل الكتاب وغيرهم ^(١) .

وإذا قلنا : إن الميثاق هو العهد الذي عاهد عليه المؤمنون نبينا محمدًا صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في المنشط والمكره ، والعسر واليسر ، فقد استجابوا لقوله تعالى :

إِذْ قَلْمَنْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطْعَنْنَا ^(٢)

ولم يكن اهتمام القرآن بالمواثيق والعقود في الإسلام فقط ، بل كان منذ القدم عندما أرسل الله تعالى الأنبياء والمرسلين عليهم الصلاة والسلام إلى الأمم ، فالأنبياء جمِيعاً قد أخذ الله عليهم الميثاق وألزمهم أن يصدق بعضهم بعضاً ، وأن يبلغوا كتاب الله ورسالاته ، فبلغت الأنبياء كتاب الله ورسالاته إلى قومهم ، وأخذ عليهم فيما بلغتهم رُسلهم أن يؤمنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم ويصدقواه وينصروه ^(٣) وفي ذلك يقول تعالى :

وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّنَ لِمَا أَتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ
وَجِئْتُمْ بِمَا تَرَجَأْتُمْ كُمْ رَسُولُ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لِتَؤْمِنُنَّ
بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ أَفَقَرَرْتُمْ وَأَخْذَتُمْ عَلَى ذَلِكُمْ إِصْرِي
فَالْأُولُو أَقْرَرُنَا قَالَ فَأَشْهِدُوْا وَأَنَّمَعْكُمْ مِنَ الشَّهِيدِينَ ^(٤)

١ - انظر : جامع البيان ١٠:٩٣ ، وابن كثير ٢:٣٠ ، وحاشية الصاوي على الجلالين ١:٢٧٧ ، بتصرف .

٢ - سورة المائدة : ٧ .

٣ - انظر : جامع البيان ٦:٥٥٥ .

٤ - سورة آل عمران : ٨١ .

فهذا الميثاق الذي أخذ على الأنبياء عليهم الصلاة والسلام عامة هو أن يبلغوا كتاب الله ورسالته إلى عباده بتوحيده والإخلاص له ، قوله تعالى :

وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونَ
<١>

ولم يدع أحد من صدق المرسلين أن نبياً أرسل إلى أمة بتذكييف أحد من أنبياء الله عز وجل ، لكن يصدق بعضهم بعضاً ويؤمن به ، سواء أدركه أم لم يدركه ، فإن أدركه أمن به ، وإن لم يدركه يأخذ الميثاق على قومه بالإيمان به <٢> .

كما يقول عز وجل :

وَلَوْا إِمَّتِكَ بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْتَنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ
وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُرْقِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُرْقِيَ
النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَهْلِنَّتِهِمْ وَمَخْنَلَهُمُ الْمُسْلِمُونَ
<٣>

فهذا هو الميثاق الذي أخذه الله على النبيين ، أن يصدق بعضهم بعضاً . ثم قال عز وجا ، :

ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتَؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ
<٤>

فكل منهم مكلف قبل وفاته أن يأخذ الميثاق على قومه أن يؤمنوا بالنبي محمد صلى الله عليه وسلم ، ويصدقوه وينصروه ، وهذا تكريم خاص لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم .

١ - سورة الأنبياء : ٢٥ .

٢ - انظر : جامع البيان ٦:٥٥٧ ، والفتحات الالهية ١/٢٩٢ ، وتفسيير الخازن وبهامشه البغوى ١:٢١٢ .

٣ - سورة البقرة : ١٣٦ .

٤ - سورة آل عمران : ٨١ .

وحيينما أخذ الميثاق على النبيين كأنه أخذ على الأمم التي كلفها بالإجابة ، بما أوحى تعالى به إلى الأنبياء والمرسلين ، ثم قال النبيون الذين أخذ عليهم الميثاق ، كما ذكر في هذه الآية : أقررنا بما ألزمتنا من الإيمان برسلك الذين ترسلهم مصدقين لما معنا من كتابك ، وبنصرتهم . ، ثم قال تعالى :

(وَأَنَا مَعَكُمْ مِّنَ الشَّاهِدِينَ) أى وأنا معكم من الشاهدين عليكم وعليهم ^۱ .

ثم يثنى عزوجل على المؤمنين بالعقود والمواثيق بقوله تعالى :

*مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَادِقُوا مَا عَاهَدُوا لِلَّهِ عَلَيْهِ فَيَنْهَا مَنْ
قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَلُوا تَبْدِيلًا*
<۲>

ونزلت هذه الآية في أنس بن النضر ^۳ ، وذلك كما جاء في الصحيح أن أنس بن النضر غاب عن بدري فقال : يا رسول الله ، غبت عن أول قتال قاتلت المشركين ، لئن الله أشهدني قتال المشركين ليرين الله ما أصنع .

فلما كان يوم أحد ، وانكشف المسلمون ، قال : " اللهم إنى أعذر إليك مما صنع هؤلاء ، يعني أصحابه ، وأبرا إليك مما صنع هؤلاء ، يعني المشركين ، ثم تقدم ، فاستقبله سعد بن معاذ فقال : ياسعد بن معاذ ، الجنة ورب النضر ^۴ إنى أجد ريحها من دون أحد ، فقال سعد : فما استطعت يا رسول الله ما صنع .

۱ - انظر : جامع البيان ٦ : ٥٥٨ ، وابن كثير ١ : ٢٧٧ ، والفتحات الإلهية ١ : ٢٩٢ .

۲ - سورة الأحزاب : ۲۲ .

۳ - صحيح البخاري بشرح فتح الباري ٨ : ١٨ / كتاب التفسير قوله (فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظرون ما بدلوا تبديلاً) الأحزاب : ۲۳ .

۴ - في قوله : " الجنة ورب النضر " كأنه يريد والده ، ويحتمل أن يريد ابنته حيث كان لأنس ولد يسمى النضر وكان إذ ذاك صغيراً / فتح الباري ٦ : ٢٢ .

قال أنس <١> : فوجدنا به بضعاً وثمانين ضربة بالسيف أو طعنة ببرمغ أو رمية بسهم، ووجدناه قد قُتِلَ ، وقد مثُلَ به المشركون فما عرفه أحدٌ إلا اخته بينانه.

قال أنس : كنا نرى - أو نظن - أن هذه الآية نزلت فيه وفي أشباهه :

(مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ) إلى آخر الآية <٢> .

فهؤلاء المؤمنون قاموا بما عاهدوا الله عليه ، ووفوا به (فمنهم من قضى نحبه) يعني فرغ من نذره ، ووفى بعهده ، وصبر على الجهاد حتى استشهد ، وقيل : (قضى نحبه) أى أجله ، فقتل على الوفاء ، ويعنى به حمزة وأصحابه ، وقيل : (قضى نحبه) يعني بذل جهده في الوفاء بالعهد ، وقيل : (قضى نحبه) استشهد يوم أحد . (ومنهم من ينتظر) يعني من بقى بعد هؤلاء من المؤمنين ينتظرون أحد الأمرين إما الشهادة أو النصر على الأعداء .

(وما بَدَلُوا تَبْدِيلًا) أى ما غيروا وما نكثوا عهودهم ومواثيقهم <٣> بخلاف المنافقين الذين بَدَلُوا أقوالهم وولُوأ عن jihad جُبُنًا وفِرَارًا بِأَرْوَاحِهِم <٤> تم سجل الله تعالى عليهم هذا الفرار والتولي عن القتال ، ونقض العهود والمواثيق ، يقول تعالى :

وَلَقَدْ كَانُوا عَاهَدُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ لَا يُؤْلُونَ الْأَذْرَكَ وَكَانَ عَاهَدُ اللَّهِ مَسْؤُلًا <٥>

١ - يزيد به أنس بن مالك ، رضى الله عنه ، الذي روى الحديث .

٢ - صحيح البخاري بشرح فتح الباري ٦ : ٢١ / كتاب التفسير / باب قوله عز وجل ٢٢ الأحزاب (من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه) فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظرون ما بدلوا تبديلاً ٧ : ٢٥٥ / كتاب المغازى (باب غزوة أحد) .

٣ - انظر : الخازن بهامشه البغوى ٤ : ٢٠٣ ، ٢٠٤ .

٤ - انظر : التفسير الكبير ١٢ : ١٣٩ .

٥ - سورة الأحزاب : ١٥ .

فنكث المنافقون عهودهم ومواثيقهم وغدروا بمن عاهدوه ، وفي مقابل هؤلاء المؤمنون المؤفون بعهودهم ومواثيقهم ، قد وعدهم الله سبحانه وتعالى بجزيل العطاء والثواب العظيم لوفائهم ، وفي ذلك يقول تعالى :

إِنَّ اللَّهَ أَشَرَّى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ
يَا أَيُّهُمُ الْجَنَّةَ يُقْدِلُونَ فِي سَيِّلِ اللَّهِ فَيَقْدِلُونَ
وَيَقْدِلُونَ وَعَدَ اللَّهُ عَلَيْهِ حَقًّا فِي السَّرَّارِيَةِ وَالْإِخْرَاجِ
وَالْقُرْبَاءِ إِنَّ وَمَنْ أَوْفَ بِعَهْدِهِ مِنْ اللَّهِ فَأَسْبَبَ شُرُورًا
يُبَيِّعُكُمُ الَّذِي بَأَيْمَنِتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ

<١>

فهنا شبه الله تعالى بذل المؤمنين أنفسهم وأموالهم ابتغا رضوانه وامتثالاً لطاعته ، واتباعاً لأمره لإعلاء كلمة التوحيد ، والجهاد في سبيله ، ونصرة الإسلام والمسلمين ، ثم ما نالوه من الكريم سبحانه وتعالى ، على ما بذلوه من التضحيات من النعيم الدائم في الجنة - شبه ذلك بصورة عقد بين متبايعين ، المؤمنون المبایعون ، والله جل شأنه المشترى ، والثمن الجنة ، والضمان الكتب السماوية ، فأعظم به من عقد رابع لا خسارة فيه ، لأنه أكرم الأكرمين .

ولذا كان الوفاء بالعهود والمواثيق من أهم أسباب استقرار المجتمع الإسلامي ، وأعظم ما حث الله تعالى به عباده ، لما يترتب على الوفاء به من سعادة في الدنيا والآخرة .

ونلاحظ أن الله سبحانه وتعالى أوجب ضرورة الالتزام بالمواثيق والعهود ، لما لها من آثار نافعة ، دينية ودنيوية ، ولقد توالى الآيات القرآنية على حث بنى إسرائيل بالالتزام بالعهود والمواثيق ، لأن الأكثر منهم ضيغواها تهاوناً بها

واستخفافاً بآدائها ، حيث يقول سبحانه وتعالى :

وَلَقَدْ أَخْذَ اللَّهُ مِيقَاتَهُنَّ

إِسْرَئِيلَ وَبَعْشَنَا مِنْهُمْ أُثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا وَقَالَ اللَّهُ
 إِنِّي مَعَكُمْ لَيْنَ أَفْتَمُ الصَّلَوةَ وَأَتَيْتُمُ الرَّكْوَةَ
 وَأَمْنَتُمْ بِرُسُلِي وَعَرَزْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا
 حَسَنًا لَا كَفَرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتُكُمْ وَلَا دُخْلَنَّكُمْ
 جَنَّتِ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَرُ فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ
 ذَلِكَ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءُ السَّبِيلُ ﴿١﴾ فِيمَا
 نَقْضُهُمْ مِيقَاتُهُمْ لَعْنَهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ فَسِيَّةً
 يُحِرِّقُونَ الْكَلْمَ عنْ مَوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظَّاً مِمَّا
 ذَكَرُوا بِهِ وَلَا زَرَالْ نَطَّلَعَ عَلَى خَائِنَتِهِمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ
 فَأَعْفُ عَنْهُمْ وَأَصْفَحُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿٢﴾
 وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرَرَى أَخْذَنَا مِيقَاتُهُمْ
 فَنَسُوا حَظَّاً مِمَّا ذَكَرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ
 وَالبغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ وَسَوْفَ يُنَيَّثُمُ اللَّهُ

بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴿٣﴾

هذه الآية من سورة المائدة أنزلها الله عز وجل إعلاماً لنبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين به يخبره عن أخلاق اليهود الذين بسطوا أيديهم إليه بالغدر والخيانة ونقض المواثيق والعهود التي كانت بينهم وبين المسلمين وإن هذه صفاتهم وصفات أولئك ، وأخلاقهم وأخلاق أسلافهم ، قدماً وحديثاً ، وفيها احتاج للنبي صلى الله عليه وسلم بإطلاقه على ما كان عندهم من العلم والمعرفة بصفاته وبعنته ، وتبيين لهم على ما هم عليه من الضلال والاصرار على الكفر مع علمهم بخطئهم المقيمين عليه . ﴿٤﴾

١ - سورة المائدة : ١٢ - ١٤ .

٢ - انظر : جامع البيان : ١٠٩ - ١١٠ « باختصار وتصريف » .

وقوله (ولقد أخذ الله ميثاق بني إسرائيل) « كلام مستأنف مشتمل على بعض ما صدر عن بني إسرائيل من الخيانة ونقض الميثاق ، وما أدى إليه ذلك من التبعات ، مسوق لتقرير المؤمنين على ذكر نعمة الله ومراعاة حق الميثاق الذي واثقهم به ، وتحذيرهم من نقضه . »

وإظهار الاسم الجليل (الله) ل التربية المهابة ، وتفخيم الميثاق وتهويل الخطب في نقضه . ^{<١>}

(وبعثنا منهم اثنى عشر نقيباً) أى بعثنا من بني إسرائيل - اثنى عشر كفياً لclkوا بالوفاء بما وتقوا به من العهود ، فيما أمرهم به الله ونهاهم عنه .

قال ابن عباس رضي الله عنهم : « النقيب » الضميين ، وقال قتادة الشهيد على قوله ، وقال الربيع : الأمين ^{<٢>} وكل هذه الأقوال متقاربة في المعنى .

ومما تقدم يتضح لنا أن بني إسرائيل جبلوا على الإخلال بالمواثيق ونقض العهود ، حيث إن ذلك من صفاتهم فَلَيَدَّنُهُمُ الْخِيَانَةُ وَالْبَغْضَاءُ وَالْفَدْرُ وَالْكَذْبُ وَتَحْرِيفُ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ، وَكَتْمَانُ الْحَقِّ بَعْدَ ظَهُورِهِ ، وَتَكْذِيبُ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ ، وَقَتْلُهُمْ بَغْيَرِ حَقٍّ ، وَسُفكُ الدَّمَاءِ وَغَيْرُ ذَلِكَ .

فبسبب ذلك كله لعنهم الله تعالى وأبعدهم عن رحمته وفي ذلك يقول تعالى :

^{<٣>}

أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنْهُمُ اللَّهُ وَمَنْ يَلْعَنَ إِلَهٌ فَلَنْ يُعَذَّلْ لَهُ نَصِيرًا

وهذا فضلاً عن أفعالهم الشنيعة وصفاتهم الدنيئة التي أفسدت فطرتهم ، ودنست نفوسهم ، وقسّت قلوبهم ، فلم يتعظوا بما أمرهم الله تعالى ، ولم ينتهوا عما نهاهم عنه ، بل ضيّعوا حدوده ، وبدلوا وحرفو كلامه ، ثم تركوا العمل به ، وطمسوا نبوة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم التي جاءت في كتبهم ، ولكن الله تعالى كشف أمرهم لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم ، ثم بين له غدرهم ومكرهم ،

١- تفسير ابن السعوود : ٢/١٤ .

٢- تفسير الخازن وبهامشه البغوى : ٢/٢١ .

٣- سورة النساء : ٥٢ .

وأن حاضرهم ليس بأفضل من ماضيهم لأن صفاتهم وأفعالهم الخبيثة كانت في القديم والحديث ^{<١>} ثم استثنى سبحانه وتعالى منهم العدد القليل فقال تعالى : (إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ) ^{<٢>} أى الذين لم يخونوا ولم يغدروا ، كعبد الله به سلام ، ومن أسلم معه مثل : أسد بن سعية ، وأسید بن سعية ، وزيد بن سعية ، ومخيريق ، هؤلاء أسلموا من اليهود فقبل الله ورسوله صلى الله عليه وسلم هذه الطائفة التي سلمت وأسلمت من اليهود ، وتبرأت من أفعال قومهم الشنيعة ، وذلك حينما خرج إليهم النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من أصحابه ، يستعينهم في دية القتيلين من بني عامر ، وكان بين بني النضير وبيني عامر عقد وحلف ، فقالوا : نفعل يا أبا القاسم ، اجلس هنا حتى تقضى حاجتك ، وخلا بعضهم ببعض ، وسُول الشيطان لهم ، فتأمروا على قتل النبي صلى الله عليه وسلم ، وقال بعضهم لبعض : أيكم يأخذ هذه الصخرة ، ويصعد بها فيلقها على رأسه يشدحه بها ؟ فقال عمرو بن جحاش : أنا ، فقال لهم سالم بن مشكك : لا تفعلوا فوالله ليُخْبِرُنَّ بما هم مت به ، وإنه لنقض للعهد الذي بيننا وبينه .

فأطلع الله تعالى نبيه على ما قد هموا به بالوحى ، ونهض صلى الله عليه وسلم مسرعاً ، وتوجه إلى المدينة ، ثم لحقه أصحابه ، وقالوا له : نهضت مسرعاً ولم نشعر بك ، ثم أخبرهم بما هم مت به اليهود ^{<٣>} ، ولكن الله تعالى أمره بالعفو فقال له :

﴿ فَأَعْفُ عَنْهُمْ وَأَصْفَحُ

١ - انظر : جامع البيان ١٠ : ١٢٢ ، وابن كثير ٢ : ٢٥٧ ، وحاشية الصارى على تفسير الجلالين ١ : ٢٧٢ .

٢ - سورة المائدة : ١٣ .

٣ - انظر : سيرة ابن هشام ٣ : ٢٤١ ، ٢٤٠ ، باختصار .

٤ - سورة المائدة : ١٣ .

ليحصل لهم التأليف ، ولعل الله يهديهم إلى الإسلام ، ثم نسخ هذا

بقوله تعالى :

قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يَحْرِمُونَ
مَا حَرَمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدْعُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا
الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطَلُوا الْجِزِيرَةَ عَنْ يَدِهِ وَهُمْ صَاغِرُونَ

(١)

وهذا قول قتادة <٢> .

ويقول سيد قطب في تفسير الآية الكريمة (فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفُحْ) العفو عن قبائحهم إحسان ، والصفح عن خيانتهم إحسان إلى أن جاء الوقت الذي لم يعد فيه للعفو والصفح مكان .

فأمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن يجليهم عن المدينة ، ثم يأمره ثانيةً
بإجلائهم عن الجزيرة العربية كلها . <٣>

١ - سورة التوبة : ٢٩ .

٢ - جامع البيان للطبرى / ١٠ / ١٣٤ " المحقق " .

٣ - انظر : في ظلال القرآن ٢ : ٨٦٠ ، بتصرف يسير .

المجتمع الإسلامي كما يصوّره الفصل الأول

إن من أهم أسباب استقرار المجتمع الإسلامي الوفاء بالعهود .

ومما تقدم يتبيّن أن الوفاء بالعهود والمواثيق خلق نبيل عرفه العرب قبل الإسلام ، وكانوا يفتخرُون به ويمدحون الغير به ، ولما جاء الإسلام أشاد بهذا الخلق ، وحث الناس عليه . والقرآن الكريم أكد هذا الخلق في الكثير من آياته البينات ، كما أكَّدت عليه السنة المطهرة .

والله سبحانه وتعالى أثني على الذين يوفون بوعيدهم ، وعهودهم ومواثيقهم ، ووعدهم بحسن العطاء ، وجزيل الثواب في الدنيا والآخرة .

كما أنه تعالى نَهَّى وهدَى الذين ينقضون العهود والمواثيق ، وتبيّن أن هذا الخلق الدنى من أخص صفات الكافرين والمنافقين .

وما ذاك إلا لأن هذا الخلق ذميم ، والغدر وعدم الوفاء بالعهود والمواثيق يعطلان مصالح الناس في المجتمع الإسلامي ويفقدان الثقة في المؤمنين ، ويولدان بينهم العداوات والأحقاد والخلافات ، وبذلك يدب الفساد ، ويعم الضلال في المجتمع الإسلامي ، الذي أراد الله تعالى له أن يكون مجتمعاً قوياً متعاوناً ، متعاطفاً قوي الأساس ، متين الأركان ، شامخاً للبنيان ، يشد بعضه ببعض ، لأن المجتمع الإسلامي لا يستقر أمره إلا بالالتزام بهذا الخلق الكريم .

الفصل الثاني
التحاون على البر والتقوه
لـ ٦٩ الآثر والعمدوا

الله تعالى يأمر عباده المؤمنين ويحثهم على البر والتقوى ،
وينهى عن الإثم والعدوان لأن البر والتقوى من أقوى وأهم أسباب
استقرار المجتمع الإسلامي .

والكلام في هذا الفصل يدور حول المعنى الذي تضمنه قوله عز وجل :

وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالثَّقَوْيِ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدُوْنِ ^١ <١>

وَالسِّيرُ - بكسر الباء - في اللغة : مصدر : بَرُّ - بفتح الباء -
بَيْرُ - بفتح الباء - إذا صلح . <٢>

ولما كان **البَرُّ** - بفتح الباء - خلاف البحر ، وتصور فيه التوسيع ، اشتق
منه **البِرُّ** - بكسر الباء - أى التوسيع في فعل الخير . <٣>

ويقال : بَرٌّ في يمينه ، بَيْرٌ ، إذا صدقه ولم يحيط . <٤>

وبيَرٌت يمينه ، تَبَرٌّ - بفتح الباء - وَتَبَرٌّ - بكسرها - بَرًا - بفتحها - وَبِرًا
- بكسرها - وَبِرُورًا : صدقت .

وأَبَرٌها : أمضاها على الصدق . <٥>

ويقال : بَرٌّ رحمه ، بَيْرٌ (بفتح الباء) إذا وصله . ورجل بَرٌّ بذى
قرابته ، وبَارٌّ . والمصدر : الْبِرُّ .

١ - سورة المائدة : ٢ .

٢ - اللسان (برد) ٤ / ٥١ - ٥٦ .

٣ - مفردات ألفاظ القرآن : (برد) ٢٧ - ٢٨ .

٤ - اللسان (برد) ٤ / ٥١ - ٥٦ .

٥ - المصدر السابق (برد) ٤ / ٥١ - ٥٦ .

وَفَلَانْ يَبِرُّ - بفتح الباء - رَبِّهِ ، أَى يطِيعهِ . وَالله يَبِرُّ - بفتح الباء -
عِبَادَهُ ، أَى يرحمهم . (١)

ويقال : بَرَّتْهُ بِرًا (بكسر الباء) أَى وصلته . قال الله عز وجل :

أَنْ تَبِرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ (٢)

وَبِرُّ الْوَالِدِينْ : التوسيع في الإحسان إليهما ، وضده العقوق .

ويقال : بَرُّ الْوَالِدَهُ ، يَبِرُّهُ - بفتح الباء - بِرًا - بكسرها - إذا لم
يَعْتَقُهُ . (٣)

والوصف منه : بَرُّ - بفتح الباء - وعلى ذلك قوله عز وجل :

وَبَرَّا بِوَالِدَيْهِ وَلَمْ يَكُنْ جَبَارًا عَصِيًّا (٤)

وقوله تعالى :

وَبَرَّا بِوَالِدَقِي وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَارًا شَقِيقًا (٥)

وحج مبرور ، أى مقبول .

والبَرُّ : الصادق ، ويستعمل البَرُّ في الصدق ، لكونه بعض الخير المتواسع
فيه ، يُقال : بَرُّ في قوله ، وَبَرُّ في يمينه . (٦)

والبَرُّ من صفات الله تعالى ، أى العطوف الرحيم ، قال تعالى :

إِنَّهُ هُوَ الْبَرُ الرَّحِيمُ (٧)

١- اللسان (بدر) ٤ / ٥١-٥٦ .

٢- سورة المتحنة : ٨ .

٣- اللسان (بدر) ٤ / ٥١-٥٦ .

٤- سورة مریم : ١٤ .

٥- سورة مریم : ٣٢ .

٦- اللسان : (بدر) ٤ / ٥١-٥٦ و مفردات الراғب : (بدر) ٣٧-٣٨ .

٧- سورة الطور : ٢٨ .

والبُرُّ والبَارُ : بمعنى واحد ، وإنما جاء في أسماء الله تعالى البُرُّ دون البار .

وجمع البار : أَبْرَارٌ وَبَرَّةٌ ، وكثيراً ما يخص الأبرار بالأولياء والزهاد

والعُباد ، قال تعالى :

إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ

<١>

والبررة : خص بها الملائكة ، كما قال تعالى :

كَرَمٌ بِرَّوْرُ

<٢>

أى من حيث إنه أبلغ من أبرار ، فإنه جمع بَرَّ ، وأَبْرَارٌ جمع بار ، وبَرَّ أبلغ

<٣> من بار .

وي يمكن أن نجمع بين هذه المعانى السابقة فنقول : إن البر هو الصدق

والطاعة والصلاح والتوسع في الخير .

وقد جاء لفظ " البر " ومشتقاته كثيراً في القرآن لعدة معان ، ولكنها لا

تخرج عن معانيه اللغوية منها :

١ - طاعة الله عز وجل ، وذلك بامتثال أوامره واتباع شرائعه ، كقوله تعالى :

لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُؤْلِوْا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَا كَنْ
الْبِرَّ مَنْ أَمَنَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَئِكَةَ وَالْكَنْبِ
وَالنَّبِيِّنَ وَإِنَّ الْمَالَ عَلَى حُكْمِهِ دَوِيُ الْفُرْقَانِ وَإِلَيْتُمْ
وَالْمَسَكِينَ وَإِنَّ السَّبِيلَ وَالسَّاَلِيْلَ وَفِي الْرِّقَابِ وَأَقَامَ
الصَّلَاةَ وَإِنَّ الزَّكُوَةَ وَالْمُؤْمِنُ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا
وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَاسَاءِ وَالضَّرَاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ اُولَئِكَ الَّذِينَ
صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُنْفَعُونَ

<٤>

١ - سورة المطففين : ٢٢ .

٢ - سورة عبس : ١٦ .

٣ - اللسان (بَرَد) ٤ / ٥١ - ٦٠ و مفردات الرااغب (بَرَد) ٢٧ - ٣٨ .

٤ - سورة البقرة : ١٧٧ .

ومعنى الآيات الكريمة أنه لما أمر سبحانه وتعالى المؤمنين بالتوجه إلى بيت المقدس ، ثم حَوَّلْهُمْ إِلَى الكعبة شق ذلك على نفوس طائفة من أهل الكتاب ، وبعض المسلمين ، فأنزل الله تعالى بيان حكمته في ذلك ، وهو أن المراد إنما هو طاعته جل شأنه ، وامتثال أوامره ، والتوجه حيثما وجدهم ، واتباع ما شرع لهم من البر والتقوى والإيمان الكامل ، وليس في لزوم التوجه إلى جهة الشرق أو المغرب بِرٌّ ولا طاعة إن لم يكن عن أمر الله تعالى وشرعه .^(١)

ودجع الطبرى قول قتادة والربيع ، وهو :

" كانت اليهود تصلى قبل المغرب ، والنصارى قبل الشرق ، ثم قال : " لأن الآيات قبلها مضت بتوبیخهم ولومهم و بما أعد لهم من عذاب أليم " .

وعلى ذلك فالمراد : ليس البر أيها اليهود والنصارى أن يولى بعضكم وجهه قبل الشرق ، والبعض الآخر قبل المغرب .^(٢)

وكان أهل الجاهلية كذلك يدخلون البيوت من ظهورها إذا كانوا محربين ، ويعتقدون أنه البر ، فأعلمهم الله سبحانه وتعالى على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم بخطئهم ، وبين لهم أنه عمل متكلف لا سند له ، ولا يؤدى إلى شيء من البر ، ولكن البر الحقيقي هو ما قاله تعالى :

وَلَكِنَ الْبَرُّ مَنِ اتَّقَىٰ وَأَتَوَ الْبَيْوَتَ مِنْ أَبْوَابِهَا
وَاتَّقُوا اللَّهَ لَمَّا كُمْ نَفْلِحُونَ^(٣)

فليست هذا الفعل إلا عادة من عادات الجاهلية الباطلة^(٤)

١ - انظر : ابن كثير ١ : ٣٦٥ .

٢ - جامع البيان ٣ : ٢٢٨ " المحقق " .

٣ - سورة البقرة : ١٨٩ .

٤ - انظر : تفسير أبي السعود ١ : ٢٠٣ ، والنمسفي ١ : ٩٨ .

ويؤيد ذلك ما جاء في الصحيح :

عن البراء قال : " كانوا إذا أحرموا في الجاهلية أتوا البيت من ظهره " ^(١)

فأنزل الله :

وَلَيْسَ الْبَرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبَيْتَ مِنْ ظُهُورِهِ
وَلَكِنَّ الْبَرَّ مِنْ أَتَقَنَّ وَأَتُوا الْبَيْتَ مِنْ أَبْوَابِهَا ^(٢)

وورد أيضاً في الصحيح :

عن أبي إسحاق قال : سمعت البراء رضي الله عنه يقول : " نزلت هذه الآية فينا ، كانت الانصار إذا حجوا لم يدخلوا من قبل أبواب بيوتهم ، ولكن من ظهورها ، فجاء رجل من الانصار فدخل من قبل بابه ، فكانه غير بذلك . " ^(٣)

فنزلت (وَلَيْسَ الْبَرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبَيْتَ مِنْ ظُهُورِهِ وَلَكِنَّ الْبَرَّ مِنْ أَتَقَنَّ)

وكانت هذه عادة لهم في السفر وفي الحج ، ويعتقدون أن هذا من البر والخير ، ثم جاء القرآن الكريم ليبطل هذا العمل المتكلف الذي لا سند له ، ولا يؤدي إلى شيء من أنواع البر .

ويبيّن أن البر الحقيقي هو تقوى الله تعالى ، ومراقبته في السر والعلانية ، والائتمار بما أمر به ، والانتهاء عما نهى عنه .

١ - صحيح البخاري ، بشرح فتح الباري ٨ : ١٨٢ / كتاب التفسير / باب (وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها) البقرة ١٨٩ .

٢ - سورة البقرة : ١٨٩ .

٣ - صحيح البخاري ، بشرح فتح الباري ٢ : ٦٢١ / كتاب العمرة / باب قول الله تعالى [١٨٩ البقرة] (وأنتما البيوت من أبوابها) .

والبر الحقيقي هو ما قاله تعالى :

وَلَكِنَّ الْبَرَّ مِنْ أَتَقَّا
وَأَنُوَا الْبُشِّرُوتَ مِنْ أَبْوَاهَا
<١> وَأَتَقَّوْا اللَّهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ

أما الآية السابقة <٢> فقد جمعت أنواع البر كلها ، فإن من اتصف بما جاء فيها فقد دخل في عرى الإسلام كلها . وأخذ بمجامع الخير كله ، وهو الإيمان بالله وحده ، والتصديق بوجود الملائكة الذين هم سفرة بين الله ومن اصطفاهم لرسالته ، والتحلي بالخصال التي ذكرها الله تبارك وتعالى الجامعه للطاعات وأعمال الخير المقربة إلى الله عز وجل . <٣>

وببناء على ما تقدم يمكن أن نقسم " البر " في الآية الكريمة <٤> إلى ثلاثة أنواع جامعة لكل خير ، وهي :

١ - بُرُّ في العقيدة .

٢ - بُرُّ في العمل .

٣ - بُرُّ في الخلق .

١ - أما بُرُّ العقيدة :

فإنه يكون بالإيمان بالله ، وأنه إله واحد ، ومعبد بحق دون سواه ، كما يكون بالإيمان باليوم الآخر ، وهو يوم الجزاء والحساب يوم القيمة .. وأنه أنت لا

١ - سورة البقرة : ١٨٩ .

٢ - سورة البقرة : ١٧٧ .

٣ - انظر : جامع البيان ٢ : ٣٣٨ ، وابن كثير ١ : ٣٦٥ ، والتفسير الكبير ٥ : ٣٧ .

٤ - سورة البقرة : ١٧٧ .

رَبِّ فِيهِ ، وَأَنْ جُمِيعَ الْخَلْقِ يَحْسِبُونَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمَ ، إِمَا إِلَى النَّعِيمِ الدَّائِمِ فِي
الْجَنَّةِ ، وَإِمَا إِلَى الشَّقَاءِ الْمَقِيمِ فِي النَّارِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى :

فَكَيْفَ إِذَا جَمَعْنَاهُمْ لِيَوْمٍ لَا رَبَّ فِيهِ وَوَفَيَتْ
كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ
<١>

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ :

يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَا أَعْمَلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ
مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْلَا يَبْنَاهَا وَيَبْنِهَا أَمَّا بَعْدَ إِذْ حَرَرْنَا
أَنَّهُ نَفْسُهُ وَأَنَّهُ رَبُّهُ وَفِي الْعِبَادَ
<٢>

وَمِنَ الْبَرِّ فِي الْعِقِيدَةِ أَيْضًا الإِيمَانُ بِالْمَلَائِكَةِ ، وَأَنَّهُمْ سَفَرَةُ بَيْنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ،
وَأَنَّهُمْ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمْرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يَؤْمِنُونَ ، لَا إِيمَانَ بِهِمْ مِنْ
أَصْلِ الإِيمَانِ بِالْوَحْيِ ، وَإِنْكَارُهُمْ يَلْزِمُ مِنْهُ إِنْكَارَ الْوَحْيِ وَإِنْكَارَ النَّبِيَّةِ
وَالرَّسَالَاتِ . <٣>

وَقَدْ ذَكَرَ الْقُرْآنُ الْمَلَائِكَةَ فِي عَدَدٍ أَيْمَاتٍ ، مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى :

تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ الْفَسَنَةً
<٤>

وَقَوْلُهُ تَعَالَى :

إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَتَبَّأْلُوا الَّذِينَ آمَنُوا
سَأَلُّقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا أَرْثَعْبَ فَأَضْرِبُوْأَفْوَقَ
الْأَعْنَاقِ وَاضْرِبُوْأَمْنَهُمْ كُلَّ بَنَانِ
<٥>

١ - سورة آل عمران : ٢٥ .

٢ - سورة آل عمران : ٣٠ .

٣ - انظر : تفسير القرآن الكريم : الأجزاء العشرة الأولى / محمود شلقوت : ٨٢ .

٤ - سورة المعارج : ٤ .

٥ - سورة الأنفال : ١٢ .

وقوله عز وجل :

<١> وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَفِظِينَ كَرَامًا كَثِيرِينَ يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ

ووصفهم سبحانه وتعالى بأنهم :

<٢> لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمْرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يَنْهَا مُرْسَلُونَ

أما الإيمان بالكتاب فهو الاعتقاد بأن القرآن كلام الله الذي أنزله على قلب نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ، ليبلغه للإنس والجن .

والمقصود بالكتاب في الآية هو القرآن الكريم ، لأنّه يشتمل على جميع ما في الكتب السماوية السابقة المنزلة على أنبياء الله عليهم السلام ، وأنه المهيمن عليها ، الذي نسخ به كل ما سواه من الكتب السماوية ، والذي ينتهي إليه كل خير وسعادة في الدنيا والآخرة . <٣>

وفي التعبير عن القرآن بلفظ " الكتاب " تون " الكتب " إشارة إلى وحدة الدين الإسلامي عند الله تعالى ، وأن الإيمان بأي كتاب من الكتب السماوية هو إيمان بالكل <٤> كما جاء في قوله تعالى :

شَرَعَ لَكُمْ مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ رَبُّكُمْ وَأَذْهَبَ إِلَيْكُمْ مَا وَصَّى بِهِ إِلَيْكُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ
إِنَّمَا وَصَّى بِهِ إِلَيْكُم مُّوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِمُوا الدِّينَ
وَلَا تُنَفِّرُوْفَ أَفِيهِ كُبُرٌ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا نَدَعُهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ
يَعْلَمُ بِمَا يَعْمَلُونَ

<٥>

١ - سورة الانفطار : ١٠ - ١٢ .

٢ - سورة التحرير : ٦ .

٣ - انظر : ابن كثير ١ / ٣٦٥ .

٤ - انظر : تفسير القرآن الكريم / الأجزاء العشرة الأولى / محمود شلتوت / ٨٢ .

٥ - سورة الشورى : ١٣ .

وأما الإيمان بالتبين أجمعين ، من أولهم إلى خاتم الأنبياء والمرسلين ، محمد صلى الله عليه وسلم ، فهو من بر العقيدة أيضاً ، وهو واجب على جميع الخلق . <١>

قال سيد قطب :

" الإيمان بالكتاب والتبين هو الإيمان بالرسالات جميعاً وبالرسل أجمعين ، وهو الإيمان بوحدة البشرية ، ووحدة الإله العظيم ، ووحدة الدين ، ووحدة منهجه الإلهي " <٢>

٢ - أما البر في العمل :

فإن له شعراً كثيرة ، ترجع كلها إلى بذل النفس والأموال ابتغاء رضوان الله عز وجل .

وبذل النفس يكون بطاعة الله فيما أمر به ، واجتناب ما نهى عنه ، والتضحية في كل موطن ، بحيث لا يفتقده خالقه سبحانه وتعالى في الموضع التي أمره بها ، وأن لا يراه حيث نهاه . <٣>

أما بذل الأموال ابتغاء رضوان الله تعالى فقد حث عليها القرآن في عدة مواضع منها ، قوله تعالى :

لَنْ نَأْلُوا إِلَّا حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا تَحْبُّونَ ۚ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ
فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ عَلِيهِمْ
<٤>

١ - ابن كثير : ١ / ٣٦٥ .

٢ - في ظلال القرآن : ١ / ١٥٩ .

٣ - تفسير القرآن الكريم / الأجزاء العشرة الأولى / محمود شلتوي : ٨٣ .

٤ - سورة آل عمران : ٩٢ .

ولقد عرف المسلمون التوجيه الإلهي الكريم ، فحرصوا كل الحرص على أن ينالوا البر ، وهو جماع الخير ، بالنزول عما يحبون ، وبذل الأموال الحسنة والجيدة في انتظار ما هو أكبر وأفضل عند الله . ^(١)

والله سبحانه وتعالى يصور لنا نتائج هذا الإنفاق في قوله :

مَثُلَ الَّذِينَ يَنْفَعُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثُلَ حَبَّةَ
أَنْبَتَ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُبْلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يَعْلَمُ
لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِمْ ^(٢)

**وقوله عز وجل : وَإِنَّ الْمَالَ عَلَىٰ حُكْمِهِ ذُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ
وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ ^(٣)**

وفي المراد من الحب في قوله تعالى :

وَإِنَّ الْمَالَ عَلَىٰ حُكْمِهِ

ثلاثة معان تدور عليها الآية الكريمة :

أ - حب الله عز وجل ، وهو الظاهر ، لأن كل شيء لله سبحانه وتعالى .

ب - حب المال كما يشير إليه قوله تعالى :

<٤> وَتَحِبُّونَ الْمَالَ جَمِيعًا

١ - انظر : في ظلال القرآن ١ / ٤٢٤ .

٢ - سورة البقرة : ٢٦١ .

٣ - سورة البقرة : ١٧٧ .

٤ - سورة الفجر : ٢٠ .

جـ - حب الإيتاء ، أى العطاء ، وهو بذل الأموال في سبيل الله ابتغاء رضوان الله تعالى ، كما يشير إليه قوله تعالى :

لَنْ تَنَالُوا الْرَّحْمَةَ تَنْفِقُوا مِمَّا تَحْبُّونَ (١)

أى لن تناولوا رضا الله والجنة ، وتحصلوا إلى عظيم الثواب وجزيل العطاء ، حتى تنفقوا وتعطوا من أحسن وأجود أموالكم التي تفضلونها وتحبونها (٢).

وقد أشتبه سبحانه وتعالى على هؤلاء المنافقين في سبيله في قوله عز وجل :

*وَيَطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُجَّةٍ، مُسْكِنًا وَيَنْسَاوَأَسِيرًا
إِنَّمَا نَطْعَمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا تُرِيدُونَ كُثُرَةً وَلَا شُكُورًا* (٣)

أى إنما نطعمكم لأجل رضا الله وحسن الثواب .

يقول الخازن : إنهم لم يتكلموا ، ولكن علم الله تعالى ذلك من قلوبهم فائتني عليهم .

وهناك قول آخر وهو : بل قالوا ذلك ليقتدى بهم في عملهم الحسن . (٤) وأرى هذا هو الأصح .

ولا شك أن الإحسان إلى الناس حين يكون لأجل الله تعالى ، ولا يراد به غيره ، هو الإخلاص ، وأما إن كان لطلب المكافأة ، أو لطلب الحمد من الناس فهو غير مقبول ، ومردود على صاحبه ، ولا يقبله الله تعالى لما فيه من الرياء والسمعة ، وقد نفاهما الله سبحانه وتعالى ، عن هؤلاء المنافقين . (٥)

١ - سورة آل عمران : ٩٢ .

٢ - فتح القدير : ١ : ٣٦ .

٣ - سورة الإنسان : ٩٠، ٨ .

٤ - تفسير الخازن وبهامشه البغوى ٧ / ١٦٠ .

٥ - المصدر السابق : ٧ / ١٦٠ .

قال تعالى :

<١> إِنَّمَا تُطْعَمُ كُلُّ أُجْدَةٍ لِّوَجْهِ اللَّهِ لَا تُرِيدُ مِنْكُمْ جُزَءاً وَلَا شُكُوراً

وقال عز وجل :

قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِّنْ خَيْرٍ فِي الْأَوَّلِينَ وَالآتَيْنَ وَالْيَتَمَّ وَالْمَسْكِينَ

<٢> وَإِنَّ السَّبِيلَ وَمَا قَعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ

فنحو القربى أولى من غيرهم بالصلة والبر <٣> ، لقوله عليه الصلاة والسلام : "إذا أنفق المسلم نفقة على أهله وهو يحتسبها كانت له صدقة" <٤> أى أن النفقة على الأهل واجبة بالإجماع ، وسمها الشارع صدقة خشية أن يظنوا أن قيامهم بالواجب لا أجر لهم فيه ، وقد عرفوا ما في الصدقة من الأجر فعرفهم أنها لهم صدقة ، حتى لا يخرجوها إلى غير الأهل . <٥>

٣ - وأما البر في الخلق :

فيتجل في الآية الكريمة من قوله عز وجل :

وَالْمُؤْمِنُونَ يَعْهِدُهُمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ

فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ

<٦> صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُنَّافِقُونَ

١ - سورة الإنسان : ٩ .

٢ - سورة البقرة : ٢١٥ .

٣ - انظر : جامع البيان للطبرى ، ٢ / ٢٤٤ المحق .

٤ - صحيح البخارى / بشرح فتح البارى ٤٩٧/٩ / كتاب النفقات بباب فضل النفقة على الأهل وقوله عز وجل : (وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يَنْفَقُونَ قُلِ الْعَقْوَذُكَ يَبْيَنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ فِي الدِّينِ وَالْآخِرَةِ) .

٥ - فتح البارى / شرح صحيح البخارى ٩ / ٤٩٨ .

٦ - سورة البقرة : ١٧٧ .

والوفاء بالعهد حث عليه الإسلام ، وحرض المؤمنين على الالتزام به ، في قوله تعالى :

<١> *الَّذِينَ يُؤْفَنُونَ يَعْهِدُ اللَّهُ وَلَا يَنْقُضُونَ الْمِيَثَاقَ*

: وقوله :

<٢> *وَالَّذِينَ هُوَ لَأَمْتَنِتُهُمْ وَعَاهَدُهُمْ رَأَعُونَ*

والمؤمنون المخلصون لا ينقضون عهد الله بعد المعاهدة ، بل يوفون به ، سواء مع أنفسهم أو مع غيرهم ، ويتمونه على ما عاهدوا عليه من عاهدوه عليه . <٣>

والوفاء بالعهد من تعاليم الإسلام ، وهو آية من آيات الإيمان والإحسان ، وضروري لإيجاد الثقة والطمأنينة في علاقات الأفراد والجماعات .

ولقد بلغ الإسلام من الوفاء بالعهد لأصدقائه وأعدائه على السواء ، قمة لم تصل إليها البشرية في تاريخها إلا في الإسلام ومع هدي الإسلام . <٤>

وأما الصابرون في البأس والضراء وحين البأس ، فقد أشى الله تعالى عليهم في حالة الفقر والمرض ولقاء العدو ، وعلى صبرهم وتحملهم الأذى في هذه الأحوال ، لشدتها وصعوبتها ، لأنهم حبسوا أنفسهم مما يكره الله تعالى ، والتزموا بكل ما أمرهم به من الطاعات والقربيات <٥> فالصبر نصف الإيمان ، وفيه تربية للنفوس وإعداد لها لتحمل المصاعب ، ولا تنهر جزعاً أمام الشدائـد . <٦>

١ - سورة الرعد : ٢٠ .

٢ - سورة المؤمنون : ٨ ، والمعارج : ٢٢ .

٣ - جامع البيان ٢ : ٢٤٨ . المحقق .

٤ - انظر : في ظلال القرآن ١ : ١٦١ .

٥ - انظر : جامع البيان ٢ / ٢٤٩ . المحقق .

٦ - انظر : في ظلال القرآن ١ / ١٦١ .

ثم يختتم سبحانه وتعالى الآية الكريمة <١> بقوله :

أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُنَّقُونَ

أي المتصفون بذلك الصفات الحميدة هم الأبرار حقاً ، وهم الصادقون في الأقوال والأفعال ، وهم الذين وقّوا أنفسهم وحصّنوا بالإيمان ، وتجنبوا عقاب الله عز وجل ، بالانتهاء عن معصيته ، وحذرنا من وعيده ، فلم يتعدوا حدوده ، وخافوه وراقبوه في السر والعلانية ، وقد قاموا بأداء جميع ما فرض عليهم ، وتجنبوا كل ما نهوا عنه . <٢>

ويرى الشيخ محمود شلتوت أن البر في في الخلق لخصته الآية الكريمة <٣> في مبدأين :

أ - مبدأ القيام بالواجب ، وذلك في قوله عز وجل :

وَالْمُؤْمِنُونَ يَعْهِدُونَ إِذَا عَاهَدُوا <٤>

ب - مبدأ المقاومة والتغلب على العقبات ، وذلك في قوله :

وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَجِنَانَ الْبَأْسِ <٥>

ثم قال : " فهذه عناصر البر في العقيدة والعمل والخلق ، وهذه العناصر هي الدستور المتن القوى ، الذي ترتقي به الأمم ، وتبعد عن الشرور والمجاذيف ، وتنعم بالأمن والطمأنينة والاستقرار " <٦> .

١ - سورة البقرة : ١٧٧ .

٢ - انظر : جامع البيان ٢ / ٢٥٦ / وابن كثير ١ / ٣٦٨ بتصريف .

٣ - سورة البقرة : ١٧٧ .

٤ - سورة البقرة : ١٧٧ .

٥ - سورة البقرة : ١٧٧ .

٦ - تفسير القرآن الكريم - الأجزاء العشرة الأولى : ٨٨ .

وقد وجَّهَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى عَمَلِ الْبَرِّ عَلَى النَّحْوِ الَّذِي
وَضَحَّتْهُ، وَفِي مُقَابِلِ ذَلِكَ حَذَرَ كُلَّ التَّحْذِيرِ مِنْ أَنْ يَدْعُوا الإِنْسَانَ إِلَى الْبَرِّ
غَيْرِهِ وَيَنْسَى نَفْسَهُ، كَمَا كَانَ يَفْعُلُ بَعْضُ أَهْلِ الْكِتَابِ الَّذِينَ وَصَفُّهُمُ اللَّهُ
بِقَوْلِهِ تَعَالَى :

أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتَلَوَّنَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ

<١>

وَالْهَمْزَةُ لِلْاسْتِفْهَامِ الْمَرَادُ بِهِ التَّوْبِيعُ وَالتَّقْرِيرُ لِبَعْضِ أَهْلِ الْكِتَابِ الْمَخَاطَبِينَ بِهَا
عَلَى تَرْكِهِمُ الْبَرِّ، الْمُسْتَفَادُ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى :

وَتَنْسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتَلَوَّنَ الْكِتَابَ

وَأَنَّ الْاسْتِفْهَامَ يَفِيدُ أَيْضًا التَّعْجِبَ مِنْ قَبْحِ صَنْعِهِمُ الْمُخَالِفُ لِمَا فِي التُّورَاةِ
وَالْإِنْجِيلِ . <٢>

وَقَدْ نَزَّلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي عُلَمَاءِ الْيَهُودِ وَأَحْبَارِهِمْ، حِينَما كَانُوا يَأْمُرُونَ سِرَا منْ
نَصْحَوْهُ بِاتِّبَاعِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَكِنَّهُمْ لَا يَتَّبِعُونَهُ، وَكَانُوا
أَيْضًا يَأْمُرُونَ بِالصَّدَقَةِ وَلَا يَتَصَدَّقُونَ، فَاللَّهُ هُنَّا يَبْكِتُهُمْ وَيُوَيْخِهُمْ عَلَى
حَرْمَانِهِمْ أَنفُسَهُمْ وَتَرْكِهِمْ اتِّبَاعَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مَعَ أَمْرِهِمْ
غَيْرِهِمْ بِاتِّبَاعِهِ، وَهُمْ يَنْهَوْنَ النَّاسَ عَنِ الْكُفُرِ بِمَا عَنْهُمْ مِنْ النَّبُوَةِ، وَمَا فِي
الْتُّورَاةِ، وَيَتَرَكُونَ أَنفُسَهُمْ عَلَى الْكُفُرِ وَالضَّلَالِ وَعَدَمِ التَّصْدِيقِ بِهِ وَبِمَا جَاءَ بِهِ
مِنْ عَنْ دُرِّهِمْ عَزْ وَجَلْ بَعْدَ أَنْ أَخْذَ عَلَيْهِمُ الْمِيثَاقِ . <٣>

١ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ : ٤٤ .

٢ - انظر : فَتْحُ الْقَدِيرِ ١ / ٧٧ .

٣ - انظر : الْخَازِنُ وَبِهِامِشِ الْبَغْوَى ١ / ٤٦ / وَبَعْدَ المَعْانِي ١ / ٢٤٨ بِتَصْرِيفِ .

على أن منْ أهل الكتاب قوما استجابوا للرسول صلى الله عليه وسلم ،
وصدقوا بما جاء به ، وهم الذين ذكرهم الله تعالى في قوله

الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ الَّذِي أَمَرَنَا بِهِ مَكْنُونًا عِنْهُمْ
فِي الْأَوْرَادِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ
وَيُحِلُّ لَهُمُ الظَّبَابَتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَثَ وَيَضْطَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ
وَالْأَغْلَلَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّزُوهُ وَنَصَرُوهُ
وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ
<١>

والآية الكريمة السابقة <٢> تتضمن الوعيد الشديد على ترك الأخذ بالبر ،
ومخالفة القول للعمل ، وذم سبحانه وتعالى في موضع آخر منْ يسلك هذا
السلوك المتناقض .

والعادل لا يرتكب السيء ويعمل به ، ثم يأمر غيره بفعل الحسن ، وإن من
يرتكب القبيح ، وينهى غيره عنه ، لا يكون عاقلاً . قال سيد قطب : " الدعوة
إلى البر والمخالفة عنه في سلوك الداعين إليه هي الأفة التي تصيب النفوس
بالشك ، لا في الدعاة وحدهم ولكن في الدعوات ذاتها ، حتى إن الناس لا
يتحققون في الدين بعد ما فقد وانقلبهم برجال الدين " . <٣>

١ - سورة الأعراف : ١٥٧ .

٢ - سورة البقرة : ٤٤ .

٣ - في ظلال القرآن ١ : ٦٨ .

وَأَمَا مِنَ التَّقْوَىٰ وَأَثْرُهَا فِي اسْتِقْرَارِ الْجَمَعِ الْإِسْلَامِيِّ

فَالْتَّقْوَىٰ - فِي الْلُّغَةِ - مِنَ الْفَعْلِ (وَقَىٰ) يَقُولُ : وَقَاهُ اللَّهُ وِقَايَةً ، أَىٰ صَانَهُ
وَحْفَظَهُ .

وَوَقَاهُ مَا يَكْرَهُ وَوَقَاهُ - بِالتَّشْدِيدِ - حَمَاءُ مِنْهُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْحَكِيمِ :

فَوَقَاهُمُ اللَّهُ سَرَّدَلَكَ الْيَوْمَ <١>

وَالْوِقَاءُ بِكَسْرِ الْوَاءِ ، وَالْوَقَاءُ بِفَتْحِ الْوَاءِ ، وَالْوِقَايَةُ بِكَسْرِ الْوَاءِ .

وَالْوِقَايَةُ : كُلُّ مَا وَقَيَتْ بِهِ شَيْئاً وَاسْمُ الْفَاعِلِ : وَاقِٰ <٢> وَجَاءَ فِي الْقُرْآنِ
مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ :

لَهُمْ عَذَابٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَعَذَابٌ الْآخِرَةِ أَشَدُّ وَمَا لَهُمْ مِنْ أَهْوَاءٍ هُمْ بَعْدَ مَا

<٣>

أَىٰ مِنْ دَافِعٍ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى :

وَكَذَلِكَ أَنْزَلَنَا حُكْمًا عَرِبِيًّا وَلِكُلِّ أَبْعَثْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ مَا
جَاءَكَ مِنَ الْعَلِيمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا وَاقِٰ <٤>

١ - سورة الإنسان : ١١ .

٢ - سورة اللسان (وقى) ١٥ / ٤٠١ - ٥٠٥ .

٣ - سورة الرعد : ٣٤ .

٤ - سورة الرعد : ٣٧ .

وقوله سبحانه وتعالى :

يَنْهَا الَّذِينَ أَمْنَأُوا أَنفُسَكُ وَأَهْلِكُ نَارًا وَقُوْدُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ
عَلَيْهَا مَلَئِكَةٌ غَلَاظٌ شَدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمْرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يَوْمَئِرُونَ

<١>

ويقال : تَوْقِيتُ الشَّيْءَ ، وَتَقْيَيْتُهُ ، إِذَا حَذَرْتَهُ ، وَمِنْهُ أَخْذَتْ كَلْمَةَ
(التَّقْوَى) .

وَالْتَّقْوَى وَالْتَّقَاءُ وَالْتَّقْسَى وَالْتَّقْيَةُ وَالْإِتْقَاءُ : بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

وَالْتَّقِيُّ : الْمُتَّقِيُّ ، وَجَمْعُهُ أَنْتَقِيَاءٌ .

وَمَعْنَاهُ : أَنَّهُ مُؤْمِنٌ بِنَفْسِهِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْمَعَاصِي بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ <٢> .

وَبِنَاءً عَلَى ذَلِكَ فَيَانِ حَقِيقَةَ التَّقْوَى أَنْ يَجْعَلَ الْإِنْسَانُ نَفْسَهُ فِي وَقَايَا مَا
يَخَافُ ، ثُمَّ يُسَمِّي الْخَوْفَ تَارَةً تَقْوَى ، وَتَقْوَى خَوْفًا . <٣> .

هَذَا هُوَ حَدَّ "التَّقْوَى" فِي الْلُّغَةِ .

أَمَا فِي الشَّرْعِ : فَهُوَ حَفْظُ النَّفْسِ عَمَّا يَؤْثِمُ ، وَذَلِكَ بِتَرْكِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ ،
وَاتِّبَاعِ الْمَأْمُورِ بِهِ <٤> .

١ - سورة التحرير : ٦ .

٢ - اللسان (وقى) ١٥ / ٤٠١ - ٥٠٥ .

٣ - مفردات الراغب (وقى) ٥٦٨ .

٤ - اللسان (وقى) ١٥ / ٤٠١ - ٥٠٥ ، ومفردات الراغب (وقى) ٥٦٨ .

قال تعالى :

يَبْنَىَءَادَمَ إِمَامًا يَأْتِشُكُمْ رُسُلٌ مِّنْكُمْ يَقُصُونَ عَلَيْكُمْ إِيمَانِي فَمَنْ
أَتَقَ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ بِهِمْ بَرُونَ ١١

وكلمة " التقوى " من الكلمات الجامدة ذات الدلالة العظيمة في الإسلام ، وقد وردت في القرآن هي ومشتقاتها في مائتين وأربعة عشر موضعًا ٢٢ .

وجاءت دالة فيه على معانٍ ثلاثة :

١ - الخشية والهيبة ، بمعنى الخشية والهيبة لله عز وجل ، امتثالاً .

لقوله تعالى :

وَإِنِّي فَانِّقُونَ ٣

وقوله تعالى :

وَإِنِّي فَارْهَبُونَ ٤

والمراد جعل النفس في وقاية مما تخاف ، والرهبة خوف مع حزن واضطراب . ٥

٢ - العبادة والطاعة ، بمعنى العبادة والطاعة لله عز وجل ، امتثالاً لقوله تعالى :

يَكَاهُ الَّذِينَ أَمْتَهُوا أَتَقُولُوا اللَّهُ حَقُّ تَقْوَاهُ وَلَا تَمُونُ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ

٦

١ - سورة الأعراف : ٣٥ .

٢ - انظر : المعجم المفهرس لألفاظ القرآن (وقتى) .

٣ - سورة البقرة : ٤١ .

٤ - سورة البقرة : ٤٠ .

٥ - انظر : بصائر نوى التمييز ٥ / ٢٥٦ ، وتفسیر الخازن وبهامشه البغوى ١ / ٥٣ .

٦ - سورة آل عمران : ١٠٢ .

وقوله عز وجل :

فَأَنْقُوا اللَّهَ مَا أَسْتَطَعْتُمْ وَأَسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَأَنْفِقُوا خَيْرًا لَا نَقْسِكُمْ
وَمَنْ يُوقَ شَحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ
<١>

والآياتان الكريمتان تؤكدان وجوب التقوى على المؤمنين ، وأن من حق الله عليهم ألا يتتركوا شيئاً مما يلزمهم فعله ، وألا يفعلوا شيئاً مما يلزمهم تركه ، وأن عليهم أن يبذلوا في ذلك جدهم قدر استطاعتهم .

ولقد ناداهم سبحانه وتعالى ، باسم الإيمان والتصديق ، أن يخافوه ويراقبوا بطاعته ، واجتناب معاصيه ، بحيث يطاع فلا يعصى ، ويشكر فلا يكفر ، ويذكر فلا ينسى ، وأن عليهم دائمًا أن يحرصوا على ألا يدركهم الموت إلا وهم مذعنون له بالطاعة ، مخلصون له في الألوهية والعبودية . <٢>

وقد اختلف المفسرون في الآية الكريمة :

يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِلِهِ وَلَا يَمُونُ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ
<٣>

هل هي منسوبة أو محكمة ؟ على قولين :

أحدهما : أنها محكمة غير منسوبة ، لما أثر عن ابن عباس رضى الله عنهما : أنه قال : لم تنسخ ، وإنما معنى قوله : (حَقَّ تُقَاتِلِهِ) أي أن يجاهدوا في الله حق جهاده ، ولا يأخذهم في الله لومة لائم ، ويقوموا لله بالقسط ولو على أنفسهم وأبائهم وأبنائهم . <٤>

١ - سورة التغابن : ١٦ .

٢ - جامع البيان ٧ / ٦٤ ، ٦٥ " المحق " .

٣ - سورة آل عمران : ١٠٢ .

٤ - جامع البيان ٧ / ٦٨ ، ٦٧ .

واثنיהם : أنها منسوبة ، وأن الذي نسخها هو قوله تعالى :

فَأَنْقُوا اللَّهَ مَا أَسْتَطَعْتُمْ وَأَسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَأَنْفَقُوا خَيْرًا لَا نَقْسِمُ كُمْ
<١> وَمَنْ يُوقَ شَحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ

لما أثر عن قتادة :

يَأَيُّهَا الَّذِينَ مَا مُؤْمِنُوا أَنْقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقْانِيهِ وَلَا تُؤْمِنُ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ <٢>

قال : ثم أنزل التخفيف واليسر ، وعاد بعائدةه ورحمته على ما يعلم
من ضعف خلقه فقال :

فَأَنْقُوا اللَّهَ مَا أَسْتَطَعْتُمْ <٣>

فجاءت هذه الآية ، فيها تخفيف وعافية ويسر . <٤> وعليها بايع
الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة فيما
استطاعوا .

وهذا قول الربيع بن أنس ، والستي ، وقد اشتد الأمر على الصحابة
رضوان الله عليهم من آية آل عمران وقالوا : مَنْ يَعْرِفُ قَدْرَ هَذَا أَوْ
يَبْلُغُهُ ؟ ! فلما علم الله تعالى أن الأمر قد اشتد عليهم نسخها
عنهم <٥> وأنزل قوله تعالى :

فَأَنْقُوا اللَّهَ مَا أَسْتَطَعْتُمْ <٦>

١ - سورة التغابن : ١٦ .

٢ - سورة آل عمران : ١٠٢ .

٣ - سورة التغابن : ١٦ .

٤ - جامع البيان ٧ / ٦٨ " المحق " .

٥ - سورة آل عمران : ١٠٢ .

٦ - سورة التغابن : ١٦ .

ويرى الشیخ احمد شاکر والشیخ محمود شاکر أن أبا جعفر الطبری رحمة الله ترك ترجیح أحد القولین على الآخر ، وكان حقاً عليه أن يبینه .

وقد بینه أبو جعفر النھاس ^(١) بعد أن ساق الأثر ، وروایته عن قول قتادة ^(٢) ، ثم قال أبو جعفر النھاس : محال أن يقال : هذا ناسخ أو منسوخ إلا على حيلة ، وذلك أن معنی نسخ الشیء : إزالته والمجيء بضدھ ، فمحال أن يقال : " اتّقُوا اللہ حَقَّ تَقَاتِهِ " منسوخ ، ولا سيما مع قول النبی صلی الله علیه وسلم مما فیه بیان الآیة الکریمة من حدیث معاذ بن جبل قال :

قال رسول الله صلی الله علیه وسلم : " يا معاذ أتدري ما حق الله على العباد ؟ قلت : الله ورسوله أعلم قال : أن يعبده ولا يشرکوا به شيئاً " ^(٣) ، أفلاترى أنه محال أن يقع في هذا نسخ .

قال أبو جعفر : " فكل ما ذكر في الآية واجب على المسلمين أن يستعملوه ولا يقع فيه نسخ ، وهو قول النبی صلی الله علیه وسلم " أن يعبدوا الله ولا يشرکوا به شيئاً " ، وكذلك على المسلمين ، كما قال ابن مسعود : " أن يطیعوا الله فلا يعصوه ، ويدکروه فلا ينسوه ، وأن يشکروه فلا يکفروه ، وأن يجاهدوا فيه حق جهاده .

١ - الناسخ والمنسوخ لأبی جعفر النھاس ٨٩، ٨٨.

٢ - يعني بالأثر قول قتادة في تفسیر قوله : (يأيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وأنتم مسلمون) : "أنزل التخفيف واليسير ، وعاد بعائمه ورحمته على ما يعلم من ضعف خلقه فقال : (فاتقوا الله ما استطعتم) فجاءت هذه الآية فيها تخفيف وعافية ويسر .

٣ - صحيح البخاری / بشرح فتح الباری ٧ : ٢١٨ / كتاب الالباس / باب إرداد الرجل خلف الرجل ، وصحيح مسلم بشرح النووي ١ / ٢٣٢ / كتاب الإيمان / باب حق الله على العباد وحق العباد على الله .

وأما قول قتادة ، « مع محله من العلم » : أنها نسخت ، فيجوز أن يكون

معناه : نزلت : **فَأَنْقُوا اللَّهَ مَا أَسْتَطَعْتُمْ** ^١

بنسخه **أَنْقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَائِدِهِ** ^٢

أى أنها مثلها ، لأن الله تعالى لا يكلف أحداً إلا طاقته ^٣ .

والذى يبدو لي أن الآية ^٤ غير منسوخة ، لأن التعارض الحقيقى بين الآيتين غير مسلم ، فإن تقوى الله حق تقاته المأمور بها في الآية الأولى ^٥ معناها : الإتيان بما يستطيعه المكفون من طاعة الله عز وجل دون الخروج عن استطاعتهم ، وذلك بفعل المأمورات ، وترك المنهيات ، ولا ريب أن ذلك مستطاع بتوفيق الله تعالى ، وعلى ذلك فلا تعارض بينهما ، وحيث لا تعارض بينهما فلا نسخ . ^٦

وقد أورد القرطبي سؤالاً مضمونه : إذا كانت هذه الآية من سورة آل عمران :

يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِذَا مَنَّا أَنْقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَائِدِهِ ^٧

محكمة غير منسوخة ، فما وجه قول سبحانه وتعالى في سورة التغابن :

فَأَنْقُوا اللَّهَ مَا أَسْتَطَعْتُمْ ^٨ ؟

وكيف يجوز اجتماع الأمر باتقاء الله حق تقاته ، والأمر باتقاء ما استطعنا ، والأمر باتقاء الله حق تقاته إيجاب القرآن الكريم إيجاباً مطلقاً ، والأمر باتقاء ما استطعنا أمر باتقاء موصولاً بشرط ؟

١ - سورة التغابن : ١٦ .

٢ - سورة آل عمران : ١٠٢ .

٣ - حاشية جامع البيان ٧ / ٦٩ . المحقق .

٤ - سورة آل عمران : ١٠٢ .

٥ - انظر : مناهل العرفان في علوم القرآن / للزدقاني ٢ / ٨٥ .

٦ - سورة آل عمران : ١٠٢ .

٧ - سورة التغابن : ١٦ .

قيل له : قوله (فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا أُسْتَطِعْتُمْ) بمعزل مما دلَّ عليه قوله تعالى : (اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَابِلَهُ) وإنما عنى بقوله : (فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا أُسْتَطِعْتُمْ) أي فاتقوا الله يا إليها الناس وراقبوه فيما جعل فتنة لكم من أموالكم وأولادكم أن تغلبكم فتنتهم ، وتصدكم عن الواجب عليكم في الهجرة من أرض الكفر إلى أرض الإسلام ، وذلك لأنَّ اللَّهَ جلَّ ثناؤه قد عذرَ من لم يقدر على الهجرة بتركها بقوله تعالى :

إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوَلَدَنَ لَا يَسْتَطِعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سِبِيلًا
فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفْوًا غَفُورًا <١>

فأخبر أنه قد عفا عنمن لا يستطيع حيلة ، ولا يهتدى سبيلاً بالإقامة في دار الشرك ، فكذلك معنى قوله : (فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا أُسْتَطِعْتُمْ) أي في الهجرة من دار الشرك إلى دار الإسلام أن تتركوها بفتنة أموالكم وأولادكم <٢>

ومما يدل على صحة هذا أن قوله :

فَانْقُوُا إِلَيْنَا مَا أُسْتَطِعْتُمْ وَأَسْمَعُو أَوْأَطِيعُو <٣>

عقب قوله : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذْ مَنَعَكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ عَدُوًا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ وَإِن تَعْفُوا وَتُصْفِحُوهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ عَفْوٌ رَّحِيمٌ <٤>
إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ

ولا خلاف بين السلف من أهل العلم بتأويل القرآن أن هذه الآيات نزلت بسبب قوم كفار تأخروا عن الهجرة من دار الشرك إلى دار الإسلام بتبنيط أولادهم إياهم <٥>

١ - سورة النساء : ٩٨ ، ٩٩ .

٢ - الجامع لأحكام القرآن / للقرطبي / ١٤٤ ، ١٤٥ / ١٨ .

٣ - سورة التغابن : ١٦ .

٤ - سورة التغابن : ١٤ - ١٥ .

٥ - الجامع لأحكام القرآن / ١٨ / ١٤٥ .

وهذا رأى آخر وهو : أن قوله تعالى :

فَانْقُوُا إِلَهَ مَا أَسْتَطَعْتُمْ <١>

أى فيما تطوع به من نافلة أو صدقة ، فإنه لما نزل قوله تعالى :

أَنَّهُوا إِلَهَ حَقَّ تَقَ�لِيهِ <٢>

اشتد على القوم فقاموا حتى ورمت عراقيبهم وتقرحت جماهم ، فأنزل الله تعالى تخفيفاً عنهم (فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا أَسْتَطَعْتُمْ) فنسخت الأولى <٣> .

ومن كل ما تقدم أرى أن عدم النسخ بين الآيتين الكريمتين أولى ، لأن الله سبحانه وتعالى أمر عباده المؤمنين في آية آل عمران إلا يتركوا أنفسهم بدون طاعة له ، حتى ولو بذلوا غاية جدهم وطاقتهم في تقواه ، ثم أمرهم في آية التغابن بالتقى قدر ما يستطيعون دون الخروج على عدم استطاعتهم ، لأنه عز وجل لم يكلف العباد إلا على قدر طاقتهم وقدرتهم ، أما إذا خرج عن استطاعتهم ولم يقدروا عليه فلم يأمرهم به ، لقوله تعالى :

لَا يَكْلِفُ اللَّهُ فَسَّا إِلَّا وُسْعَهَا. <٤>

٢ - المعنى الثالث للقوى : تنزيه القلب عن النسب والمعاصي :

وهذا هو حقيقة القوى وأصلها ، لأن الجوارح تتأثر بالقلب <٥> .

قال عز وجل :

وَمَنْ يُطِعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَى اللَّهَ وَيَتَّقَى فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ <٦>

١ - سورة التغابن : ١٦ .

٢ - سورة آل عمران : ١٠٢ .

٣ - انظر : الجامع لأحكام القرآن / للقرطبي ١٤٥ / ١٨ ، وأحكام القرآن / لابن العريسي ٤ / ١٨٢ .

٤ - سورة البقرة : ٢٨٦ .

٥ - بصائر نوى التمييز ٥ / ٢٥٦ .

٦ - سورة النور : ٥٢ .

ففي هذه الآية الكريمة ذكر الله ، تبارك وتعالى ، الطاعة والخشية ، ثم ذكر التقوى التي هي تنزيه القلب عن الذنب والمعاصي ^(١) وقال عز من قائل :

يَأَيُّهَا النَّاسُ أَنْقُوْرِبُكُمْ إِلَيْنَا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ نُطْقٍ وَّجْدَةٍ وَّخَلَقْنَا مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَأَنْقُوْرِبُ إِلَيْنَا الَّذِي تَسْأَءُ لَوْنَ يَدِهِ وَالْأَرْحَامِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَّقِيبًا ^(٢)

أكمل الله تعالى على الأمر بتنقواه في أول الآية وقبيل آخرها ، ليشير إلى عظم حق الله تعالى على عباده ، كما قرن سبحانه وتعالى بين التقوى وصلة الرحم ليدل على أهمية هذه الروابط الإنسانية ، لأن الناس من أصل واحد ، وهم إخوة في الإنسانية كما هم إخوة في النسب .

وأشار القرآن الكريم إلى منازل التقوى ، وهي ثلاثة :

- ١ - تقوى عن الشرك .
- ٢ - تقوى عن البدعة .
- ٣ - تقوى عن المعصية . ^(٣)

وثلاثتها قد جمعت في قوله عز وجل :

لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا إِذَا مَا آتَقْوَاهُمْ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ آتَقْوَاهُمْ آمَنُوا ثُمَّ آتَقْوَاهُمْ وَأَحْسَنُوا إِلَهٖ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ^(٤)

وقد ذكر المفسرون أنه لما أنزل الله تحريم الخمر بقوله :

يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَرْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَبِوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ^(٥)

- ١ - بـ *بصائر نوى التمييز* ٥ / ٢٨ .
- ٢ - سورة النساء : ١ .
- ٣ - بـ *بصائر نوى التمييز* ٥ : ٢٥٨ .
- ٤ - سورة المائدة : ٩٣ .
- ٥ - سورة المائدة : ٩٠ .

قال قوم : « كيَفَّ بِمَنْ ماتَ مِنْ إِخْوَانَنَا وَهُمْ يَشْرِبُونَ الْخَمْرَ وَقَدْ كَانَ شَرِبَهُمْ ؟ » فَأَخْبَرَهُمُ اللَّهُ بِقَوْلِهِ :

لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا ۝ ۱)

أَيْ لِيْسَ عَلَيْهِمْ حَرْجٌ فِيمَا شَرِبُوا مِنْ ذَلِكَ لَأَنَّهُ فِي الْحَالِ الَّتِي لَمْ يَكُنْ اللَّهُ تَعَالَى حَرَمَهُ عَلَيْهِمْ ، وَلَأَنَّ الْإِثْمَ إِنَّمَا يَتَعَلَّقُ بِفَعْلِ الْمُعَاصِي وَالَّذِينَ مَاتُوا قَبْلَ التَّحْرِيمِ لِيْسُ بِعَاصِيْنَ .

وَكَذَلِكَ لِيْسَ عَلَيْهِمْ الْمَكْفِفِينَ جُنَاحٌ فِيمَا تَنَاهُوا مِنَ الْمَأْكُولَاتِ وَالْمَشْرُوبَاتِ قَبْلَ تَحْرِيمِهَا ، إِذَا اتَّقَوْا الْمُحَرَّمَ عَلَيْهِمْ وَثَبَّتُوا عَلَى الإِيمَانِ وَالْأَعْمَالِ الصَّالِحةِ كَمَا قَالَ تَعَالَى :

إِذَا مَا أَتَقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ أَتَقَوْا وَآمَنُوا ۝ ۲)

فَإِذَا اتَّقَى الْأَحْيَاءُ مِنْهُمُ اللَّهُ تَعَالَى وَرَاقَبُوهُ فِي اجْتِنَابِهِمْ مَا حَرَمَ عَلَيْهِمْ ، وَصَدَّقُوا اللَّهُ وَرَسُولَهُ فِيمَا أَمْرَاهُمَا وَنَهَاهُمَا ، فَأَطْعَاعُوهُمَا فِي ذَلِكَ كُلُّهُ ، وَأَكْسِبُوهُمَا مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحةِ الَّتِي يَرْضَاهُ اللَّهُ فِي ذَلِكَ مَا كَلَّفَهُمْ بِهِ ، ثُمَّ خَافُوا اللَّهُ وَرَاقَبُوهُ بِاجْتِنَابِهِمْ مُحَارِمَهُ بَعْدَ ذَلِكَ التَّكْلِيفِ أَيْضًا ، فَثَبَّتُوا عَلَى التَّقْوَى وَالْخَوْفِ وَالْإِيمَانِ وَلَمْ يَغْيِرُوهُمْ وَلَمْ يَبْدُلُوهُمْ (ثُمَّ أَتَقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ) الْأَيْةُ .

بَلْ اسْتَمْرَوْا عَلَى تَقْوَى اللَّهِ وَاجْتِنَابِ الْمُحَارِمِ وَعَمِلُوا الْأَعْمَالِ الْحَسَنَةِ الَّتِي لَمْ يَفْرَضْهَا اللَّهُ عَلَيْهِمْ ، بَلْ كَانَتْ تَطْوِعًا مِنْهُمْ ، كَالْتَوَافُلُ وَأَعْمَالُ الْبَرِّ فِي أُوْجَهِ الْخَيْرِ ، وَتَقْرِيبُهَا إِلَيْهِمْ طَالِبِينَ رِضَاهُ ، هَارِبِينَ مِنْ عَقَابِهِ وَأَلِيمِ عَذَابِهِ ، إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَقْرِبِينَ إِلَيْهِ بِالْتَوَافُلِ وَالْأَعْمَالِ الَّتِي يَرْضَاهَا ۝ ۳) وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ :

ثُمَّ أَتَقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ۝ ۴)

١ - سورة المائدة : ٩٣ .

٢ - سورة المائدة : ٩٣ .

٣ - انظر : جامع البيان ١٠ / ٧٦ هـ "الحقن" .

٤ - سورة المائدة : ٩٣ .

قال الكلبي رحمه الله في تفسير الآية الكريمة : كررت التقوى في الآية الكريمة مبالغة وقيل : الرتبة الأولى : اتقاء الشرك ، والثانية : اتقاء المعاishi ، والثالثة : اتقاء ما لا يأس به ، وحذر مما به البأس .

وقيل : الأولى للزمان الماضي ، والثانية : الحال ، والثالثة : المستقبل .
ومتأمل في كتاب الله يجد أن الله عز وجل قد وعد المتقين جزيل الثواب في الدنيا والآخرة ، وذلك كما في قوله سبحانه وتعالى :

وَمَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مَخْرَجًا حَسِيبًا وَيَرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ^(٢)

وقوله عز وجل :

وَمَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ وِسْرًا ^(٣)

وقوله تعالى :

وَمَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ يُكَفِّرُ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُعَظِّمُ لَهُ أَجْرًا ^(٤)

وقال عز من قائل :

هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَنِ إِلَّا إِلَّا إِحْسَنٌ ^(٥)

١ - كتاب التسهيل لعلوم التنزيل / محمد بن أحمد بن جزي الكلبي ١ : ١٨٧ .

٢ - سورة الطلاق : ٢ ، ٣ .

٣ - سورة الطلاق : ٤ .

٤ - سورة الطلاق : ٥ .

٥ - سورة الرحمن : ٦٠ .

فَاللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - وَعْدُ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ بِإِصْلَاحِ الْأَعْمَالِ وَالْأَقْوَالِ
وَالْأَحْوَالِ ، وَبِالسُّعَادَةِ وَالْفَلَاحِ ، وَبِالْمَغْفِرَةِ لِذُنُوبِهِمْ ، وَالْفُوزِ بِالْجَنَّةِ ، وَالنَّجَاةِ مِنِ
النَّارِ ، إِذَا اسْتَمْرُوا عَلَى تَقْوَى اللَّهِ فِي السُّرُورِ وَالْعُلَانِيَّةِ ، مَعَ أَنفُسِهِمْ وَمَعَ غَيْرِهِمْ ،
فَيَقُولُ عَزَّ وَجَلَّ :

يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ قَوْمًا سَدِيلًا يُصْلِحُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ
وَيَغْفِرُ لَكُمْ دُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَرْزَاعَظِيمًا
<١>

وَفُوزُهُمُ الْعَظِيمُ هُوَ الْجَزَاءُ الْكَبِيرُ فِي الْجَنَّةِ ، كَمَا يَشَرِّهِمْ تَعَالَى بِمَحْبَتِهِ
لَهُمْ ، كَمَا يُشَيرُ إِلَيْهِ قَوْلُهُ :

إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ
<٢>

وَلَوْلَمْ يَكُنْ فِي تَقْوَى اللَّهِ تَعَالَى إِلَّا هَذِهِ الْخَصْلَةُ الْحَمِيدَةُ ، وَهِيَ الْمُحْبَةُ مِنْ
الْخَالِقِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لِخَلْقِهِ الْمُتَقِينَ لَكَفَتِ الْخَلْقُ عَمَّا عَدَاهَا <٣> .

« وَلَمْ تَكُنْ وَصِيَّةُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لِعِبَادِهِ بِالتَّقْوَى مَقْصُورَةً عَلَى أُمَّةِ دُونِ
أُخْرَى ، أَوْ جِيلِ دُونِ أَخْرَى ، أَوْ عَلَى زَمَانِ دُونِ زَمَانٍ ، وَإِنَّمَا وَصَيَّ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا
الْأَوْلَيْنَ وَالْآخِرَيْنَ » <٤> كَمَا يُشَيرُ إِلَيْهِ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ :

وَرَبُّهُمْ كَافِرُ السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَيَّنَا الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِبَرَ
مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تَتَقْوَى اللَّهُ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ مَا فِي السَّمَوَاتِ
وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا
<٥>

١ - سورة الأحزاب : ٧١، ٧٠ .

٢ - سورة التوبة : ٤، ٧ .

٣ - انظر : بِصَانُورِ نُورِ التَّمِيزِ ٥ / ٢٦٠ .

٤ - أَحْيَاءُ عِلُومِ الدِّينِ / لِلْغَزَالِيِّ ٤ / ١٦١ .

٥ - سورة النساء : ١٣١ .

« فهو سبحانه وتعالى ، إذ يوصيهم بتقواه ، لا يعنيه في شيء ، ولا يضره في شيء ، ألا يسمعوا الوصية ، وأن يكفروا ، فإن كفرهم لن ينقص من ملكه شيئاً .. (فَإِنَّ اللَّهَ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ) وهو قادر على أن يذهب بهم ويستبدل قوماً غيرهم ، وإنما يوصيهم بالتقوى لصلاحهم هم ، ولصلاح حالهم » ^{<١>}.

ثم إن للتقوى التي أوصى الله تعالى بها الأولين والآخرين أهدافاً سامية ، وخصالاً حميدة جامدة لخير الدنيا والآخرة ، موصولة إلى أعلى الدرجات في جنة النعيم .

وقد قرر القرآن أن أساس التفاصل بين الناس إنما هو التقوى وحدها ، وأن المتقين هم أكرم الناس عنده تعالى ، وأنه إنما خلقهم شعوباً وقبائل ليتعارفوا ويتعاونوا على فعل الخيرات ، لا ليتفاخروا بأنسابهم واحسابهم التي لا تنفعهم عند الله شيئاً حيث يقول عز من قائل :

يَتَائِبُ إِلَيْهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ ذِكْرٍ وَأَنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائلَ
لِتَعَارِفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْقَسْتُكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَيْهِ خَيْرٌ ^{<٢>}

كما يبشر الله سبحانه وتعالى ، عباده المتقين بأنهم لا خوف عليهم ولا حزن لهم في الدنيا والآخرة ، وإنما لهم الفوز العظيم ، والعطاء الجليل الكريم في الجنة ، كما قال تعالى :

أَلَا إِنَّمَا أُولَئِكَ اللَّهُ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ
هُؤُلَاءِ الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ^(٢٧) لَهُمُ الْبُشْرَىٰ
فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا يُنَبَّهُ إِلَيْكُمْ مِّنْ أَنْتُمْ
^{<٣>} ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ

١ - في ظلال القرآن ٢ : ٧٧٢ .

٢ - سورة الحجرات : ١٢ .

٣ - سورة يونس : ٦٢ - ٦٤ .

وكمَا أَخْبَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنَّهُ لَا يَقْبِلُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْ ذِكْرٍ أَوْ أَنْتِي إِلَّا مِنْ

الْمُتَقِينَ ، نَقْرَأُ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ : *وَأَنْتَ عَلَيْهِمْ بِنَآبَةَ أَدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَ أَفْرِيَانَا
فَتَقْبِيلَ مِنْ أَهْمَدِهِمَا وَلَمْ يُسْقِبْ مِنَ الْأَخْرِ فَالْأَقْتَلَتَكَ
قَالَ إِنَّمَا يَتَقْبِيلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَقِينَ*

<١>

أَيْ أَقْرَأْ يَا مُحَمَّدُ خَبْرَ "قَابِيلُ وَهَابِيلُ" ابْنَى آدَمَ بِالْحَقِّ وَالصَّدْقِ ، وَذَكَرَ قَوْمَكَ بِهَذِهِ الْقَصَّةِ ، حِينَما قَرَبَ كُلُّ مِنْهَا قَرْبَانَا ، فَتَقْبِيلُ مِنْ هَابِيلَ ، وَلَمْ يَتَقْبِيلُ مِنْ قَابِيلَ ، فَتَوْعِدُهُ بِالْفَلْتَلِ لِفَرْطِ الْحَسْدِ لَهُ عَلَى تَقْبِيلِ قَرْبَانَهُ ، فَأَجَابَهُ بِقَوْلِهِ : (إِنَّمَا يَتَقْبِيلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَقِينَ) أَيْ إِنَّمَا أُوتِيتُ مِنْ قَبْلِ نَفْسِكَ ، بِتَرْكِ التَّقْوَىِ ، لَا مِنْ قَبْلِي ، فَلَمْ تَقْتَلْنِي ؟ وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْحَاسِدَ يَنْبَغِي أَنْ يَرَى حَرْمَانَهُ مِنْ تَقْصِيرِهِ ، وَيَجْتَهِدُ فِي تَحْصِيلِ مَا بِهِ صَارَ الْمَحْسُودُ مَحْظُوظًا ، لَا فِي إِزَالَةِ حَظِّهِ ، فَإِنْ ذَلِكَ مَا يَضُرُّهُ وَلَا يَنْفَعُهُ ، وَأَنَّ الطَّاعَةَ لَا تَقْبِيلٌ إِلَّا مِنْ مُؤْمِنٍ مُتَقِّدًّا ^(٢) وَأَنَّ الْخَلُودَ الْمُسْتَمِرُ فِي الْجَنَّةِ هُوَ جَزَاءُ الْمُتَقِينَ الَّذِينَ خَافُوا اللَّهَ وَرَاقِبُوهُ فِي السُّرِّ وَالْعُلَانِيَّةِ ، وَقَرَنُوا أَعْمَالَهُمُ الصَّالِحةَ بِالْخُوفِ وَالرَّجَاءِ ، وَذَلِكَ بِاتِّبَاعِ مَا أَمْرَهُمْ بِهِ ، وَاجْتِنَابِ مَا نَهَا هُمْ عَنْهُ ، فَقَدْ فَازُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي هِيَ أَهْمَاهَا وَأَعْدَاهَا ، وَقَرَبُهَا وَزَينُهَا لِاستِقْبَالِهِمْ ، نَقْرَأُ ذَلِكَ فِي الْكَثِيرِ مِنْ آيَاتِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، التِّي مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى :

*وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرَضُهَا
السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتُ لِلْمُتَقِينَ* ^(٣)

١ - سورة المائدة : ٢٧ .

٢ - انظر : أنوار التنزيل وأسرار التأويل / المعرفة بتفسير البيضاوي ٢ / ١٤٥ .

٣ - سورة آل عمران : ١٣٣ .

وقوله :

وَسِيقَ الَّذِينَ أَتَقْوَاهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمْرَاحَتِي إِذَا جَاءَهُ وَهَا وَفَتَحَتْ
أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَرَّنَتْهَا سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طَبِيبُمْ فَادْخُلُوهَا خَلِيلِينَ.
وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقَنَا وَعْدَهُ وَأَوْرَثَنَا الْأَرْضَ نَتَبَوَّأْ مِنْ
الْجَنَّةِ حَيْثُ نَشَاءُ فَيَعْمَلُ أَجْرُ الْعَمَلِينَ

<١>

وقوله عز وجل :

وَأَزْلَفْتِ الْجَنَّةَ لِلْمُنْتَقَبِينَ <٢>

وقوله تعالى :

قُلْ أَوْنِسْكُمْ بِخَيْرٍ مِنْ ذَلِكُمْ لِلَّذِينَ أَتَقْوَاهُمْ جَنَّتْ
تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَلِيلِينَ فِيهَا وَأَرْوَحُ مُطْهَرَةٌ
<٣> وَرِضْوَانٌ مِنْ اللَّهِ وَاللَّهُ بِصِيرٌ بِالْعَكَادِ

وقوله سبحانه وتعالى :

لَكِنَ الَّذِينَ أَتَقْوَاهُمْ لَهُمْ جَنَّتْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ
خَلِيلِينَ فِيهَا نُزُلًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ <٤>

ولقد أشرت - فيما مضى - إلى أن الأمر بالتقى ليس مقصوراً على أمة دون الأخرى ، ولا عصر دون الآخر ، فالتقى مطلوبة من جميع البشر ، منذ بدء الخلق إلى قيام الساعة .

١ - سورة الزمر : ٧٣ ، ٧٤ .

٢ - سورة الشعراء : ٩٠ .

٣ - سورة آل عمران : ١٥ .

٤ - سورة آل عمران : ١٩٨ .

وقد دعا إليها جميع رسل الله الذين اصطفاهم لرسالاته ، فلم يأت رسول إلى قومه إلا وقد أمرهم بالتقى ، وحثهم عليها ، لأنها ألب الإيمان ، وسبيل الاستقامة على المنهج السليم ، الذي فيه أسباب السعادة في الدارين .

فهذا نوح عليه السلام يدعو قومه إلى التقى في قوله تعالى :

كَذَّبُوا فَوْجَ الْمُرْسَلِينَ إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخْوَهُمْ نُوحٌ أَنَّنَفَّوْنَ إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ مُّأْمِنٌ
فَأَنْقُوا أَهْلَهُ وَأَطِيعُونِي وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنَّ أَجْرَِيَ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّ الْعَالَمِينَ
فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِي . <١>

« ولقد جحد قوم نوح رسالته ، وكذبوا آيات الله تعالى ، فقال لهم مخوفاً إياهم : اتقوا مخالفتكم أمر رسول الله الذي أرسل إليكم بالدلائل والبيانات من أجل مصلحتكم ، ولم يطلب منكم على ذلك التبليغ أجرًا أصلًا ، لا مالا ولا غيره ، وإنما أجره على الله وحده تفضل منه » . <٢>

يقول الألوسي : « قدم الأمر بـتقى الله على الأمر بالطاعة لأن تقى الله تعالى سبب لطاعة رسولهم نوح عليه السلام .

وتكرار " التقى " في قوله : (أَلَا تَتَقَوَّنَ) وقوله : (فَاتَّقُوا اللَّهَ) للتأكيد والتبيه على أن كلاً منها مستقلٌ في إيجاب التقى والطاعة ، فكيف إذا اجتمعا ؟ ! » <٣>

ويقول الفخر الرازى :

« إنه لا تكرار في الآيات السابقة ، لأن المعنى مختلف ، وإنما قدم الأمر بـتقى الله عز وجل على الأمر بطاعته ، لأن تقى الله تعالى علة لطاعته عز وجل ، فقدم العلة على المعلول » . <٤>

١ - سورة الشعرا : ١٠٥ - ١١٠ .

٢ - انظر : ديون المعانى ١٩ / ١٠٧ .

٣ - المصير السابق ١٩ / ١٠٧ .

٤ - التفسير الكبير ٢٤ / ١٥٤ .

وهو عليه السلام كذلك يأمر قومه بتقوى الله حيث يقول
سبحانه تعالى :

كذبَتْ عَادُ الْمُرْسَلِينَ إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخْوَهُمْ هُودًا لَا يَنْقُونَ إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ فَأَنْقُوا إِلَيَّ اللَّهَ وَأَطْبِعُونَ وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنَّ أَجْرَيِنَ أَعْلَى رِبِّ الْعَالَمِينَ

<١>

ولكنهم كفروا وجحدوا النعم التي أدمهم الله بها ، ولم يبالوا بتقوى الله ، على الرغم من أن نبيهم هوداً عليه السلام حذرهم وخوفهم جحود النعم الحقيقي ، وإنكار نعمه التي أدمهم بها . ولكن استخفافهم بنبيهم ، وعدم تصديقهم ، أوقعهم في الهلاك وال العذاب ، مصداقاً لقوله تعالى :

قَالُوا سَوَاءٌ عَلَيْنَا أَوْ عَزَّلَتْ أَمْ لَمْ تَكُنْ مِنَ الْوَاعِظِينَ إِنْ هَذَا إِلَّا خُلُوقٌ أَلْوَانِينَ وَمَا يَنْعَنِ بِمَعْذِلَتِينَ فَكَذَبُوهُ فَأَهْلَكْنَاهُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِيْهٰ وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُؤْمِنِينَ

<٢>

وإننا نجد آيات التقوى كررت مع جميع المرسلين ، وذلك لأن دعوتهم واحدة ، ومنهجهم واحد ، وهو التزام ما أمرهم الله به ، واجتناب ما نهاهم عنه ، ومراقبته في السر والعلنية .

وكذلك نقرأ قصة صالح عليه السلام مع قومه حينما أمرهم بتقوى الله تعالى فقال عز من قائل :

كذبَتْ شَوْدُ الْمُرْسَلِينَ إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخْوَهُمْ صَلِحٌ لَا يَنْقُونَ

إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ فَأَنْقُوا إِلَيَّ اللَّهَ وَأَطْبِعُونَ

<٣>

١ - سورة الشعرا : ١٢٣ - ١٢٧ .

٢ - سورة الشعرا : ١٣٦ - ١٣٩ .

٣ - سورة الشعرا : ١٤١ - ١٤٤ .

ولكن قوم صالح عليه السلام انصرفوا عن الإيمان بانفصالهم في ملذات الدنيا وشهواتها ، على الرغم من أن نبيهم صالحًا عليه السلام أذرهم وخوفهم وحذرهم ، كما صور لنا قوله تعالى :

أَنْتُمْ كُونُونَ فِي مَا هَنَّاءَ كَامِنِينَ ﴿١٦٣﴾
 فِي جَنَّتِ وَعِيُونِ ﴿١٦٤﴾ وَرُزْقٍ وَنَخْلٍ طَلْعَهَا هَضِيمٌ ﴿١٦٥﴾
 وَتَنْجِيَتُونَ مِنْ الْجِبَالِ بِيُوتٍ فَارِهِينَ ﴿١٦٦﴾ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونَ
 وَلَا تُطِيعُوا أَمْرَ الْمُسْرِفِينَ ﴿١٦٧﴾ الَّذِينَ يُقْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ
 وَلَا يُصْلِحُونَ ﴿١٦٨﴾ قَالُوا إِنَّمَا أَنَا مِنَ الْمُسْحَرِينَ ﴿١٦٩﴾ مَا أَنْتَ
 إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا قَاتِلٌ ثَيَّةٍ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿١٧٠﴾ قَالَ
 هَذِهِ نَاقَةٌ لَمَّا شَرِبَ وَلَكُمْ شَرِبٌ يَوْمَ مَعْلُومٍ ﴿١٧١﴾ وَلَا تَنْسُوهَا
 بِسُوءٍ فَيَأْخُذُكُمْ عَذَابٌ يَوْمٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٢﴾ فَعَقَرُوهَا فَاصْبَحُوا
 نَذِيرِينَ ﴿١٧٣﴾ فَأَخْذُهُمُ الْعَذَابُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِيْهَ وَمَا كَانَ
 أَكْثَرُهُمْ مُؤْمِنِينَ

<١>

كما أمر لوط عليه السلام قومه أيضًا بالتقى ، ونلاحظ أن نفس الأسلوب والكلمات والألفاظ التي قالها المرسلون السابقون ، قد قالها لوط عليه السلام لقومه ، وذلك لأن غايتهم واحدة ، ومنشئها ومصدرها من عند الله تعالى ،

ولكنهم جاوزوا حدود الله في الفساد ، وفي إتيان الرجال شهوة من دون النساء ،
فقال عز وجل :

إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخْوَهُمْ لُوطًا الْأَنْفَقُونَ
 إِنِّي لِكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ﴿١٦١﴾ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ ﴿١٦٢﴾ وَمَا
 أَشَّلَّكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٣﴾
 أَتَأْتُونَ الذِّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٤﴾ وَتَدْرُونَ مَا خَلَقَ لِكُمْ بَرِّكُمْ
 مِنْ أَرْوَاحِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ ﴿١٦٥﴾ قَالُوا لَيْسَ لَنَا تَنْتَهِي بِنُوطِ
 لَتَكُونُنَّ مِنَ الْمُخْرَجِينَ ﴿١٦٦﴾ قَالَ إِنِّي لِعَمَلِكُمْ مِنَ الْقَالِينَ ﴿١٦٧﴾
 رَبِّنِي وَأَهْلِي مِمَّا يَعْمَلُونَ ﴿١٦٨﴾ فَنَجَّيْنَاهُ وَأَهْلَهُ وَأَجْمَعِينَ ﴿١٦٩﴾
 إِلَّا عَجَزْنَا فِي الْغَارِبِينَ ﴿١٧٠﴾ شَمْ دَمْرَنَا الْأَخْرَيْنَ ﴿١٧١﴾ وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ
 مَطَرًا فَسَاءً مَطَرُ الْمُنْذَرِينَ ﴿١٧٢﴾ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِيَّةً وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ
مُؤْمِنِينَ

<١>

فكل هذه القصص متشابهة في الأمر بالتقوى ، وطاعة الرسل التي بعثت إلى هؤلاء الأقوام ، ولم يأخذوا منهم الأجر على التبليغ والدعوة إلى الله ، ولكنهم جحدوا وتمانوا في الطغيان ، وعدم المبالاة أو الخوف من الله تعالى ، وهو يعلم سرهم وعلانيتهم .

وقصة شعيب مع قومه ، وأمرهم بالتقوى ، تقرأ في السورة نفسها :

كَذَّبَ أَصْحَابَ

لَيْكَةَ الْمُرْسَلِينَ ﴿١٧٣﴾ إِذْ قَالَ لَهُمْ شَعِيبٌ الْأَنْفَقُونَ ﴿١٧٤﴾ إِنِّي لِكُمْ

رَسُولٌ أَمِينٌ ﴿١٧٥﴾ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ ﴿١٧٦﴾ وَمَا أَشَّلَّكُمْ عَلَيْهِ

مِنْ أَجْرٍ إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٧٧﴾

<٢>

١ - سورة الشعرا : ١٦١ - ١٧٤ .

٢ - سورة الشعرا : ١٧٦ - ١٨٠ .

إلى أن قال : وَاتَّقُوا الَّذِي خَلَقْتُمْ وَالْجِلَةَ الْأَوَّلَيْنَ ﴿١٨٥﴾ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مِنَ الْمُسَحَّرِينَ ﴿١٨٦﴾
وَمَا أَنْتَ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا وَإِنْ نَظُنْتَ لَنَّكَ كَذِيلَنَّ ﴿١٨٧﴾ فَأَسْقِطْ عَلَيْنَا كِسْفًا مِّنَ السَّمَاءِ إِنْ كُنْتَ
مِّنَ الصَّادِقِينَ ﴿١٨٨﴾ قَالَ رَبِّنِي أَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٨٩﴾ فَكَذَبُوهُ فَأَخْذَهُمْ عَذَابٌ يَوْمَ الظُّلَّةِ إِنَّهُ كَانَ
عَذَابٌ يَوْمَ عَظِيمٍ ﴿١﴾

ونظراً لأهمية التقوى ، وأثرها على جميع الخلق ، ومنزلة المتقين عند الله ،
إذ هي صلة بين العبد وخالقه ، وهي دليل على قوة الإيمان ، أكدتها الله سبحانه
وتعالى ، فقال عز من قائل :

يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَتَقُوا اللَّهَ وَلَا تَنْسَرُ
نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدِيرٍ وَأَتَقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ مِّمَّا تَعْمَلُونَ
إِنَّهُ لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ فَأَنْسَتْهُمْ أَنفُسُهُمْ أُولَئِكَ
هُمُ الْفَاسِقُونَ

﴿٢﴾

ناداهم الله عز وجل بنداء الإيمان ، ليكون دافعاً لهم إلى الخوف منه
سبحانه وتعالى ، والحدر مما نهاهم عنه ، ومحاسبة أنفسهم قبل الحساب ، والنظر
فيما أذخروا من الأعمال الصالحة ليوم الحساب والجزاء والعرض على رب
العالمين ، لأنه لا ينفع في هذا اليوم العصيّب إلا الأعمال الصالحة ، وهي لا تكون
إلا باتباع أوامر الله واجتناب نواهيه ، والسير على هداه ، ومراقبته في
السر والعلانية .

١ - سورة الشعراء : ١٨٤ - ١٨٩ .

(الجِلَةُ) : الخلق . يقال : جبل قلان على كذا وكذا أي خلق . انظر : غريب القرآن لابن قتيبة / ص ٣٢٠ .

(إِنَّمَا أَنْتَ مِنَ الْمُسَحَّرِينَ) أي من المعلّفين بالطعام والشراب ، يريدون : إنما أنت بشر لا يستغني عن الطعام والشراب ، فهو مثلكم وليس بملك / غريب القرآن / ص ٣٢٠ .

(كِسْفًا) : قطعاً / انظر : تفسير غريب القرآن / ص ٣٢٠ .

٢ - سورة الحشر : ١٨ - ١٩ .

وللتأمل في قوله : " ولتنظر " فإنها ليست نظرة عابرة ، ولكن نظرة إعتبار وتفكير وإمعان ومداومة ، لتحرض النفس البشرية على مراقبة الخالق العظيم في السر والعلانية ، وتسعى لتقديم الأعمال الصالحة لتفوز بما أعده الله لها من النعيم في الجنة . ^(١)

والمتأمل في كتاب الله تعالى يشاهد أن جميع الأوامر والنواهي في القرآن الكريم يوضع الأمر فيها " بالقوى " تمهيداً أو تذيلأ لها .

ومن أمثلة ذلك القصاص ، والوصية ، والصيام ، والحج والعمرة ، والربا ، وغير ذلك من الأوامر والنواهي التي لا حصر لها ؛ فالقصاص في قوله تعالى :

وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَتَأْوِلُ إِلَيْنَا بِلَبَبٍ لَّمَّا كُمْ شَقَوْنَ ^(٢)

والقتال في الشهر الحرام في قوله عز وجل :

الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحَرَمَتُ قِصَاصٌ فَمَنْ أَعْنَدَهُ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَاغْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعْنَدَهُ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ^(٣)

يختتم كل منها بالترغيب في القوى .

وفي الوصية عند الوفاة في قوله عز وجل :

كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًا عَلَى الْمُتَّقِينَ ^(٤)

١- انظر : ابن كثير / ٦١٤ .

٢- سورة البقرة : ١٧٩ .

٣- سورة البقرة : ١٩٤ .

٤- سورة البقرة : ١٨٠ .

« فمن تحيى وفاته بسبب مرض أو شيخوخة فعليه بالوصية ، وإذا حضره بعض أولى الأمر ، فعليهم أن يأمروه بتقوى الله في ماله وإرشاده إلى تسديد ما عليه من الديون ، والوصية بما لا يزيد على الثلث ، وترك التبذير بماله ، أو حرمان ورثته ، أو تفضيل بعضهم على بعض ، لأنه بعيد عن العدل والإنصاف ولا يكون من الموصوفين بالتقوى المأمور بها » .^١

وأية الصوم تختتم بالتقوى إذ يقول تعالى :

*يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ
عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقَوْنَ*
^٢

وفي نهاية الآية التي فصلها الله في سورة البقرة^٣ من بيان أحكام الحج والعمرة يقف السياق ليعقب تعقيباً قرآناً يشد القلوب إلى الله عز وجل وتقواه :

وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ
^٤

« وهذه الأحكام ضمان القيام بها هو هذه التقى ، وهي مخافة الله وخشية عقابه » .^٥

ثم يؤكّد الله الأمر بالتقوى أثناء أداء فريضة الحج ، حيث يقول سبحانه :

*الْحَجَّ أَشْهُرٌ مَعْلُومٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِ الْحَجَّ فَلَا رَفِثَ
وَلَا فُسُوقَ وَلَا جَدَالَ فِي الْحَجَّ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ
يَعْلَمُهُ اللَّهُ وَتَرَوْدُوا فَإِنَّهُ خَيْرُ الرَّازِيَّاتِ وَاتَّقُونَ
يَتَأْوِلُ الْأَلْبَابِ*
^٦

١ - انظر : فتح القدير ١ / ٤٢٩ / بتصريف .

٢ - سورة البقرة : ١٨٣ .

٣ - سورة البقرة : ١٩٦ .

٤ - سورة البقرة : ١٩٦ .

٥ - انظر : في ظلال القرآن ١ / ١٩٦ / بتصريف .

٦ - سورة البقرة : ١٩٧ .

« فَاللَّهُ تَعَالَى يَأْمُرُ عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ بِالْتَّزُودِ مِنْ زَادِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ » التقوى
وَذَلِكَ بِاتِّقَاءِ الْمُنْهَياتِ وَفَعْلِ الْمَأْمُورَاتِ ، وَالتَّزُودُ بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحةِ ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ
اللَّهِ ، وَالسَّيِّرُ عَلَى هَدَاهُ » . ^{<١>}

وَآيَاتُ الطَّلاقِ تَخْتَمُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى :

وَأَنْقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ كُلَّ شَيْءٍ عَلَيْهِمْ » ^{<٢>}

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ :

وَإِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ
لَهُنَّ فِرِصَةً فَنَصِيفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوا
الَّذِي يَبِدِيرُهُ عُقْدَةُ النِّكَاحِ وَأَنْ يَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى
^{<٣>}

وَآيَةُ الْمُتَعَةِ لِلِّمَطَالِقَاتِ تَخْتَمُ بِالتَّقْوَى ، وَهِيَ :

^{<٤>} وَلِلْمُطَلَّقَاتِ مَنْعُ مِنَ الْمَعْرُوفِ حَقًا عَلَى الْمُسْقِيْنِ

وَكَذَلِكَ آيَةُ الرِّضَاْعَةِ تَحْثُّ وَتَأْمُرُ بِالتَّقْوَى ، وَهِيَ :

^{<٥>} وَأَنْقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ لُؤْلُؤَ بَصِيرًا

١ - انظر : فتح الديرين ١ / ٢٠١ / بتصرف .

٢ - سورة البقرة : ٢٢١ .

٣ - سورة البقرة : ٢٢٧ .

٤ - سورة البقرة : ٢٤١ .

٥ - سورة البقرة : ٢٢٣ .

« وقد حذر الله المؤمنين من الربا ، وبين عقوبته ، ومهد سبحانه وتعالى لحريمه بناء الإيمان والتقوى في قوله عز وجل :

يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَتَقْوَى اللَّهُ
وَذُرُّوا مَا بَقِيَ مِنَ الْرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٦٧﴾ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا^١
فَأَذْنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تَبْتُمْ فَلَا كُنُّمُوْشُونَ
آمُولَكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ
<١>

وقوله تعالى :

يَأَيُّهَا الَّذِينَ
آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الْرِّبَا أَصْعَافًا مُضَعَّفَةً وَآتُّقْوَى اللَّهُ
لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٦٨﴾ وَآتُّقْوَى النَّارِ الَّتِي أَعَدَتْ لِلْكُفَّارِينَ
<٢>

أمرهم بتقوىه والحذر من نار جهنم ، لأن من تعاطى الربا فقد زال عنه الفلاح ، وترك تقوى الله ومراقبته والخوف منه ، وابتعد عن الأوامر ، وارتكب ما حرم عليه ولم يك من المؤمنين ، إن استطله وعمل به » . ^٣

والتفوى ليست فقط امثال الأوامر ، واجتناب التواهى ، حتى تكون عملاً جارحياً ، وإنما هي معنى في القلب ، يرجع إلى الخوف من العظمة الإلهية ، وامتلاء النفس بها امتلاء يدفع المؤمن إلى المسايعة ، وشدة الحرص والإحساس بتحقيق أوامر الله وتشريعاته ، والتفكير في ملوك السموات والأرض ، لمعرفة أسرار الخالق في كونه ، وستنه في خلقه ، ثم الاتجاه إلى هذه الأسرار ، والعمل على إظهار رحمة الله بعباده ، والوقوف على السنن التي ربط بها الأسباب والمسبيات ، بين السعادة ، والشقاء ، والعلم وأسبابه ، والفن وأسبابه ، والعزة وأسبابها وهكذا إلى آخر ما تملئه على العاقل المفكر هذه السنن الثابتة التي لا تتغير ، ولا تتبدل ، والتي لا سعادة للمؤمن إلا بتأملها والعمل بمقتضائها .

١ - سورة البقرة : ٢٧٩ ، ٢٧٨ .

٢ - سورة آل عمران : ١٣١ ، ١٣٠ .

٣ - انظر : التفسير الكبير ٩ / ٢ ، بتصريف .

«إذن ليست التقوى امثقال الأوامر ، واجتناب النواهي ، إنما هي ذلك المعنى القلبي الذي تفني به الإدارات الإنسانية في ملکوت العظمة الإلهية ، وهي الباعث على امثقال الأوامر واجتناب النواهي ، وهي المحققة للإحسان في طاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم ، وهي المبدأ والمنتهى ، وهي الأولى والآخرة . ولعلنا – لو تتبعنا موقع التقوى في القرآن الكريم – وقفنا في معناها على أسرار لا تفني الأقلام بتدوينها » .^١

هكذا الأوامر والنواهي والتشريعات ، تكون مقرونة بالتقوى ، والخوف والحد من الله تعالى ، ومراقبته في السر والعلانية ، والاستشعار بعظمته ، والخوف من عقابه وغضبه ، والرجاء في مرضاته ورضوانه ، لتسمو النفوس ، ويشرق عليها نور الحق واليقين ، ثم تتجه إلى الخير في خلوتها وجلوتها ، وسرائهما وضرائهما وسائل أحوالها ، فتستفيد وتفيض ، وهذا هو الأساس الذي يكون به استقرار المجتمع الإسلامي وأصلاحه ، ثم تناول الجنة التي عرضها كعرض السموات والأرض ، والتي هيئت وأعدت للمتقين :

وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّنْ رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرَضَهَا
السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتُ لِلْمُتَّقِينَ^٢

وقال تعالى :

^٣ وَأَزْلَفَتِ الْجَنَّةَ لِلْمُتَّقِينَ
وقال :

^٤ إِنَّ الْمُتَّقِينَ عِنْ دَرَبِهِمْ جَنَّتِ الْتَّعِيمِ

وقال :

^٥ إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي ظَلَالٍ وَغَيْوَنٍ

١ - تفسير القرآن الكريم / الأجزاء العشرة الأولى / محمود شلتوت . ١٤٥، ١٤٦ .

٢ - سورة آل عمران : ١٢٢ .

٣ - سورة الشعراء : ٩٠ .

٤ - سورة القلم : ٣٤ .

٥ - سورة المرسلات : ٤١ .

وكما وَجَهَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عِبَادُهُ الْمُؤْمِنُونَ إِلَى التَّعَاوُنِ عَلَى الْبَرِّ وَالتَّقْوَى
حَذَرُهُمْ كَذَلِكَ مِنَ التَّعَاوُنِ عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدُوانِ .

فَمَا هُوَ الْإِثْمُ ؟

الْإِثْمُ - فِي الْلُّغَةِ - الذُّنُوبُ .

يقال : أَثْمٌ بِالْكَسْرِ يَأْتِمُ بِالْفَتْحِ إِئْمًا وَمَائِمًا ، إِذَا وَقَعَ فِي الْإِثْمِ ، فَهُوَ أَثْمٌ
وَأَثْمِمٌ .

وَأَثْمَمَهُ - بِالْمَدِ - أَوْقَعَهُ فِي الْإِثْمِ .

وَجْمَعُ الْإِثْمِ : أَثْمَامُ ، وَالْأَثَاثُمُ : اسْمٌ لِلْأَفْعَالِ الْمُبْطَأَةِ عَنِ الْثَّوَابِ .

وَالْمَائِمُ : الْأَمْرُ الَّذِي يَأْتِمُ بِهِ الْإِنْسَانُ ، أَوْ هُوَ الْإِثْمُ نَفْسَهُ ، وَجْمَعُهُ : الْمَائِمَاتُ .

وَأَثْمَمَهُ اللَّهُ فِي كَذَا - بِالْفَتْحِ - يَأْثِمُهُ وَيَأْثِمُهُ - بِالضِّمِّ أَوِ الْكَسْرِ - إِئْمًا
وَأَثْمَامًا ، إِذَا جَازَاهُ جَزَاءُ الْإِثْمِ ، وَالْعَبْدُ مَائِمٌ : أَى مَجْنُونٌ جَزَاءُ إِئْمَهُ . ١)

وَالْأَثَاثُمُ : جَزَاءُ الْإِثْمِ ، وَفِي التَّنزِيلِ قَوْلُهُ :

وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَأْتِيَ أَثَاماً ٢)

أَى مَجَازَةُ الْأَثَاثُمِ يَعْنِي الْعَقُوبَةِ .

١ - اللسان (أثيم) ١٢ / ٥ .

٢ - سورة الفرقان : ٦٨ .

ويقال : تأثِّمْ فلان ، إذا تاب من الإثم واستغفر له ، وهو على السُّلْب ،
كأنه سلب ذاته الإثم بالتوبه والاستغفار .

والأثيم : الفاجر أو الأثم ، أى المتحمل للإثم ^(١) قال تعالى :

فَإِنَّمَا إِثْمُهُ قَلْبُهُ ^(٢) وقال : مُعَتَّدٌ أَثِيمٌ ^(٣)

أما الإثم - في الشرع : " فهو الذنب الذي يستحق صاحبه العقاب " ^(٤).

وعرفة الطبرى رحمة الله بقوله :

" الإثم : كل ما عصى الله تعالى به ، من محارمه " ويدخل في ذلك السر والعلانية ، أى جميع ما ظهر من الإثم وما بطن ، ولم يك لأحد أن يخص من ذلك شيئاً دون الآخر . ^(٥)

ويمكن أن نقول : إن الإثم يطلق على جميع المعاصي والذنوب التي حرمتها الله تعالى ، وجعل لفاعلها عقوبة عليها .

فمن استعمال الإثم في المعصية بصفة عامة قوله عز وجل :

وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبَرِّ وَالْتَّقْوَىٰ وَلَا تَنَعَّمُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدُوْنَ ^(٦)

فالله سبحانه وتعالى يأمر عباده المؤمنين بالتعاونة على فعل الخيرات وهو من البر ، كما يأمرهم بالتقى ، وينهانهم عن التناصر على الباطل والضلال ، وعن فعل المنكرات ، وعن التعاون على المأثم والمحارم ^(٧) .

١- اللسان (أثم) ١٢ / ٥ ومقريات الراغب (أثم) ٥ .

٢- سورة البقرة : ٢٨٣ .

٣- سورة القلم : ١٢ .

٤- انظر : الخازن وبهامشه البقوى ٦ / ٢٢ .

٥- انظر : جامع البيان ١٢ / ٧٥ " الحق " .

٦- سورة المائدة : ٢ .

٧- انظر : ابن كثير ٦ / ٢ .

والمؤمنون هم الذين يبتعدون عن ارتكاب الإثم ، ويتجنبون فعل الفواحش
كما يشير إليه قوله تعالى :

وَالَّذِينَ يَجْنِبُونَ كُبُرَ الْإِثْمِ وَالْفَوْحَشَ وَإِذَا مَا عَصَبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ (١)

ويرى الداعياني أن الإثم يأتي بمعناه :

الشرك ، والمعصية ، والذنب ، والخطأ ، والزنى .

١ - فالإثم بمعنى الشرك كما تشير إليه آية المائدة في قوله عز وجل :

لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّنِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّجْنَتُ لَيْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ (٢)

أى هلا يزجرهم علماؤهم وأحبارهم عن الشرك ، بئس العمل كان عملهم ،
وبئس الاعتداء اعتدائهم .

٢ - والإثم بمعنى المعصية كما في قوله تعالى :

فَمَنِ اضطُرَّ فِي مَخْصَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ (٣)

أى فمن دعته ضرورة إلى أكل الميتة وسائر المحرمات ، غير متعد لعصيته ،
فإن الله غفور رحيم .

والمحصنة : الجوع وخلو البطن . ومعنى (غير متجانف لإثم) أى غير مائل
إلى الحرام والمعصية .

والجنف : الميل ، والإثم الحرام (٤) .

١ - سورة الشورى : ٣٧ .

٢ - سورة المائدة : ٦٢ .

٣ - سورة المائدة : ٢ .

٤ - انظر : الجامع لأحكام القرآن / للقرطبي ٦ / ٦٤ ، ٦٥ .

وكما في سورة الأعراف وهو قوله :

قُلْ إِنَّمَا حَرَمَ رَبِّ الْفَوْحَشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَإِلَّا هُمْ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ <١>

يعنى المعاشي .

وكقوله تعالى :

<٢> وَلَا تَنَعَّمُوا عَلَى الْإِثْرِ وَالْعُدُونِ

يعنى المعصية .

٣ - والإثم بمعنى الذنب ، كما في قوله تعالى :

فَمَنْ يَعْجَلُ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأْخُرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنْ أَتَقَنَ

<٣> وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ

أى فلا ذنب على من بقى في منى أثناء الحج ، وكذلك من تأخر إلى ثلاثة أيام
فلا ذنب عليه .

٤ - والإثم بمعنى الخطأ ، كما في قوله عز وجل :

فَمَنْ خَافَ مِنْ مُؤْصِنْ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَاصْلَحْ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمٌ

عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ <٤>

يعنى خطأ ، وهو قول مقاتل خاصة في العقوبة <٥> .

١ - سورة الأعراف : ٢٢ .

٢ - سورة المائدة : ٢ .

٣ - سورة البقرة : ٢٠٣ .

٤ - سورة البقرة : ١٨٢ .

٥ - قاموس القرآن / أو إصلاح الوجوه والنثار في القرآن / للفقيه الحسين بن محمد الدامغانى / حققه
ورتبه وأكمله وأصلحه / عبد العزيز سيد الأهل ، ص ١٦ ، ١٧ .

٥ - الإثم بمعنى الزنى ، كما في قوله عز وجل :

وَذَرُوا أَظَاهِرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ ﴿١﴾

قال السدى : أما " ظاهره " فالزوانى في الحوانيت ﴿٢﴾ ، وأما " باطنه " فالصديق يتخذها الرجل فيأتها سراً .

وفسر الفضاح قوله تعالى :

وَلَا تَقْرُبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَاهَرَ مِنْهَا وَمَا يَبْطَلُ ﴿٣﴾

بقوله : كان أهل الجاهلية يستسرون بالزنى ، ويرون ذلك حلالاً ما كان سراً .
فحرم الله السر والعلانية . ﴿٤﴾

وقد فسر بعضهم قوله عز وجل : (وَذَرُوا ظَاهِرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ) بأن المراد بظاهره وباطنه معصية الله تعالى في السر والعلانية .

ويرى بعض المفسرين أن الظاهر منه ما حرم الله من نكاح ما نكح الآباء من النساء ، والمحرامات من النساء ﴿٥﴾ ، كما يشير إليه قوله عز وجل :

**وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ إِبْرَاهِيمَ كُلُّمَنِ النِّسَاءَ إِلَّا مَا قَدَّ سَلَفَ
إِنَّهُمْ كَانُوا فَرِجَشَةً وَمَقْتَأَ وَسَاءَ سَيِّلًا** ﴿٦﴾

١ - سورة الأنعام : ١٢٠ .

٢ - الحوانيت : جمع حانوت ، وقد غالب على حانوت الخمار . والعرب تسمى بيوت الخمارين الحوانيت (اللسان - حنت) ٢٦ / ٢ .

٣ - سورة الأنعام : ١٥١ .

٤ - انظر : جامع البيان ١٢ / ٧٢ " المحقق " ، وابن كثير ٢ / ١٦٨ .

٥ - المصدر السابق ١٢ / ٧٢ ، وابن كثير ٢ / ١٦٨ .

٦ - سورة النساء : ٢٢ .

وقوله تعالى :

حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَّدُكُمْ
وَبَنَائِكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ وَعَمَّتُكُمْ وَخَالَتُكُمْ وَبَنَاتُ
الْأَخْ وَبَنَاتُ الْأَخْ وَأَمَّهَتُكُمْ الَّتِي أَرْضَعْتُكُمْ
وَأَخْوَاتُكُمْ مِنْ الرَّضَعَةِ وَأَمَّهَتُ نِسَاءِكُمْ
وَرَبِّيْبِكُمْ الَّتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَاءِكُمْ
الَّتِي دَخَلَتْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ
فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَّلْتُ أَبْنَاءِكُمْ الَّذِينَ
مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأَخْتَيْنِ
إِلَّا مَا فَدَ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا

<١>

وأن الباطن من الإثم هو الزنى ، وهذا قول سعيد بن جبير .

وقد مر أن أهل الجاهلية كانوا يستسرون بالزنا ، ويرون ذلك حلالاً ما كان سراً ، فحرم الله السر منه والعلانية <٢> .

وقال آخرون : إن المراد من ظاهر الإثم هن أولات الرايات من الزوانى ، أى البغايا في الجاهلية ، كن ينصبن رايات عند خيامهن أو بيوتهم يعرفن بها .

أما الباطن منه : فهن ذوات الأخدان <٣>

١ - سورة النساء : ٢٣ .

٢ - انظر : جامع البيان / ١٢ / ٧٧ المحقق .

٣ - والأخدان : جمع خَدْنٍ ، أى المصاحب ، وأكثر ذلك يستعمل فيمن يصاحب شهوة ، كما قال تعالى : (وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ) [٥ النساء] . مفردات الراubic " خَدْنٌ " (١٤٥) .

وقد فُسِّرَ الظاهر من الإثم بالتعري ، أى التجرد من الثياب وما يستر العورة في الطواف .

فظاهره العُرْيَة التي كانوا يعملون بها حين الطواف بالبيت .^١

والباطن الزنى ^٢ قال الطبرى رحمة الله :

" الإثم : كل ما عصى الله تعالى به من محارمه ، ويدخل فيه السر والعلانية ، ولم يك لأحد أن يخص من ذلك شيئاً دون الآخر " ^٣ وأننا أميل إلى هذا الرأى .

١ - العُرْيَة ، بضم العين ، وسكن الراء : مصدر : عَرَى من ثوبه ، يَعْرِى عَرْيَا ، وعُرْيَة . ويقال : جارية حسنة العُرْيَة ، أى حسنة عند تجردها من ثيابها . (اللسان عرا) ١٥ / ٤٤ .

٢ - انظر : جامع البيان ١٢ / ٧٦ - ٧٧ . المحقق .

٣ - المصدر السابق ١٢ / ٧٥ .

وخلاله ما سبق :

أن الإثم : هو كل فعل من الأفعال المبطنة عن الثواب وجمعه أثام .

وهو الذنب والمعصية التي حرمتها الله تعالى على عباده ، ويستحق فاعلها العقوبة عليها ، سواء كان ظاهراً أم خفياً ، أم سراً أم علانية .

قال تعالى :

وَلَا يَحْسِنُ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا مُنْهَى لَهُمْ خَيْرٌ لَا يَنْفَسُوهُمْ
إِنَّمَا مُنْهَى لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَمَّا مُهِينُ
<١>

أى فلا يحسن هؤلاء الكفار أن ما يمدهم الله به من العمر ورغد العيش ومن الخيرات والنعم هو خير لهم ، وإنما تطول أعمارهم ليعملوا بالمعاصي والذنوب ، ليزدادوا إثما على إثم ، وذنوباً على ذنوب أخرى ، ثم يكون لهم عذاب مهين ، يذلهم ويأخذ عزهم وكبرياتهم الذي كانوا عليه في الدنيا <٢> .

ويقول سيد قطب :

الذين كفروا يظنون أن الأمر قد استقام لهم بالخيرات والنعم ، ولم يأخذهم الله بكرفهم الذي يسارعون فيه ، ولكنه سبحانه وتعالى إنما يستدرجهم ، ويعطيهم الحظوظ في الدنيا ، ثم يلهون فيها ، فيأخذهم بعد هذا الخير والإمداد بالقوة والاستدراج ، فهى فتنة لهم ، يتمادون في طغيانهم وتمردتهم ، فهذه الإهانة مقابل النعم التي كانوا فيها . <٣>

١ - سورة آل عمران : ١٧٨ .

٢ - انظر : الجامع لأحكام القرآن / للقرطبي ٤ / ٢٨٦ .

٣ - في ظلال القرآن ١ / ٥٢٤ .

وأذكّر فيما يلى بعض الكبائر التي أطلق عليها القرآن لفظ الإثم ، منها :

١ - الإشراك بالله تعالى ، كما أشارت إليه الآيات من سورة النساء ، وهما

قوله تعالى :

إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ
ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَ إِثْمًا عَظِيمًا
<١>

وقوله :

إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ
ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا
<٢>

حيث يخبر سبحانه وتعالى أنه لا يغفر لعبد لقيه وهو مشرك به شيئاً ، وأنه سبحانه وتعالى يغفر ما دون ذلك من الذنب لمن يشاء من عباده ، لأن من يشرك بالله فقد ارتكب ذنباً كبيراً .

قال الطبرى رحمة الله :

« إن الآيتين من كتاب الله قد أبانتا أن كل صاحب كبيرة في مشيئة الله تعالى ، إن شاء عفا عنه ، وإن شاء عاقبه ما لم تك كبرته شركاً بالله تعالى » ^(٣) : فالشرك لا يغفره الله تعالى لقوله :

إِنَّهُ مَن يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ
وَمَا أُولَئِكُمْ أَنَارُوا وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ^(٤)

١ - سورة النساء : ٤٨ .

٢ - سورة النساء : ١١٦ .

٣ - جامع البيان ٨ / ٤٥٠ " المحقق " .

٤ - سورة المائدة : ٧٢ .

وقد ذكر الله سبحانه وتعالى ، في كتابه العزيز أنه يغفر الصغائر لمن اجتب

الكبار ، حيث يقول : إِنَّمَا يَغْفِرُ اللَّهُ مَا تَهْوَى نَفْسُكُمْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتُكُمْ وَمَنْدَحِلُكُمْ مُّذْخَلًا كَرِيمًا <١>

فأعلم سبحانه وتعالى أنه يغفر الصغائر لمن اجتب الكبار ، ولا يغفرها لمن أتى الكبار .

قال القرطبي : " وهذا من المحكم المتفق عليه الذي لا خلاف فيه بين الأمة " <٢> وأما قوله تعالى :

إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشْرِكَ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَ إِثْمًا عَظِيمًا <٣>

فقد قال الخازن في تفسيره :

« في الآية الكريمة دليل على أن صاحب الكبيرة إذا مات من غير توبة فإنه لا يغفر له ، وأما إذا تاب ، فإنه تحت مشيئة الله تعالى ، إن شاء غفر له ، وأدخله الجنة بمنه وكرمه ، وإن شاء عنده ، ثم أخرجه من النار برحمته وإحسانه وفضله ، لأنه سبحانه وتعالى وعد بالغفرة لما دون الشرك » . <٤>

قال عز وجل :

وَالَّذِينَ لَا يَذْعُونَ بِمَعَالِهِ إِلَهًا أَخْرَى وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفَسَ
الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَرْبُوُنَّ وَمَن يَقْعُلْ ذَلِكَ يَلْقَ
أَثَاماً إِنَّمَا يُضْعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيُخْلَدُ فِيهِ
مُهْكَماً إِنَّمَا إِلَّا مَن تَابَ وَأَمْنَ وَعَمِلَ عَكْمَلًا صَلِحًا
فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَتِ وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا
رَحِيمًا <٥>

١ - سورة النساء : ٢١ .

٢ - الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٥ / ٢٤٥ .

٣ - سورة النساء : ٤٨ .

٤ - تفسير الخازن وبهامشه البغوي ١ / ٤٥٣ .

٥ - سورة الفرقان : ٦٨ - ٧٠ .

فتفيid الآيات أن أولئك الذين يشركون بالله ، أو يقتلون النفس التي حرم الله الاعتداء عليها ، أو يقترون الزنى ، فإنهم آثمون ، ويضاعف لهم العذاب يوم القيمة ، ويخلدون في النار ، اللهم إلا الذين تابوا إلى الله ، وأنابوا إليه ، وعملوا الصالحات ، فأولئك يتوب الله عليهم ويغفر لهم ، ويبدل الله سيئاتهم حسنات .

قال الإمام التوسي عند تفسير قوله عليه الصلة والسلام :

" لا يزني الزانى حين يزنى وهو مؤمن ، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن " ^(١) .

" إن الزانى والسارق والقاتل وغيرهم من أصحاب الكبائر ، غير الشرك ، لا يكفرون بذلك ، بل هم مؤمنون ناقصو الإيمان ، وإن تابوا سقطت عقوبتهما ، وإن ماتوا مصرين على الكبائر كانوا في مشيئة الله تعالى إن شاء عفا عنهم ، وأدخلهم الجنة ، وإن شاء عذبهم ثم أدخلهم الجنة " ^(٢) .

إِلَّا مَنْ تَابَ وَأَمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ
يُبَدِّلُ اللَّهُ سِيَّئَاتِهِمْ حَسَنَتْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا
^(٣)

٢ - افتراء الكذب على الله عز وجل ، وهو من الكبائر التي يطلق عليها القرآن لفظ الإثم ، وذلك كما في قوله تعالى :

أَنْظُرْ كَيْفَ يَقْرَءُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَبِيرَ وَكَفَى بِهِ إِثْمًا مُّبِينًا ^(٤)

١ - صحيح مسلم بشرح التوسي (باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي ٤١ / ٢) ويعناه : لا يفعل هذه المعاصي وهو كامل الإيمان .

٢ - انظر : شرح التوسي على صحيح مسلم ٢ / ٤٢ ، ٤١ / ٢ / باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي .

٣ - سورة الفرقان : ٧٠ .

٤ - سورة النساء : ٥٠ .

والخطاب في الآية الكريمة للنبي صلى الله عليه وسلم ، ليفضح اليهود والنصارى ، ويتعجب من تزكية أنفسهم ، لأنهم كانوا يرون أنهم أولى الناس بالله تعالى ، وأقربهم إليه ، وأحقهم بفضله وكرمه ورحمته . وقد حكى القرآن الكريم ادعاعهم الباطل ، بقوله عز وجل :

وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى مَنْ أَنْتُمْ إِنْ أَنْتُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُلْ
فَإِنَّمَا يُعَذَّبُ كُمْ بِذُنُوبِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِّنْ خَلْقِنِي
يَسْأَءُونَ وَيُعَذَّبُ مَنْ يَسْأَءُ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ
وَمَا يَنْهَا مَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ

<١>

وقولهم كما حكى القرآن عنهم :

وَقَالُوا إِنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى تِلْكَ
<٢> أَمَانِيْهُمْ قُلْ هَا أَنْوَابُهُنَّ كُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ

فقد ادعوا أنهم لا ذنب لهم ، وما فعلوه نهاراً غفر لهم ليلاً ، وما فعلوه ليلاً غفر لهم نهاراً ، وهم كالأطفال في عدم الذنب ، ولكنهم ليسوا أهلاً لذلك ، لأنهم كانوا يتصرفون بنقايض ذلك كله ، وإن كل ما قالوه إنما هو كذب وافتراء ، وكفى به إثما ظاهراً <٣> .

١- سورة المائدة : ١٨ .

٢- سورة البقرة : ١١١ .

٣- انظر : الجامع لأحكام القرآن / للقرطبي هـ / ٤٦٢ - ٤٦٣ ، والخازن وبهامش البغوى

. ٤٥٤ / ١

٣ - قتل النفس التي حرم الله قتلها ، وهو من الكبائر التي يطلق عليها القرآن لفظ الإثم ، كما ورد في قوله عز وجل :

وَاتْلُ عَلَيْهِمْ بِنَا أَبْنَى إِدَمْ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَأَ فِرْبَانًا
فَنَفِيلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَّقِبِلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَا قَنْلَنَكَ
قَالَ إِنَّمَا يَتَّقِبِلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ٢٧ لَئِنْ بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ
لِنَقْنَلَنِي مَا أَنَا بِإِسْطِرِيدَيِ إِلَيْكَ لَا قَنْلَنَكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ
رَبَّ الْعَالَمِينَ ٢٨ إِنِّي أَرِيدُ أَنْ تَبُوأْ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونُ
مِنْ أَصْحَاحِ النَّارِ وَذَلِكَ جَرْزاً وَالظَّالِمِينَ ٢٩ فَطَوَعَتْ
لَهُ نَفْسَهُ قَنْلَأْخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَسِيرِينَ

<١>

ومعنى هذه الآيات الكريمة : قص يامحمد على هؤلاء اليهود قصة ابني آدم وهو ما هابيل وقايبيل ، بالحق والصدق والصحة ، موافقاً لما في الكتب السابقة كالتوراة والإنجيل ، وذلك حينما قربا قربانا ، وهو ما يتقرب به العبد لربه عز وجل ، من صدقة أو نسك أو صلاة أو غير ذلك من العبادات .

قال الطبرى رحمة الله :

« وانختلف أهل العلم في سبب تقرب ابني آدم القربان ، وسبب قبول الله عز وجل ما تقبل منه ، ومن اللذان قربا ؟ »

قال بعضهم : كان عن أمر الله سبحانه وتعالى إياهما بتقربه .

وقال آخرون : لم يكن عن أمر الله إياهما به .

وكان سبب القبول أن المتقبل منه قرب خير ماله ، وقرب الآخر شر ماله .

أما اللذان قربا القربان فهما أبنا آدم من صلبه : هابيل وقايبيل » .

وقال آخرون : « هما رجلان من بنى إسرائيل لا من ولد آدم لصلبه .

ثم قال : وأما القول في تقربيهما ما قرّبا ، فإن الصواب فيه أن الله تعالى أخبر عباده عنهم أنها قربا ، ولم يخبر أن تقربيهما ما قربا كان عن أمر الله إياهما به ، ولا عن غير أمره وجائز أن يكون عن أمر الله إياهما بذلك ، أو عن غير أمره » .

ثم قال :

« إن الذين قربا القربان كانوا ابنى آدم لصلبه ، لا من ذريته من بنى إسرائيل .

وذلك أن الله تعالى عن أن يخاطب عباده بما لا يفيدهم به فائدة ، والمخاطبون بهذه الآية كانوا عالمين أن تقرب القربان لله لم يكن إلا في ولد آدم ، دون غيرهم » . ^{<١>}

وفي هذه الآيات أطلق لفظ " الإثم " على جريمة قتل النفس التي حرم الله الاعتداء عليها ، كما قال تعالى :

وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ^{<٢>}

وكما قال عليه الصلاة والسلام في الصحيح :

" إذا التقى المسلم بسيفهما فالقاتل والمقتول في النار " .

قالوا : يا رسول الله ، هذا القاتل ، فما بال المقتول ؟ قال : " إنه كان حريصاً على قتل صاحبه " ^{<٣>} .

١ - جامع البيان ١٠ / ٢٠١ - ٢٢٠ " الحق " .

٢ - سورة الفرقان : ٦٨ .

٣ - صحيح البخاري بشرح فتح الباري ١ / ٨٥ / كتاب الإيمان / باب (وإن طائفتان من المؤمنين اقتلوا فأصلحا بينهما) فسماهما المؤمنين .

و ١٢ / ١٩٢ / كتاب الديات / باب قول الله تعالى (ومن أحياها ...) .

و ١٣ / ٢١ / كتاب الفتن / باب إذا التقى المسلم بسيفهما .

قال ابن حجر : « والمراد المقابلة بغير تأويل سائغ » .

وقال المازري : ذهب ابن البارقي : « إلى أن من عزم على المعصية بقلبه ، ووطن عليها نفسه ، أنه يائمه » .

ولكن الجمهور قالوا : « إن العزم على السيئة يكتب سيئة مجردة ، لا السيئة التي هم أن ي عملها ، كمن يأمر بتحصيل معصية ثم لا يفعلها بعد حصولها ، فإنه يائمه بالأمر المذكور لا بالمعصية » .

ثم قال ابن حجر :

« والذى يظهر أنه من هذا الجنس ، وهو أنه يعاقب على عزمه بمقدار ما يستحقه ، ولا يعاقب عقاب من باشر القتل حسماً » ^١ .

٤ - فاحشة الزنى ، وهى من الكبائر التى يطلق عليها القرآن لفظ الإثيم .

وقد سبق الكلام على أنها من الإثيم عند ذكر قوله تعالى :

وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ بِمَعَ الْلَّهِ إِلَيْهَا أَخْرَى وَلَا يَقْتَلُونَ النَّفَسَ
الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَرْتُورُنَّ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ
أَثَاماً ۝ يُضْعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيُخْلَدُ فِيهِ
مُهَاجِراً ^٢

^٢

مُهَاجِراً

ووجه الاستدلال على هذا أن كلمة " الأثام " يراد بها في اللغة جزاء الإثيم وعقوبته ^٣ ، فيكون الزنى إثماً وفاحشة عظيمة يستحق فاعلها العقوبة عليها . وقد حذر الله من القرب منها فقال عز وجل :

وَلَا تَقْرِبُوا الْزِنَى إِنَّهُ كَانَ فَحْشَةً وَسَاءَ سَيِّلاً ^٤

١ - انظر : فتح البارى شرح صحيح البخارى ٣٢٧/١١ / كتاب الرقاق باب / من هم بحسنات أو سيئة .

٢ - سورة الفرقان : ٦٩ ، ٦٨ .

٣ - انظر : اللسان (أثام) ٥ / ١٢ .

٤ - سورة الإسراء : ٣٢ .

والفاحشة هي : " ما عظم قبحه من الأفعال والأقوال ، وتكون من المحرمات والكبائر " .^١

قال الشيخ محمود شلتوت :

« إن الشرائع الإلهية تنكرها وتمقتها ، وتنهى عنها ، وترد الفطر إلى استقباحها ، صيانة للأفراد ، وحفظاً للمجتمعات ، من الآثار السيئة التي تفسد على الإنسان عقله وخلقه ، وتؤدي بمستقبله وحياته ، وتصرفه عن طريق الكمال الإنساني الذي كرم به في هذه الحياة ، وحفظ له مكانته في الخلافة الأرضية وعمارة الدنيا على الوجه الذي يكثر خيره ، ويعظم نفعه ، ويتسم بسمات الرحمة لعباد الله » .^٢

٥ - شرب الخمر ولعب الميسر ، وهما من الكبائر التي يطلق عليها لفظ الإثم ، وقد جاء ذلك في قوله تعالى : *يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْتَفِعٌ بِالنَّاسِ وَإِنْهُمْ مَا أَكْتَبْرُ مِنْ نَفْعِهِمَا* ^٣

« والخمر كل شراب مسكر خمر العقل فستره وغطي عليه ، وسميت الخمر خمراً لأنها تستر العقل وتغطيه » .^٤

وأما الإثم الكبير الذي ذكره سبحانه وتعالى في الخمر والميسر فهو زوال عقل الشارب للخمر إذا سكر من شربه ، فلا يعرف ربه ، وذلك أعظم الآثام .

١ - انظر : *الخانن وبهامشه البغوى* ٦ / ٢٢٠ .

٢ - *تفسير القرآن الكريم / الأجزاء العشرة / محمود شلتوت* / ٤١٦ ، بتصرف يسير .

٣ - سورة البقرة : ٢١٩ .

٤ - *السان (خمر)* ٤ / ٢٥٤ .

وأما في "الميسر" ^١ فلما فيه من الشغل به عن ذكر الله وعن الصلاة ، ووقوع العداوة والبغضاء بين المتسايسرين بسببه ^٢ ، كما وصف ذلك به ربنا جل ثناؤه بقوله :

إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُوقِعَ بِيَنْكُمُ الْعِدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ
وَيُصَدِّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الْأَصْلَوَةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْهَوْنَ

<٣>

وقوله تعالى :

وَإِنَّهُمْ مَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا

ولقد كانت هذه الآية ممهدة لحرريم الخمر والميسر التي اعتادهما وأفهما المسلمون قبل التحريم ، ولذا بدأ الله سبحانه وتعالى بتحريك الوجدان الإسلامي في نفوسهم بقوله (وَإِنَّهُمْ مَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا) الآية .

فهي الخطوة الأولى في تحريم الخمر بالذات ، ثم جاءت الخطوة الثانية بقوله

عز وجل :

يَتَأَبَّلُهَا الَّذِينَ أَمْنَوْا لَا تَقْرَبُوا الْأَصْلَوَةَ
وَأَنْتُمْ سُكَّرٌ حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ

<٤>

وذلك أن أوقات الصلاة متقاربة ، وتضيق الأنفس عن السكر والإفادة ، وبهذا حدَّ القرآن من هذه العادة السيئة ، وهذا الإثم العظيم .

١ - "الميسر" : اللعب بالقذاح ، يقال : يسرَّ يسرًا .

واليسَرُ : المجتمعون على الميسر والجمع أيسار ، والميسر قمار العرب بالأذلام ، ومنه قوله تعالى (وأن تستقسموا بالأذلام) [المائدة: ٣] فهي القذاح ، واحدها زلم ، وزلم ، والاستقسام بها : أن يضرب بها ثم يعمل بما يخرج فيها من أمر أو نهى ، وكانت في الجاهلية إذا أرادوا أن يقتسموا شيئاً بينهم ، وأحبوا أن يعرفوا قسم كل أمريء منهم تعرفوا بذلك منها ، فأخذ الاستقسام من القسم وهو النصيب .

(انظر : غريب القرآن / لابن قتيبة ١٤١ ، واللسان - "يسر") ٥ / ٦٠ - ٦٥ .

٢ - انظر : جامع البيان ٤ / ٣٢٦ "المحقن" .

٣ - سورة المائدة: ٩١ .

٤ - سورة البقرة: ٢١٩ .

٥ - سورة النساء: ٤٢ .

ثم جاءت الخطوة الثالثة والأخيرة والخامسة في قوله تعالى :

يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَذْلَمُ رِجْسٌ
مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَبَيْهُ لِعَلَّكُمْ تُغْلِبُونَ ﴿٢٩﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ
الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعِدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ
وَيُصَدِّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْثَوْنَ
<١>

وصف الله تعالى الأقسام الأربع : الخمر ، والميسر ، الانصاب ، والأذلام
بوصفين :

١ - قوله : (رجس) والرجس في اللغة كل ما استقدر من عمل ، وهو العمل
الذى يكون له قوة كاملة في القبح .

٢ - قوله : (من عمل الشيطان) وهذا أيضاً مكملاً لكونه رجساً ، لأن
الشيطان نجس خبيث ، وكل ما أضيف إلى الشيطان ، فهو كذلك ،
والمراد من تلك الإضافة المبالغة في القبح .

ولما أمر بالاجتناب عن هذه الأشياء ذكر فيها نوعين من المفسدة :

١ - ما يتعلق بالدنيا ، وهو قوله (إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة
والبغضاء في الخمر والميسر) .

٢ - ما يتعلق بالدين وهو قوله (ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة) .

ووجه العداوة والبغضاء في الخمر :

أن من يشرب الخمر يشربها مع جماعة غالباً ويكون غرضه من ذلك الشرب
أن يستأنس برفقائه ويفرح بمحادثتهم ، ومع هذا الاجتماع تأكيد الألفة ،
والمحبة ، ولكن في الأغلب ينقلب إلى الضد ، لأن الخمر ينزل العقل ، وإذا زال
العقل استولت الشهوات وتملّك الغضب من غير مدافعه العقل ، وتحصل

المنازعات بين الأصحاب بالضرب ، أو الشتم ، أو القتل ، وذلك يورث العداوة والبغضاء ، والشيطان سول لهم أن الاجتماع على الشرب يوجب تأكيد المحبة والالفة بينهم ، لكن انقلب في نهاية الأمر إلى العداوة والبغضاء .

وفي الميسر من اللعب بالقمار اتلاف للأموال بالباطل ، ومن يكون مغلواً في القمار مرة دعاه ذلك إلى الاستمرار على رجاء أن يكسب ويكون غالباً فيه ، وينفق أمواله حتى لا يبقى له شيء منها ، ولا شك أنه يصبح فقيراً ، حتى يحصل أن يقامر على أهله وولده ، ثم هؤلاء يصيرون من أعدى الاعداء لأولئك الذين كانوا أحب الناس لهم .

فظهر أن في الخمر والميسر من إثارة الفتنة والعداوة والبغضاء وغيره مما فيه فساد .

ولما بين الله تعالى هذه المفاسد ، قال (فهل أنتم منتهون) وهو يدل على وجوب الانتهاء . ^{<١>}

وهذا التدرج في تحريم الخمر تحريماً باتاً قاطعاً من عظمة الإسلام وحكمته في التشريع والتحليل والتحريم ، التي تراعي أحوال الأفراد والمجتمعات وظروفهم .

٦ - اقراف الذنب ثم إلقاءه على البريء منه ، وهو أيضاً مما يطلق عليه لفظ الإثم في القرآن ، قال تعالى :

وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَيْنَ تَقْسِيمٌ
وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ^(١) وَمَنْ يَكْسِبْ حَطَبَةً أَوْ إِثْمًا
ثُمَّ يُرِيهِ بَرِيًّا فَقَدْ أَحْتَمَ بِهِتَنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا
^{<٢>}

١ - انظر التفسير الكبير : ١٢ / ٨١ - ٧٩ باختصار .

٢ - سورة النساء : ١١٢ ، ١١١ .

وهاتان الآيتان تقرران أن الذي يرتكب الإثم هو الذي يتحمل وزره دون غيره ،
كما قال عز وجل :

وَلَا نَزِّلْنَا مِنْهُ إِلَيْكُمْ وَزَرًّا أَخْرَىٰ (١)

إن الإله الحكيم العادل يقرر أن عقوبة الإثم إنما تقع على مرتكبه ، وهو
سبحانه وتعالى المجانى عليه في الدنيا والآخرة ، لأنه تعالى وضع حدوداً
وقوانين لعالمن الشرعية الإسلامية ، فمن يتجاوزها فهو لا يضر إلا نفسه ،
سواء بإقامة الحد عليه أو عقوبة التعذير في الدنيا ، وأما في الآخرة فإن الله
سيجزى كل إنسان بحسب عمله ، إن خيراً فخير ، وإن شراً فشر .

وهو لاء الذين يكسبون الخطايا والذنوب والآثام ثم يلقون بها على الأبراء ،
ناسين ومتجاهلين الخالق العظيم الذي سجل عليهم كل صغيرة وكبيرة من
أعمالهم ، وهو مؤاخذهم بما فعلوا ، ومجازفهم عليه – هؤلاء إذا فعلوا ذلك ،
ورموا به غيرهم من الأبراء ، فقد اكتسبوا بذلك جرماً وذنباً عظيماً ، يضاف
إلى جرمهم وخطاياهم السابقة (٢) .

وقد جمعت الآية الكريمة (٣) بين الخطيبة والإثم بعطف أحدهما على الآخر .
فما المراد بالخطيبة ؟ وما الفرق بينها وبين الإثم ؟ .

وقبل الإجابة على السؤال يجب تعريف الخطيبة في اللغة : فالخطيبة : مأخوذة
من الخطأ ، وهو ضد الصواب ، أو هو ما لم يتعمد .

والخطيء بكسر الخاء وسكون الطاء : ما تعمد
وقتل الخطأ : أن تقتل إنساناً بفعلك من غير أن تقصد قتله ، أولاً تقصد ضررها
بما قتلتـه به .

وأخطاء في هذه المسألة : أراد أنه مخطيء فيها .

١ - سورة الأنعام : ١٦٤ .

٢ - انظر : تفسير المثار ٥ / ٢٩٩ .

٣ - سورة النساء : ١١١، ١١٢ .

وأخطأ الرامي الغرض : لم يُصِبْهِ .
وأخطأ الطريق : عَدَلَ عنه .
وأخطأ فلان " يُخْطِيءُ " ، إذا سلك سبيل الخطأ عمداً وسهوأ .
وخطأه بتشديد الطاء ، تَخْطِئَة ، وَتَخْطَيْئاً : نسبة إلى الخطأ ، وقال له :
أخطأت . وخطيء بفتح فكسر : بمعنى أخطأ . وقيل خطيء : إذا اتعمد ،
وأخطأ : إذا لم يتعمد .

ويقال : قد خطئت ، أى أثمت ، خطأ ، فائنا خاطيء ، ^(١)

قال تعالى :

إِنَّ قَاتِلَهُمْ هُمْ كَانُوا خَاطِئًا كَيْرًا ^(٢)

أى إثماً عظيماً .

وقال تعالى عن إخوة يوسف :

إِنَّا كَانَ كَاخْطَيْئِينَ ^(٣) أى أثمين .

والخطيء : من أراد الصواب فصار إلى غيره ، والخاطيء : من تعمد لما لا ينبغي .

ويقال : رجل خطاء ، أى ملازم للخطايا ، غير تارك لها .

ويقال : أخطأ خاطئة ، جاء بالصدر على وزن " فاعلة " كالعافية ، ^(٤)
قال تعالى :

وَأَلْمَتْتَنِي فَكَثُرَ بِالْخَاطِئَةِ ^(٥)

١ - انظر : اللسان (خطأ) ٦٥ / ٦٨ .

٢ - سورة الإسراء : ٣١ .

٣ - سورة يوسف : ٩٧ .

٤ - انظر : اللسان (خطأ) ٦٥ / ٦٨ .

٥ - سورة الحاقة : ٩ .

والخطيئة : الذنب على عمد ، وجمعه : خطايا ، وخطيئات ، قال تعالى :

بِكُلِّ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَخْطَطَتْ بِهِ تَحْكِيمَتُهُ
<١>

والسيئة : الشرك ، وقيل : الكبيرة من الكبائر .

ومعنى الآية الكريمة :

أن من أشرك بالله تعالى ، واقترف ننوياً وجمعت عليه سيئات ، فمات قبل الإنابة والتوبة فهو من الملزمين للنار . <٢> قال تعالى :

وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَكَبَّتْ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ <٣>

فالخطيئة والسيئة يتقاربان ، لكن الخطيئة أكثر فيما لا يكون مقصوداً إليه في نفسه ، بل يكون المقصود شيئاً يولد ذلك الفعل ، مثل : من يرمي الصيد فيصيب إنساناً ، أو يشرب مسكراً فجنى في سكره .

وكذلك السبب سبيان : محظور فعله كشرب الخمر ، وما يتولد عنه حرام ، وغير محظور كرمي الصيد وما يتولد عنه غير حرام <٤> ، كما في قوله عز وجل :

وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكُنْ مَا تَعَمَّدُتْ قُلُوبُكُمْ <٥>

وقد لاحظت أن الخطيئة في الصيد ظاهرة حيث إنه قد ارتكب خطأ بعد أن قصد شيئاً مباحاً وهو الصيد ، ولكن في المثال الثاني فإنه ارتكب حراماً ومحظوراً ، وهو شرب الخمر أو المسكر ، ثم الجنائية التي حصلت منه بسبب

١ - سورة البقرة : ٨١ .

٢ - جامع البيان / ٢٨٤ "الحق" .

٣ - سورة النمل : ٩٠ .

٤ - انظر : بصائر نوى التمييز / ٢٥١ ، ٥٥٢ ، ٥٥١ ، ومفردات الراغب (خطأ) ١٥١ .

٥ - سورة الأحزاب : ٥ .

المسكر وشربه الخمر وبارتكابه الجنائية ، وإن شرب خمراً وهو يظن أنه ماء ، وليس مسكراً ، فتحصلت منه الجنائية كالقتل أو الزنى ، فالخطيئة لا تكون عن قصد إلى فعله .

وبعد هذا البيان نعود إلى السؤال السابق وهو ما هو الفرق بين الخطيئة والإثم ؟

والجواب أن من العلماء من يطلق الفاظ : الخطيئة ، والإثم ، والذنب ، والسيئة ، على " المعصية " فتكون الخطيئة والإثم سواء عندهم ، والصواب أن مفهوم " الخطيئة " غير مفهوم " الإثم " فالخطيئة تكون من قبل العمد وغير العمد ، أما الإثم فلا يكون إلا عن العمد <١> .

ومن ناحية أخرى ، وهي المعنى اللغوي لكل من الكلمتين ، نرى أن " الخطيئة " هي ما يصدر عن الإنسان خطأ ، بارتكاب ذنب ملاحظ مخالفته للشريعة الإسلامية ، على حين أن " الإثم " يفيد ارتكاب ذنب محظوظ .

وبناء على هذا فإن الإثم لا يمكن أن يكون بمعنى الخطيئة في الآية السابقة <٢> لأن أحدهما معطوف على الآخر ، فإن العطف يقتضي المغایرة .

والأية السابقة <٢> نزلت في ابن أبيريق ، ورميه بالسرقة لبيد بن سهل وكان بريئاً منها <٣> .

٧ - تبديل وصيّة الميت ، وهو مما يطلق عليه لفظ الإثم في القرآن كما جاء في قوله

عز وجل :

فَمَنْ بَدَأَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَإِنَّهَا إِثْمٌ عَلَى الَّذِينَ يَبْدِلُونَهُ وَإِنَّ اللَّهَ سَيِّعُ عَلَيْهِمْ
فَمَنْ خَافَ مِنْ مُؤْسِرٍ جَنَفَ أَوْ إِثْمًا فَاصْلَحْ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمٌ عَلَيْهِ

إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ

<٤>

١ - جامع البيان ٩ / ١٩٧ " المحق " .

٢ - سورة النساء : ١١٢ .

٣ - انظر : جامع البيان ٩ / ١٨٠ " المحق " .

٤ - سورة البقرة : ١٨١ ، ١٨٢ .

فمن غير هذه الوصية بعد ما علمها ، من وصي أو شاهد ، بآن حرفها فغير حكمها وزاد فيها أو نقص ، وكذلك من كتم ما علم من الوصية ، فيقع الإثم على الذين بدلوا وغيروا ، أما الميت فأجره على الله تعالى .

وفي ذلك وعید شديد للمبدلین والمغيرین للوصیة .

أما من علم أو ظن ، من الموصى قبل موته ، ميلاً عن الحق بالخطأ ، أو ميلاً عن الحق عمداً ، وأصلاح بين الموصي بآن حثه على الوصية وللموصى له ، على الوجه الشرعي المأمور به ، فلا يعاقب ، كما قال تعالى :

فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوصِّنَ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَاصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْرَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ

<١>

والجناف : الخطأ . وقال الطبرى رحمه الله في تفسير الآية الكريمة :

فمن خاف من موصى أن يميل إلى غير الحق خطأ منه ، أو يعتمد إثماً في وصية ، بآن يوصى لوالديه وأقربيه الذين لا يرثونه بأكثر مما يجوز له أن يوصى لهم به من ماله ، وبغير ما أذن الله له به مما جاوز الثالث ، أو بالثلث كله ، وفي المال قلة ، وفي الورثة كثرة ، فلا حرج ولا ذنب ولا إثم ، وعلى من حضره أن يصلح بين من يوصى لهم وبين ورثة الميت ، وبين من حضره الوفاة ، بآن يأمره في ذلك بالمعروف ويعرفه ما أباح الله له في ذلك ، وأذن له فيه من الوصية في ماله ، وينهاه أن يتجاوز في الوصية عن الحد المعروف ، الذي بينه الله تعالى لعباده في كتابه بقوله :

*كُتِبَ عَلَيْكُمْ
إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتَ إِنْ تَرَكَ حَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدِينَ <٢>
وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًا عَلَى الْمُتَّقِينَ*

١ - سورة البقرة : ١٨٢ .

٢ - سورة البقرة : ١٨٠ .

وذلك هو "الإصلاح" الذي نوه الله عنه بقوله (فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ) الآية.

وكذلك من يرى في المال فضلاً وكثرة ، وفي الورثة قلة ، فلأنه أدنى يقتصر في وصيته لوالديه وأقربيه عن ثلثه ، فأصلاح من حضره بينه وبين ورثته وبين والديه وأقربيه الذين يريد أن يوصي لهم ، بأن يأمر المريض أن يزيد في وصيته لهم ، ويبلغ بها مارخص الله فيه من الثلث ، فذلك أيضاً من الإصلاح بينهم بالمعروف .

ثم اختار الطبرى هذا الرأى وعلله بقوله : وإنما اخترنا هذا القول ، لأن الله تعالى ، قال : "فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوصِّجَنْفًا أوْ إِثْمًا" ، يعني بذلك : فمن خاف من موصى أن يجتف أو يائىم ، فخوف الجنف والإثم من الموصى ، إنما هو كائن قبل وقوع الجنف والإثم ، فاما بعد وجوده منه فلا وجه للخوف منه بأن يجتف أو يائىم ، بل تلك حال من قد جتف أو أثيم .

ولو كان ذلك معناه لقييل : فمن تبين من موصى جنفاً أو إثماً - أو أىقنت أو علم - ولم يقل : فمن خاف منه جنفاً <١> .

وقد ورد لفظ "الإثيم" في عدة مواضع من القرآن الكريم ، دالاً على كل إنسان يعتاد ارتكاب الآثام والكبائر ، لأن هذا اللفظ صفة مشبهة ، ومن شأنها أن تدل على الثبات والدوم .

قال تعالى :

<٢> يَمْحُقُ اللَّهُ الْرِبُوًا وَيُرِيكَ الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ إِثِيمٍ

١ - جامع البيان ٢ / ٤٠٤ ، ٤٠٣ "الحق" .

٢ - سورة البقرة : ٢٧٦ .

يُخْبِرُ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَبَادُهُ أَنَّهُ يَمْحُقُ الرِّبَا ، أَيْ يُزِيلُ خَيْرَهُ وَيُذْهِبُهُ بِالْكُلِّيَّةِ مِنْ يَدِ صَاحِبِهِ ، أَوْ يَحْرِمُهُ بِرَبْكَةِ الْإِنْتِفَاعِ بِهِ ، بَلْ يَعْدِمُهُ فِي الدُّنْيَا ، وَفِي الْآخِرَةِ يُعَاقِبُ عَلَيْهِ ، وَهُوَ تَعَالَى يَكْثُرُ الصَّدَقَاتِ وَيَنْمِيهَا ، وَقَوْلُهُ (وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ) أَيْ لَا يُحِبُّ كُفُورَ الْقُلُوبِ ، أَثِيمَ الْقَوْلِ وَالْفَعْلِ ، وَخَتَمَ الْآيَةُ بِهَذِهِ الصَّفَةِ الشَّنِيعَةِ الَّتِي لَا يَرْضِي بِهَا اللَّهُ تَعَالَى ، لَأَنَّ الْمَرَابِيَّ لَا يَرْضِي بِمَا قَسَمَ اللَّهُ لَهُ مِنَ الْحَلَالِ ، وَلَا يَكْتُفِي بِمَا شَرَعَ لَهُ مِنَ الْكَسْبِ الْحَلَالِ الْمَبَاحِ وَلَكِنَّهُ يَسْعِي فِي أَكْلِ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ بِأَنْوَاعِ الْمَكَاسِبِ الدِّينِيَّةِ الْخَبِيثَةِ الَّتِي لَا يَرْضِي بِهَا اللَّهُ تَعَالَى ، فَهُوَ جَحْدُودٌ لِمَا أَسْبَغَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ مِنَ النَّعْمَ ، ظُلُومٌ أَثْمٌ لِمَا عَمِلَ بِهِ^١ .

ثُمَّ يَذْكُرُ الْحَقُّ جَلَّ شَاءَهُ ، فِي اسْتِفْهَامٍ تَشْوِيقِيٍّ ، أَنَّ الشَّيَاطِينَ تَلْتَفُ حَوْلَ الْأَثِيمِ ، وَتَسْيِطُرُ عَلَيْهِ ، وَتَوْجِهُ إِلَى الشَّرِّ ، فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ :

هَلْ أَنِيشُكُمْ عَلَى مَنْ تَنْزَلُ الْشَّيَاطِينُ^٢ تَنْزَلُ عَلَى كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ^٣

فَاللَّهُ تَعَالَى نَزَهَ رَسُولُهُ مُحَمَّداً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَمَّا زَعَمَهُ الْمُشْرِكُونَ ، أَنَّ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُسَبِّحُ ، وَإِنَّمَا افْتَعَلَهُ مِنْ تَلَقَّاءِ نَفْسِهِ ، أَوْ أَنَّهُ أَتَاهُ بِرِئَيْسٍ مِنَ الْجَنِّ ، فَنَزَهَ جَانِبَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ قَوْلِهِمْ وَافْتَرَائِهِمْ ، وَأَخْبَرَ أَنَّ مَا جَاءَ بِهِ إِنَّمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى ، مَصْدَاقًا لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ :

وَمَا نَزَّلْتَ بِهِ الشَّيَاطِينُ^٤ وَمَا يَنْبَغِي لَهُمْ وَمَا يَسْتَطِعُونَ^٥

١ - انظر : ابن كثير ١ / ٢٢٨ - ٢٣٠ .

٢ - سورة الشعراء : ٢٢١، ٢٢٢ .

٣ - سورة الشعراء : ٢١١، ٢١٠ .

وإنما نزل به الوحي على رسوله صلى الله عليه وسلم ، وليس من قبل الشياطين ، وإنما ينزل الشياطين على من يشاكلهم ويشابههم من الكهان الكاذبين الأفاكين ^(١) .

و"الاثيم" الكاذب الفاجر ، قال سبحانه وتعالى في وصفه :

وَيَلِ لِكُلِّ أَفَّاكِ أَثْيَرٍ ^(٢) يَسْمَعُ إِيمَنِتَ
الله تَسْلِي عَلَيْهِ مِنْ يَصِرُّ مُسْتَكِبِرًا كَانَ لَقَرِسَمَعَهَا فَبِشَرَهُ بِعَذَابِ الْيَمِنِ ^(٣)

والويل : الهلاك والدمار ، أو واد في جهنم .

والكافك : الكذاب في قوله ، والاثيم : العاصي في فعله ، المراد به : النضر بن الحارث ، وقيل : الحارث بن كلده ^(٤) .

ثم قال تعالى في وصفه :

مَنَاعَ لِلْخَيْرِ مُعْتَدِلٌ أَثْيَمٌ ^(٥)

المناع : شديد المنع للمال ويخيل به ، فيمنع ولده وعشيرته وأهله من الدخول في الإسلام بقوله لهم : لئن دخل أحد منكم في دين محمد فلن أنفعه بماله بشيء أبدا ^(٦) .

ويقصد بـ "الاثيم" نو الإثم ، وهو الأحسن بن شريق .

وقيل : الأسود بن عبد يغوث ، أو عبد الرحمن بن الأسود ، وقيل : الوليد بن المغيرة ، وقيل : أبو جهل بن هشام ^(٧) .

١ - انظر : ابن كثير ٣ / ٣٥٢ ، بتصرف .

٢ - سورة الجاثية : ٨ ، ٧ .

٣ - انظر : ابن كثير ٤ / ١٤٨ ، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٦ / ١٥٥ .

٤ - سورة القلم : ١٢ .

٥ - انظر : فتح الت婢ير ٥ / ٢٦٨ .

٦ - انظر : الجامع لأحكام القرآن ١٨ / ٢٣١ ، ٢٣٢ .

وأرى أنها صفة أطلقت على رعس الكفر وأئمة الشرك ، لقوله تعالى :

﴿١﴾ وَمَا يَكْرِبُهُ إِلَّا كُلُّ مُعَذَّبٍ

والآثم : المشرك المكتسب للإثم ، لأنه إذا وجهت إليه النصيحة أعرض عنها واستكبر مزهواً بنفسه ، ومصراً على الكفر والذنوب ، فحسبه جهنم ، كما قال تعالى :

﴿٢﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُ أَتَقِنَ اللَّهَ أَخْذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِلَّاثِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمِهَادُ

فهذا الكافر المركب ما حرم الله تعالى عليه ، من الفساد في الأرض ، ونشر الضلال في أرجائها ، إذا فعل ذلك دون رقيب أو وازع ديني يدفعه ووجهه إليه النصح والإرشاد ، بقول الناصح (أتق الله) وذكر بخشية الله تعالى ، والحياء منه ، والخوف من عقابه ، والتحرج من غضبه – أنكر على الناصح هذا النصح والإرشاد ، واستكبر أن يوجهه إليه ، وعظم عليه أن يؤخذ بهذا الخطأ ، وأن يوجه إلى الحق والصواب ، فتأخذه العزة ، ليس بالحق ، ولا بالخير ، ولكن بالإثم ، فاستعن بالذنب والمعصية والخطيئة ، ورفع نفسه في وجه الحق الذي ذكر به ، دون حياء أو خجل من الله تعالى ، الذي يراقبه في السر والعلنية ، ويكون عليه شهيداً بكل صغيرة وكبيرة ، لا يخفى عليه حتى ما في قلب هذا الجاحد الذي يتظاهر بالخير والإخلاص ، وهو على غير ذلك ، وحملته الأنفة وحمية الجاهلية على ارتكاب الإثم ، والتكبر عن قبول الحق ، فأغرق في الإفساد ، وأمعن في العناد (فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمِهَادُ) أى يكفيه أن تكون له جهنم فراشاً ومهاداً ، وبئس هذا الفراش والمهداد ^٣ .

١ - سورة المطففين : ١٢ .

٢ - سورة البقرة : ٢٠٦ .

٣ - انظر : في ظلال القرآن ١ / ٢٠٥ / بتصرف .

والإثم والعدوان أضرار كثيرة ، تعود على الفرد والمجتمع ، نخص بالذكر منها ما يأتي :

١ - إيذاء المؤمنين والمؤمنات بغير حق ، ومن ذلك :
اتهام السيدة الفاضلة أم المؤمنين رضى الله عنها زوراً وبهتاناً ، في حادثة الإفك .

٢ - التاجي بالإثم والعدوان .
أولاً : أما إيذاء المؤمنين والمؤمنات بغير حق ، فقد هدد الله تعالى ، وتوعد بالعقاب الشديد والعذاب الأليم ، كل من يفعل ذلك ، سواء أكان إيذاء بالأفعال أو بالأقوال القبيحة ، كالبهتان ، والتكذيب الفاحش المخلق . قال سيد قطب :

" إن ترك الألسنة تلقى التهم على المؤمنات المحسنات العفيفات ، سواء ثياب أو أبكاراً ، بدون دليل قاطع ، يترك المجال واسعاً لكل من شاء أن يقذف بريئاً أو بريئة بتلك التهمة النكراء ، ثم يمضي آمناً ! فتصبح الجماعة وتمسى ، وإذا أعراضها مجرحة وسمعتها ملوثة ، وكل فرد من أفرادها متهم أو مهدد بالاتهام ، وكل زوج فيها شاك في زوجه ، وكل رجل شاك في أصله ، وكل بيت مهدد بالانهيار ، وهي حالة من الشك والقلق والريبة لا تطاق " ١ .

ولهذا صان الإسلام الأعراض من التهجم والاعتداء ، فقال عز وجل :

وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَا يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شَهَادَةٍ فَاجْلِدُوهُنَّ
ثَمَنِينَ جَلْدًا وَلَا نَقْبِلُ لَهُنَّ مُّهْمَدًا أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُنَّ الظَّفِيقُونَ ۝

والآية الكريمة فيها بيان حكم من قذف محصنة أو محصنة بالزنا بقوله له :
يا زاني ، أو يازانية ، أو زنيت ، فيجب عليه ثمانون جلدة حد ، مع إسقاط
شهادته ، لأن القذف من الكبائر ، واسم الفاسق لا يقع إلا على صاحب
كبيرة ۲ .

يقول سيد قطب :

« شدد القرآن الكريم في عقوبة القذف ، فجعلها قريبة من عقوبة الزنا ...
ثمانين جلدة ، مع إسقاط الشهادة والوصم بالفسق ، والعقوبة الأولى
جسدية ، والثانية أدبية في وسط الجماعة ، ويكتفى أن يهدى قول القاذف ،
فلا يؤخذ له بشهادة ، وأن يسقط اعتباره بين الناس ، ويمشي بينهم متهمًا
لا يوثق بكلامه ، والثالثة دينية ، فهو منحرف عن الإيمان خارج عن الطريق
المستقيم ، حتى يأتي القاذف بأربعة يشهدون ببرؤية الفعل ، أو بثلاثة معه إن
كان قد رأه ، فيكون قوله صحيحًا ، ثم يوقع حد الزنى على صاحب الفعلة ،
وتظل العقوبات التي توقع على القاذف بعد الحد مصلحة فوق رأسه ، إلا أن
يتوب » ۳ كما قال تعالى :

إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَاصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝

١ - سورة النور : ٤ .

٢ - انظر : الخازن وبهامشه البغوى ٥ / ٤٠ ، ٤١ / بتصرف .

٣ - في ظلال القرآن ٤ / ٢٤٩١ ، بتصرف يسير .

٤ - سورة النور : ٥ .

أما إن قذف الرجل امراته فيجب اللعان كما يشير إليه قوله :

وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَا يَكُنْ لَّهُمْ شَهَادَةٌ إِلَّا أَنفُسُهُمْ
فَشَهَادَةُ أَحَدٍ هُرَبَّ أَثْرَيْ شَهَادَتِ بِاللَّهِ إِنَّهُ لِمَنِ الصَّادِقِينَ ٦
وَالْخَمِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ٧ وَيَدْرُأُ
عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَثْرَيْ شَهَادَتِ بِاللَّهِ إِنَّهُ لِمَنِ الْكَاذِبِينَ ٨
وَالْخَمِسَةُ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ٩

وحينما يقذف الرجل زوجته ، وليس له شاهد إلا نفسه يلاعن بينهما ، بأن يحلف أربع مرات بالله إنه لصادق في دعواه عليها بالزنا ، ويحلف يمينا خامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين .

وتسمى هذه شهادات لأن الشاهد الوحيد .

فإذا فعل أعطاها قدر مهرها ، وطلقت منه طلاقاً بائناً ، وحق عليها حد الزنا وهو الرجم .

اللهم إلا أن ترغب في درء الحد عنها ، فإنها عندئذ تحلف بالله أربع مرات إنه كاذب فيما رماها به ، وتحلف يمينا خامسة بأن غضب الله عليها إن كان صادقاً وهي كاذبة ، وبهذا يدرأ عنها الحد ، وتبيّن من زوجها بالملائمة ، ولا ينسب ولدها إليه إن كانت حاملاً ، بل ينسب إليها ، ولا يقذف الولد ومن يقذفه يحد ٢٠ .

١ - سورة النور : ٦ - ٩ .

٢ - انظر : الخازن وبهامشه البغوى ٥ / ٤٢ - ٤٥ ، في ظلال القرآن ٤ / ٢٤٩١ - ٢٤٩٢ .

وورد سبب نزول هذه الآية في الصحيح :

”أن رجلاً أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، أرأيت رجلاً رأى مع امرأته رجلاً أيقنله فيقلونه ، أم كيف يفعل ؟ فأنزل الله فيهما ما ذكر في القرآن من التلاعن . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : قد قضي فيك وفي امرأتك . قال : فتلاعنا - عند رسول الله صلى الله عليه وسلم - فقارقها ، فكانت سُنّة أن يُفرق بين الملاعنين ، وكانت حاملاً فانكر حملها ، وكان ابنتها يدعى إليها . ثم جَرَّت السنة في الميراث يرثها وترث منه ما فرض الله لها ” ^(١) .

وقد عقب سبحانه وتعالى على هذا التخفيف والتيسير ، ومراعاة الأحوال والظروف بقوله :

وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَإِنَّ اللَّهَ تَوَابٌ حَكِيمٌ ^(٢)

أى لعاجلكم بالعقوبة ، ولكنه ستر عليكم ، ودفع عنكم الحد باللعان ، فهو سبحانه وتعالى يعود على من يرجع إليه عن المعاصي بالتوبة والمغفرة والرحمة وهو حكيم فيما فرضه من الحدود ^(٣) .

وكذلك من الإثم والإيذاء لل المسلمين تعيير بعضهم بعضاً بحسب مذموم ، أو حرفة مذمومة ، أو شيء ينقل عليه أن يسمعه ، قال تعالى :

وَمَن يَكْسِبْ خَطَايَاً فَأُولَئِنَّا ثَمَرَتِيهِ بِرِيعًا فَقِدْ أَحْتَمَلَ هَبَتنا وَإِشْمَائِينَا ^(٤)

١ - صحيح البخاري بشرح فتح الباري ٤٤٨ / ٨ / كتاب التفسير / باب (والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم فشهادة أحدهم أربع شهادات بالله إنما من الصادقين) و٤٤٦ / ٩ / كتاب الطلاق ، باب اللعان ، ومن طلاق بعد اللعان .

٢ - سورة التور : ١٠ .

٣ - انظر : الخازن وبهامشة البغوى ٥ / ٤٦ .

٤ - سورة النساء : ١١٢ .

وفيها تهديد ووعيد لأولئك الذين يكسبون الخطايا والآثام ثم يلقون بها على الأبراء ، ويحملونهم تبعاتها ، ليجدوا في ذلك سبيلاً إلى التخلص من جرائمهم ، والله تعالى قد سجلها عليهم ، وهو أخذهم بها ، ومجازيهم عليها وهم إذا رموا بها غيرهم فقد اكتسبوا جرماً آخر إلى جرمهم .

كما قال سبحانه وتعالى :

وَالَّذِينَ يُؤْذِنُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يُغَيِّرُ مَا أَكَتَسَبُوا
فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَنَاءً وَإِثْمَاءً مُّبِينًا

(١)

أما اتهام السيدة الفاضلة أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها بالزور والبهتان في حادثة الإفك فهو كما صورها القرآن الكريم في قوله عز وجل :

إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عَصْبَةٌ مِّنْكُمْ لَا يَحْسِبُوهُ شَرًّا لَّكُمْ بِلَّهُ
خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ أَمْرٍ يُمْنَهُمْ مَا أَكَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّ
كُبُرُهُ وَمِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١﴾ لَوْلَا إِذْ سَعَيْتُمْ وَهُنَّ الْمُؤْمِنُونَ
وَالْمُؤْمِنَاتُ يَا نَفْسِهِمْ خَيْرٌ وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ ﴿٢﴾ لَوْلَا
جَاءَهُمْ وَعَلَيْهِ بِأَرَيْعَةٍ شَهَدَهُمْ فَإِذْ لَمْ يَأْتُو بِالشَّهَدَاءِ قَاتَلُوكُمْ
عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَذِيلُونَ ﴿٣﴾ لَوْلَا فَضَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ
فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمْ سَكُرْتُمْ فِي مَا أَفْسَنْتُمْ فِي هِيَ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٤﴾
إِذْ تَلْقَوْنَهُ بِالسَّنَنِ كُمْ وَتَقُولُونَ يَا فَوَاهُ كُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عَلَوْ
وَلَحْسِبُونَهُ وَهِيَنَا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ ﴿٥﴾ وَلَوْلَا إِذْ سَعَيْتُمْ
فُلِتَمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ تَكْلُمُنَا هَذَا سَبَّ حَنَكَ هَذَا بَهْتَنَ عَظِيمٌ
يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبْدًا إِنْ كُنْتُمُ مُّؤْمِنِينَ ﴿٦﴾
وَيَبْيَنُ اللَّهُ لَكُمُ الْأَيْتَ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٧﴾ إِنَّ الَّذِينَ
يُحِبُّونَ أَنْ تَشْيَعَ الْفَحْشَةُ فِي الْأَرْضِ إِنَّمَا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ
فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ

(٢)

فقد عبر القرآن الكريم عن هذه الحادثة بـ*بالإفك* ، وهو صرف الكلام إلى غير حقيقته ، أو هو الكذب والافتراء والبهتان العظيم بالخبر عن أمر باطن ممَّن لم يشاهده ، وذلك أكذب الأخبار ، وأشر الأقوال حيث هُنَّ به العرض الذي هو أشرف المحرمات ، ومقررون في تأكيد التحريم بالمهجات ^١ .

أما ما ورد في الصحيح من سبب نزولها :

فعن عائشة رضي الله عنها قالت : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يخرج أقرع بين أزواجه ، فرأيتُه خرج سهْمها خرج بها رسول الله صلى الله عليه وسلم معه . قالت عائشة : فاقرع بيتنا في غزوة غزاها فخرج سهْمها ، فخرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما نزل الحجاب ، فأتنا أحمل في هودجي وأنزل فيه . فسرنا حتى إذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوه تلك ، ووقف ودنونا من المدينة قافلين ، آذن ليلة بالرُّحيل ، فقمت حين آذنوا بالرُّحيل ، فمشيت حتى جاوزت الجيش ، فلما قضيت شائني أقبلت إلى رحلي ، فإذا عقد لي من جزع أظفار ^٢ قد انقطع ، فالمست عقدي ، وحبسني ابتغاوه . وأقبل الرهط الذين كانوا يرحلون لي ، فاحتملوا هودجي ، فرحلوه على بعيري الذي كنت ركبت ، وهم يحسبون أنني فيه ، وكان النساء إذ ذاك خفافاً لم يثقلهن اللحم ، إنما يأكلن العلقة من الطعام ، فلم يستنكِر القوم خفة الهودج حين رفعوه ، وكنت جارية حديثة السن ، فبعثوا الجمل وساروا ، فوجدت

١ - انظر : أحكام القرآن لأبن العرين ٢ / ١٣٥٥ .

٢ - قوله : (جزع ظفار) بفتح الجيم وسكون الزاي بعدها مهملة : خرز معروف في سواده بياض كالعرق .

فاما ظفار بفتح الظاء المعجمة ثم ثاء بعدها راء مبنية على الكسر فهي مدينة باليمن .

وقيل : جبل ، وقيل : سميت به المدينة وهي في أقصى اليمن إلى جهة الهند .

قال ابن حجر : وإن ثبتت الرواية أن " جزع أظفار " فعل عقدها كان من الظفر أحد أنواع القسط ، وهو طيب الرائحة يت弟兄 به ، فلعله عمل مثل الخرز فاطلق على جزعاً تشبيهاً به ونظمته قلادة إما لحسن لونه أو لطيب ريحه / فتح الباري ٨ / ٤٥٨ ، ٤٥٩ .

عِقْدِي بَعْدَ مَا اسْتَمِرَ الْجَيْشُ ، فَجَئْتُ مَنَازِلَهُمْ وَلَيْسَ بِهَا دَاعٌ وَلَا مُجِيبٌ ، فَأَقْمَتُ مَنْزِلِي الَّذِي كُنْتُ بِهِ ، وَظَلَّتُ أَنْهُمْ سَيِّفِقِلُونِي فَيُرْجِعُونَ إِلَيْهِ . فَبَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ فِي مَنْزِلِي غَلَبَتِي عَيْنِي فَنَمَتْ ، وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمَعْطَلِ السُّلْمَى ، ثُمَّ الْذُكُونِيُّ ، مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ ، فَأَدْلَجَ ، فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي <١> فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانَ نَائِمًا ، فَأَتَانِي فَعَرَفْنِي حِينَ رَأَنِي ، وَكَانَ يَرَانِي قَبْلَ الْحِجَابِ ، فَاسْتَيْقَظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ حِينَ عَرَفْنِي ، فَخَمْرَتْ وَجْهِي بِجَلْبَابِيِّ ، وَاللَّهُ مَا كَلَمْنِي كَلْمَةً ، وَلَا سَمِعْتُ مِنْهُ كَلْمَةً غَيْرَ اسْتِرْجَاعِهِ ، حَتَّى أَنْاخَ رَاحِلَتِهِ فَوْطَى عَلَى يَدِيهَا فَرَكِبَتِهَا <٢> ، فَانْطَلَقَ يَقُودُ بِي الرَّاحِلَةَ حَتَّى أَتَيْنَا الْجَيْشَ بَعْدَ مَا نَزَلُوا مُوْغِرِينَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ <٣> ، فَهَلَكَ مِنْ هَلْكَ ، وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّ إِلْفَكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبْيَابِنِ سَلْوَلَ ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ، فَاشْتَكَيْتُ حِينَ قَدِمْتُ شَهْرًا ، وَالنَّاسُ يَفِيضُونَ فِي قُولِ أَصْحَابِ إِلْفَكَ ، وَلَا أَشْعُرُ بِشَيءٍ مِنْ ذَلِكَ ، وَهُوَ يَرِيَّنِي <٤> فِي وَجْهِي أَنِّي لَا أَعْرِفُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْلَّطْفَ الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَشْتَكَيْتُ ، إِنَّمَا يَدْخُلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَيُسْلِمُ ثُمَّ يَقُولُ : كَيْفَ تَيْكُمْ ؟ ثُمَّ يَنْصُرِفُ ، فَذَاكَ الَّذِي يَرِيَّنِي لَا أَشْعُرُ بِشَءٍ ، حَتَّى خَرَجْتُ بَعْدَ مَا نَقَهْتُ ، <٥> فَخَرَجْتُ

١ - قوله : (فَأَدْلَجَ فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي) أَدْلَجَ ، بِسَكُونِ الدَّالِ ، وَفِي رِوَايَةِ " أَدْلَجَ " بِتَشْدِيدِهَا ، وَبِالسَّكُونِ : سَارَ مِنْ أَوْلَهُ ، وَبِالتَّشْدِيدِ : سَارَ مِنْ أَخْرَهُ .

وَعَلَى هَذَا فَيَكُونُ الَّذِي هُنَا بِالْتَّشْدِيدِ لَأَنَّ كَانَ فِي أَخْرِ الْلَّيْلِ ، وَكَثُرَتْ تَأْخِيرَتْ فِي مَكَانِهِ حَتَّى قَرَبَ الصَّبَحِ فَرَكِبَ لِيَظْهُرَ لَهُ مَا يَسْقُطُ مِنَ الْجَيْشِ مَا يَخْفِي الْلَّيْلُ ، وَيَحْتَلِمُ أَنْ يَكُونَ سَبِبَ تَأْخِيرِهِ مَا جَرَتْ بِهِ عَادَتْهُ مِنْ غَلْبَةِ النَّوْمِ عَلَيْهِ . (فَتْحُ الْبَارِي / ٨ / ٤٦٢) .

٢ - قوله : (فَوْطَى عَلَى يَدِيهَا فَرَكِبَتِهَا) أَى لِيَكُنَّ أَسْهَلَ لِرَكْوبِهَا ، وَلَا يَحْتَاجُ إِلَى مَسْهَا عِنْدَ رَكْوبِهَا .

٣ - قوله : (بَعْدَ مَا نَزَلَرَا مُوْغِرِينَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ) بِضمِ الْيَمِ وَكَسْرِ الْغَينِ الْمَعْجمَةِ ، وَالرَّاءُ الْمَهْمَلُ أَى نَازِلِينَ فِي وَقْتِ الْوَغْرَةِ بِفَتْحِ الْوَاءِ وَسَكُونِ الْغَينِ ، وَهِيَ شَدَّةُ الْعَرْمِ لِمَا تَكُونُ الشَّمْسُ فِي كَبْدِ السَّمَاءِ . (فَتْحُ الْبَارِي / ٨ / ٤٦٣) .

٤ - قوله : (وَهُوَ يَرِيَّنِي فِي وَجْهِي) بِفتحِ أَوْلَهُ وَضَمِهِ ، يَقُولُ : رَبِّي ، وَأَرَابِّي ، إِذَا أَوْهَمَهُ وَشَكَّهُ . (شَرْحُ التَّنوُّيِّ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ ١٧ / ١٠٦) .

٥ - قوله : (نَقَهْتُ) بِفَتْحِ الْقَافِ وَكَسْرِهَا ، وَالْأَوْلُ أَشْهَرُ : لِفَتَانُ ، أَى بِرَأْمَنِ الْمَرْضِ وَهُوَ قَرِيبُ الْعَهْدِ لِمَ يَرْجِعُ إِلَيْهِ كَمَالَ صَحَّتِهِ . (فَتْحُ الْبَارِي / ٨ / ٤٦٥) .

معى أم مِسْطَح قِبْلَ المَنَاصِع <١> ، وهو متبرزنا وکنا لا نخرج إلا ليلاً إلى ليل ، وذلك قبل أن تتخذ الكنف قريباً من بيوتنا . فانطلقت أنا وأم مِسْطَح وهي ابنة أبي رُهْم بن عبد مناف ، وأمها بنت صخر بن عامر خالة أبي بكر الصديق ، وابنها مِسْطَح بن أثاثة - فاقبليت أنا وأم مِسْطَح قِبْلَ بيتي وقد فرغنا من شائنا ، فعثّرتْ أم مِسْطَح فی مِرْطَهَا <٢> ، فقالت : تعس مِسْطَح <٣> . فقلت لها : بئس ما قلتِ ، أَشَبَّيْنَ رجلاً شهد بدرأً ؟ قالت : أى هَنْتَاه <٤> ، أو لم تسْمِعِي ما قال : ؟ قالت قلت : وما قال : ؟ فأخبرتني بقول أهل الإفك ، فازدَدت مِرْضَا عَلَى مِرْضِي : فلما رجعت إلى بيتي ودخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم تعنى : سَلَّمَ ، ثم قال : كيف تيكم ؟ . فقلت : أَتَذَنْ لِي أَتَى أَبَوِي ؟ قالت : وأنا حِينَئِذ أَرِيدُ أَسْتِيقِنَ الْخَبَرَ من قبليهما . قالت : فاذن لِي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجئت أبوي ، فقلت لأمي : يا أمِّيَّاه ، ما يتحدث الناس ؟ قالت : يا بنيَّةَ هَوْنَى عليك ، فوالله لَقَلَّمَا كانت امرأة قط وضيئه عند رجل يحبها ولها ضرائر إلا أكثرن عليها . قالت : فقلت : سبحان الله ، وقد تحدث الناس بهذا ؟ قالت : فبكيت تلك الليلة حتى أصبحت لا يرقأ لي دمع ، ولا أكتحل بنوم حتى أصبحت أبكي . فدعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم على بن أبي طالب وأسامة بن زيد رضي الله عنهمما حين استأبَثَ الْوَحْيُ يَسْتَأْمِرُهُما فی فراق أهله . قالت :

١ - قوله : (قبل المذاق) أى جهتها ، والمناصع صعيد خارج المدينة كانوا يتبرزون فيها . (فتح الباري . ٤٦٥ / ٨) .

٢- قوله : (فِي مَرْطَهَا) بـكـسـرـ الـمـيمـ : كـسـاءـ مـنـ حـصـفـ ، وـقـدـ يـكـوـنـ مـنـ غـيـرـهـ .

٢- قوله : (تعس مسطح) بفتح المثناة وكسر العين المهملة ، وفتحها أيضاً بعدها سين مهملة أى كـ لوجهه ، أو هلك ، ولزمه الشر ، أو بعد . (فتح الباري ٤٦٦ / ٨) .

وهذه اللفظة تختص بالنداء ، وإذا خطب الذكر قيل ياهناه ، وقد تشيع النون فيقال : ياهناه . والمعنى أن أم مسطوح نسبت عائشة إلى النفلة عما قيل فيها إنكارها سب مسطوح فخاطبتها خطاب بعيد .
 (فتح الباري ٨ / ٤٦٦) .

فَإِنَّمَا أَسْأَمَةَ بْنَ زَيْدَ فَأَشَارَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالَّذِي يَعْلَمُ
مِنْ بِرَاعَةِ أَهْلِهِ، وَبِالَّذِي يَعْلَمُ لَهُمْ فِي نَفْسِهِ مِنَ الْوَدِّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،
أَهْلُكَ وَمَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا . وَأَمَّا عَلَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ
يَضْبِقِ اللَّهُ عَلَيْكَ وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ، وَإِنْ تَسْأَلُ الْجَارِيَةَ تَصْدِقُكَ . قَالَتْ:
فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَرِيرَةً، فَقَالَ: أَئِي بَرِيرَةً، هَلْ رَأَيْتَ
مِنْ شَيْءٍ يَرِيبُكُ؟ قَالَتْ بَرِيرَةً: لَا وَالَّذِي بَعَثْتَ بِالْحَقِّ، إِنْ رَأَيْتَ عَلَيْهَا أَمْرًا
أَغْمَصَهُ عَلَيْهَا ^١أَكْثَرُ مِنْ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ تَنَامُ عَنْ عَجَنِ أَهْلَهَا
فَتَأْتِي الدَّاجْنُ فَتَأْكِلُهُ ^٢ . فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَاسْتَعْذَرَ
يَوْمَئِذٍ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَبِي سَلْوَلٍ ^٣، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ: يَا مَعْشِرَ الْمُسْلِمِينَ، مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَنِي
أَذَاهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي؟ فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِ إِلَّا خَيْرًا، وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا
مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا .

١ - قوله: (إِنْ رَأَيْتَ عَلَيْهَا أَمْرًا أَغْمَصَهُ عَلَيْهَا) أَيْ مَا رَأَيْتَ فِيهَا مَا تَسْأَلُونَ عَنْهُ شَيْئًا أَصْلًا وَمَا مِنْ
غَيْرِهَا فِيهَا مَا ذَكَرْتَ مِنْ غَلَبةِ النَّوْمِ لِصَفَرِ سُنْنِهَا وَرَطْبَوْيَةِ بَدْنِهَا .

وَ"أَغْمَصَهُ" بَغْيَنْ مَعْجمَهُ وَصَادَ مَهْمَلَةَ أَيْ أَعْيَهُ . (فتح الباري ٨ / ٤٧٠) .

٢ - قوله: (فَتَأْتِي الدَّاجْنُ فَتَأْكِلُهُ) بَدَالٌ مَهْمَلَةٌ ثُمَّ جَيْمٌ: الشَّاةُ الَّتِي تَأْلَفُ الْبَيْتَ وَلَا تَخْرُجُ إِلَى الْمَرْعَى،
وَقَيْلٌ: هِيَ كُلُّ مَا يَأْلَفُ الْبَيْتَ مَطْلَقاً شَاةً أَوْ طَيْراً .

وَذَكَرَ أَبْنُ حَجْرٍ مَا قَالَهُ أَبْنُ الْمُتَّفِرِ فِي الْحَاشِيَةِ:

هَذَا مِنَ الْأَسْتِئْنَاءِ الْبَدِيعِ الَّذِي يَرَادُ بِهِ الْمُبَالَغَةُ فِي نَفْسِ الْعَيْبِ، فَفَقَلَتْهَا عَنْ عَجِيْتِهَا أَبْعَدَ لَهَا مِنَ الذِّي
رَمِيَتْ بِهِ، وَأَقْرَبَ إِلَيْهِ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ (فتح الباري ٨ / ٤٧٠) .

٣ - قوله: (فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ فَاسْتَعْذَرَ يَوْمَئِذٍ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَبِي سَلْوَلٍ) أَيْ طَلَبَ مِنْ يَعْزِرَهُ مِنْهُ، أَيْ
يَنْصُفُهُ .

قال الخطابي: يحتمل أن يكون معناه من يقوم بعذرها فيما رمى أهله به من المكره، ومن يقوم بعذرها
إذا عاقبة على سوء ما صدر منه؟ ورجح النحو الثاني .

وقيل: من يعذرنى: من ينصرنى ، والعذر الناصر . وقيل: من ينتقم لي منه . (فتح الباري
٨ / ٤٧٠) .

وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِ إِلَّا مَعِيْ . فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مَعَاذَ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنَا أَعْذِرُكَ مِنْهُ ، إِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسَ ضَرَبَتْ عَنْقَهُ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا مِنَ الْخَزْرَاجَ أَمْرَتَنَا فَفَعَلْنَا أَمْرَكَ . قَالَتْ : فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عِبَادَةَ - وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَاجَ - وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ رَجُلًا صَالِحًا ، وَلَكِنَّ احْتَمَلْتُهُ الْحَمِيَّةَ - فَقَالَ لِسَعْدٍ : كَذَبْتَ لِعَمِّ اللَّهِ ، لَا تَقْتُلُهُ وَلَا تَقْدِرُ عَلَى قَتْلِهِ . فَقَامَ أَسِيدُ بْنُ حُضَيْرَ ، وَهُوَ أَبْنَى عَمِ سَعْدٍ بْنِ مَعَاذَ ، فَقَالَ لِسَعْدٍ بْنِ عِبَادَةَ : كَذَبْتَ لِعَمِّ اللَّهِ لَتَقْتُلَنَّهُ ، فَإِنَّكَ مَنَافِقٌ تَجَادِلُ عَنِ الْمَنَافِقِينَ . فَتَسَاوَرَ^١ الْحَيَّانُ الْأَوْسُ وَالْخَزْرَاجَ حَتَّى هُمَا أَنْ يَقْتَلُوْا وَرَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَلَمْ يَزُلْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخَفِّضُهُمْ حَتَّى سَكَتُوا وَسَكَتْ . قَالَتْ : فَمَكَثْتُ يَوْمِي ذَلِكَ لَا يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بَنْوَمَ . قَالَتْ : فَأَصْبَحَ أَبْوَابِيْ عَنْدِي وَقَدْ بَكَيْتُ لِيَلَتَيْنِ وَيَوْمَاً ، لَا أَكْتَحِلُ بَنْوَمَ وَلَا يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ ، يَظْنَانُ أَنَّ الْبَكَاءَ فَالْقُكْبَدَىِ . قَالَتْ : فَبَيْنَمَا هَمَا جَالِسَانِ عَنْدِي وَأَنَا أَبْكِي فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَذَنْتُ لَهَا ، فَجَلَسَتْ تَبْكِي مَعِيَ ، قَالَتْ : فَبَيْنَمَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ ، قَالَتْ وَلَمْ يَجْلِسْ عَنْدِي مِنْذَ قِيلَ مَا قِيلَ قَبْلَهَا ، وَقَدْ لَبِثَ شَهْرًا لَا يَوْحِي إِلَيْهِ فِي شَأْنٍ قَالَتْ : فَتَشَهَّدُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ جَلَسَ ثُمَّ قَالَ : أَمَا بَعْدُ يَا عَائِشَةَ ، فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي عَنْكَ كَذَا وَكَذَا ، فَإِنَّكِنْتِ بِرَبِّيَّةٍ فَسَيُبَرِّئُكِ اللَّهُ وَإِنْ أَلْمَتِ بِذَنْبٍ فَاسْتَغْفِرِي اللَّهُ وَتُوبِي إِلَيْهِ ، فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبِهِ ثُمَّ تَابَ إِلَى اللَّهِ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ . قَالَتْ : فَلَمَّا قُضِيَ رَسُولُ اللَّهِ مَقَاتَلَتُهُ قَلَصَ دَمْعِيْ حَتَّى مَا أَحْسَنُ مِنْهُ قَطْرَةً ، فَقَلَتْ لَأَبِي :

١ - قوله : (تساور) أى تناهضوا للنزاع والعصبية ، وفي رواية "فتشار" بمثابة ثم مثلثة : تفاعل من الثورة ، والحيان : بمهمله ثم تحتانية تثنية حى والصى كالقبيلة ، أى تهض بعضهم إلى بعض من الغضب . (فتح البارى شرح صحيح البخارى ٨ / ٤٧٤) .

أَجِبْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا قَالَ . قَالَ : وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَلَتْ لَأْمِي : أَجِبْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَتْ : مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ : فَقَلَتْ - وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السَّنَّ لَا أَقْرَأُ كَثِيرًا مِنَ الْقُرْآنَ : إِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ لَقَدْ سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ حَتَّى اسْتَقَرَ فِي أَنْفُسِكُمْ وَصَدَقْتُمْ بِهِ ، فَلَئِنْ قُلْتُ لَكُمْ : إِنِّي بِرَبِّي - وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي بِرَبِّي - لَا تَصِدِّقُونِي بِذَلِكَ ، وَلَئِنْ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرِ اللَّهِ - وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي مِنْهُ بِرَبِّي - لَتَصِدِّقُنِي . وَاللَّهُ مَا أَجَدُ لَكُمْ مَثَلًا إِلَّا قَوْلُ أَبِي يُوسُفَ ، قَالَ :

فَصَبَرْ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصْفُونَ ﴿١﴾

قَالَتْ : ثُمَّ تَحَوَّلُتْ فَاضْطَجَعْتُ عَلَىٰ فِرَاشِي . قَالَتْ : وَأَنَا حِينَئِذٍ أَعْلَمُ أَنِّي بِرَبِّي وَأَنَّ اللَّهَ مُبِرِّئٌ بِبِرَاعَتِي ، وَلِكُنْ وَاللَّهُ مَا كُنْتُ أَظَنُّ أَنَّ اللَّهَ مَنْزَلٌ فِي شَاءَنِي وَحْيًا يُتَلَىٰ ، وَلِشَاءَنِي فِي نَفْسِي كَانَ أَحْقَرُ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِي بِأَمْرِ يُتَلَىٰ ، وَلِكُنْ كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّوْمِ رَؤْيَا يَبْرُؤُنِي اللَّهُ بِهَا . قَالَتْ : فَوَاللَّهِ مَارَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا خَرَجَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ حَتَّىٰ أُنْزَلَ عَلَيْهِ ، فَأَخْذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبَرَحَاءِ ﴿٢﴾ ، حَتَّىٰ إِنَّهُ لِيَتَحدَّرُ مِنْهُ مِثْلُ الْجَمَانِ ﴿٣﴾ مِنَ الْعَرَقِ وَهُوَ فِي يَوْمِ شَاتٍ مِنْ تَقْلِيْلِ الْقَوْلِ الَّذِي يُنْزَلُ عَلَيْهِ . قَالَتْ : فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُرِّيَ عَنْهُ وَهُوَ يَضْحَكُ ، فَكَانَتْ أُولَيْكُلَمَةٍ تَكَلَّمُ بِهَا : يَا عَائِشَةَ ، أَمَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَقَدْ بَرَأْتُ . فَقَالَتْ أُمِّي : قَوْمِي إِلَيْهِ ، قَالَتْ :

١- سورة يوسف : ١٨.

٢- قوله : (فَأَخْذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبَرَحَاءِ) بضم البرحاء وفتح الراء ثم مهملة ثم مد : وهي شدة الحمى ، وقيل : شدة الكرب ، وقيل : شدة الحر ، ومنه برح بي الهم إذا بلغ مني غايته . (فتح الباري ٤٧٦/٨).

٣- قوله (الْجَمَان) بضم الجيم وتخفيف الميم : اللؤلؤ ، وقيل : حب يعمل من الفضة كاللؤلؤ ، فتشبه قطرات عرقه صلى الله عليه وسلم بالجمان لتشابهها له في الصفاء والحسن . (فتح الباري شرح صحيح البخاري ٤٧٦/٨).

فقلت : والله لا أقوم إليه ، ولا أحمد إلا الله عز وجل . وأنزل الله :
 (إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِنْكَارِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ لَا تَحْسِبُوهُ) العشر الآيات
 كلها . فلما أنزل الله في براغي قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه ، وكان
 يُنفق على مسطح بن أثاثه لقرباته منه وفقره : والله لا أنفق على مسطح
 شيئاً أبداً بعد الذي قال لعائشه ما قال ، فأنزل الله :

وَلَا يَأْتِي أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةُ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَى
 وَالْمَسْكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
 وَلَيَعْفُوا وَلَيَصْفِحُوا الْأَنْجَوْنَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ٤١

قال أبو بكر : بل والله ، إنني أحب أن يغفر الله لي . فرجع إلى النفقة التي
 كان يُنفق عليه وقال : والله لا أنزعها منه أبداً . قالت عائشة : وكان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يسأل زينب ابنة جحش عن أمرى فقال : يازينب ،
 ماذا علمت أو رأيت ؟ فقالت : يا رسول الله ، أحمى سمعى وبصرى ^(٢) .
 ما علمت إلا خيراً .

قالت - وهي التي كانت تسأميني من أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فعصمتها الله بالورع ، وطفقت أختها حمنة تحارب لها ، فهلكت فيمن هلك
 من أصحاب الإفك ^(٣) .

١ - سورة التور : ٢٢ .

٢ - قوله (أحمى سمعى وبصرى) أي من الحماية ، فلا تُناسب إليها ما لم أسمع وأبصر (فتح الباري شرح
 صحيح البخاري ٨ / ٤٧٨) .

٣ - صحيح البخاري شرح فتح الباري ٨ / ٤٥٢ / كتاب التفسير / باب "لولا إذ سمعتموه قلتم ما يكون
 لنا أن نتكلم بهذا سبحانك هذا بهتان عظيم . لو جاعوا عليه باريعة شهداء ، فإذا لم يأتوا بالشهاداء
 فأولئك عند الله هم الكاذبون " / صحيح مسلم ٤ / ٢١٢٩ - ٢١٣٦ / كتاب التوبية / باب في حديث
 الإفك وقبول توبه القاذف ، قوله (كانت تسأميني) أي تعاليمني من السمو وهو العلو والارتفاع ، أي
 تطلب من العلو والرقة والخطوة عند النبي صلى الله عليه وسلم ما أطلب ، أو تعتقد ان الذي عنده مثل
 الذي لي عنده . (فتح الباري شرح صحيح البخاري ٨ / ٤٧٨) .

فالسيدة عائشة الفاضلة رضى الله عنها أم من أمهات المؤمنين ، وليس من عامة نساء المجتمع ، بل هي زوج النبي صلى الله عليه وسلم ، ويجب أن يحترمها المسلمون أكثر مما تحترم به الأمهات ، وقد جعل الله تعالى حرمة أمهات المؤمنين جميعاً مثل حرمة أمهاتهم كما يشير إليه قوله عز وجل :

الَّتِي أُولَئِنِي بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجِهِ وَأَمْهَاتِهِمْ
<١>

وقوله تعالى :

وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذِنُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ
مِنْ بَعْدِهِ إِنَّمَا أَنْذِلَكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا <٢>

وقد أورد أبو الأعلى المودودي مناسبة بين آيات الإفك للآيات التي قبلها فقال :

« إن الله تعالى بما أنزل من أحكام الزنى والقذف واللعان في عشر الآيات الأولى من هذه السورة قبل تنزيله براءة عائشة رضى الله عنها ، إنما نبه المسلمين في حقيقه الأمر ، على أن ليست رمية أحد بالزنا بأمر هين ، يتلاعب به الناس ، ويتناقلونه في مجالسهم ومحافلهم ، بل هو قول في غاية من الثقل ، يحمل صاحبه تبعة كبرى ، فإن كان الرامي صادقاً في رميته فليأت بالشهاداء ، ليلقى الزانى والزانية أشد العقاب ، وإن كان كاذباً فهو جدير بأن يضرب ظهره ثمانين جلدة حتى لا يعود مثل هذه الرمية في المستقبل .

١ - سورة الأحزاب : ٦ .

٢ - سورة الأحزاب : ٥٣ .

وأما إذا كانت هذه الرمية من الزوج لزوجته فعليه أن يلاعنها في المحكمة . وهذا الأمر لا يمكن أن يتغافل عنه أحد ثم يجلس في بيته وادعى مستريحاً ، لأن المجتمع مجتمع المسلمين ، ما أخرج إلا لإقامة الحق ، ودعم الخير في الدنيا ، ولا يمكن أن يكون فيه الزنى أداة للعب والله ، ولأن تكون أخباره موضوعاً لحادث الناس وترويجهم عن أنفسهم ^١ .

والذين اتهموا عائشة رضي الله عنها لم يتهموها لأنهم قد رأوا بأعينهم ما قالوه بالستتهم ، بل إنهم لم يختلفوا هذا البهتان العظيم ، إلا على أساس أن عائشة رضي الله عنها كانت تختلف عن الرحيل ، فأركبها صفوان على بعيره وأوصلها إليه .

إن من رماها باقتراف الإثم ليبلغ النهاية من الفسق والشناعة ، فقد ظنوا بها أسوأ ما يكون الظن بأنفسهم حيث هُنّ به العرض الذي هو أشرف ما يجب أن يصان ، فما كان لعاقل أن يقول في مثل هذا الحال : إنها رضي الله عنها قد تختلف عن الرحيل بحيلة مدبرة ، لأن من يدبر الحيل لا يدبرها بحيث تختلف زوجة رئيس القوم خفية مع رجل منهم ، ثم تأتي راكبة جهرة على بعير هذا الرجل نفسه وقت الظهيرة ، والجيش كلّه يشاهدتها ، ورئيس القوم بين أظهرهم ، فهذه الصورة من الواقع تدلّ بنفسها على براءتها رضي الله عنها وإلا فإن القرائن التي بني عليها الظالمون اتهمهم ما كان فيها أدنى مجال للشبهة والريبة ^٢ .

١ - انظر : تفسير سورة التور / أبو الأعلى المودودي / ص ١٢٢ / دار الفكر ، بتصرف .

٢ - المصدر السابق / ١٢٩ - ١٢٢ ، وأحكام القرآن لابن العرين ٣ / ١٣٥٥ ، بتصرف .

فهؤلاء الذين يختلقون الاتهامات الكاذبة ، والافتراء العظيم ، ويعملون على إشاعة الفاحشة ، ونشرها في المجتمع الإسلامي ، ليدينوا أخلاق المسلمين ، إنما يستوجبون العقاب الشديد الرادع ، لاستئصال المنكرات والفواحش التي بينها الله في كتابه العزيز ، وهي ليست من الأمور الهينة ، ولكنها من عظام الآثام ، ومن المفتريات الكاذبة التي يجب أن ينجو منها مرتكبها العذابُ الأليم .

ثانياً : وأما التناجي بالإثم والعدوان ، فقد نهى الشرع الحكيم عن أن يتناجي أحد مع غيره بما فيه ضرر أو معصية ، أو مخالفة لأمر الرسول صلى الله عليه وسلم فقال عز وجل :

أَتَمْ تَرَى إِلَى الَّذِينَ هُرَأَعْنَ النَّجْوَى ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا هُوَ عَنْهُ وَيَتَنَجَّوْنَ بِالْإِثْمِ
وَالْعُدُوَنَ وَمَعْصِيَتِ الرَّسُولِ
<١>

والنَّجْوَى والنَّجْوُ : السر بين اثنين .

والتناجي : المساراة بين اثنين فلاتكثر <٢> .

والنَّجْوَى والنَّجِيُّ : المتسارعون ، والنَّجِيُّ ، كفني :

من تُساره ، والجمع : **أنْجِيَة** <٣> ، قال تعالى ينهى عباده المؤمنين عن التناجي بالإثم والعدوان ومعصية الرسول صلى الله عليه وسلم :

يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَنَجَّيْتُمْ فَلَا تَتَنَجَّوْنَ بِالْإِثْمِ وَالْعُدُوَنَ وَمَعْصِيَتِ الرَّسُولِ <٤>

١ - سورة المجادلة : ٨ .

٢ - اللسان (نجا) / ١٥ / ٢٠٤ - ٢٠٩ .

٣ - بصائر نوى التمييز في لطائف الكتاب العزيز ٥ : ٢٠ .

٤ - سورة المجادلة : ٩ .

والعُدُوان : الظُّلْمُ الَّذِي يَتَجَوَّزُ فِيهِ الْحَدُّ ، وَالْمُعْتَدِي : الْمُجَاوِزُ لِمَا أَمْرَبَهُ ^١ .

وَالْأَيَةُ الْكَرِيمَةُ ^٢ نَزَّلَتْ فِي شَأنِ الْيَهُودِ وَالْمُنَافِقِينَ ، كَانُوا يَتَنَاجَوْنَ فِيمَا بَيْنَهُمْ ، وَيَنْظَرُونَ لِلْمُؤْمِنِينَ ، وَيَتَغَامِرُونَ بِأَعْيُنِهِمْ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُونَ : لَعْنَهُمْ بِلَعْنَهُمْ عَنْ إِخْوَانِنَا وَأَقْرَبَائِنَا مِنَ الْمَهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ قَتْلٌ أَوْ مَصِيبَةٌ أَوْ هَزِيمَةٌ ، فَيُسَوِّعُهُمْ ذَلِكُ ، فَلَكُثْرَةُ شَكُواهِمْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَاهُمْ عَنِ النَّجْوَى فَلَمْ يَنْتَهُوا فَنَزَّلَتِ الْأَيَةُ ^٣ .

فَهُؤُلَاءِ كَانُوا يَتَحَدَّثُونَ فِيمَا بَيْنَهُمْ بِالْإِثْمِ ، وَهُوَ مَا يَخْتَصُ بِهِمْ ، وَالْعُدُوانُ وَهُوَ مَا يَتَعْلَقُ بِغَيْرِهِمْ ، وَمَعْصِيَةُ الرَّسُولِ ، وَذَلِكُ أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَ قَدْ نَهَاهُمْ عَنِ النَّجْوَى فِيمَا بَيْنَهُمْ فَعَصَوْهُ وَعَانُوا إِلَيْهَا ، وَكَانَ بَعْضُهُمْ يُوصَى بِعَصْيٍّ بِمَعْصِيَةٍ وَمُخَالَفَةٍ أَمْرِهِ ، وَيَصْرُونَ عَلَيْهَا ^٤ .

قالَ الْخَازِنُ رَحْمَهُ اللَّهُ :

السُّرُّ الَّذِي كَانَ بَيْنَهُمْ إِمَّا مَكْرٌ وَكِيدٌ لِلْمُسْلِمِينَ ، أَوْ شَيْءٌ يَسْوِعُهُمْ ، وَكُلَّاهُمَا إِثْمٌ وَعُدُوانٌ ^٥ .

وَيَعْدُ أَنْ عَرَفَنَا خَطُورَةُ الإِثْمِ عَلَى الْفَرْدِ وَالْمَجَمِعِ ، أَنْ تَكُلُّمُ عَنْ عَقُوبَةِ الإِثْمِ ، فَمِنْهَا "الْوَيْلُ" "وَهُوَ وَادٌ فِي جَهَنَّمَ كَمَا أَخْرَجَ الْحَاكِمُ بِسَنَدِهِ" عَنْ سَعِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : وَيْلٌ وَادٌ فِي جَهَنَّمَ يَهُوَيِ فِيهِ الْكَافِرُ أَرْبَعِينَ خَرِيفًا قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ قُعْدَهُ ، وَالصَّعُودُ جَبَلٌ فِي النَّارِ يَتَصَعَّدُ فِيهِ الْكَافِرُ أَرْبَعِينَ خَرِيفًا يَهُوَيِ مِنْهُ كَذَلِكَ أَبْدَا" ^٦ .

١- اللسان (عدا) ١٥ / ٣١ - ٤٣ .

٢- سورة المجادلة : ٨ .

٣- انظر : تفسير ابن كثير ٦ / ٥٨٠ ، وتفسیر الخازن وبهامشة البغوى ٧ / ٤١ ، والفتحات الالهية / بتوضیح تفسیر الجلالین للدقائق الخفیة ، الشیخ الجمل ٤ : ٢٠٢ .

٤- ابن كثير ٦ / ٥٨٠ .

٥- الخازن وبهامشة البغوى ٧ / ٤١ .

٦- المستدرک على الصحيحین ٤ / ٩٦ / كتاب الأحوال ، وقال : هذا حديث صحيح الاستناد ولم يخرج به ، ووافقه الذهبي .

وقد ذكرت هذه العقوبة في قوله تعالى : **وَلِلّٰهِ كُلُّ أَفَّا إِلَيْهِ أُثْبَرِ**
<١> ومن عقوبة مرتکب الإثم أنه يوم القيمة يأكل من شجرة الزقوم التي تتشب
 في الحلق ، كما يشير إليه قوله عز وجل :

<٢> إِنَّ شَجَرَةَ الرَّزْقِ مِنْ طَعَامِ الْأَثَمِ
 وقوله تعالى :

أَذَلِكَ خَيْرٌ لَا أَمْ شَجَرَةُ الرَّزْقِ (٢٦) **إِنَّا جَعَلْنَاهَا فِتْنَةً لِّلظَّالِمِينَ** (٢٧)
إِنَّهَا شَجَرَةٌ تَخْرُجُ فِي أَصْلِ الْجَحِيرِ (٢٨) **طَلَعُهَا كَانَهُ رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ**
فَإِنَّمَا لَا يَكُونُ مِنْهَا فَمَا فَوَنَ مِنْهَا بَطْوَرَ (٢٩)

<٣>

ومن عقوبته أيضاً أنه يأكل من ضريع لا يسمن ولا يغنى من جوع ، كما
 يشير إليه قوله تعالى :

<٤> لَيْسَ لَهُمْ طَعَامٌ إِلَّا مِنْ ضَرَبِ (٣٠) **لَا يُسْمِنُ وَلَا يُغْنِي مِنْ جُوعٍ**

والضرريع عند العرب : نبت يقال له الشُّبُرْق ، ويسمى أهل الحجاز
 الضريع ، إذا يبس وهو السم .

وهو من شر الطعام وأبغشه وأخبطه فلا يحصل به مقصود ، ولا يدفع به
 محذور . وقيل : هو الزقوم <٥> .

١ - سورة الجاثية : ٧ .

٢ - سورة النحان : ٤٣ ، ٤٤ .

٣ - سورة الصافات : ٦٢ - ٦٦ .

٤ - سورة الغاشية : ٦ ، ٧ .

٥ - ابن كثير ٤ / ٥٠٢ ، ٥٠٣ .

وَلَا مِنافَاةَ بَيْنَ هَذِهِ الْآيَةِ <١> وَبَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى :

<٢> وَلَا طَعَامٌ لِّأَمِينٍ غَسَلَتْ

لأن العذاب ألوان ، والمعذبون طبقات ، فمنهم أكلة الزقوم ، ومنهم أكلة الغسلين ، ومنهم أكلة الضريع <٣> .

ولما كان هذا الخلق الدنىء من أخلاق المفسدين نهى الله سبحانه وتعالى المؤمنين عن غشيانه ، وأمرهم إذا تناجوا أن يتناجوا بالبر والتقوى ، وأن يراقبوه في السر والعلانية ويتقوا محارمه ، لأن مصيرهم ومرجعهم إليه ، فقال تعالى :

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَنَاجَيْتُمْ فَلَا تَنَاجِرُوا بِالْإِثْمِ وَالْعُدُونَ
وَمَعَصِيَتِ الرَّسُولِ وَتَنَاجِرُوا بِالْبِرِّ وَالْقَوْمُ أَتَقْوَاهُمُ اللَّهُ أَلَّا يَعْلَمُونَ

<٤>

وإذا رجعنا إلى آيات القرآن الكريم التي ذكر فيها الإثم والتي سبق تفسيرها ، وجدنا أنه قد أطلق لفظ الإثم على كثير من الكبائر ، كالإشراك بالله عز وجل ، وافتراء الكذب عليه سبحانه وتعالى ، وقتل النفس التي حرم الله قتلها إلا بالحق ، والزنبي ، وشرب الخمر ولعب الميسر ، واقتراح الذنب ثم إلقائه على البريء منه ، وتبدل وصية الميت ، وإيذاء المؤمنين والمؤمنات بغير حق ، واتهام أم المؤمنين السيدة الطاهرة الفاضلة في عرضها الشريف ، والتناجي بالإثم والعذوان ومعصية الرسول .

١ - سورة الغاشية : ٦ ، ٧ .

٢ - سورة الحاقة : ٢٦ .

٣ - تفسير القاسمي / المسمى / محسن التأويل ٦٦٢٨ / ١٧ .

٤ - سورة المجادلة : ٩ .

فكل هذه الذنوب من الموبقات التي تضر الفرد والمجتمع الإسلامي بأسره ،
وينجم عنها آثار سيئة تحيق بالأمة الإسلامية كلها .

ومن أجل هذا نجد القرآن العظيم يمتدح مجتبى كبار الإثم والفواحش ،
فيقول سبحانه وتعالى :

﴿١﴾ الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَثِيرًا إِلَاثِرًا وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا لَمَّا

واللَّمَّ : الصغائر التي لا يسلم من الوقوع فيها إلا من عصمه الله وحفظه
وقد نعت الله تعالى المحسنين في الآية الكريمة بأنهم هم الذين يجتنبون
كبار الإثم والفواحش ، أى لا يتعاطون المحرمات والمنهيات والكبائر ، وإن
وقع منهم بعض الصغائر فإنه يغفرها لهم ويسترها عليهم ، كما يدل عليه

قوله عز وجل : إِنَّمَا يَعْصِيُونَ أَكْبَارًا مَا تَهْوَنَ عَنْهُ ثُكَّافُرُ
﴿٢﴾ عَنْكُمْ سِرِّيَاتُكُمْ وَنُدُخِّلُكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا

ويمدحهم الحق سبحانه وتعالى بقوله :

﴿٣﴾ وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَثِيرًا إِلَاثِرًا وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا عَصَبُوهُمْ يَغْفِرُونَ

فمن صفات المؤمنين أنهم يجتنبون كل ذنب تعظم عقوبته . كالقتل ،
والزنى ، والسرقة ، وما أشبه ذلك ، وكذلك كل ما عظم قبحه من الأقوال
والأفعال ، وأنهم يكظمون الغيط ، ويعفون عن اعتدى عليهم ، لأن سجيتهم
تقتضى العفو والصفح عن المعدين عليهم ، وليس من سجيتهم الانتقام
منهم ﴿٤﴾ .

١ - سورة النجم : ٣٢ .

٢ - سورة النساء : ٣١ .

٣ - سورة الشورى : ٣٧ .

٤ - انظر : ابن كثير / ٢٠٩ / والخازن وبهامشه البغوى / ٦ / ١٠٥

المجتمع الإسلامي كما يصوّره الفصل الثاني

مما تقدم تبين لنا أن الله تعالى قد أمر عباده بالتعاون على البر والتفوى ، ونهاهم عن التعاون على الإثم والعدوان ، في أوائل سورة " المائدة " وفي الكثير من آيات الذكر الحكيم .

وأن البر كلمة جامعة تشمل كل طاعة لله عز وجل ، بامتثال أوامره ، واجتناب نواهيه ، ولا شك في أن تعاون المؤمنين على البر بجميع أنواعه وصوّره يساعد على ازدهار المجتمع الإسلامي ، ويحقق له التقدّم والقوّة على أساس سليم .

وكذا التعاون على التقوى لأنّه يحفظ النفس بما يؤتّم ، وذلك بتترك النهيّات وفعل الأوامر ، والتأمّل في كتاب الله تعالى ، يرى أنه جل شأنه قد أخبر بأنه يحب المتّقين ، وأنّه مع المتّقين ، وأنّه وعدهم بجزيل الثواب وحسن المال في الدنيا والآخرة .

وقد لاحظنا أن التقوى مقرّونه بجميع الأوامر والنواهي في كثير من آيات القرآن الكريم ، كما في الصيام ، والحج والعمرة ، والقصاص والوصية ، والنهيّ عن الربا وغير ذلك .

وما ذلّك إلا لأنّها هي الدافع القوي لعمل الطاعات ، والمانع الشديد لاجتناب النهيّات .

ولما كانت التقوى بهذه المنزلة في الإسلام كانت جديرة بإصلاح الأفراد والجماعات ، وجديرة أن تُوجَد أمة قوية من أقوى الأمم ، ومجتمعًا إسلاميًّا من أعز المجتمعات وأفضلها ، وبها يستقر كيانه ويأمن كل من فيه .

كما لاحظنا أن التعاون على الإثم والعدوان يهتك أستار المجتمع الإسلامي ، ويضعف كيانه ، لأن الإثم هو كل ما عصى الله تعالى به من محارمه ، وشرع لفاعله العقوبة جزاء فعله ، ولا شك في أن المجتمع الذي لا يتعاون أفراده على محاربة الآثام والفواحش مجتمع فاشل ، تشيع فيه الفواحش ، وتنتشر فيه الجرائم ، ويعم فيه الفساد ، ولا يليث أن تتصدع أركانه ، ويتدخل بنائه ، وينهار كيانه .

لأنه اعتاد على ارتكاب الآثام والكبائر ، فانحطت عراه ، وتفشت فيه الفاحشة وكل ما حرم الله ، وذلك لعدم التزام أفراده وجماعاته بما أمر الله به ، ونهى عنه .

وأن قوة المجتمع الإسلامي تمثل في القمع عن المعاصي والآثام ، والأخذ بالقوة والشدة على مرتكبي الآثام ، لكن يسلم هذا المجتمع ويعيش في آمن واستقرار .

الفصل الثالث
كمال الدين الإسلامي
وما يستوجب ذلك

لقد منَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ مِنْ أَعْظَمِ الْمَنْ ، وَأَنْعَمَ عَلَيْهِمْ نِعْمَةً مِنْ أَكْبَرِ النِّعَمِ ، حِيثُ أَكْمَلَ لَهُمْ دِينَهُمْ ، الَّذِي بِهِ سَعَادَتْهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَارْتَضَى لَهُمْ دِينَ إِسْلَامٍ ، ذَلِكَ الدِّينُ الْحَقُّ وَبِذَلِكَ تَمَّتِ النِّعْمَةُ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ .

قال تعالى :

أَلَيْوَمَ أَكَمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيَتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ^{١)}

وعندما نحاول أن نفسر هذه الآية الكريمة ينبغي لنا أن نجيب على الأسئلة التالية أولاً :

١ - ما المراد بكلمة "اليوم"؟

٢ - ما المراد بكلمة "الدين"؟

٣ - ما المراد بكمال الدين؟

٤ - ما المراد بإتمام النعمة؟

٥ - ما المراد بالرضا؟

٦ - ما المراد بكلمة "الإسلام"؟

٧ - ما الفرق بين الإسلام والإيمان، وما العلاقة بينهما؟

أما المراد بكلمة "اليوم" ، فإن اليوم هو الزمان الحاضر ، وما يتصل به ويدانيه من الأزمنة الماضية والآتية .

وأريد به هنا يوم نزول الآية ، وقد نزلت يوم الجمعة ، وكان يوم عرفة بعد العصر في حجة الوداع . ^{٢)} سنة عشر من الهجرة .

١ - سورة المائدة : ٢ .

٢ - الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوب التأويل ، لأبي القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي ١ : ٥٩٣ / شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر / الطبعة الأخيرة ١٣٩٢هـ / ١٩٧٢ م .

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم واقفاً بمعرفة على ناقته العَضْبِيَا»^١ ، فكاد عَضْدُ الناقة يَنْقَدُ من ثقلها فبركت^٢ ، أخرج البخاري بسنته : عن طارق بن شهاب عن عمر بن الخطاب أن رجلاً من اليهود^٣ قال له : يا أمير المؤمنين ، آية^٤ في كتابكم تقرعنها ، لو علينا عشرة اليهود نزلت لا تخذنا ذلك اليوم عيناً ، قال : أى آية ؟ قال : (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا) قال عمر : قد عرفنا ذلك اليوم والمكان الذي نزلت فيه على النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو قائم بمعرفة يوم الجمعة^٥ .

وفي رواية : قال عمر : إنى لأعلم حيث أنزلت ، وأين أنزلت ، وأين رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أنزلت : يوم عرفة ، وإنما والله بمعرفة^٦ .

١ - العَضْبِيَا : علم لها متقول من قولهم : ناقه عَضْبِيَا ، أى مشقوقة الأنف ناقه رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقال بعضهم : إنها مشقوقة الأنف ، والأول قاله الأكثر . انظر النهاية في غريب الحديث والآثار (غضب) ٢٥١ / ٢ .

٢ - الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٦ / ٦ .

٣ - قوله : «أن رجلاً من اليهود » كعب الأحبار ، وأن سؤاله عن ذلك وقع قبل إسلامه ، وكان إسلامه في خلافة عمر على المشهور (فتح الباري : ٨ / ٢٧٠) .

٤ - صحيح البخاري بشرح فتح الباري ١ / ١٠٥ / كتاب الإيمان (باب زيادة الإيمان ونقصانه) .

٥ - صحيح البخاري بشرح فتح الباري ٨ / ٢٧٠ / كتاب التفسير (باب زيادة الإيمان ونقصانه ١٢ / ٢٤٥) كتاب الاعتصام بالسنة .

وأما المراد بكلمة " الدين " فالدين في اللغة : الجزاء والمكافأة ،
يقال : دِينُه بِفِعْلِه دِينًا ، إِذَا جَزَيْتَه .

ويوم الدين : يوم الجزاء ، وفي المثل " كما تَدِينَ تُدان " ^(١) .
أى كما تُجَازِي تُجَازَى ، أى تجازى بفعلك ويحسب عملك ، إن حسناً
فحسن ، وإن سبيلاً فسيئ ، يعني : إن عملت عملاً حسناً فجزاؤك جزاء حسن ،
وإن عملت عملاً سيئاً فجزاؤك جزاء سيئ .

ومنه قوله تعالى :

أَئِنَّا لَمَدِيسُونَ ^(٢)

أى مجزيون محاسبون ، ومنه " الدِّيَان " في صفة الله عزوجل .
والدِّين : الحساب ، ومنه قوله تعالى :

مَلِكِ يَوْمِ الْحِسَابِ ^(٣)

أى مالك يوم الجزاء والحساب .

والدِّين : الطاعة ، ويقال : دِينُه وَدِينُ لَه ، أى أطعته ، ودان بكتذا ديانة ،
وَدِينَ بِه ، فهو دين ومتدين .

والدِّين : العادة والشأن ، تقول العرب : ما زال ذلك ديني وديدينى ،
أى عادتى .

وَدَانَ نَفْسَهُ : أذلها واستبعدها ، وقيل : حاسبها .

ومعنى " الدين لله " أى الطاعة له ، والتعبد له ^(٤) .

١ - مجمع الأمثال / للميداني ٢ / ١٥٥ .

٢ - سورة الصافات : ٥٣ .

٣ - سورة الفاتحة : ٤ .

٤ - اللسان (دين) ١٢ / ١٦٨ - ١٧١ .

ومفردات الراغب (دين) ١٧٧ .

كما قال تعالى :

إِنَّ الَّذِينَ عَنْ دِينِ اللَّهِ أَإِسْلَمُوا

وقال : **وَمَنْ أَحْسَنَ دِيْنًا مَمْنَ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ
رِمَلَةً إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَأَخْذَ اللَّهَ إِبْرَاهِيمَ حَطِيلًا
أَى أطاعَ اللَّهَ وَأَخْلَصَ لَهُ فِي الْعِبَادَةِ .**

والدِّينُ ورد في القرآن بمعنى التوحيد والشهادة ، قال تعالى :

أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ

وقال : **أَفَغَيْرَ دِيْنِ اللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ
وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ** ^٤
ويعنى حكم الشريعة ، قال تعالى :

وَلَا تَأْخُذُ كُلُّ بِرٍّ مَارَفَهُ فِي دِيْنِ اللَّهِ ^٥

أى في حكمه .

ويعنى **الملة** كما في قوله :

وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ

أى **الملة المستقيمة** ^٧ .

١ - سورة آل عمران : ١٩ .

٢ - سورة النساء : ١٢٥ .

٣ - سورة الزمر : ٣ .

٤ - سورة آل عمران : ٨٣ .

٥ - سورة النور : ٢ .

٦ - سورة البينة : ٥ .

٧ - انظر : بصائر نوى التمييز في لطائف الكتاب العزيز ٢ : ٦٦٧ .

ويمعنى الإسلام ، وهو المراد من قوله تعالى :

**هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِتُظْهَرَ مُعَنَّى الدِّينِ
كُلِّهِ، وَلَا يُخْفِيَ الرَّحْمَةَ الْمُسْرِكَوْنَ**

<١>

وقد أمر الله تعالى العباد باتباعه ، وأرسل به رسلاه عليهم السلام ، فيجب على الجميع أن يتبعوا هذا الدين ، ولا يتفرقوا فيه ، لأن ذلك التفرق يؤدي بهم إلى الهلاك ، كما أشار إلى ذلك قوله تعالى :

**وَأَنَّ هَذَا صَرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَنْتَهِيَ السُّبُّلُ
فَلَنْفَرَقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ، ذَلِكُمْ وَصَنْكُمْ بِهِ، لَعَلَّكُمْ
تَنَقُّونَ**

<٢>

وقوله عز وجل :

وَمَنْ يَتَّبِعَ غَيْرَ إِلَّا سَلَّمٌ دِينًا فَلَنْ يُفْلِمَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِيرِ <٣>

وقال عليه الصلاة والسلام " ذاق طعم الإيمان من رضى بالله ريا ، وبإسلام دينا ، وبمحمد رسولًا " <٤> .

فيجب على الإنسان المسلم أن لا يدعو غير الله تعالى : وأن لا يسعى في غير طريق الإسلام ، ولا يسلك إلا ما يوافق شريعة محمد صلى الله عليه وسلم ، ولا شك في أن من كانت هذه صفتة فقد خلصت حلاوة الإيمان إلى قلبه ، وذاق طعمه .

١ - سورة التوبة : ٣٣ .

٢ - سورة الأنعام : ١٥٢ .

٣ - سورة آل عمران : ٨٥ .

٤ - صحيح مسلم بشرح النووي ٢ : ٢ (باب ذاق طعم الإيمان من رضى بالله ريا) .

والدين الإسلامي فطرة فطر الله الناس عليها ، وهو ضروري للإنسان ، لأنه يمثل أكرم صلة بين الخالق سبحانه وتعالى وبين المخلوقين ، ولا غنى للإنسان عن الدين ، فهو ينير العقل بالعلم والمعرفة ، وبيهدي القلب باليقين والإيمان ، ويرسم للإنسان الطريق الأمثل في الخير ، وإن تركه الإنسان نزع به إلى الشر والضلal والهلاك ، فبـه يوجه الإنسان إلى الخير ، وينأى عن الشر ، ويغرس فيه حب الحق والعدل وييغـضـه في الباطل والظلم ، ويرشد الناس إلى المعاونة والمؤازرة بالمال والعلم والإرشاد ، ويـحـثـ النفس الإنسانية على الرحمة والشفقة والعطف والتواضع ، ويبعـدهـاـ عن القسوة والظلم والكـبرـاءـ .

والدين الإسلامي يوجه الإنسان إلى عمل الدنيا والأخرـةـ ، ويـحـثـهـ على أداء الواجب ، وينهاـهـ عن التقصير في الأعمـالـ ، ويدفعـهـ إلىـ الخـيرـ والـرـشـادـ ليـصـلـ بهـ إـلـىـ أـقـصـىـ درـجـاتـ السـمـوـ .ـ فهوـ منـهـجـ اللهـ عـزـ وجـلـ ، وـضـعـهـ لـلـبـشـرـ جـمـيـعـاـ ، لـبـنـاءـ مجـتمـعـ سـلـيمـ .ـ

قال تعالى :

شَرَعَ لَكُم مِّنَ الَّذِينَ مَا وَصَّنِيَّ بِهِ، تُوحَّاً وَالَّذِي أَوْحَيْنَا
إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِمُوا الدِّينَ
وَلَا تَنْفَرُوْفَوْفَيْهِ كُبْرَىٰ الْمُشَرِّكُونَ مَا نَدَعُهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ
يَعْلَمُ بِمَا يَعْمَلُونَ
يَسْأَلُهُمْ إِنَّمَا يَسْأَلُهُمْ عَمَّا يَتَّقَبَّلُونَ

﴿١﴾

والمراد بالدين في الآية الإسلام الذي هو توحيد الله تعالى وطاعته ، والإيمان بكتبه ورسله ، وبيوم الجزاء والحساب ، وسائر ما يكون به العبد مؤمناً . والمراد بإقامته تعديل أركانه ، وحفظه من أن يقع فيه زيف ، والمواظبة عليه ﴿٢﴾ .

١ - سورة الشورى : ١٣ .

٢ - روح المعانى : ٢٥ : ٢١ .

أما المراد بإكمال الدين ، فإن للعلماء فيه قولين :

١ - أن المراد بكمال الدين يومئذ إنجاحه ، وإقراره وإظهاره . ولا شك أن الإسلام في حجة الوداع كان قد قويت شوكته ، وعلت كلمته وظهر ، وأذل الله تعالى الشرك وأهله ، وأجلى المشركين عن البلد الحرام ، وانفرد المسلمون بالحج والطواف بالبيت الحرام ، ولم يشاركهم المشركون ، فأعلن الله لهم إكمال العقيدة ، وإكمال الشريعة معاً ، فهذا هو "كمال الدين" .

ولم يعد للإنسان أن يتصور نقصاناً يستدعي الإكمال ، ولا قصوراً يستدعي الإضافة ، لأن الشريعة الإسلامية صالحة لكل زمان ومكان ، كما تصلح كل زمان ومكان <١> .

قال تعالى :

فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلّٰهِ
خَيْرِيَاً فِطْرَتَ اللّٰهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا يَنْدِيرُ لِخَلْقِ
اللّٰهِ ذَلِكَ الَّذِي بِالْقِيمَةِ وَلَذِكْرِ أَكْثَرِ النَّاسِ
لَا يَعْلَمُونَ ﴿٢٣﴾ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَأَنْقُوْهُ وَأَقِمُوا الصَّلَاةَ
وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ

<٢>

لقد أكمل الله تعالى هذا الدين ، فما عادت فيه زيادة لمستزيد ، فائي كمال بعد هذا ؟ وأى نعمة بعد تلك النعمة بهذا المنهج الشامل الكامل الذي ارتضاه لعباده ؟

وهذا الرأي حسنة الإمام الطبرى رحمة الله حيث قال : " إنه كمل للمسلمين دينهم بإقرارهم في البلد الحرام ، وإجلاء المشركين عنه ، ومكثهم من حج بيته الحرام دون مشاركة المشركين معهم " <٣> .

١ - انظر : في ظلال القرآن ٢ : ٨٤٢ .

٢ - سورة الروم : ٣١، ٣٠ .

٣ - جامع البيان ٩ : ٥٢٠ (بتحقيق محمد شاكر / وأحمد شاكر) .

وعلى هذا التفسير لا ينفي نزول آيات بعدها في الحلال والحرام والوعظ والتذكير .

٢ - أن المراد بإكمال الدين إكمال الأحكام ، والحلال والحرام ، فلم ينزل بعدها شيء من الفرائض والتحليل والتحريم . ^{<١>}

قال الدكتور أبو شهبة رحمة الله :

وعلى هذا الرأي فلامانع من نزول آيات بعدها ليست منشئة لأحكام جديدة ، بل مقررة لما سبق من الأحكام ، كآية الربا :

يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَتَقُوا اللَّهَ وَذُرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الْرِبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ <٢>

وذلك عند من يرى أنها آخر آية نزلت من القرآن ، ولكنها ليست آخر آية عند المحققين ، لأن تحريم الربا مستفاد من قبل ذلك من آية آل عمران ^{<٣>} ، وكذلك من آية البقرة ^{<٤>} .

وإنما جاءت هذه الآية السابقة ^{<٥>} مؤكدة لحرمة الربا .

ومن ثم يتبيّن لنا أن الآية الكريمة كيّفما فهمناها وحملناها لا تدل على أنها آخر القرآن نزولاً ، وهذا ما أجمع عليه المفسرون والعلماء ^{<٦>} وقد نبه السيوطي رحمة الله إلى أن قوله تعالى :

الْيَوْمَ أَكَلَمْتُ لَكُمْ دِيْكُمْ <٧>

١ - انظر : الخازن وبهامشه البغوي ٢ : ٩ ، والإتقان في علوم القرآن للسيوطى ١ : ٢٩ .

٢ - سورة البقرة : ٢٧٨ .

٣ - قوله : (يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعِفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ) آل عمران : ١٢٠ .

٤ - قوله : (الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُولُونَ إِلَّا كَمَا يَقُولُ الَّذِي يَتَخْبِطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمُنْسَكِ فَأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مُؤْعَذَةً مِنْ رِبِّهِ فَأَنْتُمْ فِلَهُ مَا سَلَفَ وَمَا آتُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ) البقرة : ٢٧٥ .

٥ - سورة البقرة : ٢٧٨ .

٦ - المدخل لدراسة علوم القرآن : الدكتور محمد أبو شهبة ١٢٧ .

٧ - سورة المائدة : ٣ .

نزلت بعرفة عام حجة الوداع ، وظاهرها إكمال الفرائض والأحكام التي نزلت قبلها ^١ .

وعلى هذا فإن إكمال الدين هو إكمال البيان الذي اقتضته الحكمة الإلهية بنزول القرآن على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم بمراتبه ودرجاته ، حتى أكمل لهم شرائطه ومعالمه ، وبلغ بهم أقصى مراتب الكمال .

وكان الدين وافياً في كل وقت بما يحتاج إليه المسلمون في أمور دينهم ودنياهم وأخرتهم ، وقد نزلت تعاليمه بطريقة التدرج ليتمكن المسلمون من الوفاء به ، وهذا هو معنى إكمال الدين لهم يومئذ ^٢ .

وأورد الرازى فى الآية سؤالاً ، وهو أن قوله (الْيَوْمَ أَكْلَمُ لَكُمْ دِينَكُمْ) الآية .
” يقتضى أن الدين كان ناقصاً قبل ذلك ، وذلك يوجب أن الدين الذى كان صلى الله عليه وسلم مواظباً عليه أكثر عمره كان ناقصاً ، وأنه إنما وجد الدين الكامل في آخر عمره مدة قليلة ” ؟ .

ثم اختار للإجابة على هذا ما ذكره القفال ، وهو :
أن الدين ما كان ناقصاً أبداً ، بل كان أبداً كاملاً ، يعني كانت الشرائع النازلة من عند الله في كل وقت كافية في ذلك الوقت ، إلا أنه تعالى كان عالماً في أول وقت المبعث بأن ما هو كامل في هذا اليوم ليس بكمال في الغد .

وأما في آخر زمان المبعث فأنزل الله شريعته كاملة ، وحكم بيقائها إلى يوم القيمة ، فالشرع أبداً كان كاملاً ، إلا أن الأول كمال إلى زمان مخصوص ، والثاني كمال إلى يوم القيمة . ^٣

١ - الإنفاق في علوم القرآن ١ : ٢٩ .

٢ - انظر : التحرير والتنوير لمحمد الطاهر ابن عاشور ٦ : ١٠٣ .

٣ - انظر : التفسير الكبير ١١ / ١٢٧ ، ١٢٨ ، بتصرف .

فلاجل هذا المعنى قال : (**الْيَوْمَ أَكَلَتُ لَكُمْ دِينَكُمْ**) الآية .

يعنى بإكمال الدين والشريعة ، لأنه لا نعمة أتم من الإسلام <١> ، فهل يمكن أن يقال ، أو يعرض معارض بأن الصحابة رضوان الله عليهم الذين ماتوا قبل نزول بقية الأحكام ماتوا على نقصان من دينهم ؟ لا يقال بمقتضى هذه الآية : إن الدين كان ناقصاً قبل ، وإن من مات من الصحابة كان ناقص الإيمان ، من حيث إن موته كان قبل نزول الفرائض أو بعضها ، لأن الإيمان لم يزل تاماً ، والتقص بالنسبة إلى الذين ماتوا قبل نزول الفرائض من الصحابة صوريٌّ نسبيٌّ ، ولهم فيه رتبة الكمال من حيث المعنى ، فالاكملية أمر نسبي ، أى والنقص أمر نسبي ، لكن منه ما يترتب عليه الذم ، ومنه ما لا يترتب عليه الذم .

فالأول : ما نقصه بالاختيار ، كمن علم وظائف الدين ثم تركها عمداً .

والثاني : ما نقصه بغير اختيار ، كمن لم يعلم أو لم يكلف ، فهذا لا يلزم بل يحمد من جهة أنه كان قلبه مطمئناً بأنه لو زيد لقبل ، ولو كلف لعمل ، وهذا شأن الصحابة الذين ماتوا قبل نزول الفرائض .

ومحصلة أن النقص بالنسبة إليهم صوريٌّ نسبيٌّ ، ولهم فيه رتبة الكمال من حيث المعنى .

وهذا نظير قول من يقول : " إن شرع محمد أكمل من شرع موسى وعيسي لا شتماله من الأحكام على ما لم يقع في الكتب التي قبله ، ومع هذا فشرع موسى في زمانه كان كاملاً ، وتتجدد في شرع عيسى بعده ما تجدد ، فالاكملية أمر نسبي كما تقرر ، والله أعلم <٢> .

١ - انظر : الخازن وبهامشه البغوى ٢ : ٩ .

٢ - انظر : إرشاد السارى لشرح صحيح البخارى ١ : ١٢٠ - كتاب الإيمان (باب الإيمان ونقصانه) وفتح البارى شرح صحيح البخارى ١ : ١٠٤ / كتاب الإيمان (باب زيادة الإيمان ونقصانه) . والغفر الرانى ١١ : ١٢٨ ، والخازن وبهامشه البغوى ٢ : ٩ / والفتاحات الإلهية بتوضيح الجلالين ١ : ٤٦٢ .

وساق القرطبي نفس الاعتراض فقال : لعل قائلًا يقول : إن قوله تعالى :

الْيَوْمَ أَكَمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ <١>

يدل على أن الدين كان غير كامل في وقت من الأوقات ، وذلك يوجب أن يكون جميع من مات من المهاجرين والأنصار ، والذين شهدوا بدرأ والحدبية وغيرها ، وبايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم البيعتين جميًعا ، وبذلوا أنفسهم لله ، مع عظيم ما حل بهم من أنواع المحن – ماتوا على دين ناقص ، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك كان يدعو إلى دين ناقص ، ومعلوم أن النقص عيب ، ودين الله قيم ، كما يقول تعالى :

قُلْ إِنَّمَا هَذَا نَبِيٌّ إِلَىٰ صَرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ دِينَكُمْ إِنَّمَا
قِيلَةٌ إِنَّمَا هُمْ حَسِيفٌ وَمَا كَانَ مِنَ الْمُسَرِّكِينَ <٢>

فالجواب أن يقال له : لم قلت إن كل نقص فهو عيب ؟ وما دليلك عليه ؟ ثم يقال له :رأيت نقصان الشهر هل يكون عيبا ؟ ونقصان صلاة المسافر فهو عيب لها ؟ ونقصان العمر الذي أراده الله بقوله تعالى :

وَمَا يَعْمَرُ مِنْ مُعْمَرٍ وَلَا يُنَقْصُ مِنْ عُمْرٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَىٰ اللَّهِ سَيِّرٌ <٣>

أهو عيب له ؟ ... فما أنكرت أن نقصان أجزاء الدين في الشرع قبل أن تلحق به الأجزاء الباقية في علم الله تعالى ، هذه ليست بشيء ولا عيب .

وما أنكرت أن معنى قوله تعالى :

الْيَوْمَ أَكَمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ <٤>

١ - سورة المائدة : ٣ .

٢ - سورة الأنعام : ١٦١ .

٣ - سورة فاطر : ١١ .

٤ - سورة المائدة : ٣ .

يخرج على وجهين :

أحدهما : أن يكون المراد بـ**بلغته أقصى الحد الذي كان له عندي فيما قضيته وقدرته** ، وذلك لا يوجب أن يكون ما قبل ذلك ناقصاً نقصان عيب ، ولكنه يوصف بنقصان مقييد ، فيقال له : إنه كان ناقصاً عما كان عند الله تعالى أنه ملحوظ به ، وضامه إليه ، كالرجل يبلغه الله مائة سنة ، فيقال : أكمل الله عمره ، ولا يجب عن ذلك أن يكون عمره حين كان ابن ستين ناقصاً نقص قصور وخلل ، ولكنه يجوز أن يوصف بنقصان مقييد ، فيقال : كان ناقصاً عما كان عند الله تعالى أنه مبلغه إياه ومعمره إليه .

وقد بلغ الله بالظهر والعصر والعشاء أربع ركعات ، فلو قيل عند ذلك : أكملها لكان الكلام صحيحاً ، ولا يجب عن ذلك أنها كانت حين كانت ركعتين ناقصة نقص قصور وخلل **»١«** .

ثانيهما : أنه أراد به أنه وففهم للحج الذي لم يكن بقى عليهم من أركان الدين غيره ، فحجوا ، فاستجتمع لهم الدين أداء لأركانه ، وقياماً بفرائضه .

وقد كانوا شهدوا وصلوا وزكوا وصاموا ، وجاهدوا واعتمروا ، ولم يكونوا حجوا ، فلما حجوا ذلك اليوم مع النبي صلى الله عليه وسلم أنزل الله تعالى الآية من قوله تعالى :

الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ **»٢«**

وهم بالوقف عشية يوم عرفة ، فإنما أراد أنه أكمل وضعه لهم . وفي ذلك دلالة على أن الطاعات كلها دين ، وإيمان ، وإسلام **»٣«** .

١ - الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٦ / ٦٢، ٦٣ .

٢ - سورة المائدة : ٢ .

٣ - الجامع لأحكام القرآن ٦ : ٦٢، ٦٣ .

وَمَا الْمَراد بِإِتَامِ النُّعْمَةِ :

**فَالنُّعْمَةُ وَالنُّعْمَى وَالنُّعْمَاءُ وَالنُّعِيمُ : الْخَفْضُ وَالدُّعْةُ وَالْمَالُ ، وَهُوَ
ضدُّ الْبَأْسَاءِ وَالْبَيْسُ ، وَجَمِيعُ النُّعْمَةِ : نِعَمٌ ، وَأَنْعَمٌ .**

وَتَطْلُقُ النُّعْمَةُ عَلَى الْقَلِيلِ وَالكَثِيرِ ، قَالَ تَعَالَى :

وَإِنْ تَعْمَلُوا نَعْمَتَ اللَّهِ لَا يُحْصِبُوهَا ^{١)}

**وَالنُّعْمَةُ - بِالفتح - التَّعْيِمُ ، وَيُقَالُ : نَعْمَةُ اللَّهِ وَنَعْمَةُ ، فَتَنْعَمُ . وَتَنْعَمَ
الْعِيشُ : حَسْنَةُ وَنِصْارَتِهِ .**

**وَالنُّعْمَةُ - بِالكسْرِ - الْيَدُ الْبَيْضَاءُ الصَّالِحةُ ، وَالصَّنِيعَةُ ، وَالْمِنْتَةُ ، وَمَا أَنْعَمَ
اللَّهُ بِهِ عَلَى الْإِنْسَانِ .**

**وَنِعْمَةُ اللَّهِ - بِكَسْرِ التَّوْنِ - مَنْهُ وَمَا أَعْطَاهُ اللَّهُ الْعَبْدُ ، مَا لَا يُمْكِنُ غَيْرَهُ
أَنْ يُعْطِيهِ إِيَاهُ ، كَالسَّمْعُ وَالبَصَرُ وَغَيْرَهُمَا ^{٢)} .**

**وَإِلَيْنَاهُ : إِيصالُ الْإِحْسَانِ إِلَى الْغَيْرِ ، وَلَا يُقَالُ إِلَّا إِذَا كَانَ الْمُوَصَّلُ إِلَيْهِ
مِنْ جَنْسِ النَّاطِقِينَ ، فَإِنَّهُ لَا يُقَالُ : أَنْعَمَ فَلَانَ عَلَى فَرَسِيهِ . ^{٣)}**

وَالنُّعْمَةُ : الْحَالَةُ الْحَسَنَةُ قَالَ تَعَالَى :

أَذْكُرُوا نِعْمَتِي أَتَّى أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ ^{٤)}

وَالنُّعِيمُ : النُّعْمَةُ الْكَثِيرَةُ : قَالَ تَعَالَى :
فِي جَنَّتِ النَّعِيمِ ^{٥)}

١ - سورة إبراهيم : ٣٤ ، والنحل : ١٨ .

٢ - اللسان (نعم) ١٢ / ٥٧٩ - ٥٩٠ .

٣ - بصائر نوى التمييز في طائف الكتاب العزيز ٥ : ٩٠ ومفردات الراغب (نعم) ٥٢٠ .

٤ - سورة البقرة : ٤٠ ، ٤٧ ، ١٢٢ .

٥ - سورة يونس : ٩ ، والحج : ٥٦ ، والصفات : ٤٢ ، والواقع : ١٢ .

وَنَعِيمُ اللَّهِ : عَطْيَتِهِ ، وَنَعِمَ اللَّهُ بِكَ عَيْنَا ، وَنَعِمَ اللَّهُ بِكَ عَيْنَا : أَقْرَأَ بِكَ عَيْنَ مِنْ تُحِبُّهُ ، أَوْ أَقْرَأَ اللَّهَ عَيْنَكَ بِمَنْ تُحِبُّهُ <١> وَالثَّتَّاعُ : تَتَّالِعُ مَا فِيهِ مِنَ النِّعَمَةِ وَطَيِّبُ الْعِيشِ ، يَقُولُ : نَعَمَهُ ، تَنْعِيْمًا ، فَتَتَّعِمُ ، أَىْ جَعْلُهُ فِي نِعَمَةِ وَلِينِ عِيشِ وَخَصْبِ <٢> قَالَ تَعَالَى : فَأَكْرَمْهُ وَنَعَمْهُ <٣>

أَمَا تَفْسِيرُ النِّعَمَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى :

<٤> وَأَنْتَمُ عَلَيْكُمْ نِعَمَتِي فَلَهَا عَدَةُ معانٍ ، مِنْهَا :

١ - أَنَّ الْمَرَادَ بِهَا إِكْمَالُ الشَّرَائِعِ وَالْحُكَمِ ، وَإِظْهَارُ دِينِ الإِسْلَامِ ، لَأَنَّهُ لَا نِعَمَةٌ أَتَمُّ مِنْ نِعَمَةِ الإِسْلَامِ <٥> .

٢ - أَنَّ الْمَرَادَ بِإِتَامِ النِّعَمَةِ عَلَيْهِمْ جَعْلُهُمْ قَاهِرِينَ لِأَعْدَائِهِمْ ، وَرِفْهَمْ هَذَا مِنْ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَ قَبْلَ ذَلِكَ :

<٦> الْيَوْمَ يَسِّئُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشُوْهُمْ وَلَا خَشُونَ

فَهُؤُلَاءِ الْكُفَّارُ يَئْسُوْا مِنْ أَنْ يَغْلِبُوكُمْ عَلَى دِينِكُمْ ، أَوْ يَرْنُوكُمْ عَنْهُ ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ تَعَالَى وَعَدَ بِإِعْلَاءِ هَذَا الدِّينَ عَلَى سَائِرِ الْأَدِيَانِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى :

<٧> هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْمُهَاجَرَةِ وَدِينِ الْحَقِيقَ لِيُظَهِّرَهُ عَلَى الَّذِينَ كُفِّرُوا وَلَوْكِرَهُ الْمُشْرِكُونَ

١ - بِصَائِرَتِ نَوْيِ التَّمْيِيزِ : ٩٠ ، وَاللِّسَانُ (نَعَمْ) .

٢ - مَفَرِّدَاتِ الرَّاغِبِ (نَعَمْ) ٥٢٠ ، وَاللِّسَانُ (نَعَمْ) ١٢ / ٢٨٩ - ٢٠١ .

٣ - سُورَةُ الْفَجْرِ : ١٥ .

٤ - سُورَةُ الْمَائِدَةِ : ٢ .

٥ - انْظُرْ : الْجَامِعُ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ ٦ : ٦٢ ، وَالْخَازِنُ وَبِهِامِشِ الْبَغْوَى ٢ : ٩ .

٦ - سُورَةُ الْمَائِدَةِ : ٣ .

٧ - سُورَةُ التَّوْبَةِ : ٣٣ ، وَالصَّفِ : ٩ .

**فَحَقُّ اللَّهِ النَّصْرُ ، وَأَزَالَ الْخَوْفَ مِنْ قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَعْدَاءِ إِسْلَامٍ ، وَجَعَلَ
الْكَافِرِينَ مَغْلُوبِينَ مَقْهُورِينَ . <١>**

**٣ - أَنَّ الْمَرَادَ بِهَا جَعَلَ هَذَا الشَّرْعَ لَا يَتَطَرَّقُ إِلَيْهِ النَّسْخَ ، لَأَنَّ بَقاءَ الدِّينِ لَمَا كَانَ
إِتَّمَاماً لِلنِّعْمَةِ لَزَمَ القَطْعُ بِأَنَّ الدِّينَ إِسْلَامِيٌّ إِنَّمَا حَصَلَ وَسَيِّقَى
بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى <٢> .**

**٤ - أَنَّ الْمَرَادَ بِهَا فَتْحُ مَكَّةَ وَدُخُولُ الْمُؤْمِنِينَ فِيهَا أَمْنِينَ ظَاهِرِينَ ، وَقَدْ انْزَاحَ الْكُفَّارُ ،
وَهُدِّمَتْ أَعْمَالُ الْجَاهِلِيَّةِ فِي مَنَاسِكِ حَجَّ الْمُشْرِكِينَ ، كَالذِّبْحِ لِغَيْرِ اللَّهِ ،
وَالطَّوَافُ بِالْبَيْتِ الْحَرَامِ عَرَابِيَاً <٣> .**

**٥ - أَنَّ الْمَرَادَ بِهَا حُكْمُ اللَّهِ تَبارَكَ وَتَعَالَى - لِلْمُؤْمِنِينَ بِدُخُولِ الْجَنَّةِ وَالتَّنَعُّمِ بِنَعِيمِهَا
الْخَالِدِ <٤> .**

**٦ - أَنَّ الْمَرَادَ بِهَا مَا أَنْجَزَ اللَّهُ سَبَّحَانَهُ وَتَعَالَى لَهُمْ بِمَا وَعَدْهُمْ بِهِ فِي قَوْلِهِ :
وَلَا تَرَبَّمْ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ <٥>**

قَالَ ابْنُ كَثِيرَ رَحْمَهُ اللَّهُ :

**هَذِهِ أَكْبَرُ نَعْمَ اللَّهِ سَبَّحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى الْأَمَّةِ ، حِيثُ أَكْمَلَ تَعَالَى لَهُمْ
دِينَهُمْ ، فَلَا يَحْتَاجُونَ إِلَى دِينٍ غَيْرِهِ ، وَلَا إِلَى نَبِيٍّ غَيْرِ نَبِيِّهِمْ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ، وَلِهَذَا جَعَلَهُ سَبَّحَانَهُ وَتَعَالَى خَاتَمَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ ، وَبَعَثَهُ إِلَى الثَّقَلَيْنِ إِنْسَانَ
وَجَنَّ ، فَلَا حَلَالٌ إِلَّا مَا أَحَلَّهُ ، وَلَا حَرَامٌ إِلَّا مَا حَرَمَهُ ، وَلَا دِينٌ إِلَّا مَا شَرَعَهُ
سَبَّحَانَهُ وَتَعَالَى لَهُمْ ، وَكُلُّ شَيْءٍ أَخْبَرَ بِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَهُوَ صَدَقٌ وَحَقٌّ ، وَلَا
كَذَبٌ فِيهِ ، وَلَا خَلَافٌ عَنْهُ <٦> .**

١ - التفسير الكبير ١١ : ١٣٩ ، ١٤٠ .

٢ - المرجع السابق ١١ : ١٣٩ ، ١٤٠ .

٣ - انظر : جامع البيان ٩ / ٥٢١ (يتتحقق محمود شاكر وأحمد شاكر) وتفسير أبي السعود ٣ / ٧ .

٤ - الخازن وبهامشه البغوى ٢ / ٩ .

٥ - سورة البقرة : ١٥٠ .

٦ - انظر : تفسير ابن كثير ٢ : ٤٨٨ .

وهذا مثل قوله عز وجل :

وَتَمَتْ كِلْمَتُ رَبِّكَ صَدِقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَتِهِ، وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ <١>

وقد أنجز سبحانه وتعالى لعباده المؤمنين كل ما وعدهم به ، وكمل لهم هذا الدين ، وأصبح المؤمنون في نعمة ، وهي نعمة الإسلام . والمؤمن يقف خاشعاً معترفاً أمام إتمام نعمة الله عليه بإكمال هذا الدين ، وهي النعمة التامة التي تمثل في تحقيق الاعتقاد في الله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، والتي بتحقيقها يكون توحيد الله وعبادته وحده دون سواه ، ويدرك حقيقة نعمة الله في هذا الدين ، لأنه لا يعرف هذه الحقيقة إلا من عرف المعتقدات الباطلة ، والطغيان ، والهوى والتغريط في أنظمة الحياة الجاهلية ، ف بذلك يعرف نعمة الحياة في ظل الإيمان بمنهج الإسلام <٢> .

وواجب المسلمين تجاه هذه النعمة الكبرى ، نعمة إكمال الدين ، وإتمام النعمة ، أن يتلقوها بالشكر ، والحمد والثناء على المنعم المفضل – سبحانه وتعالى – ويهودوا كل ما أوجب عليهم من حقوق الآخرين .

وواجبهم ألا يجحدوا هذه النعم العديدة التي أنعم الله تعالى بها عليهم ، منذ أن خلقهم في بطون أمهاتهم ، إلى أن رسم لهم الطريق المستقيم ، طريق الحق والهدایة ، بإرسال الرسل مبشرين ومنذرين ، وممكن لهم دينهم الذي ارتضاه لهم .

١ - سورة الأنعام : ١١٥ .

٢ - انظر : في ظلال القرآن ٢ : ٨٤٣ ، ٨٤٤ ، بتصرف .

وَمَا الْمَرْادُ بِالرُّضَا :

فالرُّضا - في اللغة : ضِيدُ السُّخْطِ .

ويقال : رَضِيَ بِرُّضَى ، رِضَا ، وَرِضْوَانًا ، وَمَرْضَأَةً ، فَهُوَ رَاضٍ .

وَأَرْضَاهُ : أَعْطَاهُ مَا يُرْضِيهِ .

وَاسْتَرْضَاهُ وَتَرْضَاهُ : طَلَبَ رِضَاهُ .

وَرَضِيَتُهُ ، وَارْتَضَيْتُهُ فَهُوَ مَرْضِيٌّ .

وَأَرْضَيْتُهُ عَنِّي ، وَرَضَيْتُهُ - بِالتشديد ، فَرَضِيَ ، وَرَضَيْتُ عَنْكَ وَعَلَيْكَ رِضَا ،
أَيْ يُعَدِّي بَعْنَ وَعَلَى .

وَمِنْ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ :

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ^۱

أَيْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى رَضِيَ أَفْعَالَهُمْ ، وَرَضُوا عَنْهُ بِمَا جَازَاهُمْ .

وَرِضَا الْعَبْدِ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى أَلَا يَكْرَهُ مَا يَجْرِي بِهِ قَضَائِهِ .

وَرِضَا اللَّهِ تَعَالَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَرَاهُ مُؤْتَمِرًا لِأَمْرِهِ ، مُنْتَهِيًّا عَنْ نَهِيهِ . ^۲

وَالرُّضْوَانُ : الرُّضا الْكَثِيرُ ، وَارْتَضَاهُ لِلشَّيْءِ : رَأَهُ أَهْلَالَهُ ، قَالَ تَعَالَى :

وَلَيَمْكِنَنَّ لَهُمْ دِينُهُمُ الَّذِي أَرْتَضَنَّ لَهُمْ ^۳

وَالرَّضِيُّ : الْمَرْضِيُّ . وَعِيشَةُ رَاضِيَةٍ : مَرْضِيَّةُ ذَاتِ رِضَا . ^۴

۱ - سورة المائدَة : ۱۱۹ .

۲ - اللسان : (رضي) ۱۴ / ۳۲۲ ، وبصائر نوى التمييز ۲ : ۷۷ .

۳ - سورة النور : ۵۵ .

۴ - اللسان (رضي) ۱۴ / ۳۲۲ .

وقال : **فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَّةٍ** **<١>** أى مرضية في الجنة .

وقال :

أَرْجِعْنِي إِلَى رَبِّكَ رَاضِيَّةً مَرْضِيَّةً

<٢>

وقال عليه الصلاة والسلام : " ذاق طعم الإيمان من رضى بالله رباً وباً الإسلام ديناً وبمحمد رسوله **<٣>** .

والمراد أن المؤمن الصادق الذي آمن بالله إلهًا واحدًا ، واكتفى به سبحانه وتعالى ، ولم يطلب معه غيره ، ولم يسلك إلا طريق الإسلام الذي إرتضاه الله له ، بما شرعه سبحانه وتعالى على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم ، وصدق بما جاء به ، فقد حصل له حلاوة الإيمان وجد أثرها في قلبه **<٤>** .

ومن أعظم أسباب حصول الرضا أن يلزم ما جعل الله رضاه فيه ، فإنه يوصله إلى مقام الرضا ولابد **<٥>** .

وأما قوله تعالى :

وَرَضِيَتْ لَكُمُ الْإِسْلَامُ دِينًا **<٦>**

فإن معناه اخترت لكم من بين الأديان الإسلام ديناً .

فالله سبحانه رضي للمؤمنين الاستسلام لأمره والانقياد لطاعته ، على ما شرع لهم من حدوده وفرائضه ومعالمه ديناً ، أى طاعة منكم لله .

١ - سورة الحاقة : ٢١ ، القارعة : ٧ .

٢ - سورة الفجر : ٢٨ .

٣ - صحيح مسلم بشرح النووي ٢ : ٢ / كتاب الإيمان (باب ذاق طعم الإيمان من رضى بالله ربًا) .

٤ - المصدر السابق : ٢ : ٢ .

٥ - انظر : بصائر نوى التمييز ٣ : ٨٢ .

٦ - سورة المائدة : ٣ .

وقد أورد الإمام الطبرى رحمه الله هنا سؤالاً خلاصته :

إن قال قائل : أما كان الله راضياً الإسلام لعباده إلا يوم أنزل هذه الآية
ورضيت لكم الإسلام ديننا ؟ ثم أجاب عن هذا السؤال بما خلاصته :

لم ينزل الله سبحانه وتعالى راضياً لخلقه الإسلام دينا ، ولكنه - جل ثنائه -
لم ينزل يصرّف نبيه محمدًا صلى الله عليه وسلم وأصحابه في درجات الإسلام
ومراتبه ، درجة بعد الأخرى ، ومرتبة تلو الأخرى ، وحالاً بعد حال ، حتى أكمل لهم
شرائعه ومعالمه ، وبلغ بهم أقصى درجاته ومراتبه .

ثم قال : حين أنزل عليهم هذه الآية : (ورضيت لكم الإسلام ديننا) أى
بالصفة التي هو بها اليوم ، والحال التي أنتم عليها اليوم منه ، فالزموه ولا
تفارقوه ^١ .

أما الإمام القرطبي رحمه الله فقد أجاب على هذا السؤال بقوله : إن
قوله تعالى : (ورضيت لكم الإسلام ديننا) - أى أعلمتم برضيّ به لكم دينا ،
فإنه تعالى لم ينزل راضياً الإسلام لنا دينا ، فلا يكون لختصاص الرضا بذلك اليوم
فائدة إن حملناه على ظاهره ^٢ ويحمل كلام القرطبي على الوقف على قوله
"نعمتى" ويكون قوله "ورضيت لكم الإسلام ديننا" جملة مستأنفة .

ثم يقول القرطبي بعد ذلك :

وقيل : المعنى : ورضيّت عنكم إذ أقررتם لى بالدين الذي شرعته لكم .
ويحتمل أن يريد (ورضيت لكم الإسلام ديننا) أى رضيّت إسلامكم الذي
أنتم عليه اليوم دينا باقياً بكماله إلى آخر الأبد ، لا أنسخ منه شيئاً ^٣ .

١ - جامع البيان عن تأويل القرآن للطبرى ٩ : ٥٢٢ / تحقيق : محمود محمد شاكر وأحمد محمد شاكر /
الطبعة الثانية .

٢ - الجامع لأحكام القرآن ٦ : ٦٣ .

أما المراد بكلمة "الإسلام" :

فإنما الإسلام - في اللغة - الاستسلام والانقياد .

يقال : فلان مسلم ، أي مستسلم لأمر الله تعالى ، أو مخلص لله العبادة ، من قولهم : سلم الشيء لفلان ، أي أخلصه له ، وسلم له الشيء ، أي خلص له ^(١) .

وقد ورد "الإسلام" في القرآن على ثلاثة معان : ^(٢)

١ - بمعنى الإخلاص ، ومنه قوله تعالى :

^(٣) إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ

أى أخلص ، فقال : أخلصت لرب العالمين .

٢ - بمعنى الإقرار ، ومنه قوله عز وجل :

^(٤) وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ

أى أقر له بالعبودية ، وأنه المعبود بحق دون سواه .

٣ - بمعنى الدين ، ومنه قوله سبحانه وتعالى :

^(٥) إِنَّ الَّذِينَ عَنْ دِينِ اللَّهِ أَإِسْلَمُ

: قوله :

^(٦) وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا

١ - اللسان (سلم) ١٤ / ٢٢٢ .

٢ - انظر : بصائر نوى التمييز ٢ / ١٨٣ .

٣ - سورة البقرة : ١٢١ .

٤ - سورة آل عمران : ٨٣ .

٥ - سورة آل عمران : ١٩ .

٦ - سورة المائدة : ٣ .

قال الأصفهانى : الإسلام في الشرع على ضربين :

أحدُهُما : دون الإيمان ، وهو الاعتراف باللسان ، وبه يحقن الدم ، حصل معه الاعتقاد أو لم يحصل ، وإياه قُصِّدَ بقوله تعالى :

فَالَّتِي لَا يَرْأِبُهُ أَمَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُلُّوا أَسْلَمْنَا ١١

والثاني : فوق الإيمان ، وهو أن يكون مع الاعتراف اعتقاد بالقلب ، ووفاء بالفعل ، واستسلام لله في جميع ما قضى وقدر ، كما ذكر عن إبراهيم عليه السلام في قوله عز وجل :

إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ١٢

وقوله عز وجل :

تَوَفَّنِي مُسْلِمًا ١٣

أى اجعلنى من استسلم لرضاك ، ويجوز أن يكون معناه : اجعلنى سالماً عن أسر الشيطان حيث قال سبحانه وتعالى :

قَالَ فَعِرْئِكَ لَا يُغَوِّنُهُمْ أَجْمَعِينَ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمْ الْمُخَلَّصُونَ ١٤

أما قوله عز وجل :

إِنْ شُنِعَ إِلَّا مَنْ يُؤْمِنُ بِأَيْنَنَا فَهُمْ مُسْلِمُونَ ١٥

فمعناه : منقادون للحق ، مذعنون له .

١ - سورة الحجرات : ١٤ .

٢ - سورة البقرة : ١٣١ ، وانظر : مفردات الراغب : (سلم) ٢٤٥ .

٣ - سورة يوسف : ١٠١ .

٤ - سورة ص : ٨٢ ، ٨٣ .

٥ - سورة النمل : ٨١ ، الروم : ٥٣ .

وأما قوله :

يَحْكُمُهَا الَّذِينَ أَسْلَمُوا <١>

فمعناه الذين انقادوا من الأنبياء ، الذين ليسوا من أولى العزم من الرسل ، الذين يهتدون بأمر الله ويترون بالشرائع .

وأما الإسلام - في الشرع - فهو دين الله تعالى الذي شرعه لخلقه ، وبعث به رسالته عليهم الصلاة والسلام ، ودلّ عليه أولياءه ، لا يقبل غيره ، ولا يجزي إلا به <٢> وفيه يقول سبحانه وتعالى :

وَمَنْ يَتَّبِعَ عِرَادَ إِلَاسْلَمَ دِينَنَا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِيرِينَ <٣>

فكل من يختار دينا غير الإسلام ليدين به ، ويسيئ على منهجه ، فلن تقبل منه الأعمال التي قام بها ، ويكون يوم الجزاء والحساب من الباحسين أنفسهم حظوظها من رحمة الله وفضله ، والبعيدين عن رضوان الله والفوز بالجنة والنعيم بها .

وقال صلى الله عليه وسلم : " من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد " ^{<٤>} .

ويجب العلم أن الإسلام هو الدين الذي ارتضاه الله عز وجل لعباده ، وهو الشرع الذي أرسل به جميع رسالته ، من لدن نوح عليه السلام ، إلى محمد صلى الله عليه وسلم ، وهذا خلاف ما يعتقد بعض الناس من أن الإسلام هو الدين الذي جاء به محمد صلى الله عليه وسلم وحده .

١ - سورة المائدة : ٤٤ .

٢ - جامع البيان ٦ : ٢٧٥ (بتحقيق : محمود محمد شاكر ، وأحمد محمد شاكر) .

٣ - سورة آل عمران : ٨٥ .

٤ - صحيح البخاري بشرح فتح الباري ١٢ : ٢١٧ / كتاب الاعتصام بالكتاب والسنّة (باب إذا اجتهد العامل - أو الحاكم) .

والدليل على أن جميع الرسالات التي جاء بها الرسل جميعاً متحدة في أصول العقائد دون ما يتعلق بالعبادات والمعاملات ، فإنها تختلف باختلاف الشرائع حسب الأمم وأحوالها وسائر ظروفها ، قوله تعالى :

شَرَعْ لَكُمْ مِّنَ الَّذِينَ مَا وَصَّيْ بِهِ، نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا
إِلَيْكُمْ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِمُوا الَّذِينَ
وَلَا تُنَفِّرُوْ فِيهِ كُبُرُ عَلَى الْمُسْرِكِينَ مَا لَدُّهُمْ إِلَّا اللَّهُ
يَعْلَمُ إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَهُدِيَ إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ

<١>

والدليل على أن جميع هذه الرسالات يطلق عليها لفظ " الإسلام " قول نوح عليه السلام لقومه ، كما حكى القرآن :

فَإِنْ تَوَلَّْتُمْ فَمَا سَأَلْتُكُمْ مِّنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ
وَأَمْرَتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ

ولقد أثبت القرآن أن سيدنا إبراهيم الخليل عليه السلام كان مسلماً ، كما

في قوله تعالى :

مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصَارَى وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ <٣>

وقوله عز وجل فيما حكاه عن دعاء إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام :

رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذِرَيْنَا أَمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ
وَأَرِنَا مَا تَسِّكُنَا وَبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ <٤>

١ - سورة الشورى : ١٣ .

٢ - سورة يونس : ٧٢ .

٣ - سورة آل عمران : ٦٧ .

٤ - سورة البقرة : ١٢٨ .

وحيينما أمره الله بالإسلام ، كما يشير إليه قوله تعالى :

إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ فَأَلَّا سَلَمَتْ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ^(١)

وعند وصية إبراهيم الخليل ويعقوب عليهما السلام لبنيهم في قوله

عز وجل :

وَوَصَّىٰ بِهَاٰ إِبْرَاهِيمُ بْنَهُ وَيَعْقُوبُ بْنَهُ إِنَّ اللَّهَ أَصْطَانَكُمُ الَّذِينَ فَلَآتَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ^(٢)

ووصف القرآن من نجا من قوم لوط عليه السلام بأنهم كانوا مسلمين

في قوله تعالى :

فَلَا وَجَدْنَا فِيهَا عِيرَ بَيْتَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ^(٣)

ولقد أخبر الله تعالى عن دين سليمان عليه السلام بأنه دين الإسلام ،

وذلك في قوله تعالى على لسان سليمان حين بعث بكتابه إلى ملكة سبا .

إِنَّهُ مِنْ شَلِيمَنَ وَلَيْهِ دِسْمِرُ اللَّهُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ^(٤) *أَلَا تَقْتُلُوا عَلَيَّ وَأَنْتُنِي مُسْلِمٌ*

وقوله تعالى :

فَالَّذِي تَأْتِيَهَا الْمَلَوْأُ أَيُّكُمْ يَأْتِيَنِي بِرَشْهَا قَبْلَ أَنْ يَأْتُونِي مُسْلِمِينَ ^(٥)

١ - سورة البقرة : ١٣١ .

٢ - سورة البقرة : ١٣٢ .

٣ - سورة الذاريات : ٣٦ .

٤ - سورة النمل : ٣١ ، ٣٠ .

٥ - سورة النمل : ٣٨ .

ثم يصرح القرآن الكريم ، فيما أخبر به سبحانه وتعالى عن الحواريين أتباع عيسى عليه السلام حينما أحس منهم الكفر بأن دين عيسى هو الإسلام أيضاً ، فيقول عز وجل :

فَلَمَّا آتَحَسَ عِيسَى مِنْهُمُ الْكُفَّارَ قَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ
الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ إِيمَانًا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ إِيمَانًا مُسْلِمُونَ
<١>

وهكذا جميع الرسل - عليهم الصلاة والسلام - كان دينهم الذي أمرهم الله به وأوحى به سبحانه وتعالى لهم أن يبلغوه لعباده - الإسلام .

ولقد صرخ القرآن في أكثر من موضع أن الدين عند الله الإسلام ، فقال تعالى :

إِنَّ الدِّينَ كَعِنْدَ اللَّهِ إِلَّا إِسْلَامٌ
<٢>

وقال عز وجل :

أَفَكَيْرَ دِينَ اللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُ وَأَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ
وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴿٨٦﴾
قُلْ إِيمَانًا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ عَلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ
وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ
مُوسَى وَعِيسَى وَالنَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ
مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُمْ مُسْلِمُونَ ﴿٨٧﴾ وَمَنْ يَتَّبِعَ غَيْرَ إِسْلَامِ
دِينَنَا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٨٨﴾
<٣>

١ - سورة آل عمران : ٥٢ .

٢ - سورة آل عمران : ١٩ .

٣ - سورة آل عمران : ٨٣ - ٨٥ .

ونخلص من هذا كله إلى أن الإسلام هو دين الله الذي أرسل به جميع الرسل عليهم السلام .

وأما الفرق بين الإيمان والإسلام والعلاقة بينهما فهو لا يتضح إلا بعد أن تقف على حد "الإيمان" في اللغة والشرع ، بعد أن بينما فيما سلف حد الإسلام .

اما الإيمان في اللغة : فهو التصديق ، يقال : آمن ، يؤمن إيماناً ، فهو مؤمن ، أي مصدق .

قال عز وجل :

وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ <١>

أى بمصدق لقولنا حتى لو كنا صادقين فيما نقول .

وَأَمْنَتُ بِالشَّيْءِ : صَدَّقْتُ بِهِ <٢> .

وورد الإيمان في التنزيل على خمسة معان : <٣>

١ - إقرار اللسان ، كما قال تعالى :

ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ أَمْنَوْا ثُمَّ كَفَرُوا فَطِيعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ <٤>

أى أمنوا باللسان ، وكفروا بالجنان ، والسياق عن المنافقين .

٢ - التصديق في السر والإعلان ، كما قال عز وجل :

<٥> إِنَّ الَّذِينَ أَمْنَوْا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُوَ خَيْرُ الْبَرِّيَّةِ

١ - سورة يوسف : ١٧ .

٢ - اللسان (أمن) ١٣ / ٢١ - ٢٧ .

٣ - بصائر نوى التمييز ٢ / ١٥٠ .

٤ - سورة المنافقون : ٣ .

٥ - سورة البينة : ٧ .

٣ - التوحيد ، كما قال سبحانه وتعالى :

وَمَن يَكْفُرُ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبَطَ عَمَلَهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِيرِينَ ^(١)
أى بكلمة التوحيد .

٤ - إيمان في خصم شرك المشركين ومن ذلك قوله جل شأنه :

وَمَا يُؤْمِنُ بِهِ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُشْرِكُونَ ^(٢)

وقوله تعالى :
وَلَئِن سَأَلْتُهُم مَنْ خَلَقُهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَإِنَّهُ يَوْمَ فَكُونَ ^(٣)

<٣>

٥ - الصلاة ، كقوله تعالى :

وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ
فالمراد به صلاتكم .

و والإيمان يستعمل تارة اسمًا للشريعة التي جاء بها محمد صلى الله عليه

وسلم ، وعلى ذلك قوله تعالى :

إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِرَى وَالصَّابِرَى
مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمَ أَلَّا يَرَى وَعَمَلَ صَلِحَاتٍ لَّهُمْ أَجْرُهُمْ
عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ^(٤)

<٤>

ويوصف به كل من دخل في شريعته مقرأً بالله تعالى وبنبوة رسوله صلى الله عليه وسلم <٥> .

١ - سورة المائدة : ٥ .

٢ - سورة يوسف : ١٠٦ .

٣ - سورة الزخرف : ٨٧ .

٤ - سورة البقرة : ١٤٣ .

٥ - سورة البقرة : ٦٢ .

٦ - مفردات الراغب (أmen) ١٩ ، وبصائر نوى التمييز ٢ / ١٥٠ .

والإيمان يستعمل على سبيل المدح ، ويراد به إذعان النفس للحق على سبيل التصديق ، وذلك باجتماع ثلاثة أشياء :

١ - تحقيق بالقلب .

٢ - إقرار باللسان .

٣ - عمل بحسب ذلك بالجوارح .^(١)

وعلى هذا قوله تعالى :

وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّابِرُونَ وَالشَّهَدَاءُ
عِنْدَ رَبِّهِمْ لَهُمْ أَجْرٌ هُمْ وَوَهْمٌ^(٢)

وقد يستعمل الإيمان على سبيل الذم كما هو مذكور في قوله :

أَتَمْ تَرَى إِلَى الَّذِينَ أَتُوا نَصِيبًا
مِّنَ الْحِكْمَةِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْرِ وَالظَّاغْنَةِ وَيَقُولُونَ
لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سِيلًا^(٣)

فذلك مذكور على سبيل الذم لهم ، وأنه قد حصل لهم الأمان بما لا يقع به الأمان ، إذ ليس من شأن القلب ما لم يكن مطبوعاً عليه أن يطمئن إلى الباطل^(٤)

وإنما ذلك كقوله تعالى :

مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكَرَهَ
وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌ بِإِلَيْمَنَ وَلَا كُنَّ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدَرَ
فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ^(٥)

١ - انظر : كتاب الإيمان لابن تيمية ١٤٥ - ١٤٧ .

٢ - سورة الحديد : ١٩ .

٣ - سورة النساء : ٥١ ، والجبر والطاغوت : كل معبد من حجر أو صورة أو شيطان . (جامع البيان للطبرى ٨ / ٤٦٥) .

٤ - مفردات الراغب (أمن) ١٩ .

٥ - سورة النحل : ١٠٦ ، وانظر : مفردات الراغب (أمن) ١٩ ، ويصارنوى التمييز ٢ : ١٥١ .

وقد اختلفت أقوال السلف وأئمة السنة في حقيقة الإيمان على النحو التالي :

- ١ - الإيمان قول وعمل .
- ٢ - الإيمان قول وعمل ونية واتباع سنة .
- ٣ - الإيمان تصديق بالجنان ، وإقرار باللسان ، وعمل بالأركان .
- ٤ - الإيمان هو التصديق بالجنان ، والعمل بالأركان ^(١) .

وهذا الاختلاف اختلف صورى ، بحيث يمكن الجمع بين هذه الأقوال ، وقد جمع بينها ابن تيمية يرحمه الله تعالى في قوله : " وكل هذا صحيح ، فإن قالوا : " قول وعمل " فإنه يدخل في القول قول القلب واللسان جميعاً ، وهذا هو المفهوم من لفظ القول والكلام ونحو ذلك إذا أطلق .

ومنْ قال : " قول وعمل ونية " فإن القول يتناول الاعتقاد وقول اللسان ، وأما العمل فقد لا يفهم منه " النية " فزاناها ذلك . ومنْ زاد " اتباع السنة " فلأن ذلك كله لا يكون محبوباً لله إلا باتباع السنة والذين جعلوه أريعاً فسروا مرادهم : بأن الإيمان قول وعمل ونية وسنة ، والإيمان إذا كان قولاً بلا عمل فهو كفر ، وإن كان قولاً وعملاً بلا نية فهو نفاق ، وإن كان قولاً وعملاً ونية بلا سنة فهو بدعة ^(٢) .

وأميل إلى القول الأخير ، وهو أن الإيمان قول وعمل ونية وسنة .

وأما أئمة الفقه - مالك - الشافعى - وأحمد - فقالوا : إن الإيمان ما يقوم به القلب واللسان وسائر الجوارح معاً .

١ - انظر : شرح العقيدة الطحاوية ٣٧٢ ، ٣٧٤ ، ومجموع الفتاوى : لابن تيمية ٧ / ١٧٠ / وكتاب الإيمان : لابن تيمية ١٤٥ - ١٤٧ ، وحد الإسلام وحقيقة الإيمان للشاذلى / الطبعة الأولى ٢٠٢ - ٢٠٤ .

٢ - كتاب الإيمان لابن تيمية ١٤٥ - ١٤٧ / ومجموع الفتاوى له ٧ / ١٧١ .

وقال أبو حنيفة رحمة الله : « إن الإيمان ما يقوم به القلب واللسان دون سائر الجوارح » .

والاختلاف الذي بين أبي حنيفة والأئمة الباقيين من أهل السنة ، اختلاف صورى ، فإن كون أعمال الجوارح لازمة لإيمان القلب ، أو جزءاً من الإيمان ، مع الاتفاق على أن مرتكب الكبيرة لا يخرج من الإيمان ، بل هو في مشيئة الله ، إن شاء عذبه ، وإن شاء عفا عنه - نزاع لفظى لا يترتب عليه فساد الاعتقاد . ^(١)

وقال ابن حجر رحمة الله :

« إن الإسلام يطلق ويراد به الحقيقة الشرعية ، وهو الذي يرافق الإيمان ، وينتفع به عند الله » ، وعليه قوله تعالى :

^(٢)

إِنَّ الَّذِينَ كَانُوا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ

و قوله تعالى :

فَأَخْرَجَنَا مِنَ الْجَنَّاتِ^(٣) فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ

« ويطلق ويراد به الحقيقة اللغوية ، وهو مجرد الانقياد والاستسلام » .

ثم قال : إن المسلم يطلق على من أظهر الإسلام وإن لم يعلم باطنه ، فلا يكون مؤمناً لأنه ممن لم تصدق عليه الحقيقة الشرعية وأما اللغوية فحاصلة . ^(٤)

١- شرح العقيدة الطحاوية : ٣٧٤ .

٢- سورة آل عمران : ١٩ .

٣- سورة الذاريات : ٣٦-٣٥ .

٤- فتح الباري بشرح صحيح البخاري ١ : ٧٩ / كتاب الإيمان (باب إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة ، وكان على الاستسلام أو الخوف من القتل ، قوله : (قَاتَلَ الْأَعْرَابُ أَمَّا قُلْ لَمْ تَقْرِئُوا وَلَكِنْ قَوْلُوا أَسْلَمْنَا) ، فإذا كان على الحقيقة فهو على قوله : (إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ) .

ويقول شارح العقيدة الطحاوية :

" فالحاصل أن حال اقتران الإسلام بالإيمان غير حالة إفراد أحدهما عن الآخر ، فمثل الإسلام من الإيمان كمثل الشهادتين ، إدعاها من الأخرى ، فشهادة الرسالة غير شهادة الوحدانية ، فهما شيئاً في الأعيان ، إدعاها مرتبطة بالأخرى في المعنى والحكم ، كشيء واحد .

كذلك الإسلام والإيمان ، لا إيمان لمن لا إسلام له ، ولا إسلام لمن لا إيمان له ، إذ لا يخلو المؤمن من إسلام به يتحقق إيمانه ، ولا يخلو المسلم من إيمان به يصح إسلامه . ^{<١>}

ويشهد لفرق بين الإسلام والإيمان قوله تعالى :

فَالَّتِي أَنْعَرَابُ إِمَانًا قَاتِلَ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ
 <٢> قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلُ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ

فهؤلاء منافقون ، وليسوا بمؤمنين كاملى الإيمان لأنهم انقادوا بظواهرهم فقط ، ويتنقى بعد هذا التفصيل دعوى الترافد ، وأن حالة الاقتران غير حالة الانفراد . ^{<٣>}

قال ابن حجر : والحق أن بينهما عموماً وخصوصاً ، فكل مؤمن مسلم ، وليس كل مسلم مؤمناً .

ومقتضاه أن الإسلام لا يطلق على الاعتقاد والعمل معاً ، بخلاف الإيمان فإنه يطلق عليهم معاً .

١ - شرح العقيدة الطحاوية : ٢٩٢ / حققها وراجعها جماعة من العلماء وأخرج أحاديثها : محمد ناصر الدين الألباني / الطبعة الأولى ، ١٢٩٢ هـ .

٢ - سورة الحجرات : ١٤ .

٣ - المرجع السابق : ٢٩٣ .

وَيَرِدُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى :

وَرَضِيَتْ لَكُمُ الْإِسْلَامُ دِينًا ۝

« فإن الإسلام هنا يتناول العمل والاعتقاد معاً ، لأن العامل غير المعتقد ليس بذاته مرضي » ^٢ .

ويمكن الحكم على المرء بالإسلام إذا تلفظ بكلمة الشهادة ، بينما لا يسمى مؤمناً إلا بالعمل ، والعمل يشمل عمل القلب والجوارح حتى يدل على صدقه وصدق إيمانه .

وأما الإسلام المذكور في حديث جبريل عليه السلام فكما جاء في الصحيح :

” كان النبي صلى الله عليه وسلم بارزاً يوماً للناس ، فأتاه رجل فقال : ما الإيمان ؟ قال : الإيمان أن تؤمن بالله ، وملائكته ، وبلقائه ، ورسله ، وتؤمن بالبعث ، قال : ما الإسلام ؟ قال : الإسلام أن تعبد الله ولا تشرك به ، وتقيم الصلاة ، وتؤدي الزكاة المفروضة ، وتصوم رمضان ، قال : ما الإحسان ؟ قال : أن تعبد الله كائنة تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك ، قال : متى الساعة ؟ قال : ما المسئول عنها بأعلم من السائل ، وسأخبرك عن أشراطها : إذا ولدت الأمة ربها ^٣ ، وإذا طاول رعاة الإبل البهم ^٤ في البيان في خمس لا يعلمون إلا الله ،

١ - سورة المائدة : ٣ .

٢ - فتح الباري شرح صحيح البخاري ١ / ١١٥ / كتاب الإيمان / باب سؤال جبريل النبي صلى الله عليه وسلم عن الإيمان ، والإسلام والإحسان ... الخ .

٣ - قوله : (إذا ولدت الأمة ربها) وفي رواية ريتها ” بناء التأثير وفي رواية ” الإمام أربابهن ” بالجمع ، والمراد بالرب المالك والسيد ، بمعنى أن تلد العجم العرب ، ووجهه بعضهم بأن الإمام يلدن الملوك فتصير الأمم من جملة الرعية ، والملك سيد الرعية ، ووجهه بعضهم بأن إطلاق ريتها على ولادها مجاز ، لأنه كان سبباً في عتقها يومئذ (فتح الباري ١ / ١٢٢) .

٤ - قوله : (إذا طاول رعاة الإبل البهم) بضم الراء جمع راع ، كقضاة وقاضي ، والبهم بضم الموحدة ، وفي رواية بفتحها ، ولا يتجه مع ذكر الإبل ، وإنما يتجه مع ذكر الشاة ، أو مع عدم الإضافة ، رعاة البهم ، ويتم البهم بيجوز ضمها على أنها صفة الرعاة ، ويجوز كسرها على أنها صفة الإبل يعني السود ، ووصف الرعاة بالبهم لأنهم مجهولو الأنساب ومنه : أبهم الأمر ، فهو مبهم إذا لم تعرف حقيقته (فتح الباري ١ / ١٢٣) .

ثم تلا النبي صلى الله عليه وسلم (إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ) الآية <١> .

ثم أذير ، فقال : ردوه . فلم يروا شيئاً . فقال : هذا جبريل جاء يعلم الناس
دينهم . <٢>

قال ابن حجر : إن الإسلام لا يطلق على الاعتقاد والعمل معاً بخلاف
الإيمان فإنه يطلق عليهم معاً . ويرد قوله تعالى : (وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا)
فإن الإسلام هنا يتناول العمل والاعتقاد معاً ، لأن العامل غير المعتقد ليس بذى دين
مرضى . وبهذا استدل المزنى وأبو محمد البغوى فقالا في الكلام على حديث جبريل
هذا :

جعل النبي صلى الله عليه وسلم الإسلام في الحديث اسمًا لما ظهر من
الأعمال ، والإيمان اسمًا لما بطن من الاعتقاد ، وليس ذاك لأن الأعمال ليست من
الإيمان ، ولا لأن التصديق ليس من الإسلام ، بل ذاك تفصيل لجملة كلها شيء
واحد ، وجماعها الدين ، ولهذا قال : صلى الله عليه وسلم : "أَنَا كُمْ يَعْلَمُكُمْ
دِينَكُمْ" .

ثم قال ابن حجر : « والذى يظهر من مجموع الأدلة أن لكل منها
حقيقة شرعية ، كما أن لكل منها حقيقة لغوية ، لكن كل منها مستلزم للأخر
بمعنى التكميل له ، فكما أن العامل لا يكون مسلماً كاملاً إلا إذا اعتقد ، فكذلك
المعتقد لا يكون مؤمناً إلا إذا عمل ، وحيث يطلق الإيمان في موضع الإسلام أو
العكس أو يطلق أحدهما على إرادتهما معاً ، فهو على سبيل المجاز » .

١ - سورة لقمان : ٣٤ .

٢ - صحيح البخاري بشرح فتح الباري ١ / ١١٤ / كتاب الإيمان / باب سؤال جبريل النبي صلى الله عليه
 وسلم عن الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة وبيان النبي صلى الله عليه وسلم له .

ويتبين المراد بالسياق ، فإن وردا معاً في مقام السؤال حمله على الحقيقة ، وإن لم يردا معاً أو لم يكن في مقام سؤال أمكن الحمل على الحقيقة أو المجاز بحسب ما يظهر من القرائن .

وأهل السنة والجماعة قالوا : إنهم تختلف دلالتهما بالاقتران ، فإن أفرد أحدهما دخل الآخر فيه .^١

١ - انظر : فتح الباري شرح مصحح البخاري ١ / ١١٥ .

المجتمع الإسلامي كما يصوّره الفصل الثالث

ما تقدم في هذا الفصل عرّفنا أنَّ الله تعالى قد منَّ على الأمة الإسلامية بإكمال دينها ، وإتمام نعمته عليها ، ورضى لها الإسلام ديناً ، ولن يقبل سواه .
وأنَّ المراد بإكمال الدين هو إكمال العقيدة والشريعة معاً ، بحيث أصبحت الشريعة الإسلامية صالحة لكل زمان ومكان ، وهي كفيلة ، بإصلاح كل زمان ومكان .

وعلى ذلك فهي كفيلة بإصلاح المجتمع الإسلامي .

وأنَّ المراد بإتمام النعمة هو إكمال الشرائع والأحكام وإظهار دين الإسلام على الدين كله ، لأنَّه لا نعمة أتمَّ من نعمة الإسلام ، وبه جعل الله المسلمين قاهرين لأعدائهم ، وجعل الشرع لا يتطرق إليه النسخ أبداً ، فأصبحت الأمة الإسلامية غير محتاجة إلى دين آخر ، ولا نبِيٌّ غير نبِيِّنا محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وهذه النعمة لا يدركها إلا من اطلع على المعتقدات الباطلة ، والمثل الزائفة ، والطغيان وأنواع الفساد التي كانت تسود حياة الجahليَّة ، وبذلك يدرك الإنسان قيمة نعمة الحياة في ظل الإيمان بمنهج الإسلام ، فيستقر المجتمع الإسلامي ويزدهر .

وواجب المسلمين تجاه هذه النعمة العظيمة ، نعمة إكمال الدين ، أن يتلقواها بالشكر والحمد للمنعم المتفضل على عباده سبحانه وتعالى ، لأنَّ من شأنها أن تجعل المسلمين مستقرين مطمئنين ، آمنين بما اختاره الله لهم من دين الإسلام ، الذي هو دين الله ، الذي ارتضاه لعباده ، ولا يقبل ديناً سواه .

وهذا الاستقرار والاطمئنان يهيئان للأمة الإسلامية ولأفرادها وجماعاتها حياة كريمة ، يسودها الاستقرار والأمن في دنياهم والسعادة الأبدية في آخرتهم .

الفصل الرابع

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أبرز الخطوط في الدعوة الإسلامية ، وهم من أقوى الأسس التي يقوم عليها المجتمع الإسلامي المتعاون القوى المنشود .

وإذا تَخَلَّى المسلمون عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ضَعَف مجتمعهم ، وإنْحَلَّتْ عُرَاءُه ، وعم الفساد والضعف فيه ، وأدَى ذلك إلى هلاكه .

وقد اهتم القرآن بهما اهتماماً عظيماً ، وأكَدَتْ عليهما السنة النبوية المطهرة .

و قبل أن أتحدث عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وأنهما من أسباب استقرار المجتمع الإسلامي ، وما ورد في القرآن الكريم من الحثّ عليهما ، يحسن أن نأتي بتعريف كل منها .

فالمَعْرُوفُ فِي الْلُّغَةِ : مَا خُوذَ مِنْ : عَرَفَهُ يَعْرِفُهُ عِرْفَانًا وَمَعْرِفَةً ، إِذَا عَلِمَهُ ^۱ .

والعَرِيفُ وَالْعَارِفُ بِمَعْنَى ، مَثَلُ : عَلِيمٌ وَعَالِمٌ ، وَأَمْرٌ عَرِيفٌ ، أَيْ مَعْرُوفٌ ، وَعَرَفَهُ الْأَمْرُ : أَعْلَمَهُ إِيَّاهُ ، وَقَدْ تَعَارَفَ الْقَوْمُ : عَرَفَ بَعْضَهُمْ بَعْضًا .

قال تعالى :

يَأَيُّهَا أَنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَرَّةٍ وَأَنَّا نَحْنُ جَعَلْنَاكُمْ شُعُورًا وَبِالْأَيْلَلِ لِتَعْرَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَقُكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِخَيْرِكُمْ

^۲

عَلِيمٌ بِخَيْرِكُمْ

۱ - اللسان (عرف) ۹ / ۲۴۲ - ۲۳۶ .

۲ - سورة الحجرات : ۱۳ .

وقال عز وجل :

وَيَوْمَ يُحْشِرُهُمْ كَانُوا لَا يَعْلَمُونَ إِلَّا سَاعَةً مِّنَ النَّهَارِ يَتَعَارَفُونَ بَيْنَهُمْ
<١>

وعَرِيفُ الْقَوْمِ : سَيِّدُهُمْ ، لِعِرْفَتِهِ بِسِيَاسَةِ الْقَوْمِ .

وَالْمَعْرِفَةُ وَالْعِرْفَانُ : إِدْرَاكُ الشَّيْءِ بِتَفْكِيرٍ وَتَدْبِيرٍ ، وَهُوَ أَخْصُّ مِنَ الْعِلْمِ ، وَيُقَالُ :
فَلَمْ يَعْرِفْ اللَّهَ ، وَلَا يُقَالُ : يَعْلَمُ اللَّهُ ، وَمَعْرِفَةُ الْبَشَرِ لِلَّهِ تَعَالَى بِتَدْبِيرٍ أَثْارِهِ دُونِ إِدْرَاكِ
ذَاتِهِ . وَيُقَالُ : اللَّهُ يَعْلَمُ كَذَا ، وَلَا يُقَالُ : يَعْرِفُ كَذَا ، لَأَنَّ الْمَعْرِفَةَ تُسْتَعْمَلُ فِي الْعِلْمِ
الْقَاصِرِ الْمُتَوَصِّلِ إِلَيْهِ بِتَفْكِيرٍ <٢> .

قَالَ تَعَالَى :

فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ
<٣>

وقال عز وجل :

فَعَرَفُوهُمْ وَهُمْ لَهُمْ مُنْكِرُونَ
<٤>

وَيُضَادُّ الْمَعْرِفَةُ إِلَنْكَارُ .

قَالَ تَعَالَى :

يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمْ أَكْفَارُ
<٥>

١ - سورة يومنس : ٤٥ .

٢ - السان (عرف) ٩ / ٢٣٦ - ٢٤٣ .

٣ - سورة البقرة : ٨٩ .

٤ - سورة يوسف : ٥٨ .

٥ - سورة النحل : ٨٣ .

والمعرف في الشرع هو : اسم لكل فعل يُعرف بالشرع والعقل حُسْنَه ،
والمنكر ما يُنْكَر بهما .

والعقل والنقل لا يتعارضان بحال ^(١) .

قال تعالى :

وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَايَنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ^(٢)

والمعرف : اسم جامع لكل ما عُرِفَ من طاعة الله تعالى ، والتقرُب إليه ،
والإحسان إلى الناس ، وكل ما نَدَبَ إليه الشرع ، ونَهَى عنه ، من المحسنات ،
والمحظيات ، أي هو أمر مَعْرُوفٌ بين الناس إذا رأوه لا ينكرونه . ^(٣)

ويعرفه الطبرى رحمة الله بقوله : " أصل المعرف كل ما كان معروفاً فعله
جميلاً مستحسناً ، غير مستقبح في أهل الإيمان بالله ، وإنما سميت طاعة الله معرفة
لأنه مما يَعْرِفُ أهلُ الإيمان ، ولا يستنكرون فعله ^(٤) .

ويقول الرازى رحمة الله : " رأس المعرف الإيمان بالله ورأس المنكر
الكفر بالله " ^(٥) .

١ - مفردات الراغب (عرف) ٢٤٢ .

٢ - سورة آل عمران : ١٠٤ ، ١١٤ ، والتوبية : ٧١ .

٣ - اللسان (عرف) ٩ / ٢٣٦ - ٢٤٢ .

٤ - جامع البيان في تفسير القرآن ٧ / ١٠٥ (المحقّق) .

٥ - التفسير الكبير ٤ / ٥٢٣ .

ويقول أبو حيان رحمة الله : " فَسُرْ بعْضُهُمُ الْمَعْرُوفُ بِالْتَّوْحِيدِ ، وَالْمُنْكَرُ بِالْكُفْرِ ، وَلَا شَكَ أَنَّ التَّوْحِيدَ رَأْسُ الْمَعْرُوفِ ، وَالْكُفْرَ رَأْسُ الْمُنْكَرِ ، وَلَكِنَّ الظَّاهِرَ الْعُمُومَ فِي كُلِّ مَعْرُوفٍ مَأْمُورٌ بِهِ فِي الشَّرْعِ ، وَفِي الْمُنْكَرِ كُلُّ مَنْهَا عَنِ الْشَّرْعِ " ^{<١>} .

ويعرفه الإمام الصاوي بأنه : " مَا طَلَبَهُ الشَّارِعُ إِمَّا عَلَى سَبِيلِ الْوِجُوبِ كَالصَّلَاةِ الْخَمْسَ ، وَبِرِ الْوَالِدِينَ ، وَصَلَاةِ الرَّحْمَ ، أَوِ النَّدِيبِ كَالنَّوَافِلِ وَصَدَقَاتِ التَّطْرُوْعِ " . ^{<٢>}

أما المُنْكَرُ فِي الْلُّغَةِ فَهُوَ : « خَلْفُ الْمَعْرُوفِ ، وَكُلُّ مَا قَبْلَهُ الْشَّرْعُ وَحْرَمَهُ وَكَرِهَ فَهُوَ مُنْكَرٌ » .

ويقال : نَكَرٌهُ (بفتح الأول وكسر الثاني) يَنْكَرُهُ (بفتح العين) نَكَرًا (بفتحتين) فَهُوَ مُنْكَرٌ ^و (بنزنة : مفعول) . وَاسْتَنْكَرَهُ ، فَهُوَ مُسْتَنْكَرٌ (بفتح الكاف) وجُمِعَ الْمُنْكَرُ : مَنَاكِيرٌ (بنزنة : مفاعيل) وَالْمُنْكَرُ (بضم فسكون) وَالْمُنْكَرَاءُ (بفتح فسكون ، ممدودة) : الْمُنْكَرُ . وفي التنزيل الحكيم :

لَقَدْ جَئْتَ شَيْئًا مُنْكَرًا ^{<٣>}

وَرَجُلٌ مُنْكَرٌ ^و (بفتح فضم) وَمُنْكِرٌ ^و . وَجَمِيعُهُمَا : أَنْكَارٌ (بنزنة أفعال) وَالْمُنْكَرُ (بنزنة فعل) وَالْإِنْكَارُ : تَغْيِيرُ الْمُنْكَرِ ^{<٤>} . وفي التنزيل الحكيم :

فَكَيْفَ كَانَ مُنْكَرٌ ^{<٥>} أَيْ إِنْكَارٌ .

١- البحر المحيط ٢٠ / ٢١ .

٢- حاشية الصاوي على تفسير الجلالين ١ / ١٥٢ .

٣- سورة الكهف : ٧٤ .

٤- اللسان (نكر) ٥ / ٢٢٢ - ٢٣٤ .

٥- سورة الحج : ٤٤ .

والمنكر في الشرع هو : كل فعل تحكم العقول الصحيحة بقبحه ، أو تتوقف في استقباحه واستحسانه العقول ، فتحكم بقبحه الشريعة ^(١) ومن ذلك قوله عز وجل :

أَلَا مَرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ ^(٢)

وقوله تعالى :

كَانُوا لَا يَتَّهَوُنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَلَوْلَهُ ^(٣)

وقوله عز وجل :

وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ^(٤)

وقوله تعالى

وَتَأْتُرُكُمْ فِي كَاذِبِ الْمُنْكَرِ ^(٥)

فكل فعل تحكم العقول السليمة بقبحه أو تتوقف في استقباحه واستحسانه فيكون مما يحرم ويكرهه الشرع ، وهو خلاف المعروف .

وقال ابن الأثير : " المنكر : ضد المعروف فكل ما قبحه الشرع وحرمه وكرهه فهو منكر " ^(٦) .

١ - مفردات الراغب (نكر) ٥٦٢ .

٢ - سورة التوبة : ١١٢ .

٣ - سورة المائدة : ٧٩ .

٤ - سورة آل عمران ، الآيات : ١٠٤ ، ١١٤ ، والتجية : ٧١ .

٥ - سورة العنكبوت : ٢٩ .

٦ - النهاية في غريب الحديث والأثر (نكر) .

وقال الطبرى رحمه الله : " وأصل المنكر ما أنكره الله ورأه قبيحاً فعله وسميت معصية الله منكراً ، لأن أهل الإيمان يستنكرون فعلها ويستعظمون ركوبها ".^١

ومراد الطبرى من هذا التعريف : أن الله سبحانه وتعالى لا يحب للناس إلا الخير ، وينهى عن الشر ، وفيما يراه تعالى منكراً يراه المسلمون كذلك ، لأنهم أصحاب فطرة ندية وسليمة ، يتوجهون نحو المعروف بقلوبهم وعقولهم وجوارحهم ، ويبعدون عن المنكر كذلك .

وخلالصة القول : " أن المعروف هو كل ما أمر به الشرع وحسناته من قول أو عمل أو اعتقاد ، أو ندب إليه ، من التقرب إلى الله عز وجل بالطاعات والإحسان إلى الناس بالخير وأنواع البر .

والمنكر هو كل أمر نهى عنه الشرع وقبحه من قول أو عمل أو اعتقاد ، وإستنكره الناس .

والالأصل في تقرير المعروف والمنكر بما الكتاب والسنة .

فالذى تقرره الشريعة الإسلامية وتستحسنه وتتأمر به هو المعروف .

أما إذا استقبحته وأنكرته ، وأمرت بالابتعاد عنه ، وحكمت عليه بأنه منكر ، فيجب على المسلمين أن يكون في نظرهم منكراً .^٢

١ - جامع البيان ٧ / ١٠٧ .

٢ - المصدر السابق : ٧ / ١٠٧ .

وفيما يلْهُ أَتَحْدِثُ لَهُ أَنْوَاعَ الْأَمْرِيْنَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهِيْرِ عَنِ الْمُنْكَرِ :

١ - أصحاب القلوب والعزائم .

وهم المقصودون بقوله تعالى :

كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أَخْرِجْتَ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاَنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ <١>

وهم الصابرون كذلك ، أخذًاً من قوله سبحانه وتعالى :

*وَكَانُوا مِنْ نَّبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رِبِّيْرَنَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنَّا لِمَا أَصَابُوهُمْ فِي سَبِيلِ اللهِ وَمَا ضَعُوفُوا
وَمَا أَسْتَكَانُوا وَاللهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ <٢>*

٢ - قوم من أهل العلم والعمل ، متمسكون بالخلق الكريم ، تاركون ما نهى الله عنه ، لا تأخذهم في الله تعالى لومة لائم ، ولكن فيهم حدة وصلابه في التغيير ، ففاتهم الرفق الواجب في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فكانوا دون من قبلهم .

٣ - علماء بما يأمرون وينهون ، ولكنهم غافلون عن الآفات المفسدة للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فيغلب عليهم سوء الظن بال المسلمين .

٤ - قوم صالحون أخيار ، ولكنهم لا يعرفون قواعد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فمنهم من يكون رَفِيقًا صبوراً على الأذى سراً وجهرًا ، ومنهم من يأمر بالمعروف وينهي عن المنكر بمقتضى الغيرة ، ولكنهم لا يصبرون . <٣>

٥ - العامة الذين رزقوا حظاً من القبول عند الناس ، يخطبون في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على غير علم ، فيفسدون أكثر مما يصلحون .

١ - سورة آل عمران : ١١٠ .

٢ - سورة آل عمران : ١٤٦ .

٣ - انظر : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، لأبي بكر أحمد محمد بن هارون الخلال (٣١١هـ) ، ص ٢٠ ، ٢١ ، تحقيق : عبد القادر أحمد عطا / دار الكتب العلمية / بيروت / لبنان ، ومنهاج العلماء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر / فاروق عبد المجيد حمود السامرائي / ص ٦٤ ، ٦٥ / مكتبة دار الوفاء للنشر والتوزيع / جدة .

٦ - قوم في الجهل كسابقيهم ، إلا أنهم غافلون عن كل ما يأمرنون به ، وينهون عنه مقارفون للمعاصي .

٧ - قوم نون من قبلهم ، وأخس منهم ، لأنهم نصبو أنفسهم للأمر والنهي رباء وسمعة ، واكتسباً للمحامد والرفة ، وتزينا بزني الصالحين ، وأخذوا زيتهم وسيلة لنيل مأربهم .

٨ - قوم ليس لهم منهج صحيح ، فهم يأمرنون الضعفاء ، ويضعفون عن الأقوياء مع قدرتهم ، ويحابي بعضهم الأصدقاء وبنوى الهيئات لغرض شيطاني مذموم .^{١)}

٩ - قوم من أهل المعصية من بعض الأمراء والحكام ، وكذلك المتنمون إليهم من أهل الرئاسة والفخر ، يعمد أحدهم إلى أذى من يأمره فيحبسه أو يتسلط عليه ويؤذيه .

وهذا النوع لا يترك العصيان ، ولا يرجع عن شره ، وقد ذمه الله سبحانه وتعالى بقوله :

وَإِذَا قِيلَ لَهُ أَتَقَ اللَّهَ أَخْذَتْهُ الْعِزَّةُ يَأْتِهِمْ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَيَسَ الْمَهَادُ ^{٢)}

أى إذا قيل لهذا المأمور : اتق الله وخفه في إفسادك في أرض الله ، وبسيبك فيها بما حرم الله عليك من معاصيه ، استكبر ودخلته عزة وحمية بما حرم الله عليه ، وتمادي في غيّه وضلاله ، فكفاه عقوبة على هذا الغى والضلال جهنم ^{٣)} ، كما يشير إليه قوله تعالى : (فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَيَسَ الْمَهَادُ) الآية .

١ - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لأبن بكر الخلال : ٤٨ .

٢ - سورة البقرة : ٢٠٦ .

٣ - انظر : جامع البيان ٤ / ٢٢٤ " المحق " .

١٠- قوم ليس لهم وجاهة بين العوام ، لكنهم متربعون بالوسائل ، إما بالدولة ، وإما بالعلم ، وإما بالمال .

وهؤلاء أظلم الناس ، لأنهم ذكروا بآيات ربهم فأعرضوا عنها ، ونسوا ما قدمت أيديهم .

١١- قوم مأمورون منهيون ، يقابلون الأمراء الناهين بالقول السيء جهاراً ، ومنهم من يقبل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ظاهراً ، ولكنه يخلو إلى نفسه فيرتكب المنكر .

١٢- قوم منهم من يستمع فيتوب ، ومنهم مستقيم على التوبة ، وهؤلاء ظفروا بالغفران .

١٣- قوم آخرون ، منهم من يقيم على التوبة ثم يعود ، ومنهم من يتربّد بين الطاعة والمعصية ، وعلى هؤلاء أن يعاودوا مراقبة نفوسهم وتذكيرها ونحوها ، وحرمانها من كثير مما تهوى حتى تطيع .

القائمون على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

١- هم قوم إما أن يكونوا من أثروا المعصية على الطاعة ، فرکعوا إلى العصاة ، وتركوا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وهؤلاء مصدر من مصادر غضب الله على الأمة كلها إذا لم يتَّصَدُ لهم أولو العلم والسلطان بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

٢- ومنهم قوم يرهبون من المخلوقين ، ولهذه الرهبة تركوا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إيثاراً للدنيا ، وهم يجاملون أهل المنكر لما لهم معهم من مصالح دنيوية ، أو خوفاً من ضرر يصيبهم ، أو خيراً دنيوياً ينزل عنهم .

٣- ومنهم قوم يجاملون المحسنين فيقدعون عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لما لهم عليهم من الأيديادى ^(١) .

١- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر / لأبي بكر الخلال ٢١، ٢٢.

ومما سبق أيضاً ينبغي التعرف على القواعد التي يجب أن يقوم عليها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهي كما يأتي :

أولاً : الحلم بجميع المصالح والمفاسد :

ينبغي للأمر الناهي أن يكون على فقه في دين الله ويعرف كل المصالح المترتبة على أمره أو نهيه والمفاسد الناتجة عن كليهما وذلك لابد من العلم بحقيقة المعروف للدعوة إليه ، وكذا حقيقة المنكر للنهي عنه ، ولا يمكن العمل بهما مع الجهل بقواعدهما ، ومعرفة الأحكام المتعلقة بكل منها ^(١) ، قال عز وجل :

قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوكُمْ إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَّا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسَبَحْنَ
اللَّهَ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ

<٢>

وفسر السبيل بأنه الطريق إلى دين الله تعالى :

ولذا يجب على من يأمر بالمعروف ، وينهي عن المنكر ، أن يكون فقيها عالماً فيما يأمر به ، وكذلك فقيها عالماً فيما ينهى عنه . ^(٣)

ثانياً : الرفق والرحمة :

فعلى الأمر الناهي أن يكون مستمسكاً بالرفق والرحمة تجاه الذين يأمرهم بالمعروف ، وينهون عن المنكر ، حتى يمكن الالتزام بأقواله ، والتأسى بأعماله ، فقد مدح الله سبحانه وتعالى رسولنا محمدًا صلى الله عليه وسلم بقوله تعالى :

فِيمَارَحَمَهُ مِنْ
اللَّهُ لِنَتَ لَهُمْ وَلَوْكَتَ فَطَاغَيْظَ الْقَلْبِ لَا نَفْضُوا مِنْ حَوْلَكَ
فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَّمْتَ
فَتُوكَلَ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ

<٤>

١ - انظر : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لابن تيمية ١٩٠ ، وأصول الدعوة لعبد الكريم زيدان ٤٦٢ - ٤٦٤ .

٢ - سورة يوسف : ١٠٨ .

٣ - انظر : أصول الدعوة / لعبد الكريم زيدان ٤٦١ .

٤ - سورة آل عمران : ١٥٩ .

وكان نبينا صلى الله عليه وسلم الرحمة المهدأة ، والنعمة المسداة إلى المؤمنين ،
كما يشير إليه قوله عز وجل : **لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ**
عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤْمِنِينَ ^(١)

رَءُوفٌ رَّحِيمٌ

وقد أمر الله تعالى رسوليه ، موسى وهارون عليهم السلام ، وحثهما حينما
بعثهما إلى الطاغية فرعون الجبار ، على أن يقولوا له قوله ليناً ، فيه الرفق واللين
والرحمة ، لعله يتذكر ويتعظ أو يخاف الله رب العالمين ، فيقول سبحانه وتعالى :

أَذْهَبَا إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّتَكُنْ لَّهُ بِرِّتَكْرُورٍ أَوْ يَخْشَىٰ ^(٢)

فأمرهما سبحانه وتعالى أن يخاطباه باللين والحسنى ، والرفق ، والرحمة ،
ليكون هذا الأمر مداعاة إلى هدايته وإرشاده إلى طريق الله المستقيم مع العلم
أنه طغى وتكبر وتجبر ، وادعى الألوهية لنفسه ، كما حكى عنه القرآن الكريم

في قوله تعالى :

وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَتَأْتِيهَا الْمَلَائِكَةُ مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِّنِ اللَّهِ غَيْرِي فَأَوْقَدْ
لِي يَنْهَمَنْ عَلَى الظَّيْنِ فَاجْعَلْنِي صَرْحًا عَلَى أَطْلَعِ الْمَنَ
إِلَيْهِ مُؤْسَوٌ وَإِنِّي لَأَظْنُهُ مِنَ الْكَافِرِينَ ^(٣)

ثم يقول تعالى حاكياً عنه :

فَقَالَ أَنَّارِبِكُمُ الْأَعْلَانَ ^(٤)

١ - سورة التوبة : ١٢٨ .

٢ - سورة طه : ٤٣ ، ٤٤ .

٣ - سورة القصص : ٣٨ .

٤ - سورة النازعات : ٢٤ .

ولكن الله خذه وأخذه أخذ عزيز مقتدر ، كما يشير إليه قوله :

فَأَخْذَهُ اللَّهُ تَعَالَى الْآخِرَةَ وَالْأُولَى (١)

ثالثاً : الاستهلاعة :

ويقصد بذلك أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يكون على القدر الذي كلف به ربنا سبحانه وتعالى عباده المؤمنين على حسب طاقتهم وتحملهم ، ولا يكون التكليف فوق المستطاع كما قال تعالى :

لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا (٢)

فليس من الواجب إيصال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلى كل فرد من أفراد الأمة ، أو إلى كل مكان من بلاد الله تعالى ، بل هو بالقدر المستطاع . (٣)

رابعاً : الصبر :

وهو الأساس ، حتى يتحقق الإصلاح ، إذ إن كل أمر بالمعروف أو نهي عن المنكر ، لابد له أن يتعرض لنوع من الأذى والتعدى عليه ، وأقله الإعراض عن دعوته ، فلابد أن يصبر حتى يصل إلى خيرى الدنيا والآخرة معاً .

١ - سورة النازعات : ٢٥ .

٢ - سورة البقرة : ٢٨٦ .

٣ - انظر : مناجي العلماء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر : للسامرائي : ٧٤ .

وفي ذلك يقول عز وجل :

وَمَنْ أَحْسَنْ قَوْلًا مَمَنْ دَعَ إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَنْلِحًا وَقَالَ
 إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَا سُوْرَى الْحَسَنَةِ وَلَا السَّيِّئَةُ
 أَدْفَعُ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي يَنْهَا وَبَيْنَهُ عَدْوُهُ كَانَهُ
 وَلِي حَمِيمٌ

<١>

ويقول سبحانه وتعالى :

وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدِونَ بِأَمْرِنَا مَا صَبَرُوا وَكَانُوا إِنَّا يُوْقِنُونَ

<٢>

أى قادة للخير يقتدى بهم حينما يدعون الناس إلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، صابرين على دينهم ، وعلى البلاء الذي يصيّبهم من أمرهم بالمعروف ونهيّهم عن المنكر . <٣>

ولأن من يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر يؤذى ، أمر الله تعالى الأمرين الناهين بالصبر والثبات .

ونلاحظ في قوله تعالى :

وَتَوَاصُوا بِالْحَقِّ وَتَوَاصُوا بِالصَّبَرِ

<٤>

أنه قد جاء التواصي بالحق مشفوعاً بالتواصي بالصبر ، والتواصي بالحق أن يذكر المؤمنون بعضهم بعضاً بين الله الذي ارتضاه لهم ، وبالقرآن الكريم والعمل بما فيه ، وبالامر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والتواصي فيما بينهم على

١ - سورة فصلات : ٣٣ : ٣٤ .

٢ - سورة السجدة : ٢٤ .

٣ - انظر : تفسير الخازن / المسمى لباب التأويل في معالم التنزيل / وبهامشه البغوى ٥ / ١٨٨ .

٤ - سورة العصر : ٣ .

أداء الفرائض وإقامة أمر الله وحده ، وعلى التحمل لما يلقونه من الشدائـد في سبيل الدعوة الإسلامية وتبلـيغ دين الله ، وبذلك تتأكد أهمية الصبر على الأمر بالمعروف والنهـي عن المنـكر ^١ .

ومما يوضح ضرورة الصبر وأهميته في الأمر بالمعروف والنهـي عن المنـكر قولـ شـيخ الإسلام ابن تيمـية رـحـمه الله : " أمر الله تعالى الرـسل عليهم الصلة والسلام - وـهم أئمـة الأمر بالـمعـروف ، والـنهـي عنـ المنـكر - بالـصـبر كـقولـه لـخـاتـمـ الأنـبيـاء عـلـيـه الـصلـلة وـالـسـلام " .

يَا أَيُّهـا الـمـدـثـرـ ۝ قـرـآنـ ذـرـ ۝ وـرـبـكـ فـكـبـرـ ۝ فـتـابـكـ فـطـهـرـ ۝
وـالـرـجـزـ فـاهـجـرـ ۝ وـلـآتـمـنـ سـتـكـبـرـ ۝ وـلـرـبـكـ فـاصـبـرـ ۝ ۲۱

فافتـتحـ آياتـ الإـرسـالـ إـلـىـ الـخـلـقـ بـالـأـمـرـ بـالـإـنـذـارـ وـخـتـمـها بـالـأـمـرـ بـالـصـبـرـ ، وـالـإـنـذـارـ ماـ هوـ إـلـاـ الـأـمـرـ بـالـمـعـرـوفـ وـالـنـهـيـ عنـ المنـكـرـ .

وـأـمـرـهـ أـيـضاـ فـيـ سـوـرـةـ "ـ المـزـملـ "ـ بـالـصـبـرـ فـيـ قـولـهـ تـعـالـىـ :

وـأـصـبـرـ عـلـىـ مـاـيـقـوـلـونـ وـاهـجـرـهـمـ هـجـرـاجـيـلـاـ ۲۲

وـفـيـ سـوـرـةـ "ـ الـأـحـقـافـ "ـ قـالـ لـهـ :

فـاصـبـرـ كـمـاـصـبـرـ أـوـلـاـعـزـمـ مـنـ الرـسـلـ
وـلـآتـسـتـعـجـلـ لـهـمـ كـانـهـمـ يـوـمـ يـرـؤـنـ مـاـيـوـعـدـوـنـ لـمـ يـلـبـشـوـ إـلـاـ
سـاعـةـ مـنـ نـهـارـ يـلـبـنـ فـهـلـ يـهـلـكـ إـلـاـ الـقـوـمـ الـفـاسـقـوـنـ ۴۳

١ - انظر : الأمر بالـمعـروفـ وـالـنـهـيـ عنـ المنـكـرـ لـجـلـالـ الـدـيـنـ الـعـمـرـىـ : ٣٥١ ، وـتـقـسـيرـ الـخـازـنـ وـبـهـامـشـهـ الـبـغـرـىـ

. ٢٤٠ / ٧

٢ - سـوـرـةـ المـدـثـرـ : ١ - ٧ .

٣ - سـوـرـةـ المـزـملـ : ١٠ .

٤ - سـوـرـةـ الـأـحـقـافـ : ٢٥ .

فلا بد من هذه الثلاثة : العلم ، والرفق ، والصبر ، والعلم قبل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والرفق معه ، والصبر بعده . ^{<١>}

وإذا كان الأنبياء عليهم الصلاة والسلام في حاجة إلى الصبر لأداء فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فإن غيرهم أولى بذلك .

بالصبر يستطيع الإنسان أن يتغلب على الأهواء ويسلم نفسه لخالقه تعالى ، فمن لا يستطيع أن يسلم من الأهواء ، ولا يكبح شهواته ، لا يستطيع أن يقوم بفريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، لأنه إذا لم يستطع أن يصلح نفسه فلن يستطيع أن يصلح غيره .

خامساً: العفو والإعراض :

لقد جمع القرآن الكريم بين العفو ، والأمر بالمعروف ، والإعراض عن الجهلاء في قوله عز وجل :

خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْمُعْرِفَةِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِيَّةِ ^{<٢>}

ففي هذه الآية الكريمة يأمر الله نبيه محمدًا صلى الله عليه وسلم أن يعفو ويصفح عن ظلمه وأساءاته إليه ، بل يأمره بما تعارف عليه الشرع من التسامح ، والإعراض عن أساءاته إليه ، لكن لا يعتد على حق من حقوق الله تعالى ، ولا يصفح عن كفر بالله ، وعن حجد وحدانيته ، ليكون أسوة حسنة لأمته في العمل بمقتضى الآية الكريمة .

١ - انظر : الحسبة في الإسلام ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، تحقيق سيد بن محمد بن أبي سعدة : ٨٣ ، ٨٤ .

٢ - سورة الأعراف : ١٩٩ .

فيجب على المسلمين أن يكونوا حرباً على أعدائهم بما يناسب عداوتهم ، ولا يتجاوزوا حد الله الذي ألزم به عباده .

فإن تجاوزوه فليس من الحكمة الصفع والعفو عنهم ، بل يجب معاملتهم بما يليق من القسوة والشدة والبأس <١> .

سادساً: إخلاص العمل لوجه الله تعالى :

فينبغي على الأمر والناهى أن يريد بعمله وجه الله تعالى وابتقاء مرضاته ، وإعزاز دينه ، فلا سمعة ولا رباء ، ولا جاه ولا محاباة ، بل يكون قيامه بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مراداً به إعلاء كلمة التوحيد ، ونصرة الإسلام والمسلمين ، وإظهار دين الله ، وإتمام نوره .

والملخصون هم الذين يسيرون على تعاليم دين الإسلام ، وهدى الله وابتقاء مرضاته ، ولا يطلبون إلا الفوز بالجنة والنجاة من النار .

قال تعالى :

وَمَنْ أَحْسَنْ فَوْلَأَ مَنْ دَعَ إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَنْلِحًا وَقَالَ إِنَّمَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ <٢>

هذه هي الصفات الضرورية لمن يتصدى لواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وبدونها يكون الضرر الواقع أكثر من النفع المرجو .

١ - انظر : جامع البيان ٩ / ١٠٤ .

٢ - سورة فصلت : ٢٣ .

حكم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :

اتفقت الأمة الإسلامية على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بلا خلاف من أحد منهم ^(١) .

يقول أبو بكر الجصاص : أكد الله تعالى فرض الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الكثير من مواضع من كتابه العزيز ، وبينه رسوله محمد صلى الله عليه وسلم في أخبار صحيحة متواترة عنه ، وأجمع السلف الصالح والفقهاء على وجوبه ^(٢) .

ويقول الشوكاني :

وجوبه ثابت بالكتاب والسنة ، وهو من أعظم الواجبات في الشريعة الإسلامية ، وأصل من أصولها ، وركن شديد من أركانها وبه يكمل نظامها ويرتفع سلامها ^(٣) .

ويقول رشيد رضا : إن الدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض حتم على كل مسلم ^(٤) .

ويدل على وجوبه قوله عز وجل :

وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يُدْعَوْنَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ
وَنَهَاوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ

١ - انظر : الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم : ٤ / ١٧١ .

٢ - أحكام القرآن للجصاص ٢ / ٤٨٦ .

٣ - فتح القدير ١ / ٣٦٩ .

٤ - تفسير المنار ٤ / ٣٥ .

٥ - آل عمران : ١٠٤ .

وقوله تعالى :

كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ١)

ونلاحظ في هذا الصدد أن الغزالى رحمة الله في "إحياء علوم الدين" يستهل كتاب "الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر" بقوله : "الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر هو الأساس الأعظم في الدين ، والمهمة التي أرسّل الله سبحانه وتعالى لها النبيين عليهم الصلاة والسلام ، فإذا أهمل علمه وعمله تعطلت النبوة ، وانتشرت الضلالـة ، وعم الفساد ، وخربت البلاد ، وهلك العباد ، فلم يشعروا بذلك إلى يوم القيمة ، وكان الذي خفنا أن يكون ، فإنما لله وإنما إليه واجعون" .

ثم يعلـل أهمية هذا الواجب بقوله : "إن تركه يستلزم اتباع الناس لأهوائهم ، كمداهنة الخلق ، وترك مراقبة الخالق جل شأنه ، والاسترسال في اتباع الهوى والشهوات .

وعز على بساط الأرض مؤمن صادق لا تأخذه في الله لومة لائم .

ويبدأ الباب الأول الذي عنوانه : "في وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وفضيلته ، والمذمة في إهماله وإضاعته " قائلاً : ويدل على ذلك إجماع الأمة الإسلامية عليه ، وإشارات العقول السليمة إليه ، والآيات والأخبار ، والآثار ٢) .

ويرى شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله أن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر واجب على الأمة الإسلامية وعلى هذه الأمة ألا تدع المسلمين يهملون هذه الفريضة ، فإن أهملتها طائفة من الأمة الإسلامية فواجب على الدولة محاربتها ، ويقول

١ - سورة آل عمران : ١١٠ .

٢ - انظر : إحياء علوم الدين ٢ / ٣٠٦ .

في ذلك : كل طائفة خرجت عن شريعة من شرائع الإسلام الظاهرة المواترة ، فإنه يجب قتالها باتفاق المسلمين ، وإن تكلمت بالشهادتين ، فإذا أقروا بالشهادتين ، وامتنعوا عن الصلوات الخمس وجب قتالهم حتى يصلوا ، وكذلك إن امتنعوا عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وجihad الكفار إلى أن يسلموا أو يؤدوا الجزية عن يدِهم صاغرون " ١ > .

وذلك يفيد أن الدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض حتم على كل مسلم كما تدل عليه الآيات من سورة آل عمران قوله :

وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ
وَنَهَايُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ
<٢>

وقوله تعالى :

كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ
وَنَهَايُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَلَوْا أَمْرَنِي
أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ
وَأَكْثَرُهُمُ الْفَسِيقُونَ
<٣>

وقد اتفق العلماء على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولكن اختلفوا في نوع هذا الواجب ، هل هو فرض عين ، أو فرض كفاية ؟ وكذلك فيمن يلزمهم هذا الواجب ؟ .

١ - انظر : مجموع فتاوى / لشيخ الإسلام ابن تيمية ٢٨ : ٣٠٦ ، ٣٠٧ .

٢ - سورة آل عمران : ١٠٤ .

٣ - سورة آل عمران : ١١٠ .

١ - فمن العلماء من قال : <١>

هو فرض عين على كل مسلم ، سواء وجد غيره أم لم يوجد ، ودليلهم في ذلك قوله تعالى : (وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ) الآية .

وقوله عليه الصلاة والسلام : " من رأى منكم منكراً فليغیره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان " <٢> .

وفسرت الآية السابقة <٣> بقول بعضهم : كونوا أمة دعاة إلى الخير ، أمرین بالمعروف ناهین عن المنكر .

ويقول هؤلاء إن " من " للتبيين وليس للتبعيض ، مثل قوله تعالى :

فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَكَ الزُّورِ <٤>

وما دامت " من " في الآية الكريمة للتبيين وليس للتبعيض . فالآية الكريمة تدل على أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض عين .

كقوله عز وجل : (يَغْفِرُ لِكُلِّ مَنْ ذُنُوبُكُو) <٥>

فظاهر الآية الكريمة لا يعني أن الله يغفر بعض الذنب دون بعض ، فذلك الظاهر غير مراد ، وإنما المراد أن الله تعالى يغفر كل الذنب إذا تاب العبد وأناب إليه .

فمعنى قوله تعالى :

(وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَاونَ عَنِ الْمُنْكَرِ)

أى ليكن من هذه الأمة دعاة للخير أمرون بالمعروف ، ناهون عن المنكر .

١ - ابن كثير ١ / ٣٩٠ ، التفسير الكبير ٨ / ١٧٧ ، وتفسير المغار ٤ / ٢٦ ، ٢٧ .

٢ - صحيح مسلم ١ / ٦٩ كتاب الإيمان / باب كون النهي عن المنكر من الإيمان . وأن الإيمان يزيد وينقص . وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان .

٣ - سورة آل عمران : ١٠٤ .

٤ - سورة الحج : ٣٠ .

٥ - سورة نوح : ٤ .

قال ابن كثير ^١ : « ولتكن منكم أمة متصدية لقيام بأمر الله في الدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر » (وأولئك هم المفلحون) .

قال الضحاك : « هم خاصة الصحابة ، وخاصة الرواة يعني المجاهدين والعلماء » ... ثم يقول : « والمقصود من هذه الآية أن تكون فرقة من هذه الأمة متصدية لهذا الشأن ، وإن كان ذلك واجباً على كل فرد من الأمة بحسبه ، كما ثبت في صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال : رسول الله صلى الله عليه وسلم من رأى منكم منكراً فليغیره بيده فإن لم يستطع فبسانه فإن لم يستطع فبقبليه وذلك أضعف الإيمان » ... الخ ما قال . وظاهره أنه يذهب إلى فرض الكفاية في الدعوة ، وما وراء ذلك كل ذلك بحسبه ، فهو فرض عين من هذه الحيثية ، وإلا فain الدعوة في قوله (فبقبليه) ؟ .

وفي البحر المحيط ^٢ : « والظاهر أن قوله (منكم) يدل على التبعيض ، قاله الضحاك والطبرى ...

وذهب الزجاج إلى أن (من) لبيان الجنس فأتى على زعمه بنظائر من القرآن وكلام العرب ، ويكون متعلق الأمر جميع الأمة ، يدعون جميع العالم إلى الخير : الكفار إلى الإسلام والعصاة إلى الطاعة ، وظاهر هذا الأمر الفرضية » .

٢ - وذهب الجمهور من العلماء ^٣ : إلى أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من فروض الكفاية ، إذا قام به البعض سقط عن الآخرين ، وقالوا : إن " من " في قوله (ولتكن منكم أمة يدعون إلى ...) للتبعيض ، أى ليكن من هذه الأمة بعضها يدعون إلى الخير ، ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ، ثم يعللون ذلك بأن الأمرين الناهيين يجب أن يكونوا علماء ، وليس كل الناس علماء ، ودليلهم يؤيد أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر غير واجب على جميع الأمة ، بل يكون على كاهم العلماء وحدهم .

١ - ابن كثير : ١ / ٣٩٠ .

٢ - البحر المحيط : ٣ / ٢٠ .

٣ - انظر : البيضاوى ٢ / ٣٤ ، وروح المعانى ٤ / ٢١ ، وأحكام القرآن للجصاص ٢ / ٣٥ ، وأحكام القرآن للقرطبي ٤ / ١٦٥ ، وال Kashaf ٢ / ١٢٢ .

يقول الزمخشري في هذا : " لا يصلح إلا من علم المعروف والمنكر ، وكيف يترتب الأمر في إقامته ، وكيف يباشر ، فإن الجاهل ربما نهى عن معروف وأمر بمنكر ، وربما عرف الحكم في مذهبه ، وجده في مذهب آخر ، وقد يغفل في موضع اللين ، ويلين في موضع الغلظة ، وينكر على من لا يزيده إنكاره إلا تماذياً أو على من الإنكار عليه عبث " ^(١) .

ويقول عبد القادر عودة : " إن وضع واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على عاتق الجاهل لن يؤدي إلا إلى الأضرار التي يتوقعونها ، لأن الجاهل بطبيعة الحال ، لا يأمر ولا ينهى إلا فيما هو ظاهر لا خلاف فيه ، كالأمر بالصلة والصيام ، وكذا ينهى عن الفاحشة والسرقة وغير ذلك " ^(٢) .

ويقول البيضاوى : " إن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر من فروض الكفاية ، لأنه لا يصلح له كل أحد ، إذ للمتصدى له شروط لا يشترك فيها جميع الأمة ، كالعلم بالأحكام ، ومراتب الاحتساب وكيفية إقامتها ، والتمكن من القيام بها ^(٣) . ويتبين بذلك أن هذا الواجب لا يلزم إلا القادرين عليه فقط كالعلماء ، لأنه يتطلب كفاءة وخبرة في الدعوة إلى الله تعالى ، مع القدرة على التمييز بين ما يصلح منها وما لا يصلح ، وأن يفقه ويعلم ، فإن الجاهل ربما دعا إلى الباطل ، أو أمر بالمنكر ، ونهى عن المعروف ، وربما عرف الحكم في مذهب وجده في آخر ، وقد يغفل في موضع اللين ، أو يلين في موضع الشدة ، أو ينكر على من لا يزيده إنكاره إلا تماذياً في الباطل ، فثبت أن هذا التكليف متوجه إلى العلماء ، ولا شك أنهم من الأمة " ^(٤) .

١- انظر : الكشفاف / ٤٥٢ .

٢- انظر : التشريع الجنائى / ٤٩٥ .

٣- أنوار التزيل وأسرار التأويل / المعروف بتفسير البيضاوى / ٢ / ٢٤ (مؤسسة شعبان للنشر والتوزيع ، بيروت) .

٤- انظر : الفخر الرازى / ٨ / ١٦٧ .

ونظير هذه الآية الكريمة السابقة قوله تعالى :

وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً
فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَنَقَّلُهُ أَفَيْ الَّذِينَ
<١> وَلَسْتُرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ

فهذا الواجب على سبيل الكفاية ، متى قام به البعض سقط عن الباقيين ، أى ليقم بذلك بعضاكم ، وهذا يفيد أن الواجب في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يجب على البعض دون الكل .

ويقرر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يجب على كل واحد بعينه ، بل هو على الكفاية ، كما دل عليه القرآن الكريم ، ولما كان الجهاد من تمام ذلك ، كان الجهاد أيضاً من فروض الكفاية <٢> .

ويقول الألوسي : " إن العلماء اتفقوا على أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من فروض الكفاية ، ولم يخالف في ذلك إلا النذر اليسير " <٣> .

أما ابن العربي فيقول : إن الآيتين السابقتين <٤> من سورة آل عمران ، دليل على أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية ، لأن الآية الأولى <٥> توجب وجود طائفة من الأمة تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر .

أما الآية الثانية <٦> فتدل على أنه عمل يتعلق بالأمة كلها .

١ - سورة التوبة : ١٢٢ .

٢ - الحسبة في الإسلام لابن تيمية ٦٦ .

٣ - روح المعاني ٤ / ٢١ .

٤ - سورة آل عمران : ١٠٤ ، ١١٠ .

٥ - سورة آل عمران : ١٠٤ .

٦ - سورة آل عمران : ١١٠ .

فعلم من ذلك أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وإن كان فرضاً على الأمة كافية ، لكن يسقط عنها إذا قام به بعض أفراد الأمة ^(١) .

وهذا من باب حمل المطلق على المقيد .

وإذا قال العلماء بأنه واجب ، وأنه فرض عين على سائر الأمة ، فإنه لا يراد به أن كل واحد منهم مكلف به ، سواء كان عالماً أو جاهلاً ، ومطالب بأن يأمر بالمعروف ، وينهى عن المنكر ، إنما المقصود منه أن يكون سائر أفراد الأمة الإسلامية مشتغلين به ، بحيث يكون كل فرد مطالباً بأن يعد نفسه لمعرفة الحلال والحرام ، فإذا أنس من نفسه هذه المعرفة ، وأصبح قادراً على التمييز بين الحق والباطل ، صار مكفأً بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وهذا ما يفيده كلام مؤلف "فواتح الرحموت" ^(٢) .

ولكن أكثر العلماء يرون أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب على الأمة كافية ، ولكنه يسقط عنها إذا قام به بعض أفرادها ، ويعللون ذلك القول بأن كل شخص لا يستطيع أن يحمل أعباءه ، فمحال أن يجب على كل فرد ، لكن هذه الحجة داحضة ، لأن حكماً من أحكام الشريعة لا يجب على كل أحد إلا إذا كان يستطيع القيام به وبطريقه ، ويقتضي هذا الأصل أن لا يكون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، واجباً على الأمة جميعاً ، بل ينبغي أن يجب على من يكون أهلاً له فحسب ^(٣) .

١- أحكام القرآن لابن العربي ٢ / ١٢٢ .

٢- انظر : فواتح الرحموت / عبد العليم الانصارى ١ / ٦٣ .

٣- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر / جلال الدين العسلى : ٦٧ .

كما يرى الإمام الشاطبي وغيره من العلماء :

"أن فرض الكفاية لا يجب على الجماعة بأسراها ، بل إنما يفرض على من يستطيع أداؤه ، ويقول "إن الطلب وارد على البعض دون البعض ، كيف كان ، ولكن على من فيه أهلية القيام بذلك الفعل المطلوب ، لا على العموم جمِيعاً" ^(١) .

ومما يحتج به عندهم الآية الكريمة :

وَلَا تَكُنْ مِّنَ الْمُكَفِّرِينَ
يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ
وَنَهَا يَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ
^(٢)

فهي تصرح بأن ذلك واجب على طائفة دون الجماعة عامة ^(٣) .

وقد حسم هذه المسألة الدكتور عبد الله دراز في تعليقه على الشاطبي بما يفيد : "أن فرض الكفاية" في قوله تعالى :

() وَلَا تَكُنْ مِّنَ الْمُكَفِّرِينَ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ (الآية)

ليس معناه أن القادرين هم الذين يجب عليهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر دون سواهم ، وإنما معناه أن المتأهلين من العلماء الذين يميزون الحق من الباطل ، والحلال من الحرام ، ملزمون بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، أما من سواهم من غير المتأهلين فإن عليهم وجباً آخر تجاه هؤلاء ويتمثل في تيسير سبيلاً لهم ، وتحثهم ومعاونتهم على القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وإذا لم يؤد

١ - المواقفات في أصول الشريعة للشاطبي ١ / ١٧٦ .

٢ - سورة آل عمران : ١٠٤ .

٣ - المواقفات في أصول الشريعة للشاطبي ١ / ١٦٧ .

العلماء واجبهم ، ولم يؤد غير العلماء واجبهم في التعاون معهم ، فإن الجميع يكون أثماً ، ومحاسباً أمام الله تعالى عن تقصيره فيما وجب عليه ^(١) .

وبهذا الذي قاله دكتور عبد الله دراز يكون موافقاً تماماً لموافقة لما نص عليه الشاطبي حيث يقول :

"قد يصح أن يقال : إنه واجب على الجميع على وجه من التجويف ، وهو أن القيام بذلك الفرض قيام بمصلحة عامة ، فهم مطالبون بها ، وببعضهم قادر عليها مباشرة ، وذلك من كان أهلاً لها ، وأما الباقيون ، وإن لم يقدروا عليها ، فإنهم يمكنون قادرين على إقامة القادرین ، فمثلاً من كان قادراً على الولاية ، فهو مطالب بإقامتها ، ومن لا يقدر عليها مطالب بأمر آخر ، وهو إقامة القادر عليها ، وإجباره على القيام بها فال قادر إذاً مطالب بإقامة الفرض ، وغير القادر مطالب بتقديم العون والمساعدة لذلك القادر ، إذ لا يتوصل إلى قيام القادر إلا بإقامته ، من باب "ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب" ."

وبهذا الوجه يرتفع مناط الاختلاف فلا يبقى للمخالفة وجه ظاهر ^(٢) .

وخلصة ما قاله الشاطبي :

أنه يجب على الجميع القيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، لأنه فرض عليهم ، ولأن بعضهم قادر على مالا يقدر عليه غيره .

فيجب عليه معاونتهم ومساعدتهم . وقد يكون هناك غير قادر ، فيجب عليه أن يقدم من تكون له الكفاءة ، والقدرة على هذا الواجب ، كما أنه يجب عليه أن يقدم إلى الولاية ، أو الحكم من هو أهل لذلك .

١- المواقف في أصول الشريعة التعليق الثاني ١٧٦ / ١ .

٢- المصدر السابق ١٧٨ ، ١٧٩ / ١ .

أما الشيخ محمد عبده فيرى أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض عين حتم على كل مسلم كما تدل عليه الآية ^(١) في الظاهر المبادر وغيرها من الآيات كقوله تعالى :

كَانُوا لَا يَتَّهَوْنَ عَنْ مُنْحَكَرٍ فَعَلُوهُ لَيْسَ
مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ
(٢)

فلا بد للإنسان في حفظ نفسه ومن معه من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، لا سيما في أمور المنكرات المفسدة للاجتماع كالكذب ، والغدر ، والخيانة ، والحسد والغش وغير ذلك .

فهو ليس من فروض الكفاية التي يتواكل فيها الناس كصلة الجنازة مثلًا ^(٣) .

فالامر بالمعروف والنهي عن المنكر على هذا القول فرض عين على من يستطيع أداءه كلما دعت الضرورة إلى ذلك ، ويجب على الجميع التعاون ، وعدم الإهمال أو التقصير في القيام بهذه المهمة العظيمة ، والصحيح أن الدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مشترطة بالعلم ، فهذه المهمة من الواجب أن يقوم بها العلماء القادرون على أداء واجبهم ، لأن ذلك أنسٌ للأمة الإسلامية . حتى لا يكثر العبث في طريق الدعوة إلى الله وفي ذلك يقول سبحانه وتعالى :

قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوكُمْ إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنْ أَتَّبَعَنِي وَسَبِّحُنَّ
اللَّهَ وَمَا آتَانَا مِنَ الْمُشَرِّكِينَ
(٤)

١ - سورة آل عمران : ١٠٤ .

٢ - سورة المائدة : ٧٩ .

٣ - انظر : تفسير المنار ٤ / ٢٤ - ٢٨ .

٤ - سورة يوسف : ١٠٨ .

أما إذا انتشر المنكر ، وعم الفساد ، - والعياذ بالله - ولم يتمكن علماء الأمة وحدهم من مواجهة المنكر وإزالته ، انتقل الواجب إلى كل فرد من أفراد الأمة ، بأن يقوموا مع علمائهم في دفع المنكر وإزالته ، على أن يتقدمهم العلماء ، وعامة الناس تبع لهم ، يشدون من أزفهم ، ويقوون من عزيفتهم ، وذلك حتى لا يهدم صرح الإسلام ، وينتشر الضلال والفساد بين أفراد الأمة ، ويعم العقاب فيهم ، لقوله عليه الصلاة والسلام : " إن الناس إذا رأوا الظالم فلسم يأخذوا على يده أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه " ^(١) .

وأما قوله عز وجل :

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا كُمْلَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ أَنفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ
إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ .

<٢>

فقد بين المراد منها الإمام ابن تيمية رحمة الله بقوله : " هذه الآية الكريمة لا تقتضي ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، لا نهاية ولا إذنا ، وعلى المؤمنين أداء هذا الواجب بكل إخلاص ، ولا يضرهم ضلال غيرهم إذا كانوا هم مهتدون " ^(٣) .

١- سُنَّة الترمذى : ٢ / ٢٦ ، باب نزول العذاب إذا لم يغير المنكر ، ٤ / ٣٢٢ / أبواب التفسير . وقال : حديث حسن صحيح ، وانظر : تحفة الأحوذى بشرح الترمذى ٦ / ٢٨٩ / أبواب التفسير ٨ / ٤٢٢ .

وقال فى تحفة الأحوذى : وأخرجه أحمد ، وأبو داود ، والنسائى ، وابن ماجه .

٢- سورة المائدة : ١٠٥ .

٣- مجموع الفتاوى ١٤ / ٤٧٩ .

ويقول أبو السعود : " ولا يتوهم أن فيه رخصة في ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع استطاعتهما ، كيف لا ومن جملة الافتداء أن ينكر على المنكر حسبما تفي به الطاقة " ^(١) .

ويقول الجصاص : " وليس في الآية الكريمة دلالة على سقوط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر " ^(٢) .

والمحققون من العلماء وغيرهم أفادوا بأن المسلمين إذا فعلوا كل ما كلفوا به ، ومنه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فإنهم بذلك لا حساب عليهم ، ولا عقاب ولا عتاب ، وإن لم يستجب المأمورون ، بحيث يكون كل منهم على وفق الشريعة الإسلامية ، وقد فعلوا كل ما كلفوا به فلا يضرهم تقصير غيرهم .

كما قال تعالى :

وَلَا إِرْزُ وَلَا زَرْ وَلَا أَخْرَى ^(٣)

فإذا لم يمتنع المخاطبون فلا عتب على الفاعل لكونه أدى ما عليه ، فإنما عليه الأمر والنهي لا القبول ^(٤) .

ثم إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وإن كان من فروض الكفاية ، لكن قد يتغير على المسلم إذا علم من شخص منكراً ، لا يعلم به غيره ، فإنه يجب عليه أن يغير هذا المنكر ، وقد ذكر النموذج أمثلة ، من ذلك :

١ - تفسير أبي السعود المسمى " إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم " ٢/٨٨ .

٢ - انظر : أحكام القرآن للجصاص ٢/٥٩٢ .

٣ - سورة الإسراء : ١٥ .

٤ - انظر : شرح النموذج على صحيح مسلم ٢/٢٢ ، ٢٣ / وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

من يرى نوجته أو ولده أو غلامه يفعل المنكر ، ففي هذا يتبعن عليه أن يغيره ، وليس له أن يقول : مادام التغيير من فروض الكفاية فلا شيء على ، لأن مثل هذه الحالات مستثنى من الحكم العام ، كما يجب أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر حتى وإن غالب على ظنه أن أمره ونهيه لا يفيد ذلك .

امتثالاً لقول الله سبحانه وتعالى :

وَذِكْرُهُ فِي الْذِكْرِي شَفَاعَ الْمُؤْمِنِينَ ١)

وحسبه أنه حينما يأمر وينهى يكون قد استجاب لما شرعه الله تعالى وأمر به ، وليس مكلفاً بعد ذلك بقبول الناس بالعمل بمقتضى ما يأمر به أو ينهى عنه ٢) .

فالله سبحانه وتعالى يقول :

مَاعَلَ الرَّسُولُ إِلَّا أَبْلَغَ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا يَبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ٣)

ويقول :

٤)

والقرآن العظيم يذكرنا بقوم يحاولون منع غيرهم عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فيقول تعالى :

وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعْظِيزُونَ قَوْمًا أَمْمَةً مُهَلَّكِهِمْ أَوْ مَعْذِلِهِمْ
عَذَابًا شَدِيدًا فَالْوَأْمَدِرَةُ إِلَى رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ١٦٩
فَلَمَّا سَأَلَ مَاذِكَرْتُ رَبِّيَّهُ أَبْجَحَنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ
وَأَخْذَنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا يَعْذَابَ شَيْءٍ يَمْلأُ كُلَّ أَوْيَافَسَقُونَ
فَلَمَّا عَتَّأْنَاهُمْ مَا نَهَوْنَاهُنَّ قُلْنَا لَهُمْ كُوْنُوا قَرْدَهَ خَسِئِينَ ٥)

١- سورة الذاريات : ٥٥ .

٢- شرح النووي على صحيح مسلم ٢ / ٢٣ ، ٢٤ / وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

٣- سورة المائدة : ٩٩ .

٤- سورة العنكبوت : ١٨ .

٥- سورة الأعراف ١٦٤ - ١٦٦ .

فهؤلاء فرق ثلاثة : الفرقة الأولى أمرت بالمعروف ونها عن المنكر . والفرقة الثانية سكتت عن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، مع عدم ارتکابها للمنكر . والفرقة الثالثة ارتكبت المنكر مما حرم الله عليهم من الصيد يوم السبت ، فصرح القرآن الكريم بنجاة الفرقة الآمرة بالمعروف والنهاية عن المنكر ، ولم يذكر حال الفرقة الساكتة ، إما لأنهم اندرجوا مع الذين ظلموا أنفسهم ، أو أن القرآن الكريم سكت عنهم تهويلاً لشأنهم ^(١) .

وكما بين سبحانه وتعالى لنا أن من لا يأمر ولا ينهى يكون كمن يرتكب المنكر ، ويكون سبباً لفعل ، كما بينه في موضع آخر من القرآن ، وهو قوله عز وجل :

لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّنِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ
وَأَكْلِهِمُ السُّحْنَ لِئَسْ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ
^(٢)

ففي هذه الآية الكريمة يوحى الله تعالى علماء اليهود والنصارى - الربانين والأحبار - ويدمهم عن تقاعسهم وتجنبهم عن أداء وظيفة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر . وإذا كان هذا شأن بعض أهل الكتاب فشأن المنافقين كذلك ، حيث يقول تعالى فيه :

الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَفَّقَاتُ
بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَا
عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيهِمْ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ
إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَسِقُونَ
^(٣)

١ - انظر : في ظلل القرآن ٢ / ١٢٨٥ / بتصرف .

٢ - سورة المائدة : ٦٢ .

٣ - سورة التوبة : ٦٧ .

فهذه صفاتهم الذميمة التي ذمهم الله بها ، عكس المؤمنين الذين مدحهم الله

بقوله فيهم :

وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُنَّ
أَوْلَيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَاوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ
وَيُقْسِمُونَ الْصَّلَاةَ وَيَؤْتُونَ الزَّكَوةَ وَيُطْعِمُونَ اللَّهَ
وَرَسُولَهُ أَوْلَئِكَ سَيِّدُونَا هُنَّ الَّذِينَ عَزَّزَ رَبُّهُمْ
<١>

فهؤلاء المؤمنون بعضهم أولياء بعض بالنصرة والتأييد، والمعونة والمساعدة في السراء والضراء ، ووقوف بعضهم إلى جانب البعض الآخر في الشدائـد ، وكذلك يتوجهون إلى إعلاء كلمة الله تعالى ، وذلك بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، لتحقيق ما أمرهم الله به ، كإقامة الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وهذا من أساس الإيمان <٢> ، ولا يقال : إنه من اللازم أن يكون الأمر الناهي كاملاً في العلم والعمل ، لأن واجبه الامتثال وإن كان مقصراً في علمه وعمله بما يأمر به .

وصحـيح أن الواجب يحتم عليه أن يلتزم بواجب الأمر والنهي ، وعليه أن يعظ نفسه أولاً ، ويعمل بموجب الكتاب والسنة المطهرة ، لأنـه إن فعل ذلك يستجاب له حينما يأمر غيره وينهاه <٣> .

والامر بالمعروف والنهي عن المنكر مهمة عظيمة ، لذا نجد أن المجتمعات الإسلامية التي تهتم بهذا الواجب الكبير يستقيم أمرها ، وتصلح أحوالها ، أما التي تهمل هذا الواجب فإن العاصي تكثر فيها ، وتعتمـد الآثـام والأفعال الشـنيـعة ، وينتـشر

١ - سورة التوبـة : ٧١ .

٢ - انظر : فـى ظـلـال القرآن ٣ / ١٦٧٥ .

٣ - شـرح التـوـبـة عـلـى صـحـيح مـسـلـم ٢ / ٢٣ / وجـب الـأـمـر بـالـمـعـرـوف وـالـنـهـي عـنـ الـمـنـكـر .

فيها الفساد والضلال ، فإذا حصل ذلك عم عقاب الصالح المستقيم ، والطالع المركب للذئام ، لأن من لا يأخذون على يد الظالم يوشك أن يعمهم الله بعقابه ، مصداقاً لقوله عز وجل :

فَلَيَحْذِرُ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (١)

وقال سيد قطب : " وإنه لتحذير شديد ، وتهديد عنيف ، فليحذر الذين يخالفون عن أمره ، ويتبعون نهجاً غير نهجه ، ليذروا أن تصيبهم فتنه تتضطرب فيها المقاييس ، وتختل فيها الموازين ، وينتكم فيها النظام ، فيختلط الحق بالباطل ، والطيب بالخبيث ، وتفسد أمور الجماعة وحياتها ، فلا يأمن على نفسه أحد ، ولا يقف عند حده أحد ، ولا يتميز فيها الخير من الشر ، وهي فترة شقاء للجميع ، يصيبهم الله بعذاب أليم في الدنيا والآخرة جزاء المخالفه عن أمره ، والابتعاد عن نهجه الذي ارتضاه (٢) .

وفي الحديث الصحيح عنه عليه الصلاة والسلام :

" مثل القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينه ، فأصاب بعضهم أعلاها ، وبعضهم أسفلها ، فكان الذين في أسفلها إذا استقوا الماء مرروا على من فوقهم ، فقالوا : لو أننا خرقنا في نصبينا خرقاً ، ولم نؤذ من فوقنا ، فإن يتركوه وما أرادوا هلكوا جميعاً ، وإن أخذوا على أيديهم فمنعوهم نجوا ونجوا جميعاً " (٣) .

١ - سورة التور : ٦٣ .

٢ - في ظليل القرآن ٤ / ٢٥٣٦ ، ٢٥٣٥ ، بتصريف .

٣ - صحيح البخارى شرح فتح البارى ٥ / ١٣٢ / كتاب الشركة / باب هل يفرغ فى القسمة ؟ والاستهان فيه ، و ٥ / ٢٩٢ / كتاب الشهادة / باب القرعة فى المشكلات .

وقال عليه الصلاة والسلام : " والذى نفسي بيده لتأمُّن بالمعروف ولتنهُون عن المنكر أو ليوشكُنَ اللَّهُ أَنْ يَبْعِثَ عَلَيْكُمْ عِقَاباً مِّنْهُ فَلَا يَسْتَجِيبُ لَكُمْ " ^(١) .

وببناء على ما سبق فإن القادرين والمطيقين لإزالة المنكر مع سلامة العافية ، إذا علموا ظلم وفسوق العاصي وعصيانيه ، ولم يكفوه عن الظلم ، يقول أو فعل ، قارب أن يعمهم اللَّهُ تَعَالَى بِعَقَابٍ مِّنْهُ ، إِمَّا فِي الدُّنْيَا ، أَوْ فِي الْآخِرَةِ ، أَوْ فِيهِمَا مَعًا ، لتضييع فرض اللَّهُ تَعَالَى بلا عذر ، ولذا فالواجب على الدعاة الساعدين لتحصيل مرضاعة اللَّهُ أَنْ تكون لهم العناية العظيمة بهذا الواجب الذي يعود به النفع العظيم والخير الكبير على المجتمع الإسلامي ، إذا تحققت الدعوة إلى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِإِخْلَاصٍ وَتَعَاوُنِ الْجَمِيعِ لِتَحْكِيمِ شَرِيعَةِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَنَشْرِ دِينِهِ الَّذِي ارْتَضَاهُ لِعِبَادَهُ ، وَيُجْبِ عَلَيْهِمْ أَلَا يَهَابُوا ، وَلَا يَنْزَعُوهُ مَنْ يَنْكِرُ عَلَيْهِمْ ، لَأَنَّهُ سَبَحَهُ وَتَعَالَى وَعْدُ جُنُودِهِ بِالنَّصْرِ وَالْتَّائِيدِ كَمَا يُشِيرُ إِلَيْهِ قَوْلُهُ :

وَالَّذِينَ جَهَدُوا فِيَنَّا لَهُمْ سُبُّلٌ أَوَّلَى أَنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ ^(٢)

وهذا وعد عظيم ، ولا يخلف اللَّهُ وعده .

وعلى الدعاة أن يلاحظوا أن الاختبار والابتلاء لا حق بهم على قدر إصرارهم وتمسكهم بالدعوة إلى دين اللَّهِ الحنيف الذي يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ، وأن ما نالهم من الأذى دليل على قوة إيمانهم ، فعليهم بالصبر والثبات ، وتحمل ما يقع على عاتقهم من الأذى والمحن ^(٣) .

١ - سنن الترمذى : ٢ / ٢١٦ ، ٢١٧ / أبواب الفتنة / باب ما جاء فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وقال هذا حديث حسن . وانظر : تحفة الأحوذى بشرح الترمذى ٦ / ٢٩١ .

وذكر المنذري هذا الحديث فى " الترغيب والترهيب " ، ونقل تحسين الترمذى وأقره ، ورواه البزار والطبرانى فى الأوسط .

٢ - سورة العنكبوت : ٦٩ .

٣ - انظر : فى ظلال القرآن ٢ / ١٦١٢ .

والقرآن العظيم يصور لنا ذلك فيقول تعالى :

الَّهُ أَحَسِنَ الْأَنْوَافَ إِنْ يَرَكُوا أَنْ يَقُولُوا إِمَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ
وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ أَلَّا يَعْلَمُنَّ الْكَذِيلِينَ

<١>

أجل سيواجه الدعاة إلى الله عز وجل حتماً العداء والاضطهاد ، لأن أعداء الإسلام يريدون أن يكون المسلمون بعيدين عن هدى الله ، وأن يتبعوا أهواهم ، فيفعلوا كل ما يشتهون من المنكر ، ولذلك فالصراع قائم بين الحق والباطل ، ولكن الله تعالى مكن المؤمنين في الأرض لإقامة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مصداقاً

لقوله تعالى :

الَّذِينَ إِنْ مَكَثُوكُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوكُمُ الصَّلَاةَ
وَإِنْوَأُرْزَكُوكُمْ وَأَمْرُوكُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَاكُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ
وَإِلَهُكُمْ عِنْقَبَةُ الْأُمُورِ

<٢>

وليعلم دعاة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن المثلية من الله تعالى على قدر الجهد والمشقة ، وكذا يجب عليهم أن يتبعوها إلى أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يترك من أجل قريب أو صديق ، ولا يداهن فيه بكلام حسن للحاكم أو المحكوم عليه ، ولا يخاف الداعية على منصب أو جاه ، أو منزلة عند سلطان أو عند الناس ، عند أمره أو نهيه ، فمن واجبهم نصحهم وإرشادهم إلى الخير ، وإلى طريق الحق ، وكذلك واجب المأمورين أن يتقبلوا النصح والإرشاد ، لأنه يخلصهم من هوئ النفس وغواية الشيطان ، ويهديهم إلى ما فيه صلاحهم في دنياهم وأخرتهم ، وينجيهم من الضرر المحقق الذي يلحقهم <٣> .

١ - سورة العنكبوت : ١ - ٢ .

٢ - سورة الحج : ٤١ .

٣ - انظر : هامش صحيح مسلم بشرح النووي ٢ / ٢٤ / وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وفي ضلال القرآن ٢ / ١٦١٢ .

وينبغي للأمر بالمعروف والنهاي عن المنكر أن يرقق ليكون أقرب إلى تحصيل المطلوب ، وأقرب إلى أن يكون الأمر مداعاة إلى الهدایه والاستقامة ، لأن للرفق ثمرات حسنة ، أما الغلظة فتؤدي إلى عكس المراد ، ولذلك حينما ألمم الله تعالى موسى وهارون عليهما السلام . بالذهب إلى فرعون الطاغية الجبار ، أمرهما أن يخاطبه بالرفق واللين ، عسى أن يكون الأمر هذا مداعاة لهدايته وإرشاده ، فقال تعالى :

أَذْهِبَا إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ فَقُولَا لَهُ وَقُلَا لِنَا لَعَلَّهُ يَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ (١)

وإذا كان سبحانه وتعالى قد أمر موسى وهارون عليهما السلام بالقول اللين ، والتلطف في الخطاب ، فإن غيرهما ليس بأفضل من موسى وهارون ، والموجه إليه الخطاب ليس بأثبت من فرعون (٢) .

وفي صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ، ولا ينزع من شيء إلا شانه " (٣) .

ما سبق يتبيّن لنا أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . واجب على المسلمين ، وأخص منهم الداعين إلى سبيل ربهم بالحكمة والوعظة الحسنة ، وبخلافه يحدث الضلال وينتشر الفساد و يحجب الناس عن قبول الحق ولا يتحقق المراد ، ويجب التسليم بأن واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو الأساس الذي بنيت عليه الأمة الإسلامية ، وهو أصل الدين وعز المسلمين (٤) .

١ - سورة طه : ٤٣ ، ٤٤ .

٢ - أصول الدعوة / عبد الكريم زيدان ، مكتبة المنار الإسلامي / ص ٤٦٢ .

٣ - صحيح مسلم ٤ / ٢٠٠٤ / كتاب البر والصلة والأدب / باب فضل الرفق .

٤ - انظر : أحكام القرآن / لابن العربي ١ / ٢٩٣ ، بتصريف .

ولا شك أن الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر هو مهمة نبوية ، وبها تقوم تعاليم الإسلام الحنيف ، وتشترك الأمة الإسلامية فيه مع رسولها محمد صلى الله عليه وسلم حيث يقول سبحانه وتعالى :

كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أَخْرَجْتَ لِلنَّاسَ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ
وَنَهَاكُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتَرْكُمُونَ بِاللَّهِ
<١>

وقال تعالى مادحًا المهدى بهدى النبي صلى الله عليه وسلم :

الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ
الرَّسُولَ الَّذِي أَنْذَرَ الَّذِي يَحْدُو نَفْسَهُ مَكْنُونًا عِنْهُمْ
فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاكُنَّ
عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحَلِّ لَهُمُ الطَّيْبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ
الْخَبَيِثَ وَيَضْعُعُ عَنْهُمْ إِعْرَافُهُمْ وَالْأَغْلَلُ الَّتِي كَانَتْ
عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّزُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبعُوا
الثُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ
<٢>

فال فلاج عنوان الأمرين بالمعروف الناهين عن المنكر ، كما قال تعالى :

وَلَا تَكُنْ مِنَ الْمُكْفِرِينَ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ
وَيَنْهَاكُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ
<٣>

١ - سورة آل عمران : ١١٠ .

٢ - سورة الأعراف : ١٥٧ .

٣ - سورة آل عمران : ١٠٤ .

يقول الفخر الرازي : " الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر والإيمان بالله تعالى صفات حاصلة في سائر الأمم " ^(١) .

ويقول القرطبي : " الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر كانا واجبين في الأمم المتقدمة ، وهو فائدة الرسالة والخلافة والتبعة " ^(٢) .

أما سيف الدين الأمدي فيقول : " ما من أمة إلا وقد أمرت بالمعروف كاتباع أنبيائهم وشرائعهم ، ونها عن المنكر كنهيهم عن الإلحاد وتكذيب أنبيائهم " ^(٣) .

أما حكم الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر إذا ترتب عليه ضرر فابتذر بالقول بأن واجب المؤمنين القيام بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، لا يخافون في سبيل ذلك لوم لائم ، ولا عتب عاتب ، ولا غضب غاضب ، وذلك ليس من الضرر كما قال تعالى :

يَجِئُهُدُونَ فِي سَيِّلٍ أَللَّهُ وَلَا يَخافُونَ لَوْمَةً لَا إِيْرَءٌ ^(٤)

يقول ابن كثير رحمة الله :

" لا يردهم عما هم فيه من طاعة الله تعالى ، وإقامة حدوده ، وقتل أعدائه ، والأمر بالمعروف ، والنهى عن المنكر ، لا يردهم عن ذلك راد ، ولا يصدّهم عنه صاد ، ولا يصرفهم عنه لوم لائم " ^(٥) .

١- التفسير الكبير ٣ / ٣٧ .

٢- الجامع لأحكام القرآن ١ / ٤٧ .

٣- الإحکام في أصول الأحكام ١ / ٢٠٨ .

٤- سورة المائدۃ : ٥٤ .

٥- انظر : ابن كثير ٢ / ٧٠ .

وجاء في الصحيح : " عن عبادة بن الصامت قال : " بایعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في المنشط والمكره ، وأن لا تنازع الأمر أهله ، وأن نقوم ، أو نقول بالحق حيثما كنا ولا تخاف في الله لومة لائم " ١) .

ويقول القرطبي : " أجمع المسلمين فيما ذكر ابن عبد البر : أن المنكر واجب تغييره على كل من قدر عليه ، وأنه إذا لم يلتحقه بتغييره إلا اللوم الذي لا يتعدى إلى الأذى ، فإن ذلك لا ينبغي أن يمنعه من تغييره " ٢) .

ويقول الفزالي : " لو تركت الحِسْبَةَ ٣) بلوم لائم ، أو باحتساب فاسق أو شتمه ، أو تعنيفه ، أو سقوط منزلة من قلبه أو قلب أمثاله لم يك للحِسْبَةِ وجوب أصلًا إذ لا تنفك الحِسْبَةُ عنه وإذا خاف من يباشر الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر أن يصيبه الأذى من ذلك ، أو يتعدى الأذى إلى المختصين به فليتركها ، لأن إيداء المسلمين محظوظ ، كما أن السكت عن المنكر محظوظ أيضًا ٤) .

١ - صحيح البخاري بشرح فتح الباري ١٢ / ١٩٢ / كتاب الأحكام / باب كيف يباعي الإمام الناس ؟ .
قوله " في المنشط والمكره " بفتح الميم المعجمة وسكون النون بينهما أي في حالة نشاطنا وفي الحالة التي تكون فيها عاجزين عن العمل بما ننذر به / فتح الباري ١٢ / ٧ .

٢ - الجامع لأحكام القرآن ٤ / ٤٨ .

٣ - (الحِسْبَةُ) مصدر احتساب الأجر على الله ، تقول : فعلته حِسْبَةً .
والاحتساب طلب الأجر ، والاسم : الحِسْبَةُ - بالكسر - وهو الأجر .
والحِسْبَةُ : اسم من الاحتساب ، كالعادة من الاعتقاد ، والاحتساب في الاعمال الصالحة ، وعند المكرهات : هو البدار إلى طلب الأجر وتحصيله بالتسليم والصبر ، أو باستعمال أنواع البر والتقييم بها على الوجه المرسوم فيها ، طلباً للثواب المرجو منها . (اللسان - حسب) ١ / ٢١٠ - ٢١٧ .
٤ - إحياء علوم الدين : للفزالي ٢ / ٢٢٢ .

والمنكر درجات قد قسمها ابن القيم رحمه الله وهي كما يلى :

- ١ - أن ينزل المنكر ، ويختلف ضده ، وحكمه مشروع .
- ٢ - أن يقول المنكر ، وإن لم ينزل بجملته ، وحكمه مشروع .
- ٣ - أن يخلف المنكر ما هو مثله ، ويكون هذا موضع اجتهداد .
- ٤ - أن يخلف المنكر ما هو أشد ضرراً منه ، وحكمه حرام .

ثم ضرب بعض الأمثلة فقال :

إذا رأيت أهل الفجور والفسوق يلعبون بالشطرنج ^(١) كان إنكارك عليهم من عدم الفقه وال بصيرة ، إلا إذا نقلتهم منه إلى ما هو أحب إلى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ، كالرمي ، وسباق الخيل ونحو ذلك .

وكذا إذا رأيت الفساق قد اجتمعوا على لهو ولعب ، أو سماع مكاء وتصدية ^(٢) ، فإن نقلتهم إلى طاعة الله فهو المراد ، إلا كان تركهم على ذلك خيراً من أن تفرغهم إلى ما هو أعظم من ذلك ^(٣) .

١ - الشطرنج : - بكسر الشين ، وسكن الطاء ، وفتح الراء ، وسكن النون - لعبة هندية تلعب على رقعة ذات أربعة وستين مريعاً ، وتمثل دولتين متحاريتين باشتتن وثلاثين قطعة ، تمثل الملوكين والوزيرين والخيالة والقلائع والفيلة والجنود .

(المعجم الوسيط - شطر) ٤٨٢ / ١ .

٢ - المكاء والتصدية : التصغير والتصفيق ، قال ابن عباس : كانت قريش يطوفون بالبيت وهم عراة يصفرون ويصفقون (الطبرى ١٣ / ٥٢٤) "الحق" .

٣ - إعلام الموقعين ٢ / ٤ ، ٥ .

ثم يروى ابن القيم ما سمعه من شيخ الإسلام ابن تيمية فيقول : مررت أنا وبعض أصحابي في زمن التتار ^(١) بقوم يشربون الخمر فأنكر عليهم من كان معه ، فأنكرت عليه ذلك ، وقلت له : إنما حرم الله الخمر ، لأنها تصد عن ذكر الله وعن الصلاة ، وهؤلاء يصدّهم الخمر عن قتل النفس ، وسببي الذرية ، وأخذ الأموال ، فدعهم ^(٢) .

إن موقف ابن تيمية يُعد منهجاً سيدياً في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، لأنه نظر إلى المفاسد التي تترتب على إنكار الرجل ، فرأى أن صرف هؤلاء عن منكرهم يؤدي إلى الإضرار بمصلحة المسلمين وانتهاك حرماتهم ، فمنع الرجل الذي أنكر عليهم ذلك المنكر ، وذلك لأنه قد يؤدي إلى ضرر أكثر بال المسلمين .

وأما إذا تعارضت المصالح والمفاسد فيجب الترجيح بينها ، مثلاً :

- أ - إن حصلت مصلحة أعظم من المفسدة ، وجب الأمر والنهي عليه .
- ب - أما إذا كانت المفسدة أعظم من المصلحة ، فلا يجب عليه الأمر والنهي ، بل قد يحرم .

١ - التتار (أو التتر) اسم شعب يختلف مدلوله باختلاف العصور ، وأطلق ابن الأثير في " الكامل " هذا الاسم على أسلاف جنكيز خان . ويستدل من الوثائق الكثيرة المحفوظة في المكتبة العامة في لينينغراد بروسيا أن الشعوب التي تتحدث بالتركية في القديم لم يكن يطلق عليهم العثمانيون والروس اسم (تتر) فحسب ، بل كانوا يطلقون هم على أنفسهم أيضاً اسم (التتر) وقد ذاع اليوم استعمال اسم (تتر) ويوجد منذ سنة ١٩٢٠م جمهورية مستقلة استقلالاً ذاتياً ، هي جمهورية الاتحاد السوفيتي الاشتراكي التترى ، وعاصمتها قازان .

(دائرة المعارف الإسلامية المترجمة ٤ / ٥٧٦) .

٢ - إعلام الموقعين ٣ / ٤ ، ٥ .

ج - ولكن إذا حصل التساوى والتكافؤ بين المعروف والمنكر ، لم يأمر بالمعروف ، ولم ينه عن المنكر ، لأن درء المفاسد أولى من جلب المنافع .

د - وأما إذا اختلط المعروف بالمنكر ، فإنه يميز المعروف عن المنكر ، ويأمر بالمعروف ، وينهى عن المنكر مطلقاً ، بحيث لا يتضمن الأمر بالمعروف فوات معروف أكبر منه ، أو حصول منكر فوقه ، وكذا لا يتضمن النهى عن المنكر حصول ما هو أشد منه ، أو فوات معروف أكبر منه ^(١) .

وإن تكافأ المعروف والمنكر المتلازمان لم يؤمر بهما ولم ينه عنهما ، لأنه تارة يصلح الأمر ، وتارة يصلح النهى ، وتارة لا يصلح أمر ولا نهى حيث كان المعروف والمنكر متلازمين ، وذلك في الأمور المعينة الواقعة .

وإذا اشتبه الأمر استبان المؤمن حتى يتبين له الحق ، فلا يقوم على الطاعة إلا بعلم ونية ، وإذا تركها كان عاصياً .

فترك الواجب معصية ، وفعل ما نهى عنه من الأمر معصية ^(٢) .

لأن من لم يغير المنكر عند رؤيته أو علمه به يكون من الأثميين ، مصدق ذلك أن الله سبحانه وتعالى ذم بنى إسرائيل وأبعدهم عن رحمته ، لأنهم كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه ، كما أشار إليه قوله تعالى : **لَعْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاءٍ وَعَيْسَى أَبْنَ مَرِيمٍ ذَلِكَ بِمَا عَصَمُوا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ** ﴿٧٨﴾ **كَانُوا لَا يَتَنَاهُونَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَيْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ**

^(٣)

١ - انظر : الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر / لابن تيمية ٢٢ ، ٢٤ / تحقيق محمد السيد الجليند ، وأصول الدعوة / عبد الكريم زيدان ٤٦٢ - ٤٦٤ .

٢ - المصدران السابقان ٢٢ ، ٢٤ ، ٤٦٢ ، ٤٦٤ .

٢ - سورة المائدة : ٧٨ ، ٧٩ .

وفي الآية الكريمة دليل أن من لم يقم بواجب إزالة المنكر يقع عليه العذاب لا
حالة ، بسبب السكوت عن المنكر المنتشر .

وقد قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه : " يا أيها الناس إنكم تقرأون "
هذه الآية :

يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يُضُرُّكُم مَّنْ صَلَّى إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ (١)

ولاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إن الناس إذا رأوا
الظالم ولم يأخذوا على يده أوشك أن يعذب الله بعذاب منه " (٢) .

قال ابن كثير في تفسير الآية الكريمة : يقول تعالى أمراً عباده المؤمنين أن
يصلحوا أنفسهم ، وي فعلوا الخير بجهدهم وطاقتهم ، ومحبراً أنه من أصلح أمره لا
يضره فساد من فسد من الناس ، سواء كان منه قريباً أو بعيداً ، أى يجازى كل
عامل بعمله ، إن خيراً فخير ، وإن شرًا فشر ، وليس في الآية دليل على ترك الأمر
بالمعروف والنهى عن المنكر ، إذا كان فعل ذلك ممكناً (٣) .

واما المراد بقوله صلى الله عليه وسلم : " إن الناس إذا رأوا الظالم ولم
يأخذوا على يده أوشك أن يعذب الله بعذاب منه " . فهو أنه إذا لم يمنع الظالم عن ظلمه
مع القدرة والاستطاعة على منعه من الظلم والفساد ، يوشك ويقترب أن يعذب الله
بعذاب منه ، إما في الدنيا أو في الآخرة أو فيما معهما ، لتضييع فرض الله تعالى بلا
عذر (٤) .

١ - سورة المائدة : ١٠٥ .

٢ - سنن الترمذى ٢ / ٣١٦ / أبواب الفتن / باب ما جاء فى نزول العذاب إذا لم يغيروا المنكر ٤ / ٢٢٢ /
أبواب التفسير . وقال : حسن صحيح ، وانظر : تحفة الأحوذى بشرح الترمذى ٦ / ٢٨٩ ، وأخرجه
أحمد ، وأبو داود ، والنسائي ، وابن ماجه ، ٤٢٣ / ٨ .

٣ - ابن كثير ٢ / ١٠٩ .

٤ - تحفة الأحوذى بشرح الترمذى ٦ / ٢٨٩ .

أما القرطبي فيقول : مفسراً الآية الكريمة <١> : إن الخطاب فيها لجميع المؤمنين ، أى عليكم أهل دينكم ، فكأنه قال : ليأمر بعضكم بعضاً ، ولئنْه بعضكم بعضاً .

وهو دليل على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ولا يضركم خلال المبتعدين عن الحق ، بعد الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر <٢> .

وليس معنى الآية ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إذ ليس من الاهتداء تركهما مع القدرة عليهما ، بل ذلك فيه الضلال الذى أشارت إليه الآية الكريمة من قوله تعالى :

يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا أَهْدَيْتُمْ
<٣>

فلا يتوجه البعض أن الرخصة فى تركهما مع الاستطاعة ، ولكن من جملة الاهتداء الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حسبما تفى الطاقة <٤> .

فلا يترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلا إذا حصل ما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم لأنس بن مالك حينما سأله : " متى ندع الأئتمار بالمعروف والنهي عن المنكر ؟ قال : " إذا ظهر فيكم ما ظهر في بنى إسرائيل ، إذا كانت الفاحشة في

١ - سورة المائدة : ١٠٥ .

٢ - الجامع لأحكام القرآن ٦ / ٢٤٤ .

٣ - سورة المائدة : ١٠٥ .

٤ - انظر : تفسير أبي السعود ٣ / ٨٧ ، ٨٨ ، ومدارج السالكين / باب القرية / قبل الله تعالى (يأيها الذين آمنوا عَلَيْكُمْ أَنفُسُكُمْ ...) ٢ / ١٩٨ ، ١٩٩ ، وتنكرة الدعاة للبهى الخلوي / ص ٢٢٢ .

كباركم ^١ ، والملك في صغاركم ^٢ ، والعلم في رذالتكم ^٣ .

ففي مثل هذه الأحوال يباح ترك القيام بمهمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ولا ذنب ولا حرج في تركهما .

و كذلك إذا لم يقبل الناس الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، واتبعوا أهواهم ، وأراؤهم ومعتقداتهم الباطلة ، فالامر الناهي في سعة من تركهم ^٤ .

لقوله عز وجل :

فَإِنْ أَعْرَضُوا فَمَا أَرْسَلْتَكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَغُ ^٥

وقد أفاد العلماء أن المسلمين إذا فعلوا كل ما كلفوا به ، ومنه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فلا يضرهم تقصير غيرهم ، وإن لم يستجب المؤمنون بذلك . كما قال تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم :

مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَغُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا يَبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ^٦

١ - قوله : (إذا كانت الفاحشة في كباركم) أي أن الفاحشة تنتشر وتتشوش إلى أن توجد أيضاً في الكبار والفالحشة كل ما يشتند من الذنب والمعاصي وكثيراً ما ترد بمعنى الزنى ، وهي كل خصلة قبيحة من الأقوال والأفعال .

٢ - قوله : (الملك في صغاركم) أي إن الملك يكن في صغار الناس سناً ، غير مجريين للأمور أو ضعافهم عقلأً .

٣ - قوله : (والعلم في رذالتكم) أي إذا كان العلم في الفساق .

مسند الإمام أحمد ٣ / ١٨٧ ، وبنحوه في مجمع الزوائد ٧ / ٢٨٦ / كتاب الفتنة / باب فيمن داهم وسكت عن الحق وأهل زمانه ، وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط وفيه عمار بن سيف وبنقه العجلي وغيره ، وضعفه جماعة وبقية رجاله ثقات وفي بعضهم خلاف ، وذكره ابن ماجه في سنن ٢ / ١٣٢١ / كتاب الفتنة .

وقال فؤاد عبد الباقي : في الزوائد إسناده صحيح ورجاله ثقات .

٤ - أحكام القرآن / للجصاص ٢ / ٣٨ .

٥ - سورة الشورى : ٤٨ .

٦ - سورة المائدة : ٩٩ .

ولا يسقط عن المكلف الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، لكونه لا يفيد في ظنه بل يجب عليه فعله ، فإن الذكرى تنفع المؤمنين ، لأنه استجابة لهذا الواجب المشروع ، ولكنه ليس مكلفاً بقبول الناس بالعمل بهذا الأمر أو النهي ^١ .

والله سبحانه وتعالى يقول :

^٢ فَذِكْرُ إِنْ تَفْعَلَ الذِّكْرَ إِنْ سَيِّدَ كُوْنَ مَنْ يَخْشَى لِهِ وَيَنْجِنِبُهَا الْأَشْقَى

ويقول عز من قائل :

^٣ وَذِكْرُ إِنَّ الذِّكْرَ إِنْ تَفْعَلُ الْمُؤْمِنِينَ

وحينما يأمر وينهى يكون قد استجاب لأمر الله تعالى ، وليس مكلفاً بقبول الناس بالعمل بوجوب ما يأمرهم به ، أو ينهاهم عنه ، لقوله تعالى :

^٤ وَإِنْ تُكَذِّبُوا فَقَدْ كَذَّبَ أَمْمًا مِّنْ قَبْلِكُمْ
وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا أَلْأَلَقُ الْمُبِيرُ

يقول سيد قطب : " على الأمة المسلمة أن تتضامن فيما بينها ، وأن تتناصح وتتوافق وأن تهتدى بهدى الله الذي جعل منها أمة مستقلة منفصلة عن الأمم غيرها ، ثم لا يضريرها بعد ذلك شيئاً أن يضل الناس حولها مادامت هي قائمة على هدى الله .

١ - انظر : هامش صحيح مسلم بشرح النووي ٢ / ٢٢ / وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

٢ - سورة الأعلى : ٩ - ١١ .

٣ - سورة الذاريات : ٥٥ .

٤ - سورة العنكبوت : ١٨ .

ولكن ليس معنى هذا أن تتخلى الأمة المسلمة عن تكاليفها في دعوة الناس
كلهم إلى الهدى ، والهدى هو دينها وشريعتها ونظامها .

فإذا هي أقامت نظامها في الأرض بقي عليها أن تدعوا الناس كافة ، وأن
تحاول هدايتهم ، ويقى عليها أن تباشر القوامة على الناس كافة لتقيم العدل بينهم ،
ولتحول بينهم وبين الضلال والجاهلية التي منها أخرجتهم .

وكون الأمة المسلمة مسؤولة عن نفسها أمام الله لا يضيرها من ضل إذا
اهتدت ، لا يعني أنها غير محاسبة على التقصير في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
فيما بينها أولاً ، ثم في الأرض جمياً .

وأول المعروف إعلان الإسلام لله وتحكيم شريعته ، وأول المنكر الجاهلية
والاعتداء على سلطان الله وشريعته .

وليس المراد أن المؤمن غير مكلف بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، إذا
اهتدى هو بذاته ، كما لا يراد أن الأمة المسلمة غير مكلفة بإقامة شريعة الله في
الارض ، إذا اهتدت بذاتها ، وضل الناس حولها .

فهذه الآية لا تسقط عن الفرد ولا عن الأمة المسلمة كفاح الشر ، ومقاومة
الضلال والفساد ، ومحاربة الطغيان والاعتداء على الوهية الله ، واغتصاب سلطانه ،
وتعبيد الناس لشريعة غير شريعة الإسلام ، وهو المنكر الذي لا ينفع الفرد ولا يمكن
الأمة المسلمة من الهداية ، وهذا المنكر قائم <١> .

١ - في ظلال القرآن ٢ / ٩٩٢ ، بتصرف يسir .

قال عليه الصلاة والسلام : "يُجاء بالرجل يوم القيمة فيلقى في النار ، فتتدلق أقتابه في النار **<١>** ، فيدور كما يدور الحمار برحاه ، فيجتمع أهل النار عليه فيقولون : أى فلان ما شائق ؟ أليس كنت تأمر بالمعروف وتنهانا عن المنكر ؟ قال : كنت أمركم بالمعروف ولا أتيه ، وأنهاكم عن المنكر وأتيه **<٢>** .

والنبي صلى الله عليه وسلم أوضح معنى الآية السابقة **<٣>** كما جاء في رواية أبي ثعلبة الخشنى قال : سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : "بل ائتموا بالمعروف ، وتناهوا عن المنكر ، حتى إذا رأيت شحّاً مطاعاً ، وهوى متبعاً ، ودنيا مؤثرة ، وإعجاب كل ذي رأى برأيه ، فعليك بخاصة نفسك ودع العوام ، فإن من ورائكم أياماً الصبر فيهن مثل القبض على الجمر ، للعامل فيهن مثل أجر خمسين رجلاً يعملون مثل عملكم **<٤>** .

١- الأقتاب جمع قِبْ بكسر القاف وسكون المثناة بعدها موحدة ، هي الأمعاء ، واندلاقها خروجها بسرعة ، يقال : اندلق السيف من غمده إذا خرج من غير أن يسله أحد / فتح الباري شرح صحيح البخارى ١٢ / ٥٢ / كتاب الفتن / باب الفتنة التي تموي كموج البحر .

٢- صحيح البخارى بشرح فتح البارى ٦ / ٢٢١ / كتاب بدء الخلق / باب صفة النار وأنها مخلقة ، ١٢ / ٤٧ / كتاب الفتن / باب الفتنة التي تموي كموج البحر .

٣- سورة المائدة : ١٠٥ ، وهي قوله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا هَدَيْتُمُوهُمْ) الآية .

٤- سنن الترمذى ٤ / ٢٢٢ / أبواب التفسير ، وقال عنه : حسن عريب ، وأخرجه أبو داود ٤ / ١٢٢ / كتاب الملحم / باب الأمر والنهى ، وسنن ابن ماجه ٢ / ١٢٢١ ، ١٢٢٠ ، وإنظر : تحفة الأحوذى شرح الترمذى ٤٢٥ ، ٤٢٦ / أبواب التفسير ، وإنظر : المستدرك على الصحيحين ٤ / ٢٢٢ .
وقال : حديث صحيح الاستناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

أما إذا لم يجد نفعاً للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لما يترتب على ذلك من وقوع فتنـة وذلك في الزمان الذي يتعدـر فيه الأمر بالمعروف والنهـي عن المنـكر ، فلا مناص من الإنكار بالقلب ، والاشتغال بإصلاح النفس ، كما قال صـلـى اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ : " يوشـكـ أنـ يـأـتـيـ زـمـانـ يـغـرـبـلـ النـاسـ فـيـهـ غـرـبـلـةـ تـبـقـيـ حـثـالـةـ مـنـ النـاسـ قدـ مـرـجـتـ عـهـودـهـمـ وأـمـانـاتـهـمـ ، وـاـخـتـلـفـواـ فـكـانـواـ هـكـذـاـ ، وـشـبـكـ بـيـنـ أـصـابـعـهـ ، فـقـالـوـاـ : وـكـيفـ بـنـاـ يـارـسـوـلـ اللهـ ؟ قـالـ : تـأـخـذـونـ مـاـ تـعـرـفـوـنـ ، وـتـذـرـوـنـ مـاـ تـتـكـرـرـوـنـ ، وـتـقـبـلـوـنـ عـلـىـ أـمـرـ خـاصـتـكـ ، وـتـذـرـوـنـ أـمـرـ عـامـتـكـ < ١ > .

١- المستدرک على الصحيحين ٤ / ٤٢٥ / كتاب الفتن والملائم وقال : حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وروافقه الذهبي .

والحديث أخرجه ابن ماجه في كتاب الفتن / باب التثبيت في الفتنة ٢ / ١٢٠٧ ، وفي سنن أبي داود ٤ / ١٢٢ ، ١٢٤ / كتاب الملائم / باب الأمر والنهي .

قال أبو داود : هـكـذـاـ روـيـ عنـ عـبـدـ اللهـ بنـ عـمـرـ وـعـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـنـ غـيرـ وجـهـ . قوله : " يـغـرـبـلـ النـاسـ فـيـهـ غـرـبـلـةـ تـبـقـيـ حـثـالـةـ مـنـ النـاسـ قدـ مـرـجـتـ عـهـودـهـمـ " . أـىـ يـذـهـبـ بـخـيـارـهـمـ وـيـقـنـأـهـمـ أـرـازـلـهـمـ ، كـماـ يـفـعـلـ مـنـ يـغـرـبـلـ الطـعـامـ بـالـغـرـبـالـ ، وـيـجـوزـ أـنـ تـكـوـنـ مـنـ الـغـرـبـلـةـ وـهـيـ القـتـلـ / سنن ابن ماجه ٢ / ١٢٠٧ / تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، قوله : (الحـثـالـةـ) : الرـدـيـءـ مـنـ كـلـ شـئـ وـالـمـرـادـ أـرـازـلـهـمـ .

قولـهـ : (مـرـجـتـ) بـكـسـرـ الرـاءـ ، أـىـ اـخـتـلـفـ وـفـسـدـتـ .

قولـهـ : (عـلـىـ أـمـرـ خـاصـتـكـ) أـىـ مـنـ يـخـتـصـ بـكـمـ مـنـ الـأـهـلـ وـالـخـدـمـ ، أـوـ عـلـىـ إـصـلـاحـ الـأـحـوـالـ الـمـخـتـصـةـ بـأـنـفـسـكـمـ . انـظـرـ : سنـنـ أـبـيـ دـاـوـدـ ٥ / ٥١٢ ، ٥١٣ / تحقيق عـزـتـ عـبـيـدـ الدـعـاسـ ، وـعـادـلـ السـيـدـ . / وـسـنـنـ أـبـنـ مـاجـهـ ٢ / ١٢٠٧ تـحـقـيقـ مـحـمـدـ فـؤـادـ عـبـدـ الـبـاقـيـ .

المجتمع الإسلامي وكما يصوّره الفصل الرابع

يتربى على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر منافع جمة تعود على المجتمع الإسلامي ، كما يتربى على تركهما مضار كثيرة تؤدي إلى تدهور المجتمع الإسلامي وهلاكه .

ومما تقدم يتبيّن لنا أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أقوى أسباب استقرار المجتمع الإسلامي وسعادته وفلاحه وفوزه ونجاحه ، لأنهما يعملان على نشر كل الفضائل ، ومحوan الرذائل والمفاسد ، وهو ما من أهم المقاصد التي جاء بها الإسلام وحث على الالتزام بها ، ولذا يجب القيام بهما على الوجه المشروع من العلم والرفق والصبر والاستطاعة وغير ذلك .

وإذا أخل بهذا الواجب المشروع أثم الجميع ، وابتعدوا عن تعاليم الإسلام . وبذلك يتبيّن أن من أسباب استقرار المجتمع الإسلامي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، لأنّه من أبرز الخطوط في الدعوة الإسلامية ، وفيهما إصلاح الأمة الإسلامية في الدنيا والآخرة .

وقد حث سبحانه وتعالى عباده على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وكذلك السنة المطهرة ، لما لها من أثر بين في إصلاح الأفراد والجماعات ، وقد رأينا أن المجتمعات التي تهتم بها تستقيم أمورها ، وتصلح أحوالها ، أما الأخرى التي تهمل هذا الواجب ، فإن المعاصي والأثام تنتشر فيها وتعتمها ، ويسارع إليها الفساد والدمار ، لأن عقاب الله تعالى يشمل الصالح والطالع ، ولا ينجو منه أحد ، لأنه أهمل واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، الذي هو من أقوى أسباب استقرار المجتمع الإسلامي وسعادته وفلاحه ، وفوزه ونجاحه ، لأنهما يعملان على نشر كل الفضائل ويقطعن كل الرذائل .

الباب الثاني

السمح والطاعة والحرث من أهل الكتاب

الفصل الأول : طاعة الله ورسوله واجبنا .

الفصل الثاني : طاعة أولئك الأمر واجبة في غير محبته .

الفصل الثالث : صور من نجد اليهود والنصارى .

الفصل الأول

طاعة الله وطاعة رسوله وأجيتنا

إن السمع والطاعة شعيتان من شعب الإيمان ، ومبادئ من مبادئ الإسلام ، وفيها صلاح المجتمع الإسلامي في الدين والدنيا والآخرة ، وطاعة الله سبحانه وتعالى واجبة على جميع خلقه ، وهي من أكبر مظاهر العبودية له ، لأنها تربط المخلوق بخالقه ، وتحصل للمؤمنين رضا الله ورضوانه ، فيسعدون في دنياهم وأخرتهم .

أَمَا تَحْرِفُ هَكُلَّ مِنَ السَّمْعِ وَالْطَّاعَةِ :

فالسمع : حِسْنُ الأذن ، وهو قوة في الأذن تدرك بها الأصوات .
وقد يراد به القبول والعمل بما يُسمع ، لأن الإنسان إذا لم يقبل ويُعمل فهو
بمنزلة من لم يسمع . ^١

ومنه قوله تعالى :

إِنْ تُسْمِعُ إِلَّا مَنْ يُؤْمِنُ بِمَا يَأْتِي نَافَهُمُ مُسْلِمُونَ ^٢

أى ما تُسمع إلا من يؤمن بها .

وكذلك قولنا : في الصلاة بعد الرفع من الركوع : " سمع الله لمن حمده " معناه : أجاب حمده وتقبله .

ومنه الحديث : (اللهم إني أعوذ بك من دعاء لا يسمع) ^٣ أى لا يستجاب ولا يعتد به ، فكأنه غير مسموع .

وحديث أبي أمامة قال : " قيل : يا رسول الله ، أى الدعاء أسمع ؟

١ - اللسان (سمع) ٨/١٦٢ - ١٦٨ ، وبصائر نوى التغizin ٣/٢٥٧ .

٢ - سورة النمل : ٨١ .

٣ - سنن الترمذى ٥ / ١٨١ / أبواب الدعاء / وقال : حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه /
وانظر : تحفة الأحوذى بشرح سنن الترمذى ٩ / ٤٥٣ / وانظر : سنن ابن ماجه ١ / ٩٢ / باب
الانتفاع بالعلم والعمل به .

قال : جوف الليل الآخر ، ودبر الصلاة المكتوبة " ١ " .

ومعناه : أى الساعات أوفق لاستماع الدعاء فيه ، وأولى بالاستجابة . " ٢ "

ويُعبّر بالسمع عن الأذن ، نحو قوله تعالى :

خَتَمَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ ٣

ويعبّر به عن الفهم والطاعة ، كما تقول : اسْمَعْ مَا أَقُولُ لَكَ ، وَلَمْ تَسْمَعْ مَا

قُلْتُ ، أى لم تفهم .

ومنه قوله تعالى :

وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ٤

أى فهمنا .

وقوله :

قَالُوا سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا ٥

أى فهمنا ولم نتأمر لك .

وقوله :

وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ٦

أى قالوا فهمنا ، وهم لا يعملون بموجبه ، وإذا لم يعملا بموجبه فهم في

حُكْمٍ من لِمْ يسمعوا . " ٧ "

١ - سنن الترمذى ٥/١٨٨ / أبواب الدعاء / وقال : حديث حسن / وانظر : تحفة الأحوذى بشرح الترمذى

. ٤٧٢ ، ٤٧١/٩

٢ - انظر : اللسان (سمع) ٨/١٦٢ - ١٦٨ ، وبصائر نوى التمييز ٣/٢٥٧ .

٣ - سورة البقرة : ٧ .

٤ - سورة البقرة : ٢٨٥ ، النساء : ٤٦ .

٥ - سورة البقرة : ٩٣ ، النساء : ٤٦ .

٦ - سورة الأنفال : ٢١ .

٧ - انظر : اللسان (سمع) ٨/١٦٢ - ١٦٨ ، ومفردات الراغب (سمع) ٢٤٨ / وبصائر نوى التمييز

. ٢٥٧/٢

أما الطاعة :

فهي الانقياد والائتمار ، والطوع كذلك ، وضده : الكره (بفتح فسكون)
ومنه قوله تعالى :

وَلَهُ أَسْلَمَ مَنِ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا ﴿١﴾

وقوله :

أَتَبِطَّأَ طَوْعًا وَكَرْهًا فَإِنَّا أَنَّا طَاعِينَ ﴿٢﴾

والطاعة مثل الطوع وأكثر ما تقال في الائتمار لما أمر بالإحسان
فيما رسم .

قال تعالى :

وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ ﴿٣﴾

أى أطيعوا .

وقال :

طَاعَةٌ وَقُولٌ مَعْرُوفٌ ﴿٤﴾

أى أطيعوا . وقد طاع له يطوع ، وأطاعة يطيعة .

قال تعالى :

يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكَ الْأَمْرُونَ ﴿٥﴾

١ - سورة آل عمران : ٨٣ .

٢ - سورة فصلت : ١١ .

٣ - سورة النساء : ٨١ .

٤ - سورة محمد : ٢١ .

٥ - سورة النساء : ٥٩ .

ومن الحديث قوله صلى الله عليه وسلم : " لا طاعة في معصية ، إنما الطاعة في المعروف " ^١ أى طاعة ولا الأمر لا تجب إذا أمروا بما فيه معصية ، كالقتل ، أو الظلم .

والطاعة لا تسلم لصاحبها ولا تخلص إذا كانت مشوبة بالمعصية ، وإنما تصلح الطاعة وتخلص مع اجتناب المعاishi ، لقوله صلى الله عليه وسلم : " على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره ، إلا أن يأمر بمعصية ، فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة " ^٢ .

والسمع والطاعة واجبان لله - عز وجل - على جميع الخلق لأنه تعالى ما خلق الخلق إلا للعبادة ، الجامعة لمعرفته ، والإناية إليه ، ومحبته والإخلاص له ، فبذكره تعالى تطمئن القلوب ، وبرؤيته في الآخرة تُقر العيون .

قال تعالى :

وَمَا حَلَقْتُ لِجِنَّ وَإِلَّا نَسَ إِلَّا يَعْبُدُونَ ^٣

أى خلقهم معدّين ليعبدوا الله ، فمن حقه أن يعبد ويُوحَّد ويطاع ، لأنه المُوجِد من العدم إلى الوجود ، والخالق والرزاق والمحيي والمميت وال قادر والقاهر ^٤ .

١ - صحيح البخاري بشرح فتح الباري ١٢ / ٢٢٢ / كتاب أخبار الأحاديث .

٢ - صحيح مسلم بشرح النووي ١٢ / ٢٢٦ / رجوب طاعة الأمراء في غير معصية .

٣ - سورة الذاريات : ٥٦ .

٤ - انظر : جامع البيان ٨ / ٢٧ (بتحقيق : محمود محمد شاكر / وأحمد شاكر) . والبحر المحيط ١٤٢ / ٨ .

وجميع الخلق مطالبون بآخلاص العبودية له ، والاستعانت به دون سواه
حيث يقول سبحانه وتعالى :

إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينَ <١>

ويرى الشنقيطي أن الله تعالى أشار في هذه الآية الكريمة إلى تحقيق
معنى " لا إله إلا الله " ، لأن معناها مركب من أمرين : نفي وإثبات ، فالنفي خلع
جميع العبودات غير الله في جميع أنواع العبادات .

أما الإثبات : فهو إفراد رب السموات والأرض وحده بجميع أنواع
العبادات على الوجه المنشود .

فمعنى " إياك نستعين " أى لا نطلب العون إلا منك وحدك ، لأن الأمر كله
يبعدك . <٢>

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : " الآية الكريمة تشير إلى
توحيد الله ، ووجوب إفراده بالعبادة ، والاستعانت به على العبادة وغيرها .

" فإذا علم أن العبد لابد له في كل وقت وحال من مُنتهي يطلبه هو إلهه ،
ومنتهي يطلب منه هو مستعانه ، وذلك هو صمده الذي يَصْمَدُ إِلَيْهِ في استعانته
وعبادته ، تبين أن قوله : (إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينَ) ، كلام جامع محيط أولاً
وآخرًا ، لا يخرج عنه شيء " .

إلى أن قال رحمه الله : " والعبد مفتقر دائمًا إلى التوكل على الله ،
والاستعانت به ، كما هو مفتقر إلى عبادته ، فلابد أن يشهد دائمًا فقره إلى الله ،
وحاجته في أن يكون معبوداً له ، وأن يكون معيناً له ؛ فلا حول ولا قوة إلا بالله ،
ولا ملجأ من الله إلا إليه " <٣> .

١ - سورة الفاتحة : ٥ .

٢ - انظر : أضواء البيان ١ / ٣٤ ، ٣٥ .

٣ - مجموع فتاوى ابن تيمية ١ / ٥٦ .

ثم استطرد رحمة الله ، فذكر أن تعلق العبد بما سوى الله مضره عليه إذا أخذ منه القدر الزائد على حاجته في عبادة الله ، فإنه إن تال من الطعام والشراب فوق حاجته أضره وأهلكه ؛ وكذلك من النكاح واللباس ؛ وإن أحب شيئاً حباً تماماً بحيث يُخالِلُه فلابد أن يسامه ؛ أو يفارقه .

واعلم أن كل من أحب شيئاً لغير الله فلابد أن يضره محبوبه ، ويكون سبباً لعذابه <١> .

كما قال تعالى :

أَرَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هُوَ نَهُوكَ أَفَاتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا <٢>

وكمَا قال :

وَاتَّخَذُوا مِنْ دُولَتِ اللَّهِ إِلَهَةً لِيَكُونُوا مُهْمَّعِزًا .

كَلَّا إِسْكَافِرُونَ يَعْبَادُوهُمْ وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ ضَدًا

<٣>

ووهذا الوجهان في المخلوقات نظير العبادة والاستعانة في المخلوق ؛ فلما قال : (إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ) ، كان صلاح العبد في عبادة الله واستعانته . وكان في عبادة ما سواه ؛ والاستعانة بما سواه مضرته وهلاكه وفساده ، كما

قال تعالى : أَمَنَ هَذَا الَّذِي

هُوَ بِحِنْدٍ لَكُثُرٍ يَضْرُبُهُ مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ إِنَّ الْكُفَّارُونَ إِلَّا فِي غُرُورٍ

أَمَنَ هَذَا الَّذِي يَرْزُقُكُمْ إِنْ أَمْسَكَ رِزْقَهُ بِلَجُوٍّ فِي عُنُودٍ

وَنَفُورٍ

<٤>

١ - مجموع فتاوى ابن تيمية ١ / ٢٨ .

٢ - سورة الفرقان : ٤٣ .

٣ - سورة مریم : ٨١ ، ٨٢ .

٤ - سورة الملك : ٢٠ ، ٢١ .

وإن لله عز وجل حقوقاً على عباده كثيرة ، لا يستحقها سواه ، أليس هو الله رب العالمين ، وقد أنشأهم من العدم إلى الوجود ، ورعاهم أجنة في بطون أمهاتهم لا يعلمون شيئاً ، وجعل لهم السمع والبصر والأفئدة ، ثم رزقهم من الطيبات ، وسخر لهم الليل والنهر ، والشمس والقمر والتجموم ، وأتاهم من كل ما سأله ، وسخر لهم ما في الأرض جميعاً ، فأرسل الرسل إليهم مبشرين ومنذرين ليعلموهم الكتاب ويرشدوهم إلى كل ما فيه صلاحهم في دنياهم وأخريتهم ، وقد أنزل معهم الكتاب الذي فيه النور والهدى والخير ... فإذا كان الأمر كذلك فمن حقه سبحانه وتعالى على العباد أن يعبدوه وحده ، ولا يشركوا به ، وألا يسألوا غيره ، وألا يستعينوا بأحد سواه ، روى البخاري من حديث معاذ بن جبل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له : " هل تدرى ما حق الله على عباده ؟ قلت : الله ورسوله أعلم . قال : " حق الله على عباده أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً ، ثم سار ساعة ، ثم قال : " يا معاذ بن جبل " قلت : لبيك رسول الله وسعدتك ، فقال : " هل تدرى ما حق العباد على الله إذا فعلوا ؟ " قلت : الله ورسوله أعلم ، قال : " حق العباد على الله أن لا يعذبهم " ^(١) .

ويدخل في العبادة التوكل على الله والدعا له وحده ، والخشية منه والإذابة إليه ، والتوبة والاستغفار ، وكل الأعمال والأقوال الصالحة التي أمرنا الله بها من صلاة وزكاة وحج وصوم وغيره . ^(٢)

١- صحيح البخاري بشرح فتح الباري ٣٩٧/١٠ ، ٣٩٨ / كتاب اللباس / باب إرداد الرجل / صحيح مسلم بشرح النووي ١ / ٢٣٢ / كتاب الإيمان / باب حق الله على العباد وحق العباد على الله .

ومعنى " لبيك " : إجابة لك بعد إجابة للتاكيد ، وقيل : معناه : قريباً مثلك وطاعة لك ، وقيل : معناه : أنا مقيم على طاعتك .

ومعنى " سعدتك " : أى ساعدت طاعتك مساعدة بعد مساعدة ، وإسعاداً بعد إسعاد / انظر هامش صحيح مسلم بشرح النووي ١ / ٢٣١ / ٢٦٦ / والتهابه لابن الأثير (سعد) ٢ / ٢ .

٢ - مجموع الفتاوى ١ / ٧٠ ، ٧١ .

ولا شك أن أول ما يجب لله ، تبارك وتعالى ، على خلقه توحيده وإخلاص الدين له وحده ، وهو الأساس الأول من أسس الإسلام ، والداعمة الأولى من دعائم الإيمان . ومعظم آيات الذكر الحكيم تدعوا إلى التوحيد ، وتوجه الأنظار إليه بصور مختلفة من الأساليب المعجزة البليغة ، منها قوله تعالى : **وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنَّ أَعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنَبُوا الظَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الظَّنَنَةُ فَسَيُرُوا فِي الْأَرْضِ فَإِنَّهُمْ لَا يَكْفِيَنَّ كَانَ عَنِيقَةً الْمُكَذِّبِينَ**

<١>

وكذلك السنة النبوية فيها الكثير من الأحاديث الدالة على وجوب اعتقاد وحدانية الله سبحانه وتعالى ، كما قال عليه الصلاة والسلام : " أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ، ويؤمنوا بما جئت به ، فإذا فعلوا ذلك عصموا من دماغهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله " <٢> .

إن الشهادتين هما أصل الدين ، شهادة أن لا إله إلا الله ، وشهادة أن محمداً رسول الله . وإلاه : من يستحق أن يَأْلِهَ العباد ، <٣> ويدخل فيه حبه وخوفه ، فما كان من توابع الألوهية فهو حق محض لله ، وما كان من توابع أمور الرسالة فهو حق لرسوله صلى الله عليه وسلم ، <٤> وإن دين الإسلام مبني على أصولين :

١ - سورة النحل : ٣٦ .

٢ - صحيح مسلم ١ / ٥٢ / كتاب الإيمان / باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله ، محمد رسول الله .

٣ - يَأْلِهَ العباد : يعبونه ، يقال : أَلَهُ فلان - بكسر اللام - يَأْلَهَ - بفتحها - إِلَهَةٌ وَالْوَهْمَةُ وَالْوَهْمَةُ ، إذا عَيَّدَ . [اللسان - الله] ١٢ / ٤٦٧ - ٤٧١ .

٤ - مجموع فتاوى ابن تيمية ١ / ٧٦ .

"أن نعبد الله وحده لا شريك له ، وأن نعبد بما شرعه من الدين ، وهو ما أمرت به الرسل أمر إيجاب ، أو أمر استحباب وقبول ، وهو دين الإسلام الذي بعث الله به الأولين والآخرين من الرسل فلا يقبل غيره " ^(١) .

قال تعالى :

وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامَ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِيرِينَ ^(٢)

وقال عز وجل :

ءَمَّنَ الرَّسُولُ بِمَا أَنْزَلَ
إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ، وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّهُمْ أَمَّنَ بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكِتَابِهِ
وَرُسُلِهِ، لَا فُرْقَ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ، وَقَالَ الْأَوَاسِعُونَ
وَأَطْعَنَّا عَفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ

^(٣)

قال سيد قطب : " إنه الإيمان الشامل الذي جاء به هذا الدين ، ويتجلى أثر الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله دون التفرقة بين أحد منهم في السمع والطاعة ، فالسمع لكل ما جاء لهم به الرسل من عند الله ، والطاعة لكل ما أمروا به ، لأنه لا إسلام بلا طاعة لأمر الله تعالى ، ولا إيمان بدون تنفيذ شرائعه ، ثم طلب الغفران يأتي بعد تقديم الاستسلام وإعلان السمع والطاعة ابتداء بلا عناد أو نكران ، ثم يعقب ذلك اليقين بأن المصير إلى الله فلا ملجأ من الله إلا إليه " . ^(٤)

١ - مجموع فتاوى ابن تيمية ١ / ١٨٨ ، ١٨٩ .

٢ - سورة آل عمران : ٨٥ .

٣ - سورة البقرة : ٢٨٥ .

٤ - في ظلال القرآن ١ / ٣٤٣ ، ٣٤٤ .

أما طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم : فهي تبع لطاعة الله تعالى ، بل هي جزء لا يتجزأ منها ، لأنه عليه الصلاة والسلام مبلغ عن ربه تعالى ، وهو القدوة الحسنة للأمة ، كما يشير إليه قوله عز وجل :

لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أَسْوَأُ حَسَنَةً لِمَنْ كَانَ
يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرُ وَذِكْرُ اللَّهِ كَثِيرًا
<١>

ومن ثم فإن طاعته صلى الله عليه وسلم فيها الصلاح والفلاح ، والفوز والنجاة للفرد والمجتمع ، فالسمع والطاعة للرسول صلى الله عليه وسلم واجبان ، لأنه الواسطة بينا وبين الله تعالى ، وهو المبلغ عن الله تعالى ، المؤدى رسالة الله لخلقه ، فطاعته صلى الله عليه وسلم من طاعة الله ، ومن هنا أمرنا سبحانه وتعالى بالإيمان به ، ووجوب اتباعه ، وتوقيره وتائيده ، كما يقول سبحانه وتعالى :

إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ
شَهِيدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿١٨﴾ لِتَرْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ
وَتَعْزِزُوهُ وَتُؤْقِرُوهُ وَتُسْبِحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا
<٢>

ومحبة الرسول صلى الله عليه وسلم تبدأ بالاتباع والطاعة ، قال عز وجل :

قُلْ إِنَّ كُنْتُمْ تَجْهِيْنَ اللَّهَ فَاتَّبِعُنِي يُحِبِّبُكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ
قُلْ أَطِيعُو اللَّهَ وَالرَّسُولَ — فَإِنْ تَوَلُّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكُفَّارِ
<٣>

١ - سورة الأحزاب : ٢١ .

٢ - سورة الفتح : ٩ ، ٨ .

٣ - سورة آل عمران : ٣٢ ، ٣١ .

فهذه الآية الكريمة حاكمة على كل من أدعى محبة الله ، وليس هو على الطريقة الإسلامية ، بأنه كاذب حتى يتبع الشرع الذي جاء به محمد صلى الله عليه وسلم .

ومعنى قوله : (يُحِبُّكُمُ اللَّهُ) أى يحصل لكم فوق ما طلبتم من محبتكم إياه ، وهو محبته إياكم ، وهو أعظم من الأول .

ومعنى قوله : (وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ) أى باتباعكم لرسوله صلى الله عليه وسلم يحصل لكم هذا ، وكذلك تحصل لكم شفاعته يوم القيمة .

وأما قوله : (قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنْ تَوَلُّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ) فهو أمر عام بطاعة الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم .

ومن زعم في نفسه أنه محب لله ويقرب إليه فهو كاذب حتى يتبع الرسول النبي الأمي خاتم الرسل ورسول الله إلى الجن والإنس ^١ .

إنها محبة تسمو فوق كل محبة ، وترتفع ب أصحابها إلى نروء الإيمان ، فهذا ثانى الخلفاء ، والناطق بالحق والصواب ، يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : يارسول الله ، لأنك أحب إلي من كل شيء إلا من نفسي ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " لا والذى نفسي بيده ، حتى أكون أحب إليك من نفسك " فقال له عمر : فإنه الآن ، والله لأنك أحب إلي من نفسي . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " الآن ياعمر " ^٢ .

١ - انظر : ابن كثير ١ / ٢٥٨ .

٢ - صحيح البخاري بشرح فتح الباري ١١ / ٥٢٢ / ١١ / كتاب الأيمان والتنور / باب كيف كان يمين النبي صلى الله عليه وسلم ؟ و قال سعد قال النبي صلى الله عليه وسلم " والذى نفسي بيده " .

قوله : (لا والذى نفسي بيده حتى أكون أحب إليك من نفسك) أى لا يمكن ذلك لبلوغ الرتبة العليا حتى يضاف إليه ما ذكر . ، قوله : (الآن ياعمر) أى الآن عرفت فنطقت بما يجب (فتح الباري ١١ / ٥٢٨) .

وهذا الحديث الصحيح يحدد سمات المسلم الحق بأنه من اتبع
الرسول صلى الله عليه وسلم حق الاتباع ، وكان هواه تبعاً لما جاء به
عليه الصلاة والسلام .

وقد حثَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى وجوب طاعة رسوله صلى الله عليه وسلم
فقال عز وجل :

مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ
عَلَيْهِمْ حَفِيظًا

<١>

فمن أطاع الرسول صلى الله عليه وسلم فيما أمر به ونهى عنه فقد أطاع
الله ، لأن طاعته تبع له ، وهو مرسى من عنده ، ومن عصاه فقد عصى الله ، وما
ذاك إلا لأنه صلى الله عليه وسلم لا ينطق عن الهوى كما وصفه عز من قائل :

وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى

<٢>

ويبيّن سبحانه وتعالى أن من أعرض وعصى رسوله صلى الله عليه وسلم
فلي sis عليه منهم ضرر ، وإنما عليه البلاغ المبين ، لأن من تبعه صلى الله
عليه وسلم سعد وفاز ونجا ، وللنبي صلى الله عليه وسلم من الأجر نظير ما
حصل له ، ولكن من عصاه وأعرض عنه ، خاب وخسر وهلك ، وليس عليك
يامحمد من أمره شيء . <٣>

١ - سورة النساء : ٨٠ .

٢ - سورة النجم : ٤ ، ٣ .

٣ - انظر : ابن كثير ١ / ٥٢٨ .

وقد ذَكَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عِبَادُهُ الْمُؤْمِنُونَ بِمَا أَخْذَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْعَهْدِ
وَالْمِيثَاقِ فِي مَبَايِعَتِهِ ، وَمُتَابِعَتِهِ وَمُنَاصِرَتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، وَالْقِيَامُ بِنَسْرِ دِينِهِ ،
وَإِبْلَاغُهُ عَنْهُ وَقَبْلَهُ مِنْهُ ، فَقَالَ تَعَالَى :

وَإِذْ كُرِّرَ وَأَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَمِنْ شَفَاعَةِ الَّذِي وَأَنْتُمْ كُمْ
إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَنْقُوا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ
<١> أَصْدُورِ

وَقَالَ جَلَّ شَاءَهُ :

وَمَا لَكُمْ لَا تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالرَّسُولِ يَدْعُوكُمْ إِلَى نَعْمَانَ بِرِّ كَوْهٍ وَقَدْ
أَخْذَ مِنْ شَفَاعَةِ كُمْ كُمْ مُؤْمِنِينَ ^(١) هُوَ الَّذِي يُرِيلُ عَلَى عَبْدِهِ وَ
إِذْ يَأْتِي مِنْ بَيْنَ أَنْجَارِكُمْ مِنَ الظُّلْمَاتِ إِلَى النُّورِ وَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ
<٢> لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ

قال ابن كثير رحمه الله : " هذه هي البيعة التي كانوا يبايعون عليها
رسول الله صلى الله عليه وسلم عند إسلامهم " ^(٣) .

وأيدها قوله صلى الله عليه وسلم " بايعوني على أن لا تشركون بالله شيئاً ،
ولا تسروقاً ، ولا تزنيوا ، ولا تقتلوا أولادكم ، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم
وأرجلكم ، ولا تعصوا في معروف فمن وفى منكم فأجره على الله ، ومن أصاب من
ذلك شيئاً فعوقب في الدنيا فهو كفاره له ، ومن أصاب من ذلك شيئاً ثم ستره الله
 فهو إلى الله ، إن شاء عفا عنه ، وإن شاء عاقبه فبایعناه على ذلك " ^(٤) .

١ - سورة المائدة : ٧ .

٢ - سورة الحديد : ٩ ، ٨ .

٣ - ابن كثير : ٢ / ٣٠ .

٤ - صحيح البخاري يشرح فتح الباري ١ / ٦٤ / كتاب الإيمان .

وفي الصحيح أن البيعة كانت على السمع والطاعة ، فعن جنادة بن أبي أمية ، قال : " دعانا النبي صلى الله عليه وسلم فبأيعناه ، فكان فيما أخذ علينا أن بäuناه على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا ، وعسرنا ويسرنا ، وأثرنا علينا ، وأن لا ننزع الأمر أهله ، إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم من الله فيه برهان " ^(١) .

وقد وعد الله سبحانه وتعالى كل من يطاعه ويطيع رسوله صلى الله عليه وسلم بالفوز العظيم ، والجزاء الكبير ، والنعيم المقيم في الجنة ، كما توعّد من يعصي الله ورسوله صلى الله عليه وسلم بالعذاب المهين في نار جهنم ، قال تعالى :

تِلْكَ حُדُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِيعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ
يُدْخَلُهُ جَنَّتِ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ
خَلِيلِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْغَوْزُ الْعَظِيمُ ^(٢)
وَمَنْ يَعْصِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَكَّدُ حُدُودُهُ يُدْخَلُهُ
نَارًا خَلِيلًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِيَّبٌ ^(٣)

١ - صحيح البخاري بشرح فتح الباري ١٢ / ٥ / كتاب الفتن / باب قول النبي صلى الله عليه وسلم " سترون بعدي أموراً تتذكرونها " .

قوله : " فبأيعناه " ، أى ليلة العقبة . و قوله : " في منشطنا " بفتح الميم والمجمّعه وسكون النون بينهما : أى في حالة نشاطنا . و قوله : (في مكرهنا) أى في الحالة التي تكون فيها عاجزين عن العمل بما نؤمر به . و قوله : (وأثرنا علينا) أى والمراد أن طوابعهم لم يتغلب عليهم لا تتوقف على إيصالهم حقوقهم بل عليهم الطاعة ولو منعهم حقهم . و قوله : (لا ننزع الأمر أهله) أى الملك والإماراة . و قوله : (إلا أن تروا كفراً بواحاً) أى ظاهراً بادياً . و قوله : (عندكم من الله فيه برهان) فالبرهان نص آية وخير صحيح لا يتحمل التأويل (انظر : فتح الباري ١٢ / ٨) .

٢ - سورة النساء : ١٤ ، ١٢ .

وقال :

وَمَنْ يُطِعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلُهُ جَنَّتِ بَحْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَرُ
وَمَنْ يَتَوَلَّ يُعَذِّبُهُ عَذَابًا أَلِيمًا

<١>

كما توعَّدَ من يتبع طريقةً غير طريق الشريعة الإسلامية التي جاء بها النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد ما ظهر له الحق ، واتضح له بها الطريق المستقيم ، بالخذلان والاستدراج ودخول نار الجحيم ، قال عز وجل :

وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَسَعَ عَيْرَ
سَيِّلِ الْمُؤْمِنِينَ فَوْلَهُ مَاتُولَ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا

<٢>

ولذا وجب على جميع الخلق أن يختاروا الطريق المستقيم الذي بيَّنه لنا الشرع على لسان رسولنا محمد صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ باتباعه ، والاهتداء بهداه ، والسير على منهجه ، ومن يختار غير هذا الطريق المستقيم فقد ضل عن طريق الحق ، واتبع منهاجاً وطريقاً مضاداً ومعانداً لما بيَّنه لنا رسولنا صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وكذلك الشأن فيمن يأخذ بعضاً ويترك البعض الآخر ، أو ينكر منهجه ، فكل هؤلاء اقتضت حكمة الله تعالى أنهم يصلون نار جهنم ، وساعات مصيرا .

كما حَذَّرَ اللهُ - سبحانه وتعالى - من عاقبة مخالفته لله ورسوله صلَّى اللهُ

عليه وسلام ومعصيتهما فيقول عز وجل :

وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا حَدْرُوا فَإِنْ تَوَلَّتُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّهُ عَلَى
رَسُولِنَا الْبَلِغُ الْمُسِيَّنُ

<٤>

١ - سورة الفتح : ١٧ .

٢ - سورة النساء : ١١٥ .

٣ - انظر : جامع البيان للطبرى ٩ / ٢٠٤ / بتحقيق محمود محمد شاكر / وأحمد شاكر ، وفي ظليل القرآن ٧٥٩/٢ بتصرف .

٤ - سورة المائدة : ٩٢ .

فبعد أن أمر جل شأنه بطاعة وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم ، وامتناع
ما يأمران به ، وينهيان عنه ، حذر من عاقبة مخالفتها ومعصيتها .

فعلي جميع الخلق أن يكونوا مطيعين دائمًا ، حذرين من المخالفة ، لأن
الحذر مدعاة إلى عمل الحسنات واتقاء السيئات ^(١) ثم أخبر الله تعالى أنه ليس
على من أرسله إليهم بالإذنار والتخويف غير إبلاغهم الرسالة التي أرسل إليهم بها ،
ثم بيان النهج الذي أمروا أن يسلكوه ، وأما العقاب على التولية والإعراض والانتقام
بالمعصية فعلى المرسل إليه دون الرسل ^(٢) .

ولقد حذر الله سبحانه وتعالى عباده المؤمنين من مخالفة أمر رسوله صلى
الله عليه وسلم ، كما توعد عليها بأشد العذاب فقال تعالى :

فَلَيَحْذِرُ الَّذِينَ يَغْالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ^(٣)

وأوجب على عباده المؤمنين أن يرتكبوا كل أمر يتنازعون فيه من الأحكام
وغيرها إلى رسوله صلى الله عليه وسلم في حياته ، وبعد موته ، إلى كتابه وسنة
رسوله صلى الله عليه وسلم ، لأن هذا من الإيمان فقال عز وجل :

**فَإِنْ لَنْزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرْدُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ
تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحَسَنُ تَأْوِيلًا ^(٤)**

١ - انظر : البحر المحيط ٤ / ١٥ .

٢ - جامع البيان للطبرى ١٠ / ٥٧٥ / بتحقيق محمود محمد شاكر ، وأحمد شاكر .

٣ - سورة النور : ٦٣ .

٤ - سورة النساء : ٥٩ .

فهذا من الدلائل على وجوب طاعة نبيه صلى الله عليه وسلم ، كما

قال تعالى :

فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ
حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بِنَهْرٍ ثُمَّ لَا يَحْدُوْا
فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مَّا فَضَيَّتْ وَيُسَلِّمُوا سَلِيمًا
<١>

فقد أقسم سبحانه وتعالى بنفسه أنه لا يؤمن أحد حتى يحكم الرسول صلى الله عليه وسلم في جميع الأمور ، فما حكم به صلى الله عليه وسلم فهو الحق الذي يجب الانقياد له ظاهراً وباطناً . وإذا حكم الناس الرسول صلى الله عليه وسلم أطاعوه في بواعظهم ، فلا يجدون في أنفسهم حرجاً مما حكم به ، بل يتقابلون له في الظاهر والباطن ويسلمون لذلك تسلیماً كلياً من غير ممانعة ، ولا مدافعة ، ولا منازعة ، ولا مخالفة . <٢>

كما قال عليه الصلاة والسلام : " والذى نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به " .

وقال ابن حجر : أخرجه الحسن بن سفيان وغيره ، ورجاله ثقات ، <٣>
وقد صحي النوى في آخر الأربعين <٤> .

١ - سورة النساء : ٦٥ .

٢ - انظر : ابن كثير ١ / ٥٢٠ ، وتفصير المثار ٥ / ٢٣٦ / بتصرف ،

٣ - فتح الباري شرح صحيح البخاري ١٣ / ٢٨٩ .

٤ - شرح الأربعين حديثاً النوى لابن دقيق العيد ١٠٧ ، وقال حديث حسن صحيح ، ورويناها في كتاب الحجۃ بأسناد صحيح ، وذكره البغوي في شرح السنة ١ / ٢١٢ ، ومشكاة المصايب ١٦٧ .

أما سبب نزول الآية **(١)** السابقة فقد أخرج البخاري بسنده من حديث عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما (أن رجلاً من الأنصار **(٢)** خاصم الزبير عند النبي صلى الله عليه وسلم في شرائج الحرة التي يسكنون بها النخل ، فقال الأنصاري : سرّح الماء يمرّ ، فأبى عليه : فاختصما عند النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير : اسوق يا زبير ، ثم أرسل

١ - سورة النساء : ٦٥ .

٢ - قوله : (أن رجلاً من الأنصار) زاد في روايه شعيب "قد شهد بدرًا" وفي روايه عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهرى عند الطبرى في هذا الحديث أنه من بنى أمية بن زيد وهم بطن من الأوس ، ووقع في رواية يزيد بن خالد عن الليث عن الزهرى عند ابن المقرى في معجمه في هذا الحديث أن اسمه حميد ، قال أبو موسى المدينى في (نيل الصحابة) لهذا الحديث طرق لا أعلم في شيء منها ذكر حميد إلا في هذه الطريق .

وليس في البدررين من الأنصار من اسمه حميد ، وحکى ابن بشكوال في مبهماته عن شيخ أبي الحسن بن مغیث أنه ثابت بن قيس بن شعما قال : ولم يأت على ذلك بشاهد .

قال ابن حجر : وليس ثابت بدريراً ، وحکى الواحدى أنه ثعلبة بن حاطب الأنصارى الذى نزل فيه قوله تعالى (ومنهم من عاهد الله...) الآية ولم يذكر مستنته وليس بدريراً أيضاً .

قال ابن حجر : نعم ذكر إسحاق في البدررين ثعلبة بن حاطب وهو من بنى أمية بن زيد وهو ، عندي غير الذى قبله ، لأن هذا ذكر ابن الكلبى أنه استشهد بأحد ، وذاك عاش إلى خلافة عثمان ، وحکى الواحدى أيضاً وشيخه الثعلبى والمهدى أنه حاطب بن أبي بلترة وتعقب بان حاطباً وإن كان بدريراً لكنه كان من المهاجرين ، لكن مستند ذلك ما أخرجه ابن أبي حاتم من طريق سعيد بن عبد العزيز عن الزهرى عن سعيد بن المسيب في قوله (فلا وريك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم) الآية ، قال : "نزلت في الزبير بن العوام وحاطب بن أبي بلترة اختصما في ماء" الحديث وإسناده قوى مع إرساله ، فإن كان سعيد بن المسيب سمعه من الزبير فيكون موصولاً ، وعلى هذا فيقول قوله : "من الأنصار" على إرادة المعنى الاعم كما وقع ذلك في حق غير واحد . وأما قول الكرمانى بأن حاطباً كان حليفاً للأنصار ففيه نظر ، وأما قوله "من بنى زيد" فلعله كان مسكته هناك . وذكر الثعلبى بغير سند أن الزبير وحاطباً لما خرجا معاً بالمقدار قال : لمن كان القضاء ؟ قال حاطب : قضى لابن عمته ، ولوى شقه ، ففقطن له يهود فقال : قاتل الله مؤلاء يشهدون أنه رسول الله ويتهمنوه ، في صحته نظر . ويترشح بأن حاطباً كان حليفاً لآل الزبير بن العوام من بنى أسد وكانت كأن مجاوراً للزبير . (فتح البارى ٥/٣٥، ٣٦).

الماء إلى جارك ، فغضب الأنصارى فقال : أن كان ابن عمك ، فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم قال : اسق يازبیر ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر ، فقال الزبیر : والله إنی لأحسب هذه الآية نزلت في ذلك <١> .
 (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَقَّ يُحَكِّمُوكُمْ فِيمَا شَجَرَ إِنَّهُمْ) الآية .

وکثير من آيات القرآن ورد فيها الأمر بطاعة الرسول صلى الله عليه وسلم مقرئوناً بطاعة الله تعالى ، من ذلك ما نقرأ في سورة الأنفال :

يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَوَلُّوَ عَنْهُ وَإِنَّمَا تَسْمَعُونَ ﴿٢٤﴾
 وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَاتَلُوا سَمْعَانَ وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ <٢>

١ - صحيح البخارى بشرح فتح البارى / ٥ / ٢٤ / كتاب المساقاة / باب سكر الأنهر ، وباب شرب الأعلى قبل الأسفل ٢٨ ، وباب شرب الأعلى إلى الكعبين ٣٩ ، و ٨ / ٢٥٤ كتاب التفسير باب (فلا وربك يؤمنون ...) .

قوله : (في شرج الحرة) بكسر المعجمة والجيم : جمع شرج ، بفتح أوله وسكون الراء ، مثل بحر وبحار ، ويجمع شروج ، وقيل : بفتح الراء ، وقيل : شرجة والمراد بها مسيل الماء ، وإنما أضيف إلى الحرة لكنها فيها ، والحرة موضع معروف بالمدينة ، وهي في خمسة مواضع : المشهور منها اثنان حرفة واقم ، وحرة ليلي . وقيل : هو نهر عند الحرة بالمدينة ، فاغرب وليس بالمدينة نهر ، قال أبو عبيدة : كان بالمدينة واديان يسيلان بماء المطر فيتنافس الناس فيه فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم للأعلى فال أعلى . / فتح البارى شرح صحيح البخارى ٥ / ٢٦ .

قوله : (يرجع إلى الجدر) أى يصير إليه ، والجدر بفتح الجيم وسكون الدال المهملة هو المسنة ، وهو ما وضع بين شريات النخل كالجدار ، وقيل : المراد الحواجز التي تحبس الماء .

(فتح البارى ٥ / ٢٧) .

٢ - سورة الأنفال ٢٠ ، ٢١ .

والأياتان الكريمتان تحثان على طاعة الله عز وجل ، وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم ، فيما أمرا ونهيا ، وتحذران من الإعراض عن أوامر الله تعالى وأوامر نبيه محمد صلى الله عليه وسلم ، وتنهيان عن التشبه بالشركين والمنافقين الذين إذا دعوا إلى التصديق والإذعان كانوا بمعزل عنه ^(١) ، ومن ذلك قوله تعالى :

يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا سَمِعُوكُمْ لِمَا يُحِبِّي كُمْ
وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرءِ وَقَلْبِهِ وَإِنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ^(٢)

فقد أمر الله سبحانه بالاستجابة لله ولرسول بالطاعة إذا دعاهم النبي صلى الله عليه وسلم لما يحبهم من الحق والإيمان والقرآن والسير على هديهما ^(٣).

وقال تعالى :

يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قِسْمُتُمْ
فَأَشْتُو أَوْ أَذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا عَلَيْكُمْ فَنُقْلِحُونَ ^(٤)
وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنْزَعُوا فَنَشَلُوا وَتَذَهَّبَ رِيحُكُمْ
وَاصْرِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ

<٤>

إن الله - سبحانه وتعالى - لما أمر المؤمنين في الآية الأولى بالثبات عند القتال ، والصبر على مبارزة الأعداء ، وعدم الفرار ، وأن يذكروا الله كثيراً ويستعينوا به ، ويتوكلاً عليه ، ويسألوه النصر على أعدائهم وأعداء الإسلام -

١ - انظر : جامع البيان ٤٥٧/١٢ ، ٤٥٨ / بتحقيق محمود شاكر وأحمد شاكر ، والتفسير الواضح / لحمد محمد حجازى ١٠ / ٦٩ .

٢ - سورة الأنفال : ٢٤ .

٣ - انظر : جامع البيان ٤٦٥/١٢ ، وال Kashaf al-Zumhuri ٢ / ١٥١ .

٤ - سورة الأنفال : ٤٥ ، ٤٦ / قوله : (وَتَذَهَّبَ رِيحُكُمْ) أى دولتكم . يقال : هبت له ريح النصر ، إذا كانت له دولة . ويقال : الريح له اليوم ، يراد له دولة . انظر : تفسير غريب القرآن لابن قتيبة ١٧٩ .

دعاهم في الآية التي تليها إلى طاعة الله ورسوله صلى الله عليه وسلم عند الحرب ،
فيأتىمروا بما أمرهم به الله ورسوله ، ويتهما عما نهياهم عنه ، وألا يتنازعوا فيما
بينهم ويختلفوا ، حتى لا يكون ذلك سبباً في تخاذلهم وفشلهم وذهاب قوتهم
<١> . ووحدتهم .

وكذلك يجب رد الحكم عند الاختلاف والتنازع إلى الله ورسوله ، ومصداق
ذلك قوله عز وجل

فَإِنْ شَرَّعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ
تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا <٢>

قال ابن كثير رحمه الله : " هذا أمر من الله عز وجل بأن كل شيء
تنازع الناس فيه من أصول الدين وفروعه يجب أن يرد التنازع في ذلك إلى الكتاب
والسنة ، كما قال تعالى :

وَمَا اخْتَلَفُتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبِّ
عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ <٣>

فما حكم به الكتاب والسنة ، وشهادا له بالصحة ، فهو الحق ، وماذا بعد
الحق إلا الضلال ، ولهذا قال تعالى :

إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا <٤>
أي أحسن عاقبة .

١ - انظر : تفسير ابن كثير ٢ / ٣٦٦ بتصريف .

٢ - سورة النساء : ٥٩ .

٣ - سورة الشورى : ١٠ .

٤ - سورة النساء : ٥٩ .

فدل على أن من لم يتحاكم في محل النزاع إلى الكتاب والسنة ، ولا يرجع إليها في ذلك ، فليس مؤمناً بالله ولا باليوم الآخر ، ذلك لأن التحاكم إلى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، والرجوع إليهما في فصل النزاع ، خير وأحسن عاقبة وما لا وجاء . ^١

يقول القرطبي مفسراً الآية الكريمة السابقة : ^٢

"رُدُوا ذلك الحكم إلى كتاب الله وإلى رسوله صلى الله عليه وسلم بالسؤال في حياته ، أو بالنظر في سنته بعد وفاته صلى الله عليه وسلم " ^٣ .

أما مفتى الديار السعودية رحمة الله الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ فيقول : "إن من الكفر الأكبر المستبين تنزيل القوانين منزلة ما نزل به الروح الأمين على قلب محمد صلى الله عليه وسلم ليكون من المنذرين ، بلسان عربي مبين ، في الحكم بين العالمين ، والرد إليه عند المتنازعين . ^٤

إن رد كل ما يتنازع فيه الناس من الأحكام وغيرها ، كأصول الدين وفروعه إلى الله والرسول صلى الله عليه وسلم ، أصلح لهم في دنياهم وأخرتهم لأن ذلك يدعوهم إلى الألفة والمحبة ، وترك الاختلاف والتنازع والفرقة ، ولأن ذلك أحسن وأحمد عاقبة وما لا وجاء ^٥ .

وهذا هو شرط الإيمان بالله واليوم الآخر ، ولا عبرة مطلقاً بما يضعه البشر أنفسهم ، من موازين أو قوانين يضعونها فيكون فيها الخلل ^٦ .

١ - انظر : ابن كثير ١ / ٥١٨ .

٢ - سورة النساء : ٥٩ .

٣ - الجامع لاحكام القرآن ٥ / ٢٦١ .

٤ - تحكيم القوانين للشيخ محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ ، ١ .

٥ - انظر : جامع البيان للطبرى ٨ / ٥٠٦ / بتحقيق محمود محمد شاكر ، وأحمد شاكر .

٦ - تحكيم القوانين : للشيخ محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ ، ١ .

ثم قال الشيخ محمد بن إبراهيم آل شيخ : إن من حقوق الرسول صلى الله عليه وسلم طاعته ومحبته ، وتقديره ، ونصره ، وتحكيمه ، والرضى بحكمه ، والتسليم له ، واتباعه ، والصلاحة عليه ، وتقديمه على النفس والأهل والمال والولد والناس أجمعين ، كما جاء في الصحيح : عن أنس قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم " لا يؤمن أحدكم حتى يكون أحب إليه من والده ووالدته والناس أجمعين " ^(١) .

والمراد بالمحبة حب الاختيار لا حب الطبع ، وهو التعظيم والإجلال .
ولقد قرن الله اسم رسوله باسمه في مواضع كثيرة من القرآن الكريم ،
قرنه به في المحبة فقال :

قُلْ إِنَّ كَانَ أَبَاكُمْ وَأَبَانَوْكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ وَأَزْوَاجَكُمْ وَعَشِيرَتَكُمْ
وَأَمْوَالُ أَفْرَادِهِمْ هَا وَيَجْرِي رَحْمَةً مِنْ رَبِّهِمْ لِمَنْ يَرَى مِنْ
تَرَضَّوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنْ أَنْ أَنْ يَرَوْهُمْ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ
(٢) الآية

وفي الرضا ، فقال :
يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِرُضُوضَكُمْ وَاللهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ
أَنْ يُرْضِيَهُمْ إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ

١ - صحيح البخاري بشرح فتح الباري ١ / ٥٨ / كتاب الإيمان / حب الرسول صلى الله عليه وسلم من الإيمان .

٢ - سورة التوبة : ٢٤ .

٣ - سورة التوبة : ٦٢ .

فهذا ونحوه هو الذي يستحق رسول الله بأبي هو وأمي ^(١) .

وأخرج مسلم بسنده من حديث عدى بن حاتم : "أن رجلا خطب عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال : "من يطع الله ورسوله فقد رشد ، ومن يعصهما فقد غوى ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "بنس الخطيب أنت ، قل : ومن يعصي الله ورسوله " ^(٢) .

وقال عليه الصلاة والسلام : "كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبي ، قالوا يا رسول الله ، ومن يأبى ؟ قال : من أطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد أبي " ^(٣) .

١ - انظر : مجموع الفتاوى ١ / ٦٨ .

قوله : (بنس الخطيب أنت) إنما أنكر عليه لتشريكه في الضمير المقتضى للتسوية ، وأمره بالاعطف تعظيمًا لله بتقديم اسمه سبحانه وتعالى .

قال النووي :

والصواب أن سبب النهي أن الخطب شائعاً البسط والإيضاح ، واجتناب الإشارات والرموز ، ولهذا ثبت في الصحيح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا تكلم أعادها ثلاثاً ليفهم ، وأما تشريك الضمير فيضعف بأشيء ، منها أن مثل هذا الضمير قد تكرر في الأحاديث الصحيحة من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم . لقوله صلى الله عليه وسلم : "أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما" وغير ذلك من الأحاديث ، وإنما ثنى الضمير هنا لأن ليس خطبة وعظ وإنما هو تعليم ، فكلما قل لفظه كان أقرب إلى حفظه ، بخلاف خطبة الوعظ ، فإنه ليس المراد حفظها ، وإنما يراد الاتعاظ بها .

ومما يؤيد هذا ما ثبت في سنن أبي داود بإسناد صحيح : عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة الحاجة : "أن نحمد الله ونستعبه ونستغفره ، وأن نعود بالله من شرور أنفسنا ، من يهد الله فلامضيل له ، ومن يضل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله الله وأشهد أن محمداً عبد الله ورسوله أرسله بالحق بشيراً وتنذيراً بين يدي الساعة ، من يطع الله ورسوله فقد رشد ، ومن يعصهما فإنه لا يضر إلا نفسه ولا يضر الله شيئاً" / سنن أبي داود ٢ / ٢٢٩ / كتاب النكاح / باب في خطبة النكاح ، وانظر : هامش صحيح مسلم بشرح النووي ١٥٩ / ٦ ، ١٦٠ ، ١٦١ .

٢ - صحيح مسلم ٢ / ٥٩٤ / كتاب الجمعة / باب تخفيف الصلاة والخطبة .

٣ - صحيح البخاري ، بشرح فتح الباري ١٢ / ٢٤٩ / كتاب الاعتصام بالكتاب والسنّة / باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقول الله تعالى (واجعلنا للمتقين إماماً) .

قوله : (كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبي) بفتح الموجدة ، أي امتنع ، وظاهره أن العموم مستمر لأن كلاً منهم لا يمتنع من دخول الجنة ، ولذلك قالوا : "من يأبى ؟ فيبين لهم أن إسناد الامتناع إليهم عن الدخول مجاز عن الامتناع عن سنته ، وهو عصيّان الرسول صلى الله عليه وسلم (فتح الباري ١٢ / ٢٥٤) .

ورسول الله صلى الله عليه وسلم هو الرحمة المهداة ، والنعمة المسداة ،
حيث يقول عز وجل :

<١> *وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلنَّاسِ*

ويقول :

لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ
عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْهِ كُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ

<٢> *رَءُوفٌ رَّحِيمٌ*

ويطول بنا الحديث لو أتنا تتبعنا كل ما ورد في القرآن الكريم من الآيات
الدلالة على وجوب طاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والتي أشار إليها ابن
تيمية رحمة الله ، بأنها أكثر من ثلاثين موضعاً في القرآن . <٣>

١ - سورة الأنبياء : ١٠٧ .

٢ - سورة التوبة : ١٢٨ .

٣ - مجموع الفتاوى لابن تيمية ١ / ٦٧ .

المجتمع الإسلامي كما يصوّره الفصل الأول

تبين لنا مما سبق أن الآيات القرآنية والأحاديث النبوية تحمّل على الأمة الإسلامية طاعة الله تعالى ، وطاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتحذر كل التحذير من عصيان الله تعالى ، وعصيان رسوله صلى الله عليه وسلم .

وكذلك العقل السليم يحتم هذه الطاعة ، لأنّه عز وجل خالق الخلق ورازقهم ، وباعثهم يوم القيمة ، ومحاسبهم على جميع أعمالهم ، ومجازيهم عليها إما بالجنة أو النار ، ولذا يجب أن يُخاف ويُخشى ، ويطاع فيما يأمر به أو ينهى عنه .

ومالتiber لكل ما أمر الله به عباده أو نهاهم عنه يجد أنه تعالى لم يأمر إلا بكل خير وصلاح لهم ، في دنياهم وأخرتهم ، وكذا لم ينها إلا عن كل شر لهم ، فيه وبال عليهم في دنياهم وأخرتهم ، لأنّه وحده جل جلاله هو العالم بما يصلح أمورهم ، وما يفسدها .

فالعقائد التي أمرهم الله تعالى بها ، وعلى رأسها عقيدة التوحيد ، وكذا العبادات والتكاليف التي كلفهم بها ، من صلاة و Zakah ، وصوم وحج وذكر الله تعالى ، ومكارم الأخلاق التي أمرهم بالتلخلق بها ، من الصدق ، والوفاء والإحسان ، وجميع أنواع البر وحسن الخلق ، وطاعة الله وطاعة رسوله ، والمعاملات التي شرعها الله لهم في حسن العلاقات بين الأفراد والجماعات والأمم ، كل هذه لا تصلح أمور الأفراد والجماعات إلا بها ، ومن ثم يجب طاعة الله تعالى فيها ليتحقق استقرار المجتمع الإسلامي .

والمطلع على تاريخ البشرية منذ أقدم العصور إلى يومنا الحاضر ، يتاكّد من أن الأمم التي لم تلتزم بطاعة الله وطاعة رسّله عليهم الصلاة والسلام ، قد هلكت وتلاشت وأبادها الله تعالى كما يصور لنا القرآن الكريم حالهم في قوله تعالى :

وَكَانُوا مِنْ قَرِيبَةٍ عَنْ أَمْرِ رَبِّهَا وَرَسُولِهِ فَحَاسَبْتَهُمْ حَسَابًا مُشَدِّدًا وَعَذَّبْتَهُمْ عَذَّابًا أَنْكَرًا ۸ فَدَافَتْ وَيَالَ أَمْرِهَا وَكَانَ عَنْقِيَّهُ أَمْرِهَا خَسِرًا

<۱>

وببناء على ذلك فإنه بالنظر إلى الأمة الإسلامية ، لن يقوم مجتمعها الإسلامي ، ولن يكتب له الاستقرار والأمن ، والحضارة والازدهار ، إلا بالتمسك بطاعة الله تعالى في كل ما أمر به ، أو نهى عنه ، وبطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم ، لأن طاعته صلى الله عليه وسلم جزء لا يتجزأ من طاعة الله عز وجل ، لأنه مبلغ عن ربه ، ولا ينطق عن الهوى ، فمن يطيعه فكأنما أطاع الله ، ومن يعصيه فكأنما عصى الله تعالى ، قال عز من قائل :

مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ۹

ولنأخذ أمثلة من المعا�ي والكبار التي حرمتها الله تعالى ، وتوعد مرتكبها بالعذاب الأليم ، كتحريم قتل النفس التي حرم الله قتلها إلا بالحق ، والزنا ، والقذف ، وشرب الخمر ، والسرقة ، وأكل الربا ، وأكل أموال اليتامي ، وغير ذلك .

فلو نظرنا إلى المجتمعات التي تفشلت فيها هذه الجرائم ، ولم يؤخذ على يد الظالم ، وجدناها مجتمعات فاشلة ، منحطة دنيئة ، غير مستقرة ، ولا آمنة على دمائها ، وأعراضها ، وأموالها ، توشك أن تنهار ، ويأكل بعضها ببعضًا ، وذلك عكس المجتمعات الإسلامية التي اجتنبت هذه الجرائم ، وخافت العقوبات والزواج التي حدتها الله تعالى ، وأطاعتة فيما أمر به ، وانتهت بما نهى عنه ، فتلك هي المجتمعات القوية المتماسكة المستقرة الآمنة على أنفسها ، وأعراضها ، وأموالها .

۱ - سورة الطلاق : ۹ ، ۸ .

۲ - سورة النساء : ۸۰ .

الفصل الثاني
طاعة أولى الأمر واجبة
في غير محضية

أولو الأمر هم أئمة المسلمين ، القائمون بتنفيذ الأحكام الشرعية ، وإقامة العدل بين الرعية ، فكأنهم في ذلك نائبون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومن هنا كانت طاعتهم واجبة في غير معصية .

إذ بهذه الطاعة يستقيم أمر المجتمع الإسلامي ، ويلتئم شمله ، ويتعاون الولاة مع الرعية على أمور الحياة ، كالتعاون على البر والتقوى ، ونشر الفضيلة ، وقمع الرذيلة وغيرها ، فيمضي المجتمع نحو الأفضل والأكمel والأحسن بكل أفراده ، في ثبات واستقرار ، وتكون أهدافه على النحو الذي يرضاه الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ، وتكون المصالح ميسورة ، ويتجنب الضلال والفتنة ، وعوامل الخذلان ، وأسباب التنازع والشقاق والاختلاف ، وحتى لا تقع معصية أولى الأمر الذين أمر الله تعالى بطاعتهم قال عز وجل :

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ
الْأَمْرٌ مِّنْكُمْ فَإِن تَنْزَعُمُ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنْتُمْ
تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا <١>

وقد اختلف علماء التفسير في المراد بقوله : (أولى الأمر منكم) ، أي الذين أمر الله تعالى بطاعتهم على أقوال :

- ١ - النساء .
- ٢ - أهل العلم والخير .
- ٣ - العلماء .

١ - سورة النساء : ٥٦ .

٢ - انظر : جامع البيان / ٨ / ٤٩٧ ، وابن كثير / ١٧٥ ، وأنوار التنزيل وأسرار التأويل للبيضاوي / ٢ / ٩٥ ، والفتوحات الإلهية بتوضيح الجللين / ١ / ٣٩٥ .

٤ - الصحابة رضوان الله عليهم .

٥ - أبو بكر وعمر رضي الله عنهم .

ونقل ابن حجر رحمة الله ما رجحه الإمام الشافعى رحمة الله : من أنهم النساء ، واجتى له بأن قريشاً كانوا لا يعرفون الإمارة ، ولا ينقادون إلى أمير ، فأمروا بالطاعة لمن ولى الأمر .^(١)

واختار الطبرى رحمة الله حمل الآية على العموم وإن نزلت في سبب خاص .^(٢)

فقد ورد في الصحيح من حديث ابن عباس رضي الله عنهم ، قال : نزلت في عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدى إذ بعثه النبي صلى الله عليه وسلم في سرية .^(٣)

وهي سرية الأنصارى ، كما ورد في الصحيح من حديث على رضي الله عنه قال : " بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرِيَّةً ، فَاسْتَعْمَلَ رَجُلًا مِّنَ الْأَنْصَارِ وَأَمْرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ ، فَغَضِبَ فَقَالَ : أَلَيْسَ أَمْرَكُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تطِيعُونِي ؟ قَالُوا : بَلَى . قَالَ : فَاجْمِعُوهَا لِي حَطْبًا ، فَجَمَعُوهَا . فَقَالَ : أَوْ قَدْ وَانَّارًا ، فَأُوقِدُوهَا . فَقَالَ : ادْخُلُوهَا ، فَهُمُوا ، وَجَعَلَ بَعْضَهُمْ يَمْسِكُ بَعْضًا وَيَقُولُونَ : فَرَرْنَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ النَّارِ . فَمَا زَالُوا حَتَّى خَمَدَتِ النَّارُ ، فَسَكَنَ غَضْبُهُ .

١ - انظر : فتح البارى ٨ / ٢٥٤ .

٢ - جامع البيان ٨ / ٤٩٧ / بتحقيق محمود محمد شاكر ، وأحمد شاكر .

٣ - صحيح البخارى بشرح فتح البارى ٨ / ٢٥٣ / كتاب التفسير / باب (أطیعوا الله وأطیعوا الرسول وأولى الأمر منكم) نوى الأمر .

فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال : لو دخلوها ما خرجوا منها إلى يوم القيمة ، والطاعة في المعروف " ١ > .

ويعلل ابن حجر رحمة الله هذا بقوله : « موقف كل من الفريقين ، من هم منهم باقتحام النار ومن أبي ، أى رفض ، أن الذين هموا أن يطيعوه وقفوا عند امتثال الأمر بالطاعة ، والذين امتهعوا عارضوا عندهم القرار من النار ، فناسب أن ينزل في ذلك ما يرشدهم إلى ما يفعلونه عند التنازع ، وهو الرد إلى الله وإلى الرسول صلى الله عليه وسلم ، أى إن تنازعتم في جواز الشيء وعدم جوازه فارجعوا إلى الكتاب والسنة » .
 < ٢ > .

وذكر الطبرى وابن كثير رحمهما الله :

أن هذه الآية
 ٣ > نزلت في قصة جرت بين عمار بن ياسر مع خالد بن الوليد ، وكان خالد أميراً فأجear عمار " رجالاً بغير أمره فتخاصما ، وذلك حينما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية عليها خالد بن الوليد ، وفيها عمار بن ياسر ، فساروا قبل القوم الذين يربون ، فلما بلغوا قريباً منهم عرسوا - أى نزلوا من السفر آخر الليل ، يجلسون للاستراحة ، ثم يثبورون مع انفجار الصبح سائرين - وأتاهم نو العينتين أى الجاسوس ، فأخبرهم ، فأصبحوا قد هربوا إلا رجالاً جمع متابهم ، ثم أقبل يمشي في ظلمة الليل حتى آتى عسكر خالد ، فسأل عن عمار بن ياسر ، فأتاه ف قال : يا أبا اليقظان ، إنى قد أسلمت

١ - صحيح البخارى بشرح فتح البارى ٨/٨ / كتاب المغازي / باب سرية عبد الله بن حذافة السهمى وعلقمة بن مجزز المذلوجى ، ويقال لها : إنها سرية الانصارى / وكتاب الأحكام ١٢٢/١٢ / باب السمع والطاعة للأمام ما لم تكن معصية .

والسرية ، بفتح المهملة وكسر الراء وتشديد التحتانية ، هي التي تخرج بالليل ، وسميت بذلك لأنها تخفي ذهابها ، وهى قطعة من الجيش تخرج منه وتعود إليه ، وهى من ماتة إلى خمسة (انظر : فتح البارى ٥٦/٨) .

٢ - فتح البارى شرح صحيح البخارى ٨ / ٢٥٤ .

٣ - سورة النساء : ٥٩ .

وشهدت أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً عبده ورسوله ، وإن قومي لما سمعوا بكم هربوا ، وإنى بقيت ، فهل إسلامي نافعى غداً ، وإلا هربت ؟ فقال عمار : بل هو ينفعك ، فقام ، فلما أصبحوا أغار خالد فلم يجد أحداً غير الرجل ، فأخذه وأخذ ماله ، فبلغ عمار الخبر ، فأتى خالداً ، فقال : خل عن الرجل فإنه قد أسلم ، وهو في أمان مني . فقال خالد : وفيم أنت تجير ؟ فاستباً وارتفعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم : فأجاز أمان عمار ، ونهاه أن يجير الثانية على أمير ، فلما استباً عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال خالد : يا رسول الله أترك هذا العبد الأجدع يسبني ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا خالد ، لا تسب عماراً ، فإنه من سب عماراً سبه الله ، ومن أبغض عماراً أبغضه الله ومن لعن عماراً لعنه الله . فغضب عمار فقام فتبعه خالد حتى أخذ بثوبه فاعتذر إليه ، فرضى عنه ^١ فأنزل الله تعالى قوله (أطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ أَنْفَقُوكُمْ) الآية .

وال الأولى تقديم السبب الأول عن الثاني لورود القصة في الصحيح .

وأعاد الفعل في قوله : (وأطِيعُوا الرَّسُولَ) إشارة إلى استقلال الرسول بالطاعة ، ولم يعده في أولى الأمر ، إشارة إلى أنه يوجد فيهم من لا تجب طاعته إذا كانت في معصية الخالق .

وذكر بعضهم أنه أعاد الفعل في قوله : (وأطِيعُوا الرَّسُولَ) لأن له صلى الله عليه وسلم استقلال الطاعة ، ولا يأمر إلا بطاعة الله ، ولأنه معصوم في ذلك .

ومن ثم لم يعده في قوله (وأُولَئِكُمْ أَنْفَقُوكُمْ) إذاناً بأنه لا استقلال لهم فيها ، ولأنهم لا ينفردون بالطاعة ، بل يطاعون فيما هو طاعة لله ورسوله صلى الله عليه وسلم في غير معصية ^٢ .

١ - انظر : الطبرى / ٤٩٩ / ٨ . المحقّق : ابن كثير / ١ / ٥١٨ .

٢ - انظر : روح المعانى للألوسى / ٥ / ٦٥ .

قال ابن حجر :

السر في إعادة العامل في "الرسول" دون "أولى الأمر" مع أن المطاع في الحقيقة هو الله تعالى كونه الذي يُعرف به ما يقع به التكليف هما القرآن والسنة ، فكأن التقدير : أطیعوا الله فيما نص عليکم في القرآن ، وأطیعوا الرسول فيما بین لكم من القرآن وما ينصله عليکم من السنة .

أو المعنى : أطیعوا الله فيما يأمرکم به من الوحي المتبع بتلاوته ، وأطیعوا الرسول فيما يأمرکم به من الوحي الذي ليس بقرآن . ^{<١>}

وقوله (فإن تنازعتم في شيء) أي فإن تنازعتم أيها المؤمنون أنتم وأولوا الأمر منكم في أمر من أمور الدين (فربيوه) أي فارجعوا فيه (إلى الله) أي إلى كتابه (والرسول) أي إلى سنته عليه الصلاة والسلام ، وكأنه قيل : فإن لم يعملوا بالحق فلا تطیعوه وردوا ما اختلفتم فيه إلى حكم الله ورسوله صلى الله عليه وسلم . ^{<٢>}

لكن طاعة أولى الأمر إنما تكون واجبة في غير معصية لقوله عليه الصلاة والسلام :

"السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره ما لم يؤمر بمعصية ، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة" ^{<٣>} .

ولقوله صلى الله عليه وسلم "اسمعوا وأطیعوا وإن استعمل عليکم عبد جبشى كان رأسه زبية" ^{<٤>} .

١- انظر : فتح الباري ١٢ / ١١١ .

٢- انظر : روح المعانى ٥ / ٦٦ ، وفتح البارى ١٢ / ١١٢ .

٣- صحيح البخارى بشرح فتح البارى ١٢ / ١٢٢ / كتاب الأحكام / باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية .

٤- المرجع السابق ١٢ / ١٢٢ / كتاب الأحكام / باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية .

فطاعة أولى الأمر واجبة في غير معصية الله ، لأنها تبع لطاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم في الحدود المعروفة المشروعة من عند الله ، والتي لم يرد نص بحرمتها ، أو لا تكون من المحرم عندما يُرد الحكم إلى مبادئ الشريعة الإسلامية عند الاختلاف فيه ^١ لقوله تعالى :

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ أَعْلَمُ
الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنْزَعُمُ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنَّ كُلَّهُ
تَوْهِيدُنُّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمُ الْآخِرُ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ^٢

ولذا وجب على العلماء وغيرهم عند الاختلاف والتنازع رد ذلك إلى الله ورسوله ، أى إلى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم .

قال ابن كثير رحمه الله : " هذا أمر من الله بأن كل شيء تنازع فيه الناس من أصول الدين وفروعه يجب أن يرد التنازع في ذلك إلى الكتاب والسنة " ^٣ كما يشير إلى ذلك قوله عز وجل :

وَمَا أَخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ
ذَلِكُمْ اللَّهُ رِبُّكُمْ عَلَيْهِ تَوَكِّلُتُمْ وَإِلَيْهِ أَنْتُمْ بُشِّرُونَ ^٤

قال القرطبي رحمه الله :

" ردوا ذلك الحكم إلى كتاب الله وإلى رسوله صلى الله عليه وسلم بالسؤال عنه في حياته ، أو بالنظر في سنته بعد وفاته . " ^٥

١ - انظر : في ظلال القرآن ٦٩١، ٦٩٢ / ٢ .

٢ - سورة النساء : ٥٩ .

٣ - ابن كثير ١ / ٥١٨ .

٤ - سورة الشورى : ١٠ .

٥ - الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٥ / ٢٦١ .

وإن طاعة أولى الأمر واجبة على جميع الرعية في الحدود المنشورة التي لم يرد فيها التحريم ، وحتى لو جاروا عليهم تجب لهم الطاعة ، لأنه يترب على الخروج عن طاعتهم من المفاسد أضعف ما يحصل من جورهم وظلمهم ، ولأن في طاعتهم المحافظة على الجماعة ، واتفاق الكلمة ، ولم الشمل وعدم الفرقة والتنازع والاختلاف ، بل يكون الاتحاد والألفة والمحبة ، ودرء الفتنة والضلال ، لقول النبي صلى الله عليه وسلم : " مَنْ رَأَى مِنْ أَمْيَّرِهِ شَيْئاً يُكَرِّهُ فَلْيَصْبِرْ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ يُفَارِقُ الْجَمَاعَةَ شِبَراً فَيَمُوتُ إِلَمَاتٍ مِّيتَةً الْجَاهِلِيَّةِ " ^(١) .

والمراد بمقيدة الجاهلية حالة الموت كموت أهل الجاهلية على الضلال ، حيث لم يكن لهم إمام مطاع ، لأنهم كانوا لا يعرفون ذلك ، وليس المراد أنه يموت كافراً ، بل يموت عاصياً ، ويتحمل أن يكون التشبيه على ظاهره ، ومعناه أنه يموت مثل موت الجاهلي وإن لم يكن هو جاهلياً ، أو أن ذلك ورد مورد الضرر والتنفير ، وظاهره غير مراد . ^(٢)

١ - صحيح البخاري بشرح فتح الباري ١٢ / ١٢١ / كتاب الأحكام / باب السمع والطاعة ما لم تكن معصية ، وكتاب الفتن ١٣ / ٥ / كتاب الأحكام / باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : " سترهن بعدى أموراً تتكررنها " .

٢ - انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري ١٢ / ٧ / كتاب الفتن / باب قول النبي صلى الله عليه وسلم " سترهن بعدى أموراً تتكررنها " .

المجتمع للإسلام كما يصوّره الفصل الثاني

ما تقدم يتبيّن لنا أنَّ اللهَ تعاليٰ ، أمرنا بطاعة أولى الأمر في غير معصية ، لأنهم القائمون بتنفيذ أوامر الله تعاليٰ ، وأحكام الشريعة ، من إقامة العدل ، ورفع الظلم ، وتوحيد صفوف المسلمين ، لأنهم نائبون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وقد بينَ لنا صلٰي الله عليه وسلم أن طاعتهم واجبة على الرعية ، ما لم يأمرُوا بمعصية ، وأن طاعتهم واجبة حتى لو جاروا في أحكامهم ، لأنَّه يترتب على الخروج عن طاعتهم من الأضرار الكثيرة أضعافٌ ما يحصل من جُرُونَهُم وظلمهم .

وقد رأينا أن طاعة أولى الأمر تقوى دعائِم المجتمع الإسلامي ، وتوحد صفوف الأمة الإسلامية ، وتشير الاستقرار والأمن ، وتجعل المجتمع الإسلامي كالبنيان المرصوص ، يشد بعضه ببعضًا ، وتجعله ينصرف بكل قواه نحو البناء والتعويذ .

وأما التمرد عليهم فبه تنحل قوى المجتمع الإسلامي ، ويتفرق شمل الأمة المسلمة ، ويتصدع بنيانها ، وتدب الفوضى والفساد والضلال في أور صالها ، بل يجر هذا التمرد إلى التقاتل والتناحر بين الأفراد والجماعات ، وهيهات أن تستقر حياة المجتمع حينما يقف فيه الحكام في جانب ، ويقف المحكومون في جانب آخر .

الفصل الثالث

صور من فنون اليهود والنصارى

لقد كان تاريخ أهل الكتاب على امتداده حافلاً بالمنكرات ، مليئاً بالمخازى ، وقد وصفهم القرآن الكريم ، ولا سيما في السور الأربع الطول - البقرة ، وأآل عمران ، والنساء ، والمائدة - بنقضهم للمواثيق والعهود ، وشدة خيانتهم وعداوتهم للنبي صلى الله عليه وسلم وللمؤمنين ، وغدرهم بهم ، وقتلهم الأنبياء والعلماء بغير حق ، وقولهم الزور ، وأكلهم السحت - الرشوة - ومكرهم برسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكيدهم له ول المسلمين ، وسعيهم الدعوب في إثارة الشكوك والفتن بين المسلمين وغيرهم ، وإشعال نيران الحروب كلما وجدوا إلى ذلك سبيلاً .

فكان جزاء هذه الأفعال الشنيعة الخسيسة أن غضب الله عليهم ولعنهم ، وجعل قلوبهم قاسية كما قال تعالى :

غَرِّيْرُ الْمُنْصُوبِ عَلَيْهِمْ خَذُلًا الظَّالِمِيْنَ <١>

والمحضوب عليهم هم اليهود ، لقوله تعالى فيهم :

مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِيبَ عَلَيْهِ <٢>

أى أبعدهم من رحمته تعالى وغضب عليهم غضباً لا يرضى بهـ <٣> .

والضالون : النصارى ، لقوله تعالى :

قَدْ ضَلُّوْمِنْ قَبْلُ وَاضْسَلُوْا كَثِيرًا وَضَلُّوْعَنْ سَوَاءُ السَّبِيلِ <٤>

أى خرجوا عن طريق الاستقامة والاعتدال إلى طريق الغواية والضلالة <٥> .

١ - سورة الفاتحة : ٧ .

٢ - سورة المائدة : ٦٠ .

٣ - ابن كثير : ٦٠٢ / ٢ .

٤ - سورة المائدة : ٧٧ .

٥ - ابن كثير : ٦١٧ / ٢ .

ولقد كان من مظاهر غضب الله تعالى على اليهود أن ضرب عليهم الذلة والمسكناه إلى يوم القيمة كما يشير إليه قوله تعالى :

وَصُرِّيَتْ عَلَيْهِمُ الْأَذْلَةُ وَالْمَسْكَنَةُ وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِّنْ
اللهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِعِيَاتِ اللهِ وَيَقْتُلُونَ
الشَّيْخَنَ يُغَيِّرُونَ الْحَقَّ ذَلِكَ مَا عَصَمُوا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ (١)

* أما نقضهم العهود والمواثيق فقد ذكر القرآن الكريم صوراً منه في عدة مواضع :

قوله عز وجل :

وَإِذْ
أَخَذَنَا مِيشَنَقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ
إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَفُلُوْنَا
لِلنَّاسِ حُسْنَاتُهُمْ أَقْسَمُوا الصَّلَاةَ وَأَتُوْا أَرْزَاقَهُمْ
تَوَلَّتْهُمْ إِلَّا قِلِيلًا مِنْكُمْ وَأَنْسُمُ مُعْرِضُونَ (٨٢)
وَإِذَا أَخَذَنَا مِيشَنَقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دَمَاءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ
أَنفُسَكُمْ مِنْ دِيَرِكُمْ إِنْ أَفْرَمْتُمْ وَأَنْسُمْ تَشَهَّدُونَ (٢)

١ - سورة البقرة : ٦١ .

٢ - سورة البقرة : ٨٣ ، ٨٤ .

ونقل الطبرى رحمة الله ما قاله ابن زيد وهو :

لَا رَجَعَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ عِنْدِ رَبِّهِ بِالْأَلْوَاحِ قَالَ لِقَوْمِهِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ : إِنَّ هَذِهِ الْأَلْوَاحَ فِيهَا أَمْرُ اللَّهِ الَّذِي أَمْرَكُمْ بِهِ ، وَنَهَىَهُ الَّذِي نَهَاكُمْ عَنْهُ ، فَقَالُوا : وَمَنْ يَأْخُذُ بِقَوْلِكَ أَنْتَ ؟ لَا وَاللَّهِ حَتَّى نُرَى اللَّهُ جَهْرًا وَبَطْلَعًا عَلَيْنَا فَيَقُولُ : هَذَا كِتَابِي فَخَذُوهُ ؛ فَمَا لَهُ لَا يَكْلِمُنَا كَمَا كَلَمَكُمْ أَنْتَ يَا مُوسَى فَيَقُولُ هَذَا كِتَابِي فَخَذُوهُ ؟ ! وَقَرَا قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى :

لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نُرَى اللَّهُ جَهْرًا (١)

قَالَ فَجَاءُتْ غَضْبَةً مِنَ اللَّهِ ، فَجَاءُتْهُمْ صَاعِفَةً فَصَعَقُتْهُمْ ، فَمَاتُوكُمْ أَجْمَعُينَ .
قَالَ : ثُمَّ أَحْيَاهُمُ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهِمْ ، وَقَرَا قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى : فَأَخْذُكُمُ الصَّاعِفَةَ وَأَنْتُمْ تَنْظَرُونَ
ثُمَّ بَعْثَتْكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشَكُّرُونَ (٢)

فَقَالَ لَهُمْ مُوسَى : خُذُوا كِتَابَ اللَّهِ ، فَقَالُوا : لَا . فَقَالَ : أَىْ شَيْءٍ أَصَابَكُمْ ؟

قَالُوا : أَصَابَنَا أَنَا مِتَّا ثُمَّ حَيَّنَا ! قَالَ : خُذُوا كِتَابَ اللَّهِ . قَالُوا : لَا .
فَبَعَثَ اللَّهُ مَلَائِكَتَهُ فَنَتَقْتَ (٣) الْجَبَلَ فَوَقَهُمْ ، فَقَيْلَ لَهُمْ : أَتَعْرَفُونَ هَذَا ؟ قَالُوا
نَعَمْ ، هَذَا الطُّورُ ! قَالَ : خُذُوا الْكِتَابَ وَإِلَّا طَرَحَنَاهُ عَلَيْكُمْ .

١- سورة البقرة : ٥٥ .

٢- سورة البقرة : ٥٥-٥٦ .

٣- نَتَقَتْ الْجَبَلُ : رَفَعَتْ وَقْلَعَتْهُ مِنْ مَوْضِعِهِ . وَأَصْلَ النَّتَقِ وَالنَّتْرَقِ : كُلُّ شَيْءٍ قَلَعَتْهُ بَيْنَ مَوْضِعِهِ ، فَرَمِيتَ بِهِ .
وَمِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : (وَإِذْ نَتَقْنَا الْجَبَلَ فَوَقَهُمْ) [الأعراف : ١٧١] [وَانْظُرْ : الْسَّانُ (نَتَقْ)].

قال : «فأخذوه بـالميثاق» وقرأ قول الله :

وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهُ
وَلَا تُلْوِنَ الَّذِينَ إِحْسَانًا

حتى بلغ قوله : وَمَا اللَّهُ يُغَافِلُ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴿١﴾

قال : ولو كانوا أخذوه أول مرة ، لأنّه بغير ميثاق . ﴿٢﴾

وذكر سبحانه وتعالى حادثة رفع الطور فوقهم فقال :

وَإِذْ

أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الظُّورَ خُذُوا مِاءَ اتِّيلَكُمْ
يُقْوَّةً وَإِذْ كُرُوا مَا فِيهِ لَعْلَكُمْ تَنَقُّونَ ﴿٣﴾ ثُمَّ تُؤْلِيسُمُونَ
بَعْدِ ذَلِكَ قُلُّوا لَا فَضْلٌ لِلَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةٌ لَكُنُودُنَّ ﴿٤﴾
الْخَسِيرُونَ

”وكان هذا سبب أخذ الميثاق عليهم“ . ﴿٤﴾

ومن صور غدرهم أن الله تعالى أخذ عليهم الميثاق بأن يعبدوه وحده ولا يشركوا به شيئاً ، وأن يحسنوا إلى آبائهم وأمهاتهم ، بفعل المعروف والقول الحسن ، وخفض جناح الذل من الرحمة ، وحسن معاملتهم ، والرأفة بهم والدعاء لهم بالخير ، وأن يصلوا قرباتهم وذوى أرحامهم ، ويعرفوا حقهم عليهم ، وأن يعطفوا على اليتامي ، ويعطوا المساكين حقوقهم التي فرضها الله عليهم في أموالهم ، وأن يقولوا للناس حسنا ، بأن يأمرهم بالمعروف ، وينهوا عن المنكر ، وأن يقيموا الصلاة ، و يؤدونها بحقوقها الواجبة عليهم فيها ، من إتمام الركوع ، والسجود ، والتلاوة ، والخشوع ،

١ - سورة البقرة : ٨٣ - ٨٥ .

٢ - جامع البيان للطبرى ٢ / ١٥٦ ، ١٥٧ / بتحقيق : محمود محمد شاكر ، وأحمد محمد شاكر .

٣ - سورة البقرة : ٦٢ ، ٦٤ .

٤ - جامع البيان ٢ / ١٥٦ - ١٥٩ .

وَالْإِقْبَالُ فِيهَا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى ، وَأَنْ يُؤْتُوا الزَّكَاةَ فِي أَمْوَالِهِمْ ، فَنَفَضُوا هَذَا الْمِيثَاقُ
الَّذِي أَخْذَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ، وَنَكَثُوا عَهْدَهُ ، وَخَالَفُوا أَمْرَهُ فِي ذَلِكَ كُلَّهُ ، وَتَوَلَّوْا عَنْهُ
مُعْرِضِينَ ، إِلَّا مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ مِنْهُمْ ، فَوَفَى بِالْمِيثَاقِ . <١>

وقد سجل القرآن الكريم عليهم هذا كله في قوله سبحانه وتعالى :

وَإِذْ
أَخْذَنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ
إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَقُولُوا
لِلنَّاسِ حُسْنَاتِهِنَّ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَأَتُوا الزَّكُورَةَ ثُمَّ
تَوَلَّتُمُ إِلَّا قَلِيلًا مِنْكُمْ وَأَشْرَمُ مُعْرِضُونَ <٢>

ومن صور غدرهم أن قبيلتي الأوس والخزرج <٣> - وهم الأنصار - كانوا في الجاهلية مشركين عباد أصنام ، وكانت بينهم حروب كثيرة ، وكان يهود المدينة ثلاثة قبائل : بنو قينقاع ، وبنو النضير ، وبنو قريظة ، وكان بنو قينقاع وبنو النضير حلفاء الخزرج ، وبنو قريظة حلفاء الأوس ، وكانت الحرب إذا نشب بين الأوس والخزرج قاتل كل فريق مع حلفائه ، ويظاهره على إخوانه من اليهود حتى يتسلّفوا دماعهم بينهم ، وقد حرم الله عليهم في التوراة سفك الدماء ، وافتراض عليهم فداء أسراهם ، والتوراة بآيديهم يعرفون فيها ما لهم وما عليهم .

١ - انظر : جامع البيان / للطبرى / المحقق / ١ : ٢٨٨ - ٢٩٤ ، وابن كثير / ١ / ١١٩ بتصرف .

٢ - سورة البقرة : ٨٢ .

٣ - الأوس والخزرج : قبيلتان ، وأمهما قيلة ، نسبا إليها ، وبها ابنا حارثة بن ثعلبة من اليعن ، ومن هاتين القبيلتين الأنصار . [اللسان - خزرج - أوس] .

وكان يترتب على هذه الحروب أن يقتل اليهودي من قبيلة أخيه اليهودي من قبيلة أخرى ، ويخرجون اليهود من القبيلة الأخرى من بيوتهم ، وينتهبون كل ما فيها من الأثاث والأمتعة والأموال وغيرها ، ثم إذا وضعت الحرب أوزارها افتدى كل فريق منهم أسراه من الفريق الآخر ، عملاً بحكم التوراة .

وقد أنكر الله سبحانه وتعالى عليهم هذه الأعمال الشنيعة التي فيها نقض للميثاق الذي أخذ عليهم في التوراة ^(١) ، كما يشير إليه قوله عز وجل :

وَإِذَا أَخْذَنَا مِثْقَلَكُمْ لَا سَفِكُونَ دَمَاءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ
 أَنفُسَكُمْ مِنْ دِيْرِكُمْ ثُمَّ أَفْرَرْتُمْ وَأَنْشَمْتُ شَهِيدَنَ^(٢)
 ثُمَّ أَنْتُمْ هَنْوَلَاءَ تَقْتُلُونَ أَنفُسَكُمْ وَمُخْرِجُونَ فَرِيقًا
 مِنْكُمْ مِنْ دِيْرِهِمْ تَظَاهِرُونَ عَلَيْهِمْ بِالْإِلْمَ وَالْعَدْوَانِ
 وَإِنْ يَأْتُوكُمْ أَسْكَرَى تُفَدِّوْهُمْ وَهُوَ حَرَمٌ عَلَيْكُمْ
 إِخْرَاجُهُمْ أَفْتَوِي مُؤْنَةً بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ
 بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُهُمْ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خَرْجَيٌّ
 فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِ الْعَذَابِ
 وَمَا اللَّهُ بِعَنِّيْلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ

<٢>

١- انظر : سيرة ابن هشام ٢ / ٥٤١ ، ٥٤٠ / يتصرف .

٢- البقرة : ٨٤ ، ٨٥ .

قال ابن كثير مفسراً الآيتين الكريمتين :

فقوله : (وإن أخذنا ميثاقكم لا تسفكون دماعكم ولا تخرجون أنفسكم من دياركم) يفيد النهي عن أن يقتل بعضهم بعضاً ، وأن يخرجه من منزله ، وأن يظاهر عليه المشرك :

وقوله : (ثم أقررتم وأنتم تشهدون) أي ثم أقررتم بمعرفة هذا الميثاق وعلى صحته وأنتم تشهدون به .

وقوله : (ثم أنتم هؤلاء تقتلون أنفسكم وتخرجون فريقاً منكم من ديارهم) أي أنبأهم الله بذلك من فعلهم هذا ، وقد حرم عليهم في التوراة سفك دمائهم وافتراض عليهم فداء أسراهـم .

وقوله : (أفتؤمنون ببعض الكتاب وتکفرون ببعض) أنبأهم أنهم افتداوا أسراهـم بحكم التوراة ، ولكنهم قتلوا بعضهم في الحرب التي نشبـت بينهم ، وأخرجوا البعض الآخر . وفي حكم التوراة أن لا يقتل ولا يخرج من داره ولا يظاهر عليه من يشرك بالله . ^{<١>}

الموضوع الأول :

ومن صور غدر اليهود ، ونقضهم للمواثيق وعدم الالتزام بما عاهدوا عليه ما أخرجه الإمام أحمد بسنته : عن ابن عباس قال : " حضرت عصابة ^٢ من اليهودنبيًّا الله صلى الله عليه وسلم يوماً فقالوا : يا أبا القاسم ، حدثنا عن خللي نسأل عنهم ، ولا يعلمهم إلا نبئ ، قال : سلوني بما شئت ، ولكن اجعلوا لي ذمة الله وما

١ - انظر : ابن كثير ١ / ١٢٠ ، ١٢١ .

٢ - العصابة : الجماعة من الناس أو الخيل أو الطير ، والجمع : عصائب . [المعجم الوسيط - عصب] .

أخذ يعقوب عليه السلام على بنيه : لئنْ حَدَّثْتُكُمْ شِيئاً فَعَرَفْتُمُوهُ لَتَتَّبِعُنَّى عَلَى الإِسْلَامِ ، قالوا : فَذَلِكَ لَكَ ، قَالَ : فَسَلُوْنِي عَمَّا شَيْئَتُمْ ، قَالُوا : أَخْبَرْنَا عَنْ أَرْبَعِ خَلَلٍ نَسَأْلُكَ عَنْهُنَّ : أَخْبَرْنَا أَيُّ الطَّعَامِ حَرَمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التُّورَاةُ ، وأَخْبَرْنَا كَيْفَ مَاءُ الْمَرْأَةِ وَمَاءُ الرَّجُلِ ؟ كَيْفَ يَكُونُ ذِكْرُهُ ؟ وأَخْبَرْنَا كَيْفَ هَذَا النَّبِيُّ الْأَمِيُّ فِي النَّوْمِ <١> ؟ وَمَنْ وَلِيُّهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ ؟ قَالَ : فَعَلِيكُمْ عَهْدُ اللَّهِ وَمِيثَاقُ لَئِنْ أَخْبَرْتُكُمْ لَتَتَّبِعُنَّى ؟ قَالَ : فَأَعْطُوهُ مَا شَاءَ مِنْ عَهْدٍ وَمِيثَاقٍ ، قَالَ : فَأَنْشَدْتُكُمْ بِالَّذِي أَنْزَلَ التُّورَاةَ عَلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ إِسْرَائِيلَ يَعْقُوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَرْضٌ مَرْضًا شَدِيدًا وَطَالَ سَقْمُهُ ، فَنَذَرَ اللَّهُ نَذْرًا ، لَئِنْ شَفَاهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ سَقْمِهِ لَيَحْرُرَ مَنْ أَحَبَّ الشَّرَابَ إِلَيْهِ وَأَحَبَّ الطَّعَامَ إِلَيْهِ ، وَكَانَ أَحَبُّ الطَّعَامِ إِلَيْهِ لَحْمَانَ إِلَبَلَ ، وَأَحَبُّ الشَّرَابِ إِلَيْهِ أَبَانَهَا ؟ قَالُوا : اللَّهُمَّ نَعَمْ ، قَالَ : اللَّهُمَّ اشْهُدْ عَلَيْهِمْ ، فَأَنْشَدْتُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ التُّورَاةَ عَلَى مُوسَى ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ مَاءَ الرَّجُلِ أَبْيَضُ غَلِيلًا ، وَأَنَّ مَاءَ الْمَرْأَةِ أَصْفَرُ رَقِيقًا ، فَإِيَّاهُمَا عَلَى كَانَ لَهُ الْوَلَدُ وَالشَّبَّهُ بِإِذْنِ اللَّهِ ، إِنْ عَلِمَ مَاءُ الرَّجُلِ عَلَى مَاءِ الْمَرْأَةِ كَانَ ذِكْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ ؟ وَإِنْ عَلِمَ مَاءُ الْمَرْأَةِ عَلَى مَاءِ الرَّجُلِ كَانَ أَنْشَى بِإِذْنِ اللَّهِ ، قَالُوا : اللَّهُمَّ نَعَمْ ، قَالَ : اللَّهُمَّ اشْهُدْ عَلَيْهِمْ ، فَأَنْشَدْتُكُمْ بِالَّذِي أَنْزَلَ التُّورَاةَ عَلَى مُوسَى ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ هَذَا النَّبِيُّ الْأَمِيُّ تَنَامُ عَيْنَاهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ ؟ قَالُوا : اللَّهُمَّ نَعَمْ ، قَالَ : اللَّهُمَّ اشْهُدْ ، قَالُوا : وَأَنْتَ الْآنُ فَحَدَّثْتُمُ مَنْ وَلَيْكُ منَ الْمَلَائِكَةِ ؟ فَعِنْهَا نَجَا مَعَكُمْ أَوْ نَفَارَقُكُمْ ، قَالَ : فَإِنْ وَلِيَّ جَبَرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَلَمْ يَبْعَثْ اللَّهُ نَبِيًّا قَطُّ إِلَّا وَهُوَ وَلِيُّهُ ، قَالُوا : فَعِنْهَا نَفَارَقُكُمْ ، وَلَوْ

١ - المقصود ما هي الصفة التي ينام عليها النبي ؟ وهي أن تنام عيناه وقلبه يقطنان .

كان ولِيُّك سواه من الملائكة لتابعناك وصدقناك !! قال : فما يمنعكم من أن تصدقونه ؟

قالوا : إنه عدونا ! قال : فعند ذلك قال الله عن وجل :

قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِّجَبْرِيلَ فَإِنَّمَا نَزَّلَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ
مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ
﴿١٧﴾
مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَكِيْتَهِ وَرَسُولِهِ وَجَبْرِيلَ
وَمِنْكُلَّ فِيْنَ اللَّهُ عَدُوًّا لِّلْكَافِرِينَ ﴿١٨﴾ وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا
إِلَيْكَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ وَمَا يَكْفُرُ بِهَا إِلَّا الْفَسِيقُونَ ﴿١٩﴾
أَوْ كُلُّ مَا عَاهَدُوا عَاهَدًا ثُبَّدُهُ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ بِلَأْكُورِهِمْ
لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٢٠﴾ وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ
مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ نَسَدَ فَرِيقٌ مِّنَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ
كِتَابَ اللَّهِ وَرَأَهُ ظُهُورِهِمْ كَانُوهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٢١﴾

<١>

فعند ذلك :

(فَبَاءَهُوَ يَغْضِبُ عَلَى عَصَبٍ) (الآية <٣>) <٢>

١- سورة البقرة : ٩٧ - ١٠١ .

٢- سورة البقرة : ٩٠ .

٣- مستند الإمام أحمد ٤ / ١٧٦ - ١٧٧ / شرحه وصنع فهارسه : "أحمد محمد شاكر" قال المحقق : يستناده صحيح، وابن سعد في الطبقات ١ / ١١٥، ١١٦، ٢٤٣ - ٢٤١ ، مطولاً، وقال : رواه أحمد مختصرأ ٤ / ١٥٧ ، ورواه أحمد أيضاً ١٦١ / ٤ .

ونذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٨ / ١٢٩ .
وقال : رواه أحمد ، والطبراني ، ودرج الهما
ثقات .

وانظر : ابن كثير في تفسيره ١ / ١٢٩ .

أما وجه الدلالة من الحديث : فإن اليهود كانوا قد وعدوا نبينا محمدًا صلى الله عليه وسلم بالدخول في الإسلام ومتابعته إن وجدوا كل ما يخبرهم عنه موافقاً لما عندهم ، وقد وجدوا أن كل ما قاله لهم صلی الله عليه وسلم موافق لما عندهم ، وواقع في كتابهم : التوراة ، وقد أخبرهم به أنبياؤهم ، ولكنهم غدروا ونقضوا العهد والميثاق الذي أخذ عليهم ، ولم يوفوا بوعدهم وعهدهم للنبي صلی الله عليه وسلم ، وهذا من طبيعتهم وخيانتهم للموااثيق والآئحة التي التزموا بها ، ولكنهم نقضوها .

يقول الطبرى رحمة الله تعالى : "أجمع أهل التأويل أن هذه الآية :

قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ
مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَشَرِيْنَ لِلْمُؤْمِنِينَ <١>

نزلت جواباً لليهود من بنى إسرائيل ، إذ زعموا أن جبريل عدو لهم ، وأن ميكائيل ولئلهم " . <٢>

ومن غدر اليهود وبهتانهم ما حدث لعبد الله بن سلام منهم :

فقد أخرج البخارى بسنده ، عن أنس قال : " سمع عبد الله بن سلام بقدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في أرض يختطف <٣> ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إنى سائلك عن ثلات لا يعلمهن إلا نبى : فما أول أشرط الساعة ؟ وما أول طعام أهل الجنة ؟ وما ينزع الولد إلى أبيه أو أمه ؟ قال : أخبرنى بهن جبريل أنفأ . قال : جبريل ؟ قال : نعم . قال : ذاك عدو اليهود من الملائكة ، فقرأ هذه الآية :

قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ <٤>
مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَشَرِيْنَ لِلْمُؤْمِنِينَ

١- سورة البقرة : ٩٧ .

٢- جامع البيان / الطبرى ٢ / ٣٧٧ / بتحقيق / محمد شاكر ، وأحمد شاكر .

٣- قوله : (يختطف) بالخاء المعجمة والفاء ، أى يجتلى من الشمار (فتح البارى ٧ / ٢٥٢) .

٤- سورة البقرة : ٩٧ .

أما أول أشرطة الساعة فنار تحشر الناس من المشرق إلى المغرب ، وأما أول طعام أهل الجنة فزيادة كبد الحوت ^(١) ، وإذا سبق ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد ، وإذا سبق ماء المرأة نزعت ، قال : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أنك رسول الله ، يارسول الله ، إن اليهود قوم بُهْت ^(٢) ، وإنهم إن يعلموا بإسلامي قبل أن تسألهم يبتهوني . فجاءت اليهود ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أى الرجل عبد الله فيكم ؟ قالوا : خيرنا وابن خيرنا ، وسيدنا وابن سيدنا ، قال : أرأيتم إن أسلم عبد الله بن سلام ؟ قالوا : أعاده الله من ذلك .

فخرج عبد الله فقال : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمدا رسول الله .
قالوا : شرنا وابن شرنا ، وانتقصوه . قال : فهذا الذي كنت أخاف
يارسول الله ^(٣) .

وهذا من غدر اليهود وخياتهم ، قال ابن حجر رحمة الله : وسبب عداوة اليهود لجبريل أنه أمر باستمرار النبوة فيهم حسب ظنهم ، فنقلها لغيرهم ، وقيل : لكونه يطلع على أسرارهم . وأصبح منها ما حكاها الشعبي عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن سبب عداوة اليهود لجبريل أن نبيهم أخبرهم أن بختنصر سيخرب بيت المقدس ، فيبعثوا رجلاً ليقتلها فوجده شاباً ضعيفاً ، فمنعه جبريل من قتلها ، وقال له : إن كان الله أراد هلاكم على يده فلن يسلط عليه ، وإن كان غيره فعلى أى

١ - قوله : (فزيادة كبد الحوت) الزيادة هي القطعة المنفردة كالملعقة في الكبد ، وهي في المطعم في نهاية اللذة ، ويقال : إنها أهان طعام وأمراء (فتح الباري ٧ / ٢٧٢) .

٢ - قوله : (قوم بُهْت) بضم المثلثة والباء ، ويجوز إسكانها جمع بَهْت ، كتضليل وقضب ، وقليل وقلب ، وهو الذي يبيه السامع بما يفتريه عليه من الكذب (فتح الباري ٧ / ٢٧٣) .

٣ - صحيح البخاري بشرح فتح الباري ٨ / ١٦٥ / كتاب التفسير / باب قوله : (من كان عدواً لجبريل) .
٢٧٢/٧ / كتاب المناقب / باب ٥٠ .

وذكر ابن حجر في رواية : " فقلت يارسول الله ألم أخبرك أنهم قوم بُهْت أهل غدر وكذب وجوده " .
وفي رواية " فانتقصوه فقال : هذا ما كنت أخاف يارسول الله " انظر : فتح الباري ٧ / ٢٥٣ .

حق تقتله ؟ فتركه ، فكبر بختنصر وغزا بيت المقدس فقتلهم وخرّبَه ، فصاروا يكرهون جبريل لذلك . ^{<١>}

وأما مظاهر فتنة اليهود وضلالهم وقتلهم الأنبياء بغير حق فقد ذكر القرآن الكريم في غير موضع منه هذه الجريمة البشعة قال عز من قائل :

وَيَقْتُلُونَ النَّبِيًّنَ بِغَيْرِ الْحَقِّ ذَلِكَ إِمَامَعَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ^{<٢>}

فقد كان اليهود يقتلون رسل الله الذين اتبعهم الله لهدايتهم وإرشادهم لما فيه الخير لهم والصلاح بغير حق يستوجبون به القتل ، بل لأنهم أنكروا ما جاءوا به من الهدى والنور ، وجدوا نبوتهم ، فأمر الله سبحانه وتعالى رسوله محمدًا صلى الله عليه وسلم أن يقول لهم كما أخبر القرآن :

قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَبْيَاءَ اللَّهِ مِنْ قَبْلٍ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ ^{<٣>}

والتعبير بالمضارع لاستحضار صورة هذه الجريمة البشعة ، وللمبالغة في التقرير والتوبية لهم إغراقاً في التشنيع عليهم ، والمعنى : فإن كنتم يامعشر اليهود مؤمنين بما أنزل الله إليكم فلم قاتلتم أنبياء الله بغير حق ، وقد حرم في التوراة عليكم قاتلهم ؟ وفي ذلك يقول سبحانه وتعالى :

**إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ
يَأْكِلُونَ اللَّهَ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيَّنَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ
الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرُهُمْ
بِعِكْدَابِ الْيَمِّ ^(٦) أُولَئِكَ الَّذِينَ حَرَّطُتْ أَعْمَالُهُمُ
فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَصِيرٍ** ^{<٤>}

١ - انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري ٨ / ١٦٦ بتصريف يسير .

٢ - سورة البقرة : ٦١ .

٣ - سورة البقرة : ٩١ .

٤ - سورة آل عمران ٢٢ .

ويذم الله - عز وجل - أهل الكتاب بما ارتكبوا من المأثم في تكذيبهم بالقرآن استكباراً وعناداً وإبعاداً عن الحق ، واستنكافاً عن اتباعه ، ومع هذا قتلوا من قتلوا من الأنبياء بغير حق ، حينما بلغوهم عن الله شرعه ، بغير سبب ولا جريمة منهم إلا لكونهم دعوهم إلى الحق وأمرоهم بالمعروف ، مثل ما كانوا يقتلون من يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر من الحكماء الذين يرشدون الناس إلى حسن المعاملة والفضائل مع أن مرتبتهم في الهدایة والإرشاد تلي مرتبة الأنبياء ، وأنثرهم في ذلك يلى أثراهم ، وأقْبَحْ بذلك جرماً ، وكفى به إثماً . وقد ضرب الله تعالى عليهم الذلة والصغرى ، وألزمهم أياماً كانوا ، بقوله عز من قائل :

صُرِّيَتْ

عَلَيْهِمُ الدَّلَلَةُ أَيْنَ مَا تَقْفَوْ إِلَّا يَجِدُونَ مِنَ اللَّهِ وَحْيَلَ مِنَ النَّاسِ
وَيَأْءُ وَيَغْضِبُ مِنَ اللَّهِ وَصُرِّيَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةُ ذَلِكَ
يَا نَهْمُ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِعِيَادَتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ
حَقِّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ

١١

فقد حَقَّ على اليهود غضب الله ، وألزموا بالجزية قدرًا وشرعًا كما

قال تعالى :

قَاتِلُوا الَّذِينَ

لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يَحْرِمُونَ مَا حَرَمَ
اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أَوْتُوا
الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوُا الْحِرْزَةَ عَنْ يَدِهِ وَهُمْ صَنَعُرُونَ

٢٢

١ - سورة آل عمران : ١١٢ .

٢ - سورة التوبة : ٢٩ .

فأخبر الله تعالى أنه يُبَدِّلُهُمْ بِالْعَزَّذَلَةِ ، وبالنعمة بؤساً ، وبالرضا عنهم غضباً ،
جزاء منه لهم على كفرهم بآيات الله ، وقتلهم أنبياءه ورسله ، اعتداءً وظلماً منهم بغير
حق ، وعصيانا له تعالى ^(١) وقال أيضاً :

فِيمَا نَفَضُّهُمْ مِّيشَقَهُمْ وَكُفَّرُهُمْ بِأَيَّتِ اللَّهِ وَقَاتَلُهُمُ الْأَنْيَاءَ
يُغَيِّرُ حَقًّا وَقُولُهُمْ قُلُوبُنَا غَلَفَ بِلَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا كُفَّرُهُمْ
فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ^(٢)

* وأما تحريفهم لكلام الله تعالى فذلك بتغييره وتبدلاته ، وإن القرآن الكريم ذكر هذا التحريف في عدة مواضع منها الموضع الأول قوله تعالى :

أَفَنَظَمَّعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ قَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ
اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ^(٣)

وذكر الطبرى في تفسير هذه الآية رأيين :

١ - ما قاله ابن زيد في قوله : (يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ) ، قال : التوراة التي
أنزلها عليهم ، يُحرّفونها ، يجعلون الحلال فيها حراماً ، والحرام فيها حلاً ،
والحق فيها باطل ، والباطل فيها حقاً ، وإذا جاءهم الحق بريشة أخرجوا له
كتاب الله ، وإذا جاءهم المبطل بريشة أخرجوا له ذلك الكتاب ، يعني المحرف ، لا
كتاب الله الصادق ، فهو فيه محق . وإن جاء أحد يسألهم شيئاً ليس فيه حق ولا
رشوة أمروه بالحق . ^(٤)

١ - جامع البيان ٢ / ١٣٧ .

٢ - سورة النساء : ١٥٥ .

٣ - سورة البقرة : ٧٥ .

٤ - جامع البيان / للطبرى ٢ / ٢٤٦ .

فقال تعالى عنهم :

أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْإِيمَانِ وَتَنْسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَنْلُوْنَ
الْكِتَابَ إِنَّا لَعَلِيْلُ عَاقِلُوْنَ

<١>

٢ - وما قاله محمد بن إسحاق ، فيما بلغه عن بعض أهل العلم : قالوا موسى :
 ياموسى ، قد حيل بيننا وبين رؤية الله ، فأسمعنا كلامه حين يكلمه ، فطلب ذلك
 موسى عليه السلام من ربه ، فقال له : نعم ، مُرْهُمْ فَلَيَطَهَّرُوا أو ليطهروا ثيابهم
 وليصوموا ، ففعلوا ، ثم خرج بهم حتى أتى الطور ، فلما غشி�هم الغمام أمرهم
 موسى أن يسجدوا فوقعوا سجداً ، وكلمه ربه ، فسمعوا كلامه تبارك وتعالى ،
 يأمرهم وينهاهم ، حتى عقلوا عنه ما سمعوا ، ثم انصرف بهم إلى بني
 إسرائيل ، فلما جاءهم حرف فريق منهم ما أمرهم به وقالوا حين قال موسى لبني
 إسرائيل : إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَمْرَكُمْ بِكُذَا وَكُذَا ، قَالَ ذَلِكَ الْفَرِيقُ الَّذِينَ ذَكَرْنَاهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ
 وَجَلَّ : إِنَّمَا قَالَ : كُذَا وَكُذَا ، خَلَافًا لِمَا قَالَ اللَّهُ لَهُمْ ، فَهُمُ الَّذِينَ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
 لِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ <٢> .

ثم قال الطبرى : وأولى التأويلين بالآية الكريمة من أن الله تعالى إنما عنى بذلك
 من سمع كلامه من بني إسرائيل سماع موسى عليه السلام إياه منه ، ثم حرف
 ذلك وبديل ، من بعد سماعه وعلمه به وفهمه إياه " . <٣> .

١ - سورة البقرة : ٤٤ .

٢ - انظر : جامع البيان في تفسير القرآن / للطبرى ٢ / ٢٤٦ ، ٢٤٧ " المحقق " والسيرۃ النبویة / ابن هشام / تحقيق : مصطفی السقا ، وابراهیم الابیاری ، وعبد الحفیظ شلبی ٢ / ٥٣٧ .

٣ - تفسیر الطبری ٢ / ٢٤٧ " المحقق " .

ثم قال رحمة الله : لكنه جل ثناؤه أخبر عن خاص من اليهود ، كانوا أعطوا - من مباشرتهم سماع كلام الله - ما لم يُعطِه أحد غير الأنبياء والرسل ، ثم بدلوا وحرفوا ما سمعوا من ذلك . فلذلك وصفهم بما وصفهم به ، للخصوص الذي كان خص به هؤلاء الفريق الذي ذكرهم في كتابه .

وهذا إخبار من الله جل ثناؤه عن إقدامهم على البهت ، ومناصبهم العداوة له ولرسوله موسى عليه السلام ، وأن بقائهم من مناصبهم العداوة لله ولرسوله محمد صلى الله عليه وسلم بغياً وحسداً على مثل الذي كان عليه أو ائلهم من ذلك الجحود والعناد والكفر ^(١) .

* أما الموضع الثاني ففي قوله تعالى :

مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكِلَمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ
سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَسْمَعَ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَأَيْنَا لِيَأْتِيَ بِالْسِتْرَهِمْ
وَطَعَنَّا فِي الَّذِينَ لَوْأَنْهُمْ قَاتُلُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَسْمَعَ وَأَنْظَرْنَا
لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَكِنْ لَعْنَهُمُ اللَّهُ يُكَفِّرُهُمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ
إِلَّا قَلِيلًا

(٢)

يقول ابن كثير رحمة الله : " يتولونه على غير تأويله ، ويفسرون به غير مراد الله عز وجل قصدًا منهم وافتراء " ^(٣) .

١- جامع البيان / الطبرى ٢ / ٢٤٨ ، ٢٤٩ . " الحق " .

٢- سورة النساء : ٤٦ .

٣- ابن كثير ١ / ٥٠٧ .

ويقول الرازي رحمه الله : في كيفية التحريف وجوه منها :

- ١ - أنهم كانوا يبدلون اللفظ بلفظ آخر .
- ٢ - أن المراد بالتحريف إلقاء الشبه الباطلة والتأويلات الفاسدة ، وصرف اللفظ من معناه الحق إلى معنى باطل بوجوه الحيل اللغوية ، كما يفعله أهل البدعة في زماننا هذا بالأيات المخالفة لما ذهبوا ، وهذا هو الأصح .
- ٣ - أنهم كانوا يدخلون على النبي صلى الله عليه وسلم ويسألونه عن خبر فيخبرهم ليأخذوا به ، فإذا خرجموا من عنده حرفوا كلامه . ^{<١>}

* والموضع الثالث قوله تعالى :

فِيمَا
نَقْضِيهِمْ مِّيقَاتُهُمْ لَعْنَهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ فَتِسْيَةً
يُحِرِّقُونَ الْكَلِمَاتِ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظَّاً مِّمَّا
ذُكِّرُوا بِهِ وَلَا تَرَأَلْ تَطَلُّعَ عَلَىٰ خَائِنَةٍ مِّنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ
فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ

<٢>

قال ابن كثير رحمه الله : " فسدت فهومهم وسوء تصرفهم في آيات الله ، وتأنلوا كتابه على غير ما أنزله ، وحملوه على غير مراده ، وقالوا ما لم يقل ، عياذاً بالله من ذلك " ^{<٣>} .

١ - التفسير الكبير / الفخر الرازي ١٠ / ١١٧، ١١٨ .

٢ - سورة المائدة : ١٢ .

٣ - ابن كثير ٢ / ٢٢ .

* أما الموضع الرابع ففي قوله عز وجل :

مِنَ الَّذِينَ

هَادُوا سَمَاعُونَ لِكَذِبِ سَمَاعُونَ لِقَوْمٍ
أَخْرَى إِنَّمَا يَأْتُوكُم بِحَرْفُونَ الْكَلَمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ
يَقُولُونَ إِنَّا أَوْتَيْتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تَقْتُلُوهُ فَاحذِرُوهُ
وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا
أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَطْهِرَ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي
الْآخِرَةِ خَيْرٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ
<١>

قال ابن كثير رحمه الله : نزلت في أقوام من اليهود قتلوا قتيلا ، وقالوا تعالوا نتحاكم إلى محمد . فإن حكم بالدية فاقبلوه ، وإن حكم بالقصاص فلا تسمعوا منه .

والصحيح أنها نزلت في اليهوديين الذين زنيا . وكانوا قد بدلو كتاب الله الذي بأيديهم من الأمر برجم من أحصن منهم ، فحرقوه وأصطلحوه فيما بينهم على الجلد مائة جلدة ، والتحميم <٢> والإركاب على حمارين مقلوبين ، أى تحول وجههما من قبل دبر الحمار . فلما وقعت الكائنة بعد الهجرة قالوا فيما بينهم : تعالوا حتى نتحاكم إليه ، فإن حكم بالجلد والتحميم فخذلوا عنه ، واجعلوه حجة بينكم وبين الله ، ويكوننبيًّا من أنبياء الله قد حكم بينكم بذلك ، وإن حكم بالرجم فلا تتبعوه في ذلك . <٣>

١ - سورة المائدة : ٤١ .

٢ - قوله : (التحميم) أن يصب على الوجه ماء حار مخلوط بالرماد ، والمراد به تسخيم الوجه بالحميم وهو الفحم . (فتح الباري ٢ / ١٢٩) .

٣ - ابن كثير ٢ / ٨٥ .

وقد وردت هذه الحادثة في الصحيح : " عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : " أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم يهودي ويهودية قد أحَدَثَا ^١ جميـعاً ، فقال لهم : ما تجدون في كتابكم ؟ قالوا إن أـحـبـارـنـا أحـدـثـا ^٢ تـحـمـيمـ الـوـجـهـ وـالـتـجـيـبـةـ ^٣ ، قال عبد الله بن سـلـامـ : ادعـهـمـ يـاـرـسـولـ اللهـ بـالـتـورـاـةـ ، فـأـتـىـ بـهـاـ ، فـوـضـعـ أـحـدـهـ يـدـهـ عـلـىـ آـيـةـ الرـجـمـ ، وـجـعـلـ يـقـرـأـ مـاـ قـبـلـهـ وـمـاـ بـعـدـهـ ، فـقـالـ لـهـ اـبـنـ سـلـامـ : اـرـفـعـ يـدـكـ فـإـذـاـ أـيـهـ الرـجـمـ تـحـتـ يـدـهـ ، فـأـمـرـ بـهـمـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـرـجـمـاـ ، قـالـ اـبـنـ عـمـرـ : فـرـجـمـاـ عـنـدـ الـبـلـاطـ ^٤ ، فـرـأـيـتـ الـيـهـودـ أـجـنـاـ ^٥ عـلـيـهـاـ ^٦ .

١ - قوله : (أـحـدـثـا) زـنـيـاـ ، أـىـ اـفـعـلـاـ أـمـرـاـ فـاحـشـاـ . (فتح الباري ١٢٩ / ١٢).

٢ - قوله : (أـحـدـثـا) أـىـ اـبـتـكـرـاـ . (فتح الباري ١٢٩ / ١٢).

٣ - قوله : (الـتـجـيـبـةـ) بـقـطـعـ الـمـثـاـةـ وـسـكـونـ الـجـيـمـ وـكـسـرـ الـمـوـحـدـةـ بـعـدـهـ يـاءـ أـخـرـ الـحـرـوـفـ سـاـكـهـ ثـمـ هـاءـ اـصـلـيـةـ .
مـنـ جـبـهـ الرـجـلـ أـذـاـ قـابـلـهـ بـمـاـ يـكـرـهـ مـنـ الـأـغـلـاطـ فـيـ القـوـلـ وـالـقـعـلـ .

٤ - قوله : (الـبـلـاطـ) يـقـطـعـ الـمـوـحـدـةـ وـقـطـعـ الـلـامـ مـاـ اـفـتـرـشـ بـهـ النـورـ مـنـ حـجـارـةـ وـأـجـرـ وـغـيـرـ ذـلـكـ . وـالـمـرـادـ بـهـ مـوـضـعـ
مـعـرـوفـ عـنـ بـابـ الـمـسـجـدـ النـبـوـيـ كـانـ مـفـرـقـ شـاـباـ بـالـبـلـاطـ ، وـقـيـلـ الـبـلـاطـ بـالـمـدـيـنـةـ مـاـ بـيـنـ الـمـسـجـدـ وـالـسـوـقـ . (فتح
الـبـارـيـ ١٢٨ / ١٢).

٥ - قوله : (أـجـنـاـ عـلـيـهـمـاـ) ضـبـطـتـ بـالـحـاءـ الـمـهـمـلـةـ ثـمـ نـونـ بـلـفـظـ الـفـعـلـ الـمـاضـيـ أـىـ أـكـبـ عـلـيـهـاـ يـقـالـ : أـحـتـ الـرـأـءـ
عـلـىـ وـلـدـهـ حـنـواـ ، وـحـتـتـ بـمـعـنـىـ ، وـضـبـطـتـ بـالـجـيـمـ وـالـنـونـ : جـنـاـ عـلـىـ الشـئـ جـنـاـ ظـهـرـ عـلـيـهـ وـالـصـحـيـحـ بـالـجـيـمـ
وـالـهـمـزـةـ (فتح الـبـارـيـ ١٢٩ / ١٢).

٦ - صحيح البخاري بشرح فتح الباري ١٢٨ / ١٢ / كتاب الحجود / باب الرجم في البلاط، و ١٦٦ / ١٢
كتاب الحجود / باب أحكام أهل الذمة وإحسانهم إذا زدوا ورفعوا إلى الإمام.

فهذه بعض أمثلة من طبائع اليهود الدينية وسجايهم الخسيسة ، وفساد قلوبهم ، وامتلائها بالحقد والحسد والبغضاء على الإسلام والمسلمين ، وكذبهم وغدرهم وعصيانهم الله الذي فضلهم على العالمين في زمانهم وقتلهم الأنبياء والعلماء بغير حق ، وقولهم الزور ، وتحريفهم لكتابهم ، فكان جزاء هذا كله أن غضب الله عليهم ولعنهم وأبعدهم عن رحمته لأنهم ضلوا وأضلوا عن طريق الحق ، وقد قال تعالى مخبراً عنهم :

قُلْ يَأْهَلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوْنَافِي دِينِكُمْ غَيْرُ الْحَقِّ
وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلَّوْا مِنْ قَبْلٍ وَأَضَلَّوْا
كَثِيرًا وَضَلَّوْا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴿٧﴾ لَعْنَ الَّذِينَ
كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاؤِدَ وَعِيسَى
أَبْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَمَا عَصَمُوا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿٨﴾
كَانُوا لَا يَتَنَاهُونَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لِتَسْ
مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿٩﴾ تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ
يَتَوَلَُّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيَسَّ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ
أَنْ سَخَطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ ﴿١٠﴾
وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أَنزَلَ إِلَيْهِ
مَا أَنْخَذُ وَهُمْ أَقْرِبَاءَ وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَلَمْ يَسْقُونَ

<١>

في هذه الآيات النهي عن الغلو في الدين - وهو تجاوز الحد في اتباع الحق ، كما فعل التنصاري في رفع عيسى عليه السلام منتبة الرسالة والنبوة فجعلوه لها ، وكل ذلك من الغلو المذموم <٢> .

١ - سورة المائدة : ٧٧ - ٨١ .

٢ - انظر : فتح القدير : ٦٥ / ٢ ، ودفع المعانى : ٦ / ٢١٠ .

وقوله : (ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا كثيراً وضلوا عن سواء السبيل) .

نهى المؤمنين عن اتباع اليهود والنصارى لأنهم ضلوا في شريعتهم ، وذلك قبل البعثة المحمدية على صاحبها أفضل الصلاة والتسليم ، فقد أضلوا كثيراً من الناس ممن تبعهم ووافقهم فيما دعوا إليه من البدعة والضلال ، وضلوا عن الطريق المستقيم بعد البعثة المحمدية على صاحبها أفضل الصلاة والسلام ، بعد وضوح الحق فيها ثم بخير سبحانه وتعالى على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم أنه طرد الكافرين من بنى إسرائيل في قوله : (لعن الذين كفروا من بنى إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا أو كانوا يعتدون) .

أى طرد الكافرين من بنى إسرائيل على لسان داود نبيه ، وعلى لسان عيسى ابن مريم عليهما السلام بسبب عصيانهم ومجاوزتهم حدود الله واعتدائهم على خلقه .
قال ابن عباس رضي الله عنهما : « لعنوا في التوراة والإنجيل والزبور ، والفرقان » . ثم بين الله حالهم في زمانهم ، فقال عنهم (كانوا لا يتناهون عن متكر فعلوه بئس ما كانوا يفعلون) . أى كانوا لا ينهى أحد منهم أحداً عن ارتكاب المآثم والمحارم ، وقد ذمهم الله تعالى على فعل هذا ليحذر المؤمنين أن يتبعوا سمعتهم السيئة في ذلك . ^{<١>}

وقوله : (ترى كثيراً منهم يتقولون الذين كفروا لبئس ما قدمت لهم أنفسهم أن سخط الله عليهم وفي العذاب هم خالدون) .

الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم أو لكل من تصلح منه الرؤية البصرية ، أى ترى يا محمد كثيراً من بنى إسرائيل . ويرى من شاهدهم .
والضمير (منهم) لأهل الكتاب . ^{<٢>}

١- انظر ابن كثير : ٢/٦١٧، ٦١٨ ، وتفسير ابن السعدي : ٢/٦٩ ، وفتح القدير : ٢/٦٥ .

٢- روح المعانى : ٦/٢١٣ ، وتفسير ابن السعدي : ٣/٧٠ بتصرف .

(لبئس ما قدمت لهم أنفسهم أن سخط الله عليهم) أى بتلك الموالة للكافرين وترك موالاة المؤمنين التي اعتقبتهم نفاقاً في قلوبهم ، وسخط الله عليهم مستمراً إلى يوم المعاد ، ثم أخبر عنهم أنهم (في العذاب هم خالدون) أى عذاب جهنم خالدون وباقون فيه أبد الأبدية . ^١

وقوله : (ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل إليه ما اتخذوه أولياء ولكن كثيراً منهم فاسقون) .

لو آمنوا حق الإيمان بالله والرسول والقرآن لما ارتكبوا ما ارتكبوا من موالاة الكافرين في الباطن ومعاداة المؤمنين بالله والنبي وما أنزل إليه ، ولكن كثيراً من أهل الكتاب خارجون عن طاعة الله ورسوله منطوفون على النفاق مفرطون فيه . ^٢

وأما شدة عداوة اليهود لرسوله صلى الله عليه وسلم فقد صرّح بها القرآن الكريم في أكثر من موضع ، وأشارت إليها السنة النبوية . ومنها أنهم كانوا يقولون للنبي صلى الله عليه وسلم : السام عليك ، أى الموت .

كما جاء في الصحيح من حديث عائشة رضي الله عنها قالت : دخل رهط من اليهود على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : السام عليك ففهمتها فقلت : عليكم السام واللعنة . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مهلاً يا عائشة ، فإن الله يحب الرفق في الأمر كله ، فقلت : يا رسول الله أو لم تسمع ما قالوا ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فقد قلت : عليكم . ^٣

وكان المسلمون يقولون لرسول الله صلى الله عليه وسلم " رأينا " ، ويقصدون بها الرعاية والمراقبة لقصد الخير وحفظ الجانب ، ولكن اليهود اغتنموا لموافقة كلمة سيئة عندهم ، معناها اسمع لا سمعت ، وهي من الرعونة أى الحمق ، لأنهم كانوا إذا أرأنوا أن يحمقوا إنساناً قالوا : رأينا ، يعني يا أحمق .

١- ابن كثير : ٦٢٢ / ٢ ، وتفسير أبي السعود ٢ / ٧٠ بتصريف .

٢- المرجع السابق .

٣- صحيح البخاري بشرح فتح الباري ١١ / ٤٢ ، ٤٢ / ٤٤٩ / كتاب الاستئذان / باب كيف الرد على أهل الذمة بالسلام ١٠ / كتاب الأدب / باب الرفق في الأمر كله .

قوله : (السام عليك) يريدين الموت العاجل . قال ابن شهاب : والسام : الموت . (فتح الباري ١٤٢ / ١٠ / كتاب الطب / باب الحبة السوداء) .

فَلَمَّا سَمِعَ الْيَهُودُ هَذِهِ الْأَنْفُسَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَالُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ : كُنَّا نَسْبَّ مُحَمَّداً سِرَاً ، فَأَعْلَمُنَا بِهَا إِنَّا ، فَكَانُوا يَأْتُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَقُولُونَ لَهُ : رَأَعْنَا يَامَحْمَدَ ، وَيَضْحَكُونَ فِيمَا بَيْنَهُمْ ، فَسَمِعَهَا سَعْدُ بْنُ مَعاذَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَكَانَ مَنْ يَعْرِفُ لِغْتَهُمْ ، فَفَطَنَ لَهَا ، ثُمَّ قَالَ لِلْيَهُودَ : لَئِنْ سَمِعْتُهَا مِنْ أَحَدٍ مِنْكُمْ يَقُولُهَا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَسْرِيَنَّ عَنْهُ ، فَقَالُوا لَهُ : أَوْ لَسْتَ تَقُولُونَهَا ؟ فَأَنْزَلَ

الله تعالى قوله :

يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَعَنَا وَقُولُوا
أَنْظُرْنَا وَآسْمَعُوا وَلَا كَفَرِينَ عَذَابُ أَلِيمٌ

<١>

فَنَهَى سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَقُولُوا هَذِهِ الْكَلْمَةُ لَثَلَاجِدِ الْيَهُودِ بِذَلِكِ
سَبِيلًا إِلَى شَتْمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَمْرِهِمْ أَنْ يَقُولُوا بَدْلًا مِنْهَا :
”أَنْظُرْنَا“ أَيْ انْظُرْنَا إِلَيْنَا ، أَوْ انتَظِرْنَا وَتَأْنِيْنَا <٢> وَيَلْغُ مِنَ التَّوَاهِمِ وَسُوءِ أَدْبُرِهِمْ مَعَ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ لَهُ : سَمِعْنَا يَامَحْمَدَ مَا تَقُولُ ، وَلَكُنَا
عَصَيْنَا ، فَلَا نُؤْمِنُ وَلَا نُنْطِيعُ ، كَمَا يَشِيرُ إِلَيْهِ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ :

مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلْمَمَ عَنِ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ
سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَآسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعَ وَرَأَعْنَا إِلَيْنَا بِالسِّنَثِيمَ
وَطَعَنَّا فِي الَّذِينَ وَلَوْأُنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطْعَنَّا وَآسْمَعْ وَأَنْظَرَنَا
لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْوَمْ وَلَكِنْ لَعْنَهُمُ اللَّهُ يُكَفِّرُهُمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ
إِلَّا قَلِيلًا

<٣>

قال سيد قطب : ” كانت لليهود هذه الجرأة على مواجهة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ففي ظاهر اللُّفْظِ أنَّهُمْ يَقُولُونَ : اسْمَعْ غَيْرَ مَأْمُورٍ بِالسَّمْعِ ، وَرَأَعْنَا : أَيْ انْظُرْنَا إِلَيْنَا نَظْرَةً رَعَايَةً لِحَالِنَا ، أَوْ نَظْرَةً اهْتِمَامًّا لِوْضُعِنَا ، وَيَقُولُونَ : اسْمَعْ - لَا سَمِعْتَ ، وَلَا كُنْتَ سَامِعًا ! وَرَأَعْنَا : يَعْنُونَ بِهَا الْوَصْفَ بِالرَّعْوَةِ .

١- سورة البقرة : ١٠٤ .

٢- انظر : معالم التنزيل / للبغوى ١ / ١٠٢ بتصرف .

٣- سورة النساء : ٤٦ .

وهذا من سوء أدبهم ، والتواطئ ، وتحريفهم للكلم عن موضعه ومعانيه ، فهم لا يواجهون الحق بهذه الصراحة ، وهذه الاستقامة ، ولو أنهم واجهوه هكذا بالألفاظ الصريحة التي لا التواء فيها : (سمعنا وأطعنا . واسمع وانظروا) لكان هذا خيراً لهم ، وأقوم لطبيعتهم ، وأنفسهم وحالهم ، لكن واقع الأمر أنهم بسبب كفرهم مطربون من هداية الله فلا يؤمن منهم إلا القليل ^١ .

وقد وصمهم الله تعالى بفعلتهم الشنيعة التي كانوا بها يحرفون الكلم ، ويتأولونه على غير تأويله ، ويفسرون بغير مراد الله تعالى افتراء منهم وكذباً ، وأنهم كانوا يؤمنون رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقول القبيح فوصفهم الله بقوله عز وجل :

وَمِنْهُمُ الَّذِينَ يُؤْذِنُ اللَّهُ وَيَقُولُونَ هُوَ أَذْنُنَا فُلُّ أَذْنُ خَيْرٍ
لَّكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ الْمُؤْمِنُونَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ لِلَّذِينَ آمَنُوا
مِنْكُمْ وَالَّذِينَ يُؤْذِنُونَ رَسُولُ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ
<٤>

ومن عداوة أهل الكتاب - اليهود والنصارى - أنهم حاولوا أن يفتتنوا النبي صلى الله عليه وسلم عن دينه ، ذكر ابن اسحاق أن كعب بن أسد ، وابن صلويها ، وعبد الله بن صوريا ، وشاس بن قيس ، قال بعضهم لبعض : اذهبوا بنا إلى محمد لعلنا نفتته عن دينه ، فإنما هو بشر ، فاتوه فقالوا : يا محمد ، إنك عرفت أنا أخبار يهود وأشرافهم وساداتهم وأنا إن اتبعناك اتبعك يهود ، ولم يخالفونا ، وأن بيتنا وبين

١ - في ظلال القرآن ٢ / ٦٧٦ بتصريف .

٢ - سورة التوبة : ٦١ .

٣ - انظر : سيرة ابن هشام ٢ ٥٦٧ .

قومنا خصومة ، فنحاكمهم إلى فتقضى لنا عليهم ، ونؤمن بك ونصدقك ؟
فأبى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك ^(١) فأنزل الله تعالى :

وَإِنْ أَحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا
أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَنْتَعِ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرُهُمْ أَنْ يَقْتُلُوكُمْ عَنْ
بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ فَإِنْ تُولُوا فَاعْلَمُ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصَبِّبَهُمْ
بِعَصْبِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ لَفَسِقُونَ ^٢ أَفَحُكُمْ
الْجَنِّيلَةَ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنَ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقَنُونَ

<٢>

أمر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم أن يحكم بين اليهود بحكم الله الذي
أنزله إليه في كتابه - القرآن الكريم - .

وقوله (ولا تتبع أهواءهم) .

أى أهواء اليهود الذين احتكموا إليه في الزانيين المحسنين . ^(٣)

وأمر منه تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم بلزوم العمل بكتابه الذي أنزل إليه .

وقوله (واحذرهم أن يقتلونك عن بعض ما أنزل الله إليك) .

أى احذر يا محمد ، من هؤلاء اليهود الذين جاوك محتكمين إليك أن يصدوك
عن بعض ما أنزل الله إليك من حكم كتابه ، وحملك على ترك العمل به .

وقوله (فإن تولوا فاعلم أنما يريد الله أن يصيّبهم ببعض ذنوبهم) .

١- انظر : سيرة ابن هشام ٢ ٥٦٧ .

٢- سورة المائدة : ٤٩ ، ٥٠ .

٣- انظر : ٣٢١- ٣٢٢ من الرسالة .

أى فإن أعرض هؤلاء اليهود الذين اختصموا إلينك يا محمد ، وتركوا العمل بما حكمت به وقضيت فيهم بالحق ، من أجل أن الله يريد أن يتعدل عقوبتهما في الدنيا ببعض ما قد سلف من ذنوبهم .

وقوله : (وإن كثيراً من الناس لفاسقون) .

أى إن كثيراً من اليهود لتاركوا العمل بكتاب الله ، وخارجون عن طاعته إلى معصيته .

وقوله : (أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوتفون) .

يقول الحق تعالى لنبيه صلي الله عليه وسلم : أينما هؤلاء اليهود الذين احتكموا إليك يا محمد ولم يرضوا بحكمك ، إذ حكمت بينهم بالقسط ، ولكن يبغون ، كما كان أهل الجاهلية يحكمون من الضلال والجهل والتفاصل مما يصنعونه بأدائهم وأهوائهم ، وعن حكم الله يعدلون ولا يرضون .

فيقول لهم موبخاً ، ومستجهلاً فعلهم هذا ، ومن هذا الذي هو أحسن حكماً من الله ، إن كنتم موقنين أن لكم ربأ ، وكنتم أهل توحيد واقرار به .^(١)

ومن العجب والتناقض الذي يدل على حيل اليهود وحقدتهم على النبي صلي الله عليه وسلم أنهم كانوا يستفتحون على الأوس والخزرج برسول الله صلي الله عليه وسلم قبل مبعثه ، ويستنصرون بمجيئه على أعدائهم من المشركين فإذا قاتلوكم ، ويقولون لهم : إنه سيُبعث نبئ في آخر الزمان ، نقاتل معه قتال عاد وإرم^(٢) ، فلما

١ - جامع البيان : ١٠ / ٣٩٤ - ٣٩٢ ، وابن كثير : ٢ / ٥٨٩ - ٥٩٠ بتصرف .

٢ - أما عاد : فهم عقب عاد بن عوش بن إرم بن سام بن نوح عليه السلام .

وقيل للأولين منهم : عاد الأولى ، وهم قوم هود عليه السلام .

وأما إرم : فهو تسمية لهم باسم جدهم ، وقيل لهم ولن بعدهم : عاد الأخرى . وقيل : " إرم " اسم بلدتهم وأرضهم التي كانوا فيها . والأول أصح ، وكانت عاد ذات أجرائم وقعة ، وكان الرجل منهم يأتي الصخرة العظيمة ، فيحملها ويلقيها على الحى فتهاكهم . وانظر : الكشاف ٤ / ٢٤ ، ٢٥٠ .

بعث الله من العرب - قريش - كفروا به وحسدوه ، وجحدوا ما كانوا يقولون فيه . فقال لهم معاذ بن جبل ، وبشر بن البراء بن مغورو ، أخو بنى سلامة : يامعشر يهود ، اتقوا الله وأسلموا ، فقد كنتم تسفتحن علينا بمحمد ونحن أهل شرك ، وتبخروننا أنه مبعوث ، وتصفونه لنا بصفة ، فقال سلام بن مشكم ، أحد بنى النضير : ما جاعنا بشيء نعرفه ، وما هو بالذي كنا نذكره لكم ^(١) فأنزل الله في ذلك قوله :

وَلَمَّا جَاءَهُمْ كَتَبْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا
مِنْ قَبْلُ يَسْتَقْبِلُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ
مَا عَرَفُوا أَكَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكُفَّارِ ^(٢)

ولقد كان اليهود بالمدينة بعد هجرة النبي صلى الله عليه وسلم وال المسلمين إليها دائبي السعي في الوعية بين المسلمين ، ولا سيما الانصار - الأوس والخرزج - ففي كتاب السيرة والتفسير ذكر : أن رجلاً منهم يسمى شاس بن قيس ، وكان شيخاً عظيم الكفر ، شديد الضغف على المسلمين ، كثير الحسد والعداوة لهم - مر على نفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومن الأوس والخرزج في مجلس قد جمعهم يتحدثون فيه ، ففاظه ما رأى من أفتهم وجماعتهم ، وإصلاح ذات بينهم على الإسلام بعد الذي كان بينهم من العداوة في الجاهلية ، فقال : اجتمع الملائكة بنى قيله ^(٣) بهذه البلاد ، لا والله ما لنا معهم إذا اجتمعوا بها من قرار ، فأمر شاباً من يهود كان معهم فقال له : أعمد إليهم ، فاجلس معهم ، ثم ذكرهم يوماً بعاث ^(٤) وما كان قبله ،

١- انظر : سيرة ابن هشام / ٢ / ٥٤٠، ٥٤١، ٥٤٧، ٥٤٨ . وابن كثير ١ / ١٢٤ . [السان - عوده - أرم ١٢ / ١٦] .

٢- سورة البقرة : ٨٩ .

٣- قيله : بالقاف المفتوحة والياء الساكنة : اسم أم الأوس والخرزج قلبية ، وهي قيلة بنت كامل / النهاية في غريب الحديث والآثار ٤ / ١٣٤ .

٤- بعاث : اسم حصن للأوس ، وعند دارت رحى الحرب بين الأوس والخرزج في الجاهلية وكان الظفر فيها يومئذ للأوس على الخرزج ، وكان على الأوس " حبيب بن سماك الأشهلي ، أبو أسيد بن حبيب " وعلى الخرزج " عمرو بن النعمان البياضي " فقتلوا جميعاً . [السان (بعث) ١٠ / ١١٦ - ١١٨ . وسيرة ابن هشام ٥٥٥ / ٢]

وأنشدهم بعض ما كانوا يتقاولون فيه من الأشعار - وكان يوم بعاث يوماً اقتتلت فيه الأوس والخزرج ، وكان الظفر فيه للأوس على الخزرج ، ففعل ، فتكلم القوم عند ذلك ، وتنازعوا وتفاخروا حتى وثب رجلان من الحسين على الرُّكْبِ وهما "أوس بن قيظى" أحد بنى حارثة ، من الأوس ، و"جبار بن صخر" أحد بنى سلمة من الخزرج ، فتقاولا فقال أحدهما لصاحبه : إن شئتم ردناها الآن جذعة ، ^١ وغضب الفريقان ، وقالا : قد فعلنا ، السلاح ، السلاح موعدكم الظاهرة (الحرة) ، فخرجوا إليها ، وانضمت الأوس والخزرج بعضهم إلى بعض على دعواهم في الجاهلية ، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فخرج إليهم فيمن معه من المهاجرين حتى جاءهم فقال : "يامعشر المسلمين ، الله ، الله أبدعوكم الجاهلية ، وأنا بين أظهركم بعد أن هداكم الله للإسلام ، وأكرمكم به ، وقطع به عنكم أمر الجاهلية ، واستنقذكم به من الكفر ، وألف بين قلوبكم ؟ فعرف القوم أنها نزعة من الشيطان ، وكيد من عدوهم ، فلأقوا السلاح وبكوا وعائق الرجال من الأوس والخزرج بعضهم بعضاً ، ثم انصرفوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سامعين مطيعين قد أطفأ الله عنهم كيد عدو الله شاس بن قيس" ^٢ .

١ - جذعة : جديدة كما بدأت . وإذا طفت حرب بين قوم قال بعضهم : إن شئتم أعدناها جذعة ، أى أول ما يُبدأ بها [السان - جذع ٤٧ / ٨ - ٤٩] .

٢ - انظر : سيرة ابن هشام ٢ / ٥٥٥ - ٥٥٧ ، والطبرى ٢ / ٣٣٦ ، ٣٣٥ ، وابن كثير ١ / ٥٠٧ .

وأنزل الله تعالى في أوس بن قيظى ، وجبار بن صخر ، ومن كان معهما من قومهما الذين صنعوا ما صنعوا بسبب مقالة شاس بن قيس ، قوله عز وجل :

يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تُطِيعُوا
فِي بَقَاءِ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كُفَّارِينَ ﴿١﴾
وَكَيْفَ تَكُفِّرُونَ وَأَنْتُمْ تُتَلَّى عَلَيْكُمْ إِنَّ اللَّهَ وَفِيهِ كُلُّ
رَسُولٍ وَمَنْ يَعْصِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ ﴿٢﴾
يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفَعُوا اللَّهَ حَقَّ تَقْانِيدِهِ وَلَا مُؤْمِنٌ إِلَّا وَأَنْتُمْ
مُسْلِمُونَ ﴿٣﴾ وَأَعْتَصُمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا نَقْرَفُوا
وَإِذْ كُرُوا نَعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءَ فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ
فَاصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْرَاجًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَاعَةٍ فِي النَّارِ
فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ إِيمَانَهُ لَعَلَّكُمْ تَهَدُونَ

<١>

ومن مظاهر عداوتهم لل المسلمين ومكرهم بهم ما أخبرنا به القرآن الكريم ، من أن طائفة من اليهود قالت لطائفة أخرى منهم : آمنوا وصدقوا بالذي أنزل على المؤمنين - وهو ما جاء به نبينا محمد صلى الله عليه وسلم من الدين وشريائع الإسلام أول النهار ، ثم اكفروا به آخر النهار ، فهذا أجدر أن يصدقوكم ، ويعملوا أنكم قد رأيتم في دينهم ما تكرهون فيكون سبباً في رجوعهم عن دينهم . <٢>

وفي ذلك يقول عز وجل :

وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنُوا
بِالَّذِي أُنْزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجَهَ النَّهَارِ وَأَنْقَرُوا إِلَيْهِ
<٣> لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ

١- سورة آل عمران : ١٠٢ - ١٠٣ .

٢- انظر : جامع البيان للطبرى ٦ / ٥٠٦ - ٥١٠ .

٣- سورة آل عمران : ٧٢ .

وذكر الطبرى ما نقل عن السدى : (وقالت طائفة من أهل الكتاب أمنوا بالذى أنزل على الذين أمنوا وجه النهار واكفروا آخره لعلهم يرجعون) ، كان أحبّار قرئى عربية اثنى عشر حبراً ، فقال بعضهم لبعض : ادخلوا في دين محمد أول النهار ، وقولوا : " نشهد أن محمداً حق صادق " . فإذا كان آخر النهار فاكافروا ، وقولوا : " إنما رجعنا إلى علمائنا وأحبارنا فسائلناهم ، فحدثونا أن محمداً كاذب ، وأنكم لستم على شيء ، وقد رجعنا إلى ديننا فهو أعجب إلينا من دينكم " لعلهم يشكّون ، ويقولون : هؤلاء كانوا معنا أول النهار ، فما بالهم ؟ فأخبر الله عز وجل رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك . ^١

وقال الرانى وحمة الله : اليهود تواطئوا على إظهار الإسلام أول النهار ، ثم الرجوع عنه في آخر النهار لتشكيك ضعفة المسلمين في صحة الإسلام ، وهو أن يظهروا تصديق ما ينزل على محمد صلى الله عليه وسلم من الشرائع في بعض الأوقات ، ثم يظهروا بعد ذلك تكذيبه ، فإن الناس متى شاهدوا هذا التكذيب قالوا : هذا التكذيب ليس لأجل الحسد والعناد ، والإيمان به في أول الأمر وإذا لم يكن هذا التكذيب لأجل الحسد والعناد ، وجب أن يكون ذلك لأجل أنهم أهل الكتاب ، وقد تفكروا في أمره واستقصوا في البحث عن دلائل نبوته ، فلاح لهم بعد التأمل التام ، والبحث الوافي ، أنه كذاب ، فيصير هذا الطريق شبهة لضعف المسلمين في صحة نبوته ، ولكن الله أخبر نبيه عن تواطئهم على هذه الحيلة .

ثم قال رحمة الله : إن لهذه الحادثة وجوها :

- ١ - أن هذه الحيلة كانت مخفية فيما بينهم ، وما أطلعوا عليها أحداً من الأجانب ، فلما أخبر الرسول صلى الله عليه وسلم عنها كان ذلك إخباراً عن الغيب ، فيكون معجزاً للنبي صلى الله عليه وسلم .

٢ - أنه تعالى لما أطلع المؤمنين على تواطئهم على هذه الحيلة لم يحصل لها أثر في قلوب المؤمنين ، ولو لا هذا الإعلان لكان ربما أثرت هذه الحيلة في قلب بعض من كان في إيمانه ضعف .

٣ - أن القوم لما افتضحوا في هذه الحيلة صار ذلك رادعاً لهم عن الإقدام على أمثالها من الحيل والتلبيس . ^{<١>}

وليس أدل على شدة عداوة اليهود للإسلام والمسلمين مما قاله عز وجل :

لَتَحِدَّنَ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا أَلِيَهُودُ
وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَحِدَّنَ أَقْرَبُهُمْ مَوْدَةً لِلَّذِينَ
آمَنُوا أَلَّذِينَ قَاتَلُوا إِنَّ أَنْصَارَهُ ذَلِكَ يَأْنَ مِنْهُمْ
قِتِيسِيرٌ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَحْكِرُونَ

<٢>

(لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود والذين أشركوا)
جملة مستأنفة لتقرير ما سبق من قبائح اليهود ، وأكدت بالقسم اعتناء ببيان تحقق مضامونها ، والخطاب إما لسيد المخاطبين صلى الله عليه وسلم ، أو لكل من يصلح له إيذاناً حالهم مما لا يخفى على أحد من الناس .

وأن الطائفتين أشد عداوة للمؤمنين ، ووصفهم الله تعالى بذلك لشدة شكيمتهم وتضاعف كفرهم وانهماكهم في اتباع الهوى وقربهم إلى التقليد ويعدهم عن التحقيق وتمرنهم على التمرد والاستعصاء على الانبياء عليهم السلام والاجتراء على تكذيبهم ومناصبهم . ^{<٣>}

١ - التفسير الكبير للفخر الرانى ٨ / ٩٢ - ٩٥ .

٢ - سورة المائدة : ٨٢ .

٣ - تفسير أبي السعود : ٢ / ٧١ ، وروح المعنى : ٧ / ٢ بتصرف .

وما ذاك إلا لأن كفر اليهود كفر عناد وجحود ، ومباهة للحق ، وغمط للناس ،
وانتقاد لحملة العلم ، ولهذا كانت عداوتهم للإسلام وال المسلمين والرسول صلى الله عليه
 وسلم قد أطللت بقرونها منذ مبعثه ، ثم اشتعلت نيرانها واشتتد أوارها بعد أن هاجر
 النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة وأصبح يساكنهم فيها ، فأخذوا يكيدون له ،
 ويحاولون قتله وسحره ودس السم له ، والرسول صلى الله عليه وسلم يعاملهم
 بالحسنى .

وقوله : (ولتجدن أقربهم مودة ل الدين أمنوا) إلى قوله : (فاكتبنا مع
 الشاهدين) .

قال الطبرى : « أناس من أهل الكتاب كانوا على شريعة من الحق مما جاء به
 عيسى ، يؤمنون به ، فلما بعث الله نبيه محمداً صلى الله عليه وسلم صدقوا به ،
 وعرفوا أن الذى جاء به هو الحق ، فائتني عليهم » . ^{<١>}

(ذلك بأن منهم قسيسين ورهباناً وأنهم لا يستكرون) أى قرئت
 مودة هؤلاء الذين وصف الله صفتهم للمؤمنين من أجل أن منهم علماء وأهل اجتهاد
 في العبادة ، وأن منهم علماء بكتابهم وأهل تلاوة لها ، وهم لا يبعدون عن المؤمنين
 لتواضعهم للحق إذا عرفوه ، ولا يستكرون عن قوله إذا تبينوه بل هم متواضعون ،
 بخلاف اليهود فهم على ضد ذلك . ^{<٢>}

وقوله :

وإذَا سمعوا مَا أُنزِلَ إِلَي الرَّسُولِ رَبِّنَا أَعْيُّنُهُمْ تَفَيَّضُ مِنْ
 أَلْدَامَ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَمَّا فَأَنْتَ بِنَسَأَعَ
 الشَّهِيدِينَ

^{<٣>}

١ - جامع البيان : ١٠١ / ٥٠١ بتصريف (الحق) .

٢ - جامع البيان : ١٠١ / ٥٠٦ - ٥٠٦ باختصار وفتح القدير : ٢ / ٦٨ باختصار .

٣ - سورة المائدة : ٨٢ .

أى مما عندهم من البشارة ببعثة النبي صلى الله عليه وسلم ، وانهم إذا سمعوا القرآن رأيت أعينهم تفيض من الدمع ، وهذا بيان لرقة قلوبهم وشدة خشيتهم ومسارعتهم إلى قبول الحق وعدم اعراضهم عنه .

ومع صحة هذا يقولون ربنا أمنا بما أنزلت وبالذى أنزل عليه ، واجعلنا عندك مع محمد صلى الله عليه وسلم وأمته الذين يشهدون يوم القيمة . ^{<١>}

أخرج الحاكم بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهم : (فاكتبنا مع الشاهدين) .

قال : « مع محمد صلى الله عليه وسلم وأمته هم الشاهدون ويشهدون لنبيهم صلى الله عليه وسلم أنه قد بلغ ، وللرسول أنهم قد بلغوا . ^{<٢>} »

ومع كل هذه المكائد والخيانات وصنوف الغدر عصم الله نبيه محمد صلى الله عليه وسلم لقوله :

يَتَأَيَّهَا الرَّسُولُ بِلَغَ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُ
مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَإِنَّمَا يَأْمُرُ
مِنَ النَّاسِ أَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ

<٣>

وأما ابن كثير فيقول في تفسير الآية : « يقول تعالى مخاطباً عبده ورسوله محمدأ باسم الرسالة ، وأمراً له بابلاغ ما أرسله الله به ، وقد امتنى عليه أفضل الصلاة والسلام ذلك ، وقام به أتم قيام » . ^{<٤>}

١ - ابن كثير : ٢ / ٣٢٥ بأختصار ، وروح المعنى : ٧ / ٥ بأختصار .

٢ - المستدرك على الصحيحين : ٢ / ٢١٣ / كتاب التفسير وقال الحاكم صحيح الاستناد وواافقه الذهبي .

٣ - سورة المائدة : ٦٧ .

٤ - ابن كثير : ٢ / ٦٠٩ .

جاء في الحديث الصحيح : عن عائشة رضي الله عنها قالت : « من حدثك أن
محمدًا صلى الله عليه وسلم كتم شينًا مما أنزل عليه فقد كذب ، والله يقول (يا أيها
الرسول بلغ ما أنزل إليك) الآية . <١>

والطبرى يقول : « هذا أمر من الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم بإبلاغ
هؤلاء اليهود والنصارى من أهل الكتاب الذين قصصهم في هذه السورة ، وذكر فيها
معايبهم ، واجتراعهم على ربهم ، وتكذيبهم على أنبيائهم ، وتبديلهم كتابه ، وتحريفهم
إياته ، ورداءة مطاعمهم وما كلهم » <٢>.

ووعد الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم بالعصمة من الناس ، « كان النبي
صلى الله عليه وسلم يحرس حتى نزلت هذه الآية » : (والله يعصمك من الناس) .
فأخرج النبي صلى الله عليه وسلم رأسه من القبة فقال لهم : « يا أيها الناس
انصرفوا فقد عصمني الله » <٣>

قال الشوكاني : « إن الله سبحانه وعد نبيه صلى الله عليه وسلم بالعصمة من
الناس دفعاً لما يظن أنه حامل على كتمان البيان ، وهو خوف لحقوق الضرر من
الناس ، وقد كان ذلك بحمد الله فإنه بين عباد الله ما أنزل إليهم على وجه التمام ،
وقتل صناديد الشرك وفرق جموعهم وبدد شملهم ، وكانت كلمة الله هي العليا » . <٤>

١ - صحيح البخارى بشرح فتح البارى : ٨ / ٢٧٥ / كتاب التفسير / باب (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك
من ربك) .

٢ - تفسير الطبرى : ١٠ / ٤٦٧ .

٣ - المستدرك على الصحيحين : ٢ / ٢١٢ / كتاب التفسير / وقال الحاكم صحيح الاستناد ولم يخرجاه ووفقاً
لذهبى .

٤ - فتح القدير : ٢ / ٦٠ مختصرًا .

وأمر الله رسوله صلي الله عليه وسلم أن يبلغهم ما أنزل عليه فيهم من معايبهم وقصصهم ، والتهجين لهم ، وما أمرهم به ، ونهاهم عنه ، ولا يشعر في نفسه حذراً منهم أن يصيبوه في نفسه بمكروه ، مما قام فيهم بأمر الله تعالى ، ولا جزعاً من كثرة عددهم وقلة عدد من معه ، وأن لا يتقوى أحداً في ذات الله ، فإن الله تعالى كافية كل أحد من خلقه ، ودافع عنه مكرورة كل من يبغى إلحاق ضرر به .

واعلمه تعالى أنه إن قصر عن إبلاغ شيء مما أنزل إليه فهو في تركه تبليغ ذلك وإن قل ما لم يبلغ منه ، فهو في عظيم ما ارتكب بذلك من الذنب بمنزلة من لم يبلغ من تنزيله شيئاً .

وأن نبينا صلى الله عليه وسلم قد أمتثل لأمر ربه جل جلاله وقام به على أكمل الوجوه وأتم القيام ، ولم يجعل الله لهم عليه سبيلاً إلى الضرر به والنيل منه .^١

لقوله تعالى :

وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غَلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلَعْنُوا
إِيمَانَهُمْ أَقْرَبَ لِلْأَوْلَى بِأَنَّهُمْ مُبْسُطُو طَهَانٍ يُنْفَقُ كَيْفَ يَسْأَلُونَ وَلَيْزِدُكَ كَثِيرًا
مِنْهُمْ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رِبَّكَ طَغَيْتُمْ وَكُفَّرُوا وَالْقِتَنَا بِنَاهُمُ الْعَدُوُّ
وَالْبَعْضُمُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ كُلُّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ
وَسَعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادُوا وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ۲۲

في هذه الآية يخبر الله تعالى عن جرأة اليهود على ربهم ووصفهم له سبحانه وتعالى بما ليس من صفاتـهـ .ـ تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً .

وفيها توبیخ من الله تعالى لهم بذلك ، وتعريف لنبیه محمد صلی الله علیہ وسلم عن جهلهم واغترارهم ، وانکارهم جمیع ایادیه ونعمه ، وکثرة صفحه عنهم وغفوه عن

^١- جامع البيان : ١٠ / ٤٦٧ «الحق» باختصار وتصرف .

٦٤ - سورة المائدۃ :

عظم إجرامهم ، واحتاجاً لنبيه صلى الله عليه وسلم بأنه النبي المبعوث والرسول المرسل ، وكانت هذه الانباء التي أنبأهم بها كانت من خفي علومهم ولا يعلمها إلا أحبارهم وعلمائهم دون غيرهم من اليهود ، فاطلع الله تعالىنبيه صلى الله عليه وسلم ليقرر عندهم صدقه ، ويقطع بذلك حجتهم . ^{<١>}

فكانوا كلما عقدوا أسباباً ليكيدوا بها النبي صلى الله عليه وسلم أبطلها الله تعالى ، وكلما أبرموا أموراً يحاربون بها رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمين أطفئها الله ، ورد كيدهم في نحورهم ، وحاق بها مكرهم السيء لأنهم كانوا دائماً يسعون بالفساد في الأرض والله ينهى عن الفساد ولا يحب المفسدين ^{<٢>}.

ونزلت الآية في فنحاص اليهودى ، قال ابن عباس رضى الله عنهما : « إن الله بسط على اليهود حتى كانوا أكثر الناس أموالاً وأخصبهم ناحية فلما عصوا الله ومحمدًا صلى الله عليه وسلم وكذبوا كف عنهم ما بسط عليهم من السعة ، فعند ذلك قال فنحاص : (يد الله مغلولة) يعني محبوبة مقبوسة عن الرزق والبذل والعطاء ، فنسبوا الله تعالى إلى « البخل والقبض - تعالى الله - عن قوله علوأ كبيراً .

ولما قال هذه المقالة الخبيثة فنحاص ولم ينبه بقية اليهود ورضوا بقوله لاجرم أن الله أشركهم معه في هذه المقالة . ^{<٣>}

الله تعالى رد عليهم بقوله : (بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء)
أى بالبذل والإعطاء والرزاق لعباده .

١- جامع البيان : ٤٠ / ١٠ . باختصار .

٢- انظر : ابن كثير ٢ / ٧٦ ، بتصرف .

٣- الخازن وبهامش البغوى : ٢ / ٥٨ .

وقوله (وليزيدن كثيراً منهم) أى علماءهم واحبارهم والمقيمين على الكفر منهم قوله : (ما انزل إليك من ربك طفياناً وكفراً) .

أى كلما نزلت عليك يا محمد أية من القرآن كفروا بها ، وازادوا واسدة في كفرهم ، وغلوا في إنكارهم ومما قد عرفوا وعلموا من صحة نبوتك . ^{<١>}

ثم قال : (وألقينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيمة كلما أودعوا ناراً للحرب أطفأها الله ويسعون في الأرض فساداً والله لا يحب المفسدين) .

أى أنه لا تجتمع قلوبهم على المحبة والإخلاص بل على العداوة والخصومة بين فرقهم ، ولا يجتمعون على حق بل على ضلال وهم يخالفونك ويذمرونك ، ويعقدون فيما بينهم أسباباً ليكيدوك ولكن الله تعالى يبطلها ويرد كيدهم عليهم ويحقق مكرهم السوء بهم .

ومن سجيتهم أنهم دائماً يسعون بالإفساد في الأرض بمعصية الله تعالى والكفر بآياته ، والتکذيب برسله ، ومخالفة أمره وارتكاب نهيه والله لا يحب المفسدين في أرضه . ^{<٢>}

ومن عداوتهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم حاولوا أن يقتلوه ، وذلك حينما خرج عليه الصلاة والسلام إلى بنى النضير يستعينهم في دية العامريين الذين قتلهم عمرو بن أمية الضمرى للجوار الذى كان رسول صلى الله عليه وسلم عقده لهما ، وكان بين بنى النضير وبين بنى عامر عقد وحلف ، وقالوا : يا أبا القاسم نُعينك على ما أحببتي واستعنت بنا عليه .

١- جامع البيان : ٤٥٦ / ١٠ ، ٤٥٧ ، باختصار ، والخازن وبهامشه البغوى : ٢ / ٥٩ باختصار .

٢- انظر : ابن كثير ٢ / ١٠٦ ، بتصرف .

ثم خلا بعضهم إلى بعض فقالوا : لن تجدوا محمداً أقرب منه الآن ، فَمِنْ رَجُلٍ يَظْهِرُ عَلَى هَذَا الْبَيْتِ فَيُطْرَحُ عَلَيْهِ صَخْرَةً فَيُرِيكُنَا مِنْهُ ؟ فَقَالَ : عُمَرُ بْنُ جَحَشَ بْنُ كَعْبٍ : أَنَا ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْخَبَرَ مِنَ السَّمَاءِ ، فَانْصَرَفَ عَنْهُمْ ^١ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِمْ قَوْلَهُ تَعَالَى :

يَسْأَلُهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَذْكُرُوا نَعْمَتَ
اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ أَنْ يَسْطُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيهِمْ
فَكَفَ أَيْدِيهِمْ عَنْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلَى اللَّهِ فَيَسْتَوْكُلُ
<٢>
الْمُؤْمِنُونَ

وَمِنْ غَدَرِهِمْ أَنَّهُمْ قَدْ سَحَرُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَبَوَّبَ ذَلِكَ مَا أَخْرَجَهُ
الْبَخَارِيُّ بِسَنْدِهِ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ رَجُلٌ مِّنْ بَنْيِ زُبَيْرٍ ، يَقَالُ لَهُ : أَبِيدُ بْنُ الْأَعْصَمَ ، حَتَّىٰ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخَيِّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ كَانَ يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا فَعَلَهُ ^٢ حَتَّىٰ إِذَا كَانَ ذَاتُ يَوْمٍ
- أَوْ لَيْلَةً - وَهُوَ عِنْدِي ، لَكُنْهُ دَعَا وَدَعَا ثُمَّ قَالَ : يَا عَائِشَةَ ، أَشَعَّرْتِ أَنَّ اللَّهَ أَفْتَانَنِي فِيمَا

١- انظر : قصة قتل عُمر بن أمية الضمرى للعامريين فى / جامع البيان ١٠١ / ١٠١ ، وسيرة ابن هشام

٢- ١٩٢ / ٢ ، ٥٦٢ / ٢ ، وابن كثير ٢ / ٢١ .

٢- سورة المائدة : ١١ .

٣- المراد بالتخيل المذكور أنه يظهر له من نشاطه ما ألهه من سابق عانته من الاقتدار على الوظيفة ، فإذا دنا
من المرأة فتر عن ذلك كما هو شأن المعقود ، وهذا ما نقله ابن حجر عن عياض (انظر : فتح البارى
١٠ / ٢٢٧) .

استفتيته فيه ؟ أتائى رجلان ^(١) ، فقعد أحدهما عند رأسي ، والأخر عند رجلي فقال أحدهما لصاحبه : ما وجع الرجل ؟ فقال : مطهوب ^(٢) . قال : من طبئه ؟ قال : لم يد بن الأعصم . قال : في أي شيء ؟ قال : في مشط ^(٣) ومشاطة ^(٤) ، وجف ^(٥) طلع نخلة ذكر . قال : وأين هو ؟ قال : في بئر زروان ^(٦) . فأتاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في ناس من أصحابه .

فجاء فقال : ياعائشة ، كأن ماعها نقاعة حناء ^(٧) ، وكأن رuous نخلها رuous الشياطين ^(٨) .

١ - أما قوله : (أتائى رجلان) ، قال ابن حجر : وقع في رواية عبد الله بن عبد الرحمن ، والطبرى . "أتائى ملكان" وسماهما ابن سعد في روايه منقطعة جبريل وميكائيل .

ثم قال ابن حجر : هذا احتمال . / فتح الباري ١٠ / ٢٢٨) .

٢ - قوله : (مطهوب) أي مسحور ، يقال : طب الرجل بالضم ، إذا سحر ، يقال : كانوا عن السحر بالطبع تقاؤاً ، كما قالوا للدينه : سليم (فتح الباري ١٠ / ١٢٨) .

٣ - قوله : (في مشط ومشاطة) أما المشط : بضم الميم ، ويوجز كسرها ، وبالسكون فيهما ، وقد يضم ثانية مع ضم أوله فقط ، وهو الآلة المعروفة التي يسرح بها شعر الرأس واللحية .
وهذا هو المشهور (فتح الباري ١٠ / ١٢٩) .

٤ - (المشاطة) ما يخرج من الشعر إذا مشط . قال ابن حجر : وهذا لا اختلاف فيه بين أهل اللغة (فتح الباري ١٠ / ٢٣١) .

٥ - قوله : (وجف طلع نخلة ذكر) هو الغشاء الذي يكون على الطلع ، ويطلق على الذكر والأشن .

٦ - قوله : (في بئر زروان) أي بئر في بني زريق ، قال ابن حجر : فعلى هذا قوله : (بئر زروان) من إضافة الشيء لنفسه . (انظر : فتح الباري ١٠ / ٢٣١) .

٧ - قوله : (كأن ماعها نقاعة حناء) أي البتر ، (نقاعة حناء) بضم النون وتحقيق الفاء .
والحناء معروف ، وهو بالمد أي أن لون ماء البتر لون الماء الذي ينفع فيه الحناء .
قال ابن التين : أحمر ، وقال الداودي : المراد الماء الذي يكون من غسلة الإناء الذي تعجن فيه الحناء .
(الفتح ١٠ / ٢٣٠) .

٨ - قوله : (وكأن نخلها رuous الشياطين) شبه طلعها في قبحه برعوس الشياطين لأنها موصفة بالقبح ، ويحمل أن يكون المراد بالشياطين الحيات ، والعرب تسمى بعض الحيات شيطاناً ، وهو ثعبان قبيح الوجه .
ويحمل أن يكون المراد نباتاً قبيحاً ، قيل : إنه يوجد باليمن (الفتح ١٠ / ٢٣١ ، ٢٣٠) .

قلت : يا رسول الله ، أفلأ استخرجته ^١ ؟ قال : قد عافاني ، فكرهت أن أثير على الناس ^٢ منه شرًا . فأمر ^٣ بها فدفنت ^٤ .

أما حادثة السُّم التي وقعت للنبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على يد اليهود فقد ذكرت في الصَّحِيفَيْنِ أَيْضًا مِنْ حَدِيثٍ : "أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : لَا فُتُحَتْ خَيْرٌ أَهْدَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَاةً فِيهَا سَمٌّ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اجْمِعُوهَا لِمَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنَ الْيَهُودِ ، فَجَمِعُوهَا لَهُ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنِّي سَأْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ ، فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقُونِي عَنْهُ ؟ فَقَالُوا : نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ : فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ أَبُوكُمْ ؟ قَالُوا : أَبُونَا فَلَانْ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَذَبْتُمْ بِأَبُوكُمْ فَلَانْ ، فَقَالُوا : صَدِقْتُمْ وَبَرَرْتُمْ ^٥ . فَقَالَ : هَلْ أَنْتُمْ صَادِقُونِي عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُكُمْ عَنْهُ ؟ فَقَالُوا : نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، وَإِنْ كَذَبْنَاكَ عَرَفْتَ كَذِبَنَا كَمَا عَرَفْتَهُ فِي أَبِينَا ، قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ أَهْلُ النَّارِ ؟ فَقَالُوا : نَكُونُ فِيهَا يَسِيرًا ، ثُمَّ تَخْلُقُونَا ^٦ فِيهَا . فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اخْسِنُو فِيهَا ^٧ ، وَاللَّهُ لَا نَخْلُقُكُمْ فِيهَا

١ - قوله : (أَفْلَأْ أَسْتَخْرِجُهُ) فِي رِوَايَةِ (فَقَالَ لَا) ، وَفِي رِوَايَةِ (أَنَّهُ أَسْتَخْرَجَهُ) (فَتْحُ الْبَارِي ٢٢١ / ١٠) .

٢ - قوله : (فَكَرِهْتَ أَنْ أَثِيرَ عَلَى النَّاسِ فِيهِ شَرًا) الْمَرَادُ بِالنَّاسِ التَّعْمِيمُ فِي الْمُوْجُودِينَ . قَالَ النَّوْوَى : خَشِنَ إِخْرَاجُهُ وَإِشَاعَتُهُ ضَرِرًا عَلَى الْمُسْلِمِينَ مِنْ تَنْكِرِ السُّحُورِ وَتَعْلِيمِهِ وَنَحْوَنَّا ، وَهُوَ مِنْ بَابِ تَرْكِ الْمُصْلَحةِ خَوفَ الْمُفْسَدَةِ / شَرْحُ النَّوْوَى ١٤ / ١٧٧ ، ١٧٨ .

٣ - قوله : (فَأَمَرْ بِهَا فَدَفَنَتْ) أَيْ الْبَرِّ .

٤ - صَحِيحُ الْبَخَارِيِّ بِشَرْحِ فَتْحِ الْبَارِيِّ ١٠ / ٢٢١ / كِتَابُ الْطَّبِّ / بَابُ السُّحُورِ / ١٩٢ / ١١ / كِتَابُ الدُّعَاءِ / بَابُ تَكْرِيرِ الدُّعَاءِ / صَحِيحُ مُسْلِمٍ بِشَرْحِ النَّوْوَى ١٤ / ١٧٤ - ١٧٨ / كِتَابُ السَّلَامِ / بَابُ السُّحُورِ .

٥ - قوله : (صَدِقْتُ وَبَرَرْتُ) بِكَسْرِ الرَّاءِ الْأَوَّلِ وَحَكِيَ بِقَتْحَمَهَا وَهُوَ مِنْ الْبَرِّ (فَتْحُ الْبَارِي ١٠ / ٢٤٦) .

٦ - قوله : (تَخْلُقُونَا فِيهَا) بِضمِّ الْلَّامِ مُخْفِفًا أَيْ تَخْلُسُونَ فَتَقْتِيمُونَ فِي الْمَكَانِ الَّذِي كَنَا فِيهِ (الفَتْحُ ٢٤٦ / ١) .

٧ - قوله : (اخْسِنُو) هُوَ زَجْرٌ لَهُمْ بِالْطَّرَدِ وَالْإِبْعَادِ ، أَوْ دَعَاءً عَلَيْهِمْ بِذَلِكِ (الفَتْحُ ٢٤٦ / ١٠) .

أبداً ^١ . ثم قال لهم : هل أنتم صادقونى عن شيء إن سألكم عنه ؟ قالوا : نعم فقال : هل جعلتم في هذه الشاة سماً ؟ فقالوا : نعم ، فقال : ما حملكم على ذلك ؟ فقالوا : أردنا إن كنت كاذباً نستريح منك ، وإن كنت نبياً لم يضرك ^٢ .

وأخرج البخاري ومسلم بسنديهما ، عن أنس بن مالك رضي الله عنه : " أن يهودية ^٣ أتت النبي صلى الله عليه وسلم بشاة مسمومة فأكل منها ، فقيل : ألا نقتلها ؟ قال : لا ، فما زلت أعرفها ^٤ في لهوات ^٥ رسول الله صلى الله عليه وسلم) ^٦ وزاد مسلم ^٧ بعد قوله : " فجيء بها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم : " فسائلها عن ذلك فقالت : أردت لاقتك . قال : ما كان الله ليسلطك على " ^٨ .

١ - قوله : (والله لا نخلفكم فيها أبداً) أي لا تخرجون منها ولا تقيم بعدهم فيها ، لأن من يدخل النار من عصاة المسلمين يخرج منها فلا يتصور أنه يخلف غيره أصلاً (الفتح ١٠ / ٢٤٦) .

٢ - قوله : (لم يضرك) أي من السم المذكور (الفتح ١٠ / ٢٤٦) .
صحيح البخاري بشرح فتح الباري ١٠ / ٢٤٤ / كتاب الطب / باب ما يذكر في سم النبي صلى الله عليه وسلم . وكتاب الجزية والمواعدة / باب غدر المشركين بال المسلمين هل يعفي عنهم ٦ / ٢٧٢ .

٣ - قوله : (أن يهودية) هي زينب بنت الحارث امرأة سالم بن مشكك (فتح الباري ٧ / ٤٩٧ / سيرة ابن هشام ٢ / ٢٣٧) .

٤ - قوله : (فما زلت أعرفها) أي العلامة كائنة بقى للسم علامه وأثر من سواد أو غيره (شرح النووي ١٤ / ١٧٩) .

٥ - قوله : (في لهوات رسول الله) بفتح اللام والهاء : جمع لهاته بفتح اللام وهي اللحمة الحمراء المعلقة في أصل الحنك ، قاله الأصمسي . وقيل : اللحمات اللواتي في سقف أقصى القم . (شرح النووي ١٤ / ١٧٩) .

٦ - صحيح البخاري بشرح فتح الباري ٥ / ٢٣١ / كتاب الهيئة / باب قبول الهيئة من المشركين ، وكتاب المغاني / باب الشاة التي سُمِّتَتْ لبني مسلم صلى الله عليه وسلم ٧ / ٤٩٧ .

٧ - صحيح مسلم ٤ / ١٧١٢ / كتاب السلام / باب السم .

٨ - قوله : (ما كان الله ليسلطك على) قال النووي : فيه بيان عصيته صلى الله عليه وسلم من الناس كلهم كما قال تعالى (والله يعصمك من الناس) . المائدة : ٦٧ .

وهي معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم في سلامته من السم الممك لغيره . (شرح النووي ١٤ / ١٧٩) .

ثم ذكر ابن إسحاق في أمر الشاة المسمومة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اطمأن أهدت له زينب بنت الحارث امرأة سلام بن مشكّم ، شاة مصلية - مشوية - وقد سالت أى عضو من الشاة أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقيل لها : الذراع ، فاكتثرت فيها السم ، ثم سمت الشاة ، و جاءت بها ، فلما وضعتها بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتناول الذراع ، فلما منها مَضْفَة فلم يُسْغِهَا ، ومعه بشر بن البراء بن معروف ، وقد أخذ منها كما أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فاما بشر فأساغها ، وأما رسول الله صلى الله عليه وسلم فلفظها ، ثم قال : إن هذا العظم ليخبرني أنه مسموم ، ثم دعا بها ، فاعترفت ، فقال : ما حملك على ذلك ؟ قالت : بلغت من قومي ما لم يخف عليك ، فقلت : إن كان ملِكًا استرحت منه ، وإن كاننبياً فسيُخْبِرُ ، قال : فتجاوز عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومات بشر من أكلته التي أكل . ^{<١>}

قال الزهرى : " فأسلمت فتركها " ^{<٢>} ، فكان عفوه صلى الله عليه وسلم عن زينب بن الحارث امرأة سلام بن مشكّم ، بالنسبة للنبي صلى الله عليه وسلم ، تنازلًا عن حقه في معاقبتها ، ولأنه عليه الصلة والسلام كان يقابل السيئة بالحسنة .

ثم لما مات بشر بن البراء من أثر الأكلة التي أكلها من الشاة المسمومة التي جاءت بها زينب بنت الحارث امرأة سلام بن مشكّم قتلتها به قصاصًا ، وذلك بأنه عليه الصلة والسلام دفعها إلى أولياء بشر بن البراء ، فقتلواها قصاصًا به ^{<٣>} .

١- سيرة ابن هشام ٢ / ٢٢٧، ٢٢٨ .

٢- فتح الباري شرح صحيح البخاري ٧ / ٤٩٧ / كتاب المغاني / باب معاملة النبي صلى الله عليه وسلم أهل خير . وقد جزم بذلك سليمان التميمي في مغازييه ولفظه بعد قولها : وإن كنت كاذبًا أرحت الناس منك وقد استبان لي الآن أنك صادق ، وأننا أشهدك ومن حضر أثني على بيتك وأن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله ، قال : فانصرف عنها حين أسلمت (فتح الباري ٧ / ٤٩٨) .

٣- انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري ٧ / ٤٩٧ ، وشرح النووي على صحيح مسلم ١٤ / ١٧٩ يتصرف .

ومثل ذلك قاله ابن القيم في زاد المعاد إلا أنه قال : " ربما كان قتلها من أجل غدرها ونقضها لعهد فتكون بذلك محاربة تستوجب القتل " ^(١) .

ووجه الجمع أنه لم يقتلها أولاً حين اطلع على سمعها ، وقيل له : اقتلها ، فقال : لا ، فلما مات بشر بن البراء من ذلك سلمها لأولئك قاتلواها قصاصاً ، فيصح قولهم : لم يقتلها ، أى في الحال ، ويصح قولهم : قاتلها ، أى بعد ذلك ^(٢) .

وهذه بعض صور غدر اليهود للنبي صلى الله عليه وسلم تكشف عن قناعهم الخبيث ، وأفعالهم الدينية ضد الإسلام والمسلمين ، وقد استعد النبي صلى الله عليه وسلم لحربهم ، وإجلائهم عن المدينة بعد أن صالحهم ووادعهم حينما قدم إلى المدينة على أن لا يحاربوا ، ولا يظهروا ولا يوالوا عليه عدوه ، وهم على دينهم آمنون على دمائهم وأموالهم ، وكتب بذلك كتاباً جاء فيه : " إنَّمَا تُبَغِّلُنَا مِنْ يَهُودَ فَإِنَّهُمْ لَا يَنْصُرُونَنَا وَالْأَسْوَةُ الْحَسَنَةُ ، غَيْرَ مَظْلُومِينَ وَلَا مُتَّاصِرِينَ عَلَيْهِمْ ، وَإِنَّمَا لَا يَجِيرُ مَشْرِكَ الْقَرْيَشِ وَلَا نَفْسًا ، وَلَا يَحْوِلُ دُونَهُ عَلَى الْمُؤْمِنِ ، وَإِنَّ يَهُودَ يَنْفَقُونَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ مَا دَامُوا مُحَارِّبِينَ ، وَإِنَّ لِيَهُودَ دِينَهُمْ ، وَلِلْمُسْلِمِينَ دِينُهُمْ وَمَوَالِيهِمْ وَأَنفُسُهُمْ إِلَّا مِنْ ظُلْمٍ وَأَثْمٍ ، وَإِنَّ بَيْنَهُمُ النَّصْرُ عَلَى مَنْ حَارَبَ أَهْلَ هَذِهِ الصَّحِيفَةَ ، وَإِنَّ بَيْنَهُمُ الْفَصْحُ وَالنَّصِيحَةُ ، وَالْبَرُّ دُونَ إِثْمٍ ، وَإِنَّ بَيْنَهُمُ النَّصْرُ عَلَى مَنْ دَهَمَ يَثْرَبَ " ^(٣) .

ولكن قبائل اليهود - بنو قينقاع ، وبنو النضير ، وبنو قريظة - قد نقضوا هذا العهد وتلك المواجهة ، وأظهروا الخيانة ، والغدر بالنبي صلى الله عليه وسلم ، وأثاروا الفتنة والقلق بين المسلمين ، ثم عاونوا أعداءهم ضدهم فكان لابد من تأديبهم والتخلص من شرورهم وفتتهم .

١- انظر : زاد المعاد في هدى خير العباد ٢ / ١٦١ .

٢- شرح النووي على صحيح مسلم ١٤ / ١٧٩ باختصار .

٣- انظر : سيرة ابن هشام ٢ / ٥٠٣ ، ٥٠٤ باختصار .

ولما كانت غزوة بدر الكبرى ، وانتصر المسلمون فيها انتصاراً عظيماً ، أظهر بنو قينقاع البغي والحسد على الإسلام والمسلمين ، ثم نبذوا العهد ، فكانوا أول من نقض العهد الذي كان بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فسار إليهم عليه الصلاة والسلام في السنة الثانية للهجرة بعد غزوة بدر ب أيام ، وجمعهم في سوقهم ثم قال : " يا معاشر يهود ، احذروا من الله مثل ما نزل بقريش من النعمة وأسلموا ، فإنكم قد عرفتم أنني نبئكم مُرسلاً تجدون ذلك في كتابكم وعهد الله إليكم ، قالوا : يا محمد ، إنك ترى أنا قومك ! لا يغرنك أنك لقيت قوماً لا علم لهم بالحرب ، فأصبت منهم فرصة ، إنما والله لئن حاربناك لتعلمنا أنا نحن الناس " ^(١) أما سبب الحرب بينهم وبين المسلمين : فإن امرأة من العرب قدمت بجلب لها ^(٢) فباعتته بسوقبني قينقاع ، وجلست إلى صائغ بها ، فجعلوا يُريدونها على كشف وجهها ، فأبَتْ فعمد الصائغ إلى طرف ثوبها فعقده إلى ظهرها ، فلما قامت انكشف سوتها ، فضحكوا بها ، فصاحت ، فوثب رجل من المسلمين على الصائغ فقتله ، وكان يهودياً ، وشدَّ اليهود على المسلم فقتلوه ، فاستصرخ أهل المسلم من المسلمين على اليهود ، فغضب المسلمين ، فوقع الشر بينهم وبينبني قينقاع ^(٣) .

فحاصرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم لمدة خمس عشرة ليلة حتى نزلوا على حكمه ، ولكن عبد الله بن أبي بن سلول كلم رسول الله فيهم و كانوا حلفاء له ، وألح عليه ، فوهبهم له ، وأمرهم أن يخرجوا من المدينة ، ولا يجاوروه فيها ، فخرجوا

١- السيرة النبوية / لابن هشام ٢/٤٧، ٥٥٢ .

٢- الجلب (بتحريك اللام) كل ما يجلب للأسواق ليجتمع فيها . (اللسان / جلب) ١/٢٦٨ - ٢٧٤ .

٣- السيرة النبوية / لابن هشام ٢/٤٨ .

إلى أذرعات من أرض الشام ^{<١>} ، وكانوا نحو سبعمائة مقاتل ^{<٢>} ، وقد كان لجلاء بنى قينقاع وقوع عظيم وأثر كبير في نفوس اليهود ، حيث امتنعوا بعد ذلك عن المجادلة الدينية ، وكفوا عن رمي المسلمين بجأر الكلم ، ثم دخلت هيبة المسلمين في قلوب القبائل التي لم تدخل في الإسلام ، واتسع المجال أمام رسول الله صلى الله عليه وسلم لنشر دعوة الإسلام .

وأما بنو النضير فهم قبيلة كبيرة من اليهود خرج إليهم النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من أصحابه رضوان الله عليهم ، يستعينهم في دية القتيلين من بنى عامر ، الذين قتل عمرو بن أمية الضميري ، للجوار الذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عقد لها ، وكان بين بنى النضير وبين بنى عامر عقد وحلف ، فقالوا : نفعل يا أبا القاسم ، إجلس هنا حتى نقضى حاجتك ، وخلا بعضهم ببعض ، وسُوّل لهم الشيطان ذلك ، فتأمروا على قتل النبي صلى الله عليه وسلم ، وقالوا : أيكم يأخذ هذه الصخرة ، ويصعد فيلقها عليه ؟ فقال عمرو بن جحاش : أنا ، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم الخبر من السماء بما أراد القوم ، فقام وخرج راجعاً إلى المدينة ، ولحقه أصحابه ، ثم أخبرهم بما همت به اليهود من الغدر به ، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتهيؤ لحربهم ، والسير إليهم .

فحاصرهم ست ليال ، فتحصنتوا منه في الحصون ، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقطع النخيل والتحرق فيها ، فنادوه : يا محمد ، قد كنت تنهى عن الفساد ، وتعييه على من يصنعه ، فما بال قطع النخل وحريقها . ^{<٣>}

١- أذرعات - بالفتح والسكن وكسر الراء وعين مهملة - بلد في أطراف الشام تجاور عمان [معجم البلدان - أذرعات] .

٢- السيرة النبوية ٤٩، ٤٨ / ٢ .

٣- انظر : السيرة النبوية ١٩٠، ١٩١ / ٣ .

وقد وقع في نفوس المسلمين من هذا الكلام شيء حتى أنزل الله تعالى :

مَاقَطَعْتُمْ مِنْ لِسَنَةِ أَوْرَكَتُهَا فَأَيْمَةً عَلَى أُصُولِهَا فَإِذْنَ اللَّهِ وَلِئِزْرِ الْفَاسِقِينَ <١>

ولكن عبد الله بن أبي بن سلول رأس المنافقين أرسل إليهم : أن اثبتوا وتمنعوا ، فإننا لن نسلمكم ، وإن قوتلتكم قاتلنا معكم ، وإن أخرجتم خرجنا معكم ، فتربيصوا ذلك من نصركم ، فلم يفعلوا ، وقدف الله في قلوبهم الرعب ، وسائلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يُجليهم ويكتف عن دمائهم ، على أن لهم ما حملت الإبل من أموالهم إلا السلاح ، ففعل ، فاحتملوا من أموالهم ما استقلت به الإبل ، فخرجوا إلى خيبر <٢> ومنهم من سار إلى الشام <٣> وبإجلاء بنى النضير عن ديارهم بالمدينة تخلص المسلمون من وكر من أوكار الخداع والمكيدة والمؤامرات ضد الإسلام والمسلمين ، ومن النفاق والغدر والخيانة والفساد والضلالة .

أما بنو قريظة فكانوا يسكنون في حي من أحياه المدينة ، وهم أشد عداوة للنبي صلى الله عليه وسلم والمسلمين ، وأغلظهم كفراً .

وكما جاء في الصحيح :

”لَا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْخَنْدَقِ وَوَرْضَعِ السَّلَاحِ وَاغْتَسَلَ، أَتَاهُ جَبَرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: قَدْ وَضَعْتَ السَّلَاحَ، وَاللَّهُ مَا وَضَعْنَاهُ فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ . قَالَ: فَإِلَى أَيْنَ؟ قَالَ: هَا هَنَا . وَأَشَارَ إِلَى قَرِيظَةَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ“ <٤> .

١- سورة الحشر : ٥ .

٢- خيبر : ناحية على ثمانية بُرُد من المدينة لن يريد الشام . ويطلق هذا الاسم على الولاية كلها ، وتشتمل على سبعة حصون ومزارع ونخل كثير . وقد فتحها النبي صلى الله عليه وسلم كلها في سنة سبع أو ثمان الهجرة [معجم البلدان - خيبر] .

٣- انظر : السيرة النبوية / لابن هشام ٢ / ١٩٠، ١٩١ .

٤- صحيح البخاري بشرح فتح الباري ٧ / ٤٠٧ / كتاب المغاني / باب مرجع النبي صلى الله عليه وسلم من الأحزاب ومخرجه إلى بنى قريظة ، ومحاصرته إياهم .

وحاصرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم خمساً وعشرين ليلة حتى جَهُدْهُم
الحصار ، وقدف الله في قلوبهم الرعب .

وكان حَبِيْبُ بْنُ أَخْطَبَ قد دَخَلَ مَعَ بَنِي قَرِيظَةَ فِي حَصْنِهِمْ ، حِينَ رَجَعَتْ عَنْهُمْ
قُرِيشٌ وَغَطْفَانٌ ، وَبَعْدَ أَنْ نَقْضُوا عَهْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَظْهَرُوا سَبَّهُ ،
فَلَمَّا أَصْبَحُوا نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَوَاثَبُتِ الْأُوسُ ،
فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ، إِنَّهُمْ مَوَالِيْنَا دُونَ الْخَزْرَاجِ ، وَقَدْ فَعَلْتَ فِي مَوَالِيْنَا إِخْرَاجَنَا بِالْأَمْسِ
مَا قَدْ عَلِمْتَ - وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ بَنِي قَرِيظَةَ قَدْ حَاسَرَ بَنِي
قَيْنَاقَ ، وَكَانُوا حَلْفَاءَ الْخَزْرَاجِ ، فَنَزَلُوا عَلَى حُكْمِهِ ، فَسَأَلَهُ إِيَّاهُمْ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِيِّ بْنِ
سَلَولَ ، فَوَهَبُوهُمْ لَهُ - فَلَمَّا كَلَمَهُ الْأُوسُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَلَا
تَرْضَوْنَ يَا مَعْشِرَ الْأُوسِ أَنْ يَحْكُمَ فِيهِمْ رَجُلٌ مِنْكُمْ ؟ قَالُوا : بَلِيْ ، قَالَ : رَسُولُ اللهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَذَلِكَ إِلَى سَعْدِ بْنِ مَعَاذَ <١> .

"فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى سَعْدٍ ، فَأَتَى عَلَى حَمَارٍ ، فَلَمَّا دَنَا مِنْ
الْمَسْجِدِ قَالَ لِلنَّاصِارِ : قَوْمُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ - أَوْ خَيْرِكُمْ - فَقَالُوا : هُؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَى
حُكْمِكُمْ ، فَقَالَ : تَقْتَلُ مَقَاتِلَهُمْ ، وَنَسْبِيْنَ ذَرَارِيْهِمْ . قَالَ : قَضَيْتَ بِحُكْمِ اللهِ . وَرِيمَا
قَالَ : بِحُكْمِ الْمَلِكِ " <٢> .

١- انظر : السيرة النبوية لأبي هشام ٢/٢٢٥ - ٢٤٠ / باختصار .

٢- صحيح البخاري بشرح فتح الباري ٧/٤١١ / كتاب المغازي / باب مرجع النبي صلى الله عليه وسلم من
الأحزاب ومخرجها إلى بنى قريظة ، ومحاصرته إياهم .

فَلَمَّا حُكِمَ فِيهِمْ سَعْدٌ بِذَلِكَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى سُوقِ الْمَدِينَةِ فَخَنَدَقَ بِهَا خَنَادِقٌ، ثُمَّ بَعَثَ إِلَيْهِمْ فَضَرَبَ أَعْنَاقَهُمْ فِي تِلْكَ الْخَنَادِقِ، وَكَانُوا مَا بَيْنَ السِّتِّمَائَةِ إِلَى السِّبْعِمَائَةِ . وَلَا جَيْءَ بُحَيَّيْ بْنَ أَخْطَبَ لِيُقْتَلَ، مَجْمُوعَةً يَدَاهُ إِلَى عَنْقِهِ، نَظَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ مَا لَمْتُ نَفْسِي فِي عَدَوْتِكَ، وَلَكُنْهُ مَنْ يَخْذِلُ اللَّهَ يُخْذَلُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالُوا: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ لَا بَأْسَ بِأَمْرِ اللَّهِ، كِتَابٌ قُدْرٌ، وَمَلَحَّمَةٌ كَتَبَهَا اللَّهُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، ثُمَّ جَلَسَ فَضَرَبَ عَنْقَهُ <١> .

وَبِذَلِكَ خَلَتِ الْمَدِينَةُ مِنْ جَمِيعِ أُوكَارِ الْيَهُودِ، وَأَمِنَّ الْمُسْلِمُونَ مِنَ الطَّعْنِ مِنْ خَلْفِهِ، وَمِنْ نَشْرِ الْفَوْضَى وَإِثْرَةِ الْفَتْنَ وَالْقَلَاقِلِ .

وإن كل ما ذكرت عن اليهود من الأفعال الشنيعة ، كنقض المواثيق ، وعدم الالتزام بالعهود ، وشدة عداوتهم للإسلام وال المسلمين ، وتحريفهم لكلام الله تعالى ، وغير ذلك من الموبقات ، قد فعل النصارى مثله .

وقد سجل عليهم القرآن كل ما سبق ، وأكده ، وكذلك وضحته السنة المطهرة .

ولست بمستطيعة أن أستقصي كل عقائدهم الزائفة ، وطبعائهم الدينية ، كما أني لم أفعل ذلك بالنسبة لليهود لأن مثل ذلك يحتاج إلى مجلدات عديدة .

ولهذا ساكتنى ، إن شاء الله تعالى ، بدراسة موضوعين من عقائد النصارى ، وهما في غاية الخطورة :

١) عقيدتهم في الله ووحدانيته .

٢) ادعائهم أنهم صلبوا المسيح عيسى بن مريم عليهما السلام .

أولاً : عقيدتهم في الله ووحدانيته :

لقد بعث الله سبحانه وتعالى الرسل عليهم الصلاة والسلام إلى بني إسرائيل ، فحرفوا رسالة الله التي انتسبوا إليها أفعظ تحريف ، وشوهوها أبغض تشويه ، حتى صار مفهوم الإله عندهم باطلًا ، فزعموا أن المسيح عيسى عليه السلام هو الله تعالى ، ومرة أخرى زعموا أن الله ثالث ثلاثة ، بل إن بعضهم أله مريم عليها السلام ، وهذا كله ضلال وكفر وافتراء ، تتنزه عنه الرسالة الإلهية .

وقد سجل القرآن عليهم هذه المزاعم الفاسدة ، والافتراءات الباطلة ، وردها عليهم بالبراهين الساطعة ، والحجج القاطعة ، والأدلة الدامغة .

فقد حكى عن ادعائهم أن المسيح عيسى عليه السلام هو الله ، تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً ، قوله تعالى :

لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ
أَبْنُ مَرِيمٍ قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِنَّ أَرَادَ
أَنْ يُهَلِّكَ الْمَسِيحَ أَبْنَ مَرِيمٍ وَأُمَّهُ وَمَنْ فِي
الْأَرْضِ جَمِيعًا <١>

وهذا ذم من الله تعالى لهؤلاء الجهلة من النصارى الذين ضلوا عن الطريق المستقيم بادعائهم أن المسيح هو الله ، فريضة وكذباً عليه .

فمن الذي يستطيع أن يدافع عن المسيح وأمهه أمر الله وقضاءه إذا أراد أن يهلك المسيح ابن مريم وأمهه ومن في الأرض جميعاً ؟ لا أحد يستطيع فعل ذلك لأنَّه سبحانه وتعالى هو الذي لا يُغلب ولا يُقهَر ، ولا يُرَدُّ له أمر ، بل هو الحَيُ الدائم القيوم الذي يحيى ويميت ، وهو حي لا يموت <٢> .

قال الفخر الرازى : فى الآية <٣> سؤال وهو أن أحداً من النصارى لا يقول : إن الله هو المسيح بن مريم ، فكيف حكى الله عنهم ذلك مع أنهم لا يقولون به ؟ وجوابه : أن كثيراً من الطولية يقولون : إن الله قد يحل في بدن

١ - سورة المائدة : ١٧ .

٢ - انظر : جامع البيان / للطبرى / ١٠ / ١٤٦ - ١٤٨ .

٣ - سورة المائدة : ١٧ .

إنسان معين ، أو في روحه ، وإذا كان كذلك فلا يبعد أن يقال : إن قوماً من النصارى ذهبوا إلى هذا القول ، بل هذا أقرب مما يذهب إليه النصارى ، وذلك لأنهم يقولون : إن أقنوم ^(١) الكلمة اتحد بيعيسى عليه السلام ، فاقنوم الكلمة إما أن يكون ذاتاً أو صفة ، فإن كان ذاتاً فذات الله تعالى قد حلّت في عيسى عليه السلام واتحدت بيعيسى ، فيكون عيسى هو الإله على هذا القول .

والأقنوم عبارة عن الصفة ، فانتقال الصفة من ذات إلى ذات أخرى غير معقول ، ثم بتقدير انتقال أقنوم العلم عن ذات الله تعالى إلى عيسى يلزم خلو ذات الله تعالى عن العلم ، ومن لم يكن عالماً لم يكن إليها ، فحينئذ يكون الإله هو عيسى عليه السلام على قولهم ، فثبت أن النصارى وإن كانوا لا يُصرّحون بهذا القول إلا أن حاصل مذهبهم ليس إلا ذلك ^(٢) .

ومن قال بالأقانيم الثلاثة الملاكانية ^(٣) واليعقوبية ^(٤) والنسطورية ^(٥) .

١ - الأقنوم : مفرد ، ويجمع على أقانيم ، والأقانيم الثلاثة عند النصارى هي : الآب ، والابن ، وروح القدس (المعجم الوسيط - قلم) .

٢ - الفخر الرازى / ١١ ، ١٩٠ / ١٩١ .

٣ - الملاكانية : هم أصحاب ملكاً الذي ظهر بأرض الروم ، واستولى عليها . ومعظم الروم ملاكانية . / الملل والنحل / الشهريستاني ١ / ٢٢٢ .

٤ - اليعقوبية : هم أتباع يعقوب البراندي ، ويعقوب وجد في القرن السادس الميلادي . وأطلق اسم اليعقوبية على أصحاب الرأى الذي يقول : "إن المسيح نو طبيعتين لا طبيعة واحدة" . وسبب ذلك انفصلت الكنيسة المصرية عن الكنيسة الرومانية .

وأطلق عليهم اسم اليعقوبية نسبة إلى يعقوب البراندي الذي أعاد هذه الشيوع ، ورتبها في القرن السادس للتاريخ المسيحي ، بعد أن كادت تتلاشى . (محاضرات في النصرانية / محمد أبو زهرة ١٥٩) .

٥ - النسطورية : هم أصحاب "نسطور" الحكيم الذي ظهر في زمان المؤمن ، وتصرف في الأنجليل بحكم رأيه ، وإضافته إليها إضافة المعتزلة إلى هذه الشريعة .

ومن النسطورية من ينقى التشبيه ، ويثبت القول بالقدر خيره وشره من العبد كما قال التقدير (الملل والنحل / الشهريستاني ١ / ٢٢٤) .

كلهم متفقون على أن معبودهم ثلاثة أقانيم ، وهذه الأقانيم الثلاثة هي واحد ، وهو جوهر قديم - ومعناه - أب وابن وروح القدس إله واحد - ثم قال رحمة الله الهندي : قالوا : الابن اتحد بـإنسان مخلوق فصار هو وما اتحد به مسيحاً واحداً ، والمسيح هو إله العباد وربهم . ^{<١>}

ومنهم من قال : ظهر اللاهوت بالناسوت ، فصار ناسوت المسيح مظاهر الجوهر ، لا على حلول جزء فيه ، ولا على سبيل اتحاد الكلمة التي هي في حكم الصفة ، بل صار : هو هو .

وهذا كما يقال : ظهر أللّٰكُ بـصورة إنسان ، أو ظهر الشيطان بصورة حيوان . ^{<٢>}

وكما أخبر التنزيل عن جبريل عليه السلام في قوله تعالى :

فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سِوِيًّا ^{<٣>}

وزعم أكثر اليعقوبيه أن المسيح جوهر واحد ، أقنوم واحد ، إلا أنه من جوهرين ، وربما قالوا : طبيعة واحدة من طبيعتين فجوهر الإله القديم ، وجوهر الإنسان المحدث تركيباً كاماً تركبت النفس والبدن ، فصارا جوهر واحداً ، أقنوماً واحداً ، وهو إنسان كله وإله كله .

١- انظر : إظهار الحق للشيخ رحمة الله خليل الرحمن الهندي ٣٩٤ .

٢- يفهم من كلام الشيخ رحمة الله الهندي : أن اللاهوت عندهم الروح ، والناسوت هو الجسد ، حيث يقول : وزعم قوم أن المسيح بعد الاتحاد جوهران : لا هوتي ، ناسوتى .

وأن القتل والصلب وعقابه من جهة ناسوت لا من جهة لاهوته ، وأن مريم حملت باليسوع ولدته من جهة ناسوتته . انظر : (إظهار الحق : ٣٩٤ ، ٣٩٥) ، والملاك والنحل / الشهريستاني ١ / ٢٢٥ ، ٢٢٦ .

٣- سورة مریم : ١٧ .

فيقال : الإنسان صار إليها ، ولا ينعكس فلا يقال : الإله صار إنسانا . كالفحمة تطرح في النار فيقال : صار الفحم نارا ، ولا يقال : صارت النار فحمة ، وهي في الحقيقة لا نار مطلقة ، لا فحمة مطلقة ، بل هي جمرة . وزعموا أن الكلمة اتحدت بالإنسان الجزئي لا الكلى . وديما عبروا عن الاتحاد بالامتزاج والادراع ، والطهول كطهول صورة الإنسان في المرأة .

وأجمع أصحاب التثليث كلهم على أن القديم لا يجوز أن يتحد بالحدث ، إلا أن الأقنوم الثاني الذي هو الكلمة اتحدت دون سائر الأقاليم . ثم أجمعوا على أن المسيح عليه السلام ولد من مريم عليها السلام وقتل وصلب . ^{<١>}

ونذكر الآلوسي : ما روى عن محمد بن كعب القرظى : " أنه لما رفع عيسى عليه السلام اجتماع طائفة من علماء بنى إسرائيل فقالوا : ما تقولون في عيسى عليه السلام ؟ فقال أحدهم : أو تعلمون أحداً يحيى الموتى إلا الله تعالى ؟ فقالوا : لا ، فقال : أو تعلمون أحداً يبرىء الأكمه والأبرص ^{<٢>} إلا الله تعالى ؟

قالوا : لا ، قالوا : فما الله تعالى إلا من هذا وصفه ، أى حقيقة الإلهية فيه " . ^{<٣>}

١- الملائكة والنحل ١ / ٢٢٦ .

٢- الأكمه : الذى تلده أمها أعمى [اللسان - كمه] ١٢ - ٥٣٦ .

والأبرص : المصاب بداء البرص ، وهو بياض يقع فى الجلد [اللسان - برص] .

٣- روح المعانى / للآلوي ٦ / ٩٩ .

وقال الطبرى رحمه الله :

هذا احتجاج على فساد قولهم ، وتقدير أن المسيح حادث بلا شبهة ، لأنه عليه السلام تولد من أم ، ولذا ذكرت الأم للتتبّع على هذا الفساد ، وأنه عليه السلام مقهور قابل للفناء كسائر المكنات . ومن كان كذلك كيف يكون إلهًا ^(١) ؟ قال تعالى :

لَقَدْ كَفَرَ الظَّاهِرُونَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ
الْمَسِيحُ ابْنُ مَرِيمٍ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَأْتِيَنِي إِنْ شَاءَ يَلْأَسْبُدُونَا
اللَّهُ رَبِّي وَرَبُّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ
الْجَنَّةَ وَمَا وَرَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ

^(٢)

شرع سبحانه وتعالى في تفصيل قبائح النصارى وإبطال مزاعمهم وأقوالهم الفاسدة ، حيث قالوا : إن مريم عليها السلام ولدت إلهًا . وهم الملكانية ، واليعقوبية ، وقيل لهم العقوبية خاصة .

ومعنى هذا القول : « أن الله تعالى حل في ذات عيسى عليه السلام واتحد بذاته ، تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً .

ومسيح ابن مريم عليهم السلام قال لهم : كما أخبرنا القرآن الكريم .

(وقال المسيح يا بنى إسرائيل اعبدوا الله ربى ربكم إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة وما ورها النار وما للظالمين من أنصار) .

وهذا مزيد تقبیح لحالهم وبيان تکذیبهم للمسيح ابن مريم عليهم السلام ، وقد قال المسيح مخاطباً لهم إني عبد مربوب مثلكم فاعبدوا خالقى وخالفكم ، وإن من يشرك بالله شيئاً في عبادته أو يخالفه فيما يختص به من صفاته وافعاله

١ - جامع البيان / الطبرى ١٤٦، ١٤٧ / ١٠ .

٢ - سورة المائدة : ٧٢ .

ويدعى أن لأحد من خلقه مثله ، فلن يدخل الجنة دار النعيم ، وأن النار موعدهم جمياً وليس لهم من ينصرهم وينقذهم من النار . ^{<١>}

فقد حكم الله سبحانه وتعالى بتكفير من يقول ويدعى من النصارى أن المسيح هو الله - تعالى الله عن قولهم وتنزه وتقديس ، علوأ كبيراً - مع أنه تقدم لهم أن عيسى عليه السلام عبد الله ورسوله .

وأن أول كلمة نطق بها ، وهو في المهد ، كما حكى لنا القرآن الكريم :

فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ قَالُوا كَيْفَ نُكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا
قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ أَتَسْأَلُنِي الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا ^{<٢>}

وقد قال عيسى عليه السلام للنصارى أمراً لهم بعبادة الله ربه وربهم لا شريك له ، كما أشار إليه قوله تعالى :

وَقَالَ الْمَسِيحُ يَبْنُِي إِسْرَائِيلَ اَعْبُدُهُ
الَّهُ رَبِّي وَرَبِّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشَرِّكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهَ عَلَيْهِ
الْجَنَّةَ وَمَا وَرَاهُ النَّاسُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ
<٣>

وقوله :

وَإِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبِّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ
<٤>

١ - انظر : تفسير ابن السعدي : ٢ / ٦٥ - ٦٦ ، ودروع المعانى : ٦ / ٢٠٧ .

٢ - سورة مریم : ٢٩ ، ٣٠ .

٣ - سورة المائدۃ : ٧٢ .

٤ - سورة مریم : ٣٦ .

وكذلك كفر من ادعى من النصارى أن الله ثالث ثلاثة كما يشير إليه قوله سبحانه وتعالى :

لَتَذَكَّرَ الَّذِينَ قَاتَلُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ
إِلَهٌ إِلَّا إِلَهٌ وَحْدَهُ وَإِنَّ لَهُمْ بِهَا عَمَّا يَعْقُلُونَ لَيَسَّنَ
الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ^(١) أَفَلَا يَتَوَبُونَ
إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ ^(٢)
مَا أَمْسِيَحُ ابْنَ مَرِيمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَقَ مِنْ قَبْلِهِ
الرَّسُولُ وَأُمُّهُ وَصِدِيقَهُ كَانَا يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ
أَنْظُرْ كَيْفَ شَيْئُتْ لَهُمُ الْأَيْكَتْ ثُمَّ أَنْظُرْ أَنْ
يُؤْفَكُونَ

<١>

فهنا أكد تعالى بالقسم على كفر قائلى هذا القول من النصارى إذ غلو في إطراء نبيهم المسيح بن مریم عليهما السلام ، غلو ضالوا به غلو اليهود في الكفر به ، وقولهم عليه وعلى أمه الصديقة بهتانًا عظيمًا ، ثم صار هو العقيدة الشائعة فيهم ، ومن عدل عنها إلى التوحيد يعد مارقاً من دينهم ، ذلك بأنهم يقولون : إن الإله مركب من ثلاثة أصول يسمونها " أقانيم " .

وهي الآب والابن وبوع القدس ، ويقولون : إن المسيح هو الابن ، والله هو الآب ، وإن كل واحد من الثلاثة عين الآخر ، فينتج عن ذلك أن الله هو المسيح ، وأن المسيح هو الله بزعمهم <٢> .

ويقول سبحانه وتعالى مكتبة لهم فيما قالوا :

وَمَا مِنْ إِلَهٌ إِلَّا إِلَهٌ وَحْدَهُ وَإِنَّ لَهُمْ بِهَا عَمَّا يَعْقُلُونَ
لَيَسَّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ^(٣)

<٣>

١- سورة المائدة : ٧٣ - ٧٥ .

٢- تفسير المغار ٦ / ٤٨٢ .

٣- سورة المائدة : ٧٣ .

وفي تفسيرها يقول الطبرى وحمة الله :

ما لكم معبد أية الناس ، إلا معبد واحد ، وهو الذى ليس بوالد لشئ ولا مولود ، بل هو خالق كل والد ومولود .

وإن لم ينته هؤلاء الإسرائيليون بما يقولون في أمر الله من عظيم القول ، ليَمْسِنَ الذين يقولون هذه المقالة عذاب أليم بکفرهم ^(١) وهناك رأى آخر يقول : إن المراد أنهم جعلوا المسيح وأمه إلهين مع الله - تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا ، فجعلوا الله ثالث ثلاثة بهذا الاعتبار كما أشار إليه قوله عز وجل :

وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ أَتَخْدُونِي
وَأَنْتَ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ
أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِنْ كُنْتَ قَلْتَهُ وَفَقْدَ عِلْمَتَهُ تَعْلَمُ مَا فِي
نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَمُ الْغَيْوَبِ ﴿١٩﴾ مَا
قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمْرَتَنِي بِهِ إِنْ أَعْبُدُو اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنْتُ
عَلَيْهِمْ شَهِيدًا إِمَامَدْمُتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَقَّتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبُ
عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿٢٠﴾ إِنْ تَعْذِيزَهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ
وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ

^(٢)

ففي هذه الآيات الكريمة يخاطب الله سبحانه وتعالى - عبده ورسوله عيسى عليه السلام قائلاً له يوم القيمة بحضوره من كان يتخدنه وأمه إلهين من دون الله :

(يَعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ أَتَخْدُونِي وَأَنْتَ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ)

١- انظر: جامع البيان / للطبرى . ٤٨٢، ٤٨٣ / ١٠ .

٢- سورة المائدة: ١١٦- ١١٨ .

وهذا تهديد ووعيد للنصارى ، وتبسيخ لهم على رuous الأشهاد فيرد عيسى عليه السلام : تنزيها لك يارب ، وتعظيمًا وتقديسًا ، أن أفعل ذلك ، أو أتكلم به :

(قَالَ سُبْحَنَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ)

أى تنزيها وإجلالاً لك ، فليس لي أن قول ذلك لأنى عبد مخلوق ، وأمى أمة لك ، فهل يكون للعبد ادعاء ربوبية لنفسه ؟

أو يكون لأمة ادعاء ربوبية لنفسها ؟

وإذا تكلمت به فقد علمته لأنك تعلم خبایا النقوص .

ثم قال :

(إِنْ كُنْتُ قُلْتَهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ، تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَمُ الْغَيْبِ)
أى فإنك لا يخفى عليك شيء ، وأنت عالم الغيب ، فلم أقل لهم ذلك ولم أمرهم به ، فلا يخفى عليك ، ما أضمره في نفسى وإن لم أنطق به ، ولم أظهره بجوارحى ، فكيف بما نطقت به ، وأظهرته بجوارحى ، ولا أعلم أنا ما أخفيته عنى ولم تطلعنى عليه ، لأنى إنما أعلم من الأشياء ما علمتني ، والعالم بخفايا الأمور أنت يا الله ، والتي لم يطلع عليها سواك ولا يعلمها غيرك .

مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمْرَتَنِي بِهِ إِنَّ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبِّكُمْ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا إِمَادُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبُ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ

أى ما قلت لهم إلا الذي أمرتني به أن أعبدوا الله ربى وربكم وكنت على ما يفعلونه ، وأنا بين أظهرهم ، شاهداً عليهم وعلى أفعالهم وأقول لهم ، فلما قبضتني إليك كنت الحفيظ عليهم دونى ، لأنى إنما شهدت من أعمالهم ما عملوه وأنا بين أظهرهم .

(إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ)

فإذا عذبتم على هذه المقالة الشنيعة فإنهم عبادك ، مستسلمون لك ، لا يمتنعون عما أردتهم به ، ولا يدفعون عن أنفسهم ضراً ولا أمراً تناولهم به ، وإن تغفر لهم بهدایتك إياهم إلى التوبة والإنابة إليك فتستر عليهم .

(فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ)

أى في انتقامك من أردت الانتقام منه ، فلا أحد يستطيع أن يدفعه عنه .

فأنت الحكيم في هداية من هديت من خلقك إلى التوبة والإنابة وفق سبيل النجاة من العقاب <١> .

وأشار الله سبحانه وتعالى إلى عقيدة التثليث التي اعتنقها النصارى فقال : عز وجل :

يَأَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوْا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا
عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مُرْسَلٍ رَسُولُ
اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ الْقَنَّاهَا إِلَى مُرْسَلٍ وَرُوحٌ مِنْهُ فَإِنَّمُوا بِاللَّهِ
وَرَسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ أَنَّهُمْ خَيْرٌ مِنْكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ
وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ وَأَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ هُوَ مَوْلَى السَّمَاوَاتِ
وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكَيْلًا

<٢>

١ - انظر : جامع البيان / ١١ / ٢٢٢ - ٢٤١ ، وابن كثير / ٢ / ١٢١ ، ١٢٠ .

٢ - سورة النساء : ١٧١ .

نهى سبحانه وتعالى النصارى عن الإفراط في شأن عيسى عليه السلام
وادعاء الوهبيته .

كما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن إطرائه كما كان النصارى
يطرون عيسى عليه السلام فقال : " لا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتُ النَّصَارَى ابْنَ مَرِيمَ ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ ، فَقُولُوا : عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ " ^(١) .

ولا تصفوه عليه السلام بما يستحيل اتصافه به من الطول والاتحاد ، بل
نزهوه عن جميع ذلك لأنه عبد الله ورسوله ، كما أشار إليه قوله :

إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرِيمٍ رَسُولُ اللَّهِ
وَكَلِمَتُهُ الْقُلُوبُ إِذَا مَرِيمٌ وَرُوحٌ مِّنْهُ
(٢)

أى إنما هو عبد من عباد الله ، وخلق من خلقه ، مقصور على الرسالة
لا يخطاها ، وهو مكون بكلمته وأمره الذي يشير إليه قوله تعالى :

إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ^(٣)

من غير واسطة أب ولا نطفة ، وإنما كلمته التي ألقاها إلى مريم أى خلقه
بالكلمة التي أرسل بها جبريل عليه السلام إلى مريم فنفح فيها من روحه بإذن
الله عز وجل ، وكانت تلك النفحة التي نفخها في جيب درعها فنزلت حتى

١ - صحيح البخاري بشرح فتح الباري ٦ / ٤٧٨ / كتاب أحاديث الانبياء / باب قول الله (وانكر في الكتاب
مريم إذا انتبذت من أهلها) .

قوله : (لا تطروني) بضم أوله ، وإلأطراء : المدح بالباطل ، نقول: أطربت فلاناً: مدحته فأقررت مدحه .
وقوله: (كما أطربت النصارى ابن مريم) أى في دعواهم فيه الإلهية وغير ذلك . (فتح الباري ٦ / ٤٩٠) .

٢ - سورة النساء : ١٧١ .

٣ - سورة يس : ٨٢ .

وأجل فرجها بمنزلة لقاح الأب والأم ، والجميع مخلوق لله عز وجل ، ولهذا
قيل : ليس إلا أنه كلمة الله وروح منه وأضافه الله إلى نفسه على سبيل
التشريف والتكريم .

وأيضاً : الروح هو جبريل عليه السلام ، نفع فيجيب درعها ، فحملت
يأذن الله .

وإنما أضافه إلى نفسه لأنه وجد بأمر الله تعالى وإذنه ويدرره .

قال صلى الله عليه وسلم : " من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن
محمدًا عبده ورسوله ، وأن عيسى عبد الله ورسوله وكلمة ألقاها إلى مريم ،
وروح منه ، والجنة حق والنار حق أدخله الله الجنة على ما كان من
العمل " ^(١) .

ثم قال في نهاية الآية :

أَنْتُمْ أَخْيَرُ الْكُفَّارِ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَحْدَهُ سُبْحَانَهُ وَأَنْ يَكُونَ
لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَسِكِيلًا ^(٢)

١ - صحيح البخاري بشرح فتح الباري ٦ / ٤٧٤ / كتاب أحاديث الأنبياء / باب قوله : (يا أهل الكتاب لا تنفروا
في دينكم ولا تقولوا على الله إلا الحق إنما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله) الآية - النساء ١٧١ .
وقوله : (على ما كان عليه من العمل) أي من صلاح أو فساد ، لكن أهل التوحيد لا بد لهم من دخول الجنة ،
ويحتمل أن يكون معنى قوله : (على ما كان من العمل) أي يدخل أهل الجنة على حسب أعمال كل
منهم في الدرجات . (فتح الباري ٦ / ٤٧٤) .

٢ - سورة النساء : ١٧١ .

أمرهم سبحانه وتعالى بالانتهاء عن هذه العقيدة الباطلة الزائفة الفاسدة ، لأن الجميع تحت ملكه ، وأنهم عباده خاضعون لتدبيره وتصريفه ، وهو الوكيل على كل شيء ، فكيف يكون له منهم صاحبة ولادة ؟ تعالى الله عما يقولون علوأً كبيراً ^(١) وقد دحض القرآن هذا الادعاء الباطل ، وأبطل هذه الفريدة

الاثمة في عدة آيات من كتابه فقال : **وَجَعَلُوا اللَّهَ شَرِكَاءَ لِمَا لَمْ يَعْلَمُوهُمْ**

وَخَرَقُوا لِلَّهِ بَنِينَ وَبَنَتِينَ بِغَيْرِ عِلْمٍ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا

يَصِفُونَ ^(١) يَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنَّ يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ

وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صَاحِبَةٌ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ^(٢)

وقال عز وجل :

وَقَالُوا أَنْخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا ^(٣) لَقَدْ

جِئْتُمْ شَيْئًا إِذَا ^(٤) تَكَادُ السَّمَاوَاتُ يَنْفَطَرُنَ مِنْهُ

وَتَنْشَقُ الْأَرْضُ وَتَخْرُجُ الْجِبَالُ هَذَا ^(٥) أَنْ دَعَوْلَلَرَحْمَنَ وَلَدًا

(٦) وَمَا يَنْبَغِي لِرَحْمَنِ أَنْ يَسْخَذَ وَلَدًا ^(٧) إِنْ كُلُّ مَنْ فِي

السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا أَنَّ الرَّحْمَنَ عَبَدَ ^(٨) لَقَدْ أَحْصَاهُمْ

وَعَدَهُمْ عَدَّا ^(٩) وَكُلُّهُمْ أَتَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرَدًا

<٣>

١- انظر : ابن كثير ١ / ٥٩٠ ، ٥٨٩ .

٢- سورة الانعام : ١٠١ - ١٠٠ .

قوله : (لقد جئتم شيئاً إِذَا) أى أمراً منكراً عظيماً . (انظر : تفسير غريب القرآن : لابن قتيبة / ٢٧٦) .

٣- سورة مریم : ٨٨ - ٩٥ .

والآيات الكريمة تدل على أن اليهود كانوا يزعمون أن عزيزا ابن الله ، والنصارى كانوا يدعون أن المسيح ابن مريم ابن الله ، والشركين من العرب كانوا يزعمون أن الملائكة بنات الله ، وهذا كله كفر ليس بعده كفر تعالى الله .
ـ عما يقولون علوا كبيرا .

فقال عز وجل :

وَقَالَتِ الْيَهُودُ عَزِيزُ بْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى
الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ
يُضَّلُّهُمْ وَرَبُّ الظَّيْنَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلِ قَتْلَهُمْ
اللَّهُ أَنَّ يُؤْفَكُونَ
<١>

وفي الآية الكريمة تكذيب ودحض للحجج الباطلة التي لا سند لها ولا دليل فيها فيما ادعى اليهود والنصارى من الافتداء والاختلاق فشابهت أقوال المشركين من الأمم السابقة ، قد ضلوا لضلالهم ، ولعنهم الله بكفرهم ، وأبعدهم عن رحمته ، إذ كيف يضللون عن الحق وهو ظاهر واضح لهم فيعدلون إلى الباطل والضلال <٢> .

ولا كفر أكبر من أن يُدعى أن الله تعالى ولداً أو صاحبة ، فهو ينافي مقام الألوهية ، ولا يحق في عظمة الخالق العظيم ، الواحد الذي :

لَمْ يَكُلْدَ وَلَمْ يُولَدْ ﴿٢﴾ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ <٣>

١- سورة التوبة : ٢٠ .

٢- انظر : ابن كثير ٢ / ٤٤٨ .

٣- سورة الإخلاص : ٤ ، ٢ .

وقد ذكر ابن كثير رحمة الله تعالى : عن كفر النصارى وع قائدهم الزائفة الفاسدة ، أن جهلهم ليس له ضابط ، ولا لکفرهم حد ، بل ضلالهم منتشر ، فمنهم من يعتقد المسيح عيسى ابن مريم إليها ، ومنهم من يعتقد شريكاً ومنهم من يعتقد ولدا ، وهم طوائف كثيرة لهم آراء مختلفة وأقوال غير مؤتلفة ^١ .

ثانياً : اعتقادهم أنهم صلبو المسبح عيسى ابن مريم عليه السلام : وقد رد الله سبحانه وتعالى عليهم بقوله :

وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَاتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مُرْيَمَ
رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَاتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شَيْءٌ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ
أَخْتَلُفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا هُمْ بِهِ مُعْلِمُونَ
وَمَا قَاتَلُوهُ يَقِيْنًا ^٢ بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا

<٢>

قال سيد قطب : " إن قضية قتل المسيح عيسى عليه السلام وصلبه ، قضية تخطيط فيها اليهود ، كما تخطيط فيها النصارى بالغلون .

فاليهود يقولون : إنهم قتلوه ويسخرون من قوله : إنه رسول الله ، فيقررون له هذه الصفة على سبيل السخرية ! والنصارى يقولون : إنه صلب ودفن ، ولكنه قام بعد ثلاثة أيام .

١ - ابن كثير ١ / ٥٩١ .

٢ - سورة النساء : ١٥٧ ، ١٥٨ .

وال تاريخ يسكت عن مولد المسيح ونهايته ، وما من أحد من هؤلاء يقول ما يقول عن يقين .

ف لقد تتابعت الأحداث سراعاً ، وتضاربت الروايات و تداخلت في تلك الفترة ب حيث يصعب الاهتداء فيها إلى يقين ، إلا ما يقصه رب العالمين . ^(١)

وَقُولُّهُمْ إِنَّا قَاتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ
رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَاتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شَيْءَهُ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ
أَخْتَلُفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا أَثْيَاعُ الظَّنِّ
وَمَا قَاتَلُوهُ يَقِينًا ^(٢) بَلْ رَفْعَةُ اللَّهِ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَرَكِيْهَا
^(٣)

^(٤)

إذ يفاجئ القرآن بهذا الخبر القاطع والحكم اليقين وقد أزال هذا الشك والظنن
باليقين القاطع بقوله تعالى :

() وَمَا قَاتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شَيْءَهُ لَهُمْ

أى قد وقع في نفوس بعضهم أن الذي قتلوه وصلبوه ليس هو المسيح عيسى عليه السلام فاصبح الشك يقيناً بهذا الخبر .

بعد أن خذلهم وأنزلهم بما شرعوا في تنفيذه ، ولكن ليس في المسيح عيسى ابن مريم رسول الله ، ولكن في شخص آخر شبيه لهم أنه المسيح عيسى عليه السلام ، وزعموا أنهم قتلواه وصلبوه ^(٣) .

١- في ظلال القرآن ٢ / ٨٠١ ، ٨٠٢ .

٢- سورة النساء : ١٥٧ ، ١٥٨ .

٣- انظر : في ظلال القرآن ٢ / ٨٠٢ ، و تفسير المنار ٦ / ١٨ - ٢٠ .

وقال ابن عباس رضي الله عنه : " لما أراد الله أن يرفع عيسى إلى السماء خرج على أصحابه وفي البيت اثنا عشر رجلاً من الحواريين ، يعني فخرج عليهم من عين في البيت ورأسه يقطر ماء ، فقال : إن منكم من يكفر بي اثنى عشرة مرة بعد أن آمن بي قال : ثم قال : أياكم يلقى عليه شبيهه فيُقتل مكانى ويكون معى في درجتى ؟ فقام شاب من أحذثهم سنا فقال له : اجلس ، ثم أعاد عليهم فقام ذلك الشاب فقال : اجلس ، ثم أعاد عليهم فقام الشاب فقال : أنا ، فقال : هو أنت ذاك فالقى عليه شبيهه عيسى ، ورفع عيسى من روزنة ^(١) في البيت إلى السماء قال : وجاء الطلب من اليهود فأخذوا الشبه فقتلوه ثم صلبوه فكفر به بعضهم اثنى عشرة مرة بعد أن آمن به ، وافترقوا ثلاثة فرق فقللت فرقه : كان الله فينا ما شاء ثم صعد إلى السماء ، وهؤلاء اليعقوبيه ، وقالت فرقه : كان فينا ابن الله ما شاء ثم رفعه الله إليه ، وهؤلاء النسطوريه ، وقالت فرقه : كان فينا عبد الله ورسوله ما شاء الله ، ثم رفعه الله إليه ، وهؤلاء المسلمين .

فتظاهرت الكافرتان على المسلمة فقتلواها ، فلم يزل الإسلام طامساً حتى بعث الله محمداً صلى الله عليه وسلم .

قال ابن كثير : وهذا إسناد صحيح إلى ابن عباس . ^(٢)

١ - الروزنة : الخرق في أعلى السقف أو الكوة : [السان : (بنن)] ١٢ / ١٧٩ .

٢ - ابن كثير ١ / ٥٧٤ ، ٥٧٥ .

ورواه النسائي عن أبي كريب عن أبي معاوية بنحوه ، وكذا ذكره غير واحد من السلف أنه قال لهم : " أياكم يلقى عليه شبهى فيقتل مكانى وهو رفيقى في الجنة " ^(١) .

ويقول سيد قطب رحمة الله : " والأنجيل الأربعة التي تروى قصه القبض على المسيح وصلبه وموته ودفنه وقيامه ، كلها كتبت بعد فترة من عهد المسيح ، كانت كلها اضطهاداً لديانته ولتلاميذه ، ويتعذر معه تحقيق الأحداث ، وقد كتبت معها أناجيل كثيرة ، ولكن هذه الأنجليل الأربعة اختيرت قرب نهاية القرن الثاني للميلاد ، واعتبرت رسمية ، واعترف بها ، لأنسباب ليست كلها فوق مستوى الشبهات ! .

ومن بينها إنجيل برنيبا ^(٢) ، وهو يخالف الأنجليل الأربعة المعتمدة ، في قصة القتل والصلب ، فيقول :

" ولا دنت الجنود مع يهودا ^(٣) ، من محل الذي كان فيه يسوع ، سمع يسوع دنوجمَّ غفير ، فلذلك انسحب إلى البيت خائفاً . وكان الأحد عشر نياماً ، فلما رأى الله الخطر على عبده ، أمر جبريل وميخائيل ، ورفائيل ،

١ - قال في تحفة الأشراف : الحديث موقف / في سنن النسائي " الكبير " عن أبي كريب عن أبي معاوية ، عن الأعمش ، عنه به . / انظر : تحفة الأشراف بمعরفة الأطراف / للحافظ يوسف بن الزكي عبد الرحمن بن يوسف المزني المتوفى سنة ٧٤٢ هـ / ٤٥٢ .

٢ - جاء ذكر برنيبا في رسالة أعمال الرسل التي تتسب إلى لوقا وفيه أن يوسف الذي يدعى برنيبا . ومعناه ابن الوعظ وهو من قبرص ، وكانت ترسله الكنيسة للوعظ والهداية ، وكان رجلاً صالحًا مؤمناً ، ويزعمون أن روح القدس خاطبه حيث كان يتبعده وهو صائم . محاضرات في النصرانية ط الرئاسة العامة لادرارات البحث العلمية والإفتاء ، ط ٤ ، سنة ١٤٠٤ هـ ، ٦٩ ، ٧٠ .

٣ - يهودا أحد الحواريين المخلصين من أتباع المسيح عليه السلام ، وليهودا رسالة منسوبة إليه ، وقد قالوا : إنه مات شهيداً ببلاد العجم . محاضرات في النصرانية ، ص ٨٤ .

وأذيل ، سفراعه ، أن يأخذوا يسوع من العالم ، فجاء الملائكة الأطهار ، وأخذوا يسوع من النافذة المشرفة على الجنوب ، فحملوه ، ووضعوه في السماء الثالثة ، في صحبة الملائكة التي تسبح إلى الأبد .

ودخل يهودا بعنف إلى الغرفة التي أصعد منها يسوع . وكان التلاميذ كلهم نياً . فأتى الله العجيب بأمر عجيب فتغير يهودا في النطق ، وفي الوجه ، فصار شبيها بيسوع ، حتى إننا اعتقدنا أنه يسوع . أما هو فبعد أن أيقظنا أخذ يفتح لينظر أين كان المعلم . لذلك تعجبنا وأجبنا : أنت يا سيدى معلمنا .
أنسيتنا الأن ... ؟ الخ <١> .

وقال سيد قطب : وهكذا لا يستطيع الباحث أن يجد خبراً يقيناً عن تلك الواقعة التي حدثت ، ولا يجد فيها سندًا يرجع رواية على رواية <٢> .

قال تعالى : وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَاتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ
رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَاتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شَيْءَهُمْ وَلَوْلَئِنَّ الَّذِينَ
أَخْتَلُفُوا فِيهِ لَفِي شَيْءٍ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا أَيَّاعُ الظَّنِّ
وَمَا قَاتَلُوهُ يَقِينًا ﴿١٥٧﴾ بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا <٣>

أما القرآن فيقرر قراره الفصل بقوله تعالى :

وَمَا قَاتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شَيْءَهُمْ

ويقوله :

وَمَا قَاتَلُوهُ يَقِينًا ﴿١٥٧﴾ بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا

١ - انظر : محاضرات في النصرانية ، للشيخ : محمد أبو زهرة ، ص ٢٠ .

٢ - في ظلال القرآن ٢ / ٨٠٢ .

٣ - سورة النساء : ١٥٧ - ١٥٨ .

واختار ابن جرير الطبرى رحمة الله : أن شبهة عيسى عليه السلام ألقى على جميع أصحابه ^(١) وقال في ذلك : لقد مكر الله سبحانه وتعالى بالذين كفروا من بنى إسرائيل حينما ادعوا أنهم قتلوه وصلبوه ، بينما الله تعالى رفعه إليه كما تشير إليه الآية من قوله :

إِذْ قَالَ اللَّهُ يَعِيسَى إِنِّي مُتَوَقِّيَكَ وَرَأَفِعُكَ
إِلَيَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنْ الَّذِينَ كَفَرُوا وَجَاءُكَ الَّذِينَ أَبْعَدُوكَ
فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ
فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْلِفُونَ
<٢>

وفي معنى "الوفاة" اختلاف ، قال بعضهم : هي وفاة نوم ، أى إنى قابضك من الأرض حياً إلى جوارى ، وأخذك عنى بغير موت ^(٣) .

لقوله تعالى :

وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّكُمْ بِالنَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُمْ بِالنَّهَارِ
يَبْعَثُكُمْ فِيهِ لِيُقْضَى أَجَلُ مُسَمَّى ثُمَّ إِلَيَّهُ مَرْجِعُكُمْ
<٤> يُمْسِكُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ

١- جامع البيان / الطبرى ٦/٩.

٢- سورة آل عمران : ٥٥.

٣- انظر: جامع البيان / الطبرى ٦/٤٥٥، ٤٥٦، وابن كثير ١/٣٦٦.

٤- سورة الأنعام : ٦٠.

وقال آخرون : المراد " بالوفاة " وفاة موتٍ ، واختار الطبرى : القول الأول ، ثم قال : وأولى هذه الأقوال بالصحة قول من قال : معنى ذلك : " إنى قابضك من الأرض ورافعك إلى " لتواتر الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : ينزل عيسى ابن مريم ^(١)

ولقوله تعالى :

وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا كَيْمَنَ بِهِ، قَبْلَ مَوْقِدِهِ، وَيَوْمَ
الْقِيَمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ^(٢)

قال ابن كثير رحمة الله : ولا شك أن هذا الذي قاله ابن جرير الطبرى : هو الصحيح . لأن المقصود من سياق الآى في تقرير بطلان ما ادعوه اليهود من قتل عيسى ، وصلبه وتسلیم النصارى الجهلة لهم بذلك .

فأخبر الله تعالى أن الأمر ليس كذلك ، وإنما شُبّه لهم فقتلوا الشَّبَهَ ، وهم لا يتبيّنون ذلك ، ثم إنه رفع إليه ، وأنه باق حتى ، وأنه سينزل قبل يوم القيمة كما دلت عليه الأحاديث ^(٣) .

١ - جامع البيان ٦ / ٤٥٨ .

والآحاديث الصحيحة ستائى بعد قليل .

٢ - سورة النساء : ١٥٩ .

٣ - انظر : ابن كثير ١ / ٥٧٧ ، بتصرف يسir .

حيث قال صلى الله عليه وسلم : " والذى نفسي بيده ، لَيُوشِكُنْ ^۱ أَن ينزل
فيكم ^۲ ابن مريم حكماً ^۳ عدلاً ، فيكسر الصليب ، ويقتل الخنزير ^۴
ويضع الحرب ويفيض المال حتى لا يقبله أحد ^۵ ، حتى تكون السجدة
الواحدة خيراً من الدنيا وما فيها ، ثم يقول أبو هريرة : اقرعوا إن شئتم :

وَإِن مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ
^۶ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا

١ - قوله : (ليوشكن) يكسر المعجمة أى ليقررين أى لابد من ذلك سريعاً (فتح البارى ٦ / ٤٩١) .

٢ - قوله : (ينزل فيكم) أى فى هذه الأمة ، فإنه خطاب لبعض الأمة من لا يدرك تزوله .

٣ - قوله : (حكماً) أى حاكما ، والمعنى أنه ينزل حاكما بهذه الشريعة فإنها باقية لا تتفسخ ، بل يكون عيسى حاكماً من حكام هذه الأمة . (فتح البارى ٦ / ٤٩١) .

٤ - قوله : (فيكسر الصليب ويقتل الخنزير) أى يبطل بين النصرانية بأن بكسر الصليب حقيقة ويبطل ما تزعم النصارى من تعظيمه . (فتح البارى ٦ / ٤٩١) .

٥ - قوله : (ويضع الحرب) أى الجزية ، والمعنى : أن الدين يصير واحداً فلابيقى أحد من أهل الذمة يؤدى الجزية ، وقيل : معناه أن المال يكثر حتى لا ييقن من يمكن صرف مال الجزية له فترك الجزية استغاء عنها .

وقال : عياض : يحتمل أن يكون المراد بوضع الجزية تحريرها على الكفار من غير محاباة ، ويكون كثرة المال بسبب ذلك . (فتح البارى ٦ / ٤٩١) .

٦ - سورة النساء : ١٥٩ .

والحديث فى صحيح البخارى شرح فتح البارى كتاب أحاديث الأنبياء ، باب / نزول عيسى بن مريم عليهما السلام ، ٦ ، ٤٩١ ، ٤٩٠ .

وصحيح مسلم ١ / ١٢٥ / كتاب الإيمان / باب / نزول عيسى بن مريم حكماً بشرعية نبينا محمد صلى الله عليه وسلم .

قال النووي رحمه الله : معنى الآية الكريمة على هذا : ليس من أهل الكتاب أحد يحضره الموت إلا آمن عند المعاينة قبل خروج روحه بعيسي ، وأنه عبد الله وابن أمته ، ولكن لا ينفعه هذا الإيمان في تلك الحالة <١>

قال تعالى : **وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ**

يَعْمَلُونَ أَسْكِنَاتٍ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدُهُمُ الْمَوْتَ

قَالَ إِنِّي تَبَدَّلْتُ أَكْنَنَ وَلَا الَّذِينَ يَمْوِلُونَ وَهُمْ كَفَّارٌ

<٢>

أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا

وقال العلماء : الحكمة في نزول عيسى دون غيره من الأنبياء الرد على اليهود في زعمهم أنهم قتلوا ، فبين الله تعالى كذبهم وأنه هو الذي يقتلهم ، أو نزوله لدنو أجله ليدفن في الأرض ، إذ ليس مخلوق من تراب أن يموت في غيرها .

وقيل : إنه دعا الله لما رأى صفة محمد صلى الله عليه وسلم وأمته أن يجعله منهم ، فاستجاب الله دعاءه ، وأبقاءه حتى ينزل آخر الزمان مجددًا لأمر الإسلام ، فيوافق خروج الدجال ، فيقتله . قال ابن حجر : والأول أوجه <٣> . وأخرج البخاري بسنده عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أنا أولى الناس بعيسى بن مرريم في الدنيا والآخرة ، والأنبياء إخوة لعائلاً ، أمهاطهم شتى ، ودينهن واحد " <٤> .

١- شرح النووي على صحيح مسلم ٢ / ١٩١ .

٢- سورة النساء : ١٨ .

٣- فتح الباري شرح صحيح البخاري ٦ / ٤٩٢ / كتاب أحاديث الأنبياء / باب نزول عيسى بن مرريم عليهما السلام .

٤- صحيح البخاري ، بشرح فتح الباري ٦ / ٤٧٨ / كتاب أحاديث الأنبياء / قول الله : " وانكر في الكتاب مرريم إذ انتبذت من أهلها " (مرريم : ١٦) .

وقوله : " أنا أولى الناس بابن مرريم " أى أحسن الناس به ، وأقربهم إليه ، لأن بشير بأن الرسول صلى الله عليه وسلم يأتي من بعده .

وأخرج الإمام أحمد بسنده : عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " الأنبياء إخوة لعلات دينهم واحد وأمهاتهم شتى ، وأنا أولى الناس بعيسي ابن مريم لأنه لم يكن بيني وبينهنبي ، وأنه نازل ، فإذا رأيته فاعرفوه فإنه رجل مربوع ^(١) إلى الحمرة والبياض ، سبط ^(٢) ، كأن رأسه يقطر وإن لم يصبه بل ، بين ممصرين ^(٣) فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ، ويوضع الجزية ، ويعطل الملل حتى يهلك الله في زمانه الملل كلها غير الإسلام ، ويهلك الله في زمانه المسيح الدجال وتقع الأمانة على الأرض حتى ترتع الإبل مع الأسد جمِيعاً ، والنمر مع البقر ، والذئب مع الغنم ، ويلعب الصبيان والفلمان بالحيات ، لا يضر بعضهم بعضاً ، فيمكث ما شاء الله أن يمكث ، ثم يتوفى ويصلى عليه المسلمون ويدفونه ^(٤) .

وقوله : (الأنبياء إخوة لعلات ، أمهاتهم شتى ، دينهم واحد ، وهو التوحيد ، وإن اختلفت فروع الشرائع . وقيل : إن أزمنتهم مختلفة . والعلات - بفتح المهملة - الضراائر . وأصله أن من تزوج امرأة ، ثم تزوج أخرى كانت علّ منها ، والعلل : الشرب بعد الشرب [فتح الباري ٦ / ٤٨٩] .
والنهاية لأبن الأثير (عل) .

- ١ - مربوع : أى بين الطويل والقصير ، يقال : رجل مربوع وربعة [النهاية - ربيع] .
 - ٢ - سبط - بفتح فسكون - أى ممتد الأعضاء ، تم الخلق . وقلان سبط اليدين : سخر سمع الكفين .
[اللسان - سبط] ٢٠٨ - ٢١٢ .
 - ٣ - المصترة من الثياب : التي فيها صفرة خفيفة [النهاية - مصر] .
 - ٤ - مسند الإمام أحمد ٢ / ٤٢٧ .
- وانظر : المسند / للإمام أحمد بن حنبل ١٨ / ٤٧ ، ٤٨ / شرحه وصنع فهارسه أحمد محمد شاكر ، وأتمه وأكمله / الدكتور الحسيني عبد المجيد هاشم أستاذ الحديث بكلية أصول الدين جامعة الأزهر .
وقال " المحقق " : إسناده صحيح .
- وكذلك رواه الحكم في المستدرك مختصرًا ٢ / ٥٩٥ / وقال : حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقته الذهبى .

قال الطبرى رحمة الله : ومعلوم أنه لو كان الله عز وجل قد أمات عيسى عليه السلام لم يكن بالذى يحييه ميتة أخرى ، فيجمع عليه ميتين ، لأن الله عز وجل أخبر عباده أنه يخلقهم ثم يحييهم .

فقال تعالى :

اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ثُمَّ يُمْسِحُكُمْ ثُمَّ يُحِيِّكُمْ هَلْ مِنْ شَرِكَاتِكُمْ مَنْ يَفْعَلُ مِنْ ذَلِكُمْ مِنْ شَيْءٍ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشَرِّكُونَ
<١>

والآية من قوله :

إِذَا قَالَ اللَّهُ يَعِيسَى إِنِّي مُتَوَقِّيْكَ وَرَافِعُكَ
إِلَيَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَجَاعِلُ الَّذِينَ أَبْعَدُوكَ
فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ
<٢> فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْلِفُونَ

فإن تفسيرها أى ياعيسى ، إنى قابضك من الأرض ورافعك إلى ، ومطهرك من الذين كفروا ، الذين حدوا نبوتك <٣> .

١ - سورة الروم : ٤٠ .

٢ - سورة آل عمران : ٥٥ .

٣ - جامع البيان / للطبرى ٦ / ٤٦١ .

المجتمع الإسلامي كما يصوره الفصل الثالث

تبين مما سبق في هذا الفصل أن من أسباب استقرار المجتمع الإسلامي أن يحذر المسلمون من أهل الكتاب ، وألا يرکنوا إليهم في أمر من أمورهم ، وألا يوالوهم ، لأنهم يضمرون العداوة والبغضاء والحدق والحسد على المسلمين .

وتاريخهم حافل بالمنكرات والمعاصي ، والآثام ، فعقائدهم باطلة ، وأخلاقهم من أحط الأخلاق الإنسانية . وفي مقدمتها نقض المواثيق والعقود ، وقتل الأنبياء والعلماء ، والعداء لرسول الله صلى الله عليه وسلم وصحابته ، ونقض كل عهد كان بينهم وبين المسلمين .

وقد دأبوا على إيهاد الرسول صلى الله عليه وسلم بالفعل والقول وحاولوا قتله ، وسممه ، وسحره ، ولكن الله عز وجل عصمه من كل هذه المكائد ، ونجاه من أعمالهم الدنيئة ، هذا فضلاً عن أنهم أشعلوا نيران الفتنة بين قبيلتي الأوس والخزرج في المدينة ، فأطفأها الله تعالى .

ووصفهم بأنهم كانوا يأكلون السحت ، ويتعاملون بالربا ، وقد حرفوا التوراة حسب أهوائهم وشهواتهم ، حيث زعموا أنه لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى ، وأن النار لن تمسهم إلا أياماً معدودة . هذا عن اليهود .

وأما النصارى فلم يكونوا أقل من اليهود زيفاً في العقيدة ، وخبثاً ودناءة في الأخلاق .

وما قدمنا من أخلاق اليهود يمكن أن يقال عن النصارى من نقض المواثيق والكيد للإسلام والمسلمين .

فقد ادعوا زوراً وبهتاناً أن الله هو المسيح ابن مريم ، تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً .

وادعوا أن الله ثالث ثلاثة ، الآب ، والابن ، وروح القدس ، بل ألهوا المسيح وأمه عليهم السلام ، وحرفوا رسالة الله تعالى ، وشوهوها أبغض تشويه ، حتى صار

مفهوم الألوهية عندهم في غاية الزيغ والضلالة ، مع أن المسيح عليه السلام أمرهم بالتوحيد ، وعبادة الله وحده دون سواه .

وهل هناك كفر وضلالة أكبر من أن يُدعى أن الله تعالى ولدًا وصاحبة ؟ !
إن هذا ينافي مقام الألوهية ، ولا يحق في عظمة الخالق العظيم ، الواحد
الحادي الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد .

ومن أجل هذا حذّرنا الله تعالى من ولادتهم سواء في ذلك اليهود والنصارى ،
وكذلك حذّرنا رسولنا صلى الله عليه وسلم منهم ، وإن سورة المائدة حافلة بالتحذير
منهم ، ولا سيما اليهود ، ونأخذ من هذا التحذير أن هؤلاء كانوا ولم يزالوا خطراً
عظيماً على الإسلام والمسلمين في كل عصر ، بل في كل مكان ، وأن على المسلمين
أن يكونوا على يقظة دائمة من مكائدتهم ، وألا يرکنوا إليهم أو يسلّموهم ، لأن ما في
في نفوسهم من حقد وعداوة وبغضّاء للمسلمين لا يمكن أن يتغير ، لأنهم ألد أعداء
الإسلام والمسلمين ، ولو رکننا إليهم أو واليناهم عدمنا الاستقرار والأمن . واعترى هذه
المجتمعات الفساد والانحلال ، وكيف تستقر أمة أو مجتمع يعيش بينها أعداؤها ، بل
ألد أعدائها ؟ !

الباب الثالث

الحكم بما أنزل الله

وفيه : تمهيد ، وفصلان .

والتمهيد :

١ - مصادر التشريع الإسلامي .

٢ - الفرق بين الأحكام الشرعية والقوانين الوضعية .

والفصلان :

الفصل الأول : وجوب الحكم بما أنزل الله .

الفصل الثاني : الحكم بما أنزل الله مقرر في شريعته موسى ويسعى عليهما السلام .

التمهيد

- ١ - مصادر التشريع الإسلامي .**
- ٢ - الفرق بين الأحكام الشرعية والقوانين الوضعية .**

١ - مصادر التشريع الإسلامي

أصول التشريع الإسلامي ، التي تستمد منها الأحكام أربعة ، وهي :

١ - كتاب الله - القرآن الكريم - وهو الأصل الأول .

٢ - السنة المطهرة - سنة رسولنا صلى الله عليه وسلم - وهي الأصل الثاني .

٣ - الإجماع ، وهو في الدرجة الثالثة بعد كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم .

٤ - القياس ، وهو في الدرجة الرابعة بعد الإجماع .

أولاً : القرآن هو التنزيل العزيز ، ويسمى كلام الله تعالى الذي أنزله على نبيه صلى الله عليه وسلم كتاباً وقراناً وفرقاناً .

وسمى قراناً لأنّه يجمع الآيات في السور فيضمها ^١ .

والمعروف أن لفظ القرآن اسم لكتاب الكريم كاسم التوراة والإنجيل ، وبه جاء التنزيل ^٢ في قوله تعالى :

وَلَقَدْ أَيْنَتَكَ سَبَعَ آيَاتِ الْمُثَافِ وَالْقُرْءَانَ الْعَظِيمَ
^٣

والقرآن في الاصطلاح : "الكلام المعجز المنزّل على النبي محمد صلى الله عليه وسلم المكتوب في المصاحف المنقول بالتواتر المتبع بتلواته" ، وتلك هي الخصائص العظمى التي امتاز بها القرآن الكريم ^٤ .

وعلماء الإسلام يطلقون لفظ "القرآن" على كل جزء منه كما يطلقونه على مجموع ما بين دفتري المصحف .

١ - اللسان (قرآن) ١٢٨ - ١٣٣ .

٢ - انظر: الإتقان في علوم القرآن ١ / ٥٠، ٥١ .

٣ - سورة الحجر : ٨٧ .

٤ - مناهل العرفان / للزرقاوي ١ / ١٢ .

وعلماء الأصول ، بوجه خاص ، يبحثون فيه من حيث إنه دليل على الحكم ، وذلك لكل آية أية ، أو جزء من آية لا مجموع القرآن <١> .

وقد امتاز القرآن الكريم بالبيان والخصائص والمميزات التي ليست في غيره ، وفيه أصول الدين ، والكثير من فروعه ، وفيه من أوجه الإعجاز ، وأسرار البلاغة ، وروعة البيان ، ما يلفت الأنظار إلى ما في الكون من عجائب قدرة الخالق ، ومصداق ذلك قوله تعالى :

وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى
<٢> وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ

وقوله :

<٣> بِمَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ

فالقرآن العظيم كتاب شامل ، لما تضمن من أصول وقواعد ومبادئ ، تتسع للفروع ، واستنباط الأحكام ، فليس من أمر في الدين إلا وقد دل عليه القرآن الكريم ، إما دلالة مبينة مشرورة ، وإما مجملة يكون بيانها من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو من الإجماع ، أو من القياس <٤> .

وقوله :
<٥> وَأَنَزَلْنَا إِلَيْكَ
الذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلْنَا لَهُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَنْفَكِرُونَ

١ - المدخل لفقه الإسلامى / مذكر ٢٠٠ .

٢ - سورة النحل : ٨٩ .

٣ - سورة الأنعام : ٢٨ .

٤ - الجامع لأحكام القرآن / القرطبي ٦ / ٤٢٠ .

٥ - سورة النحل : ٤٤ .

وقوله :

وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمْ

الَّذِي أَخْلَقُوا فِيهِ وَهُدَى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ٦٤

قال القرطبي : " ثم جعل إلى الرسول صلى الله عليه وسلم بيان ما كان منه مجملًا ، وتفسیر ما كان منه مشكلاً ، وتحقيق ما كان منه محتملاً ، ليكون له مع تبليغ الرسالة ظهور الاختصاص به ، ومنزلة التفویض إليه " ٢ .

وقد جاء القرآن الكريم بأحكام متعددة يمكن إجمالها فيما يليه :

- ١ - أحكام اعتقادية ، تتعلق بما يجب على المكلف اعتقاده في الله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسله ، واليوم الآخر .
- ٢ - أحكام خلقية ، تتعلق بما يجب على المكلف أن يتخطى به من الفضائل ، وما يتخطى عنه من الرذائل .
- ٣ - أحكام عملية ، تتعلق بما يصدر عن المكلف من أقوال ، وأفعال ، وعقود ، وتصرفات .

والأحكام العملية في القرآن الكريم نوعان :

- أ - أحكام العبادات من صلاة ، وصوم ، وزكاة ، وحج ، ونذر ، ويدين ، ونحوها من العبادات التي يقصد بها حسن علاقة الإنسان بربه .
- ب - أحكام المعاملات ، من عقود وتصرفات وعقودات وجنيات وغيرها ، مما عدا العبادات ، وما يقصد بها تنظيم علاقة المكلفين بعضهم ببعض ، سواء كانوا أفراداً أو جماعات .

١ - سورة النحل : ٦٤ .

٢ - الجامع لأحكام القرآن ١ / ٢ .

والأحكام فيما عدا العبادات تسمى في الاصطلاح الشرعي "أحكام المعاملات" وأما في اصطلاح العصر الحديث، فقد تنوّعت أحكام المعاملات بحسب ما تتعلق به وما يقصد بها إلى الأنواع الآتية:

١ - أحكام الأحوال الشخصية: وهي التي تتعلق بالأسرة من بدء تكوينها، من حسن العلاقة بين الزوجين، وحسن العلاقة بين الأقارب، قال تعالى:

يَأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْضِ
رَبُّكُمْ أَنَّمَا مَالُكُمْ أَيْمَانُكُمْ
<١> إِنَّمَا مَالُكُمْ مَا تَرَكُوا
وَإِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ كَانَتْ عَلَيْكُمْ مَرْجَى
رَبُّكُمْ أَنَّمَا مَالُكُمْ أَيْمَانُكُمْ
رَبُّكُمْ أَنَّمَا مَالُكُمْ أَيْمَانُكُمْ
رَبُّكُمْ أَنَّمَا مَالُكُمْ أَيْمَانُكُمْ

وغير ذلك من الآيات في القرآن الكريم.

٢ - الأحكام المدنية: وهي التي تتعلق بمعاملات الأفراد ومبادلاتهم، من بيع وإجارة، ورهن، وكفالة، وشركة، ومدانية، ووفاء بالالتزام، ويقصد بها تنظيم علاقات الأفراد المالية، وحفظ حق كل ذي حق.

قال عز وجل:

يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا دَآيَنْتُمْ بِدَيْنِ إِنَّ أَجْرَكُمْ مُسْكُنٌ
فَأَكْتُبُوهُ وَلَا يَكُتبَ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ
كَاتِبٌ أَنْ يَكُتبَ كَمَا عَلِمَ اللَّهُ فَلَيَكُتبْ وَلَا يُمْلِلْ
الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلَا يَسْتَقِي اللَّهُ رَبُّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا
<٢>

١ - سورة النساء: ١.

٢ - سورة البقرة: ٢٨٢.

وغير ذلك من الآيات .

٣ - الأحكام الجنائية : وهى التى تتعلق بما يصدر عن المكلف من جرائم وما يستحق عليها من عقوبة ، ويقصد بها الحفاظ على حياة الناس وأموالهم وأعراضهم وحقوقهم .

ومن أمثلة ذلك إقامة الحدود فى الدنيا ، والعذاب فى الآخرة ، فالعقوبات الدنيوية مثل إقامة الحدود لمن يتجاوز حدود الله كحد القتل ، أو السرقة ، أو الزنا ، أو القذف وغيرها .

وأما العقاب الأخرى ففى يوم الجزاء والحساب يوم القيمة فى نار

جهنم ^١ .

كما قال تعالى :

يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُّ بَرٍ
عَلَيْكُمُ الْقِصاصُ فِي الْقَتْلِ إِنَّ رَبَّ الْحَرَثِ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى
يَا أُنْثَى فَمَنْ عَفَى لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَإِنَّمَا يُعَذَّبُ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَمَ
إِلَيْهِ يَا حَسَنِي ذَلِكَ تَحْفِيفٌ مِّنْ رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنْ أَعْتَدَى
بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ

^٢

ويؤيد العذاب الأليم فى الآخرة لمن قتل النفس المؤمنة بغير حق قوله

عزوجل : وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا

مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَلِيلًا فِيهَا وَعَصِيبٌ

الله عَلَيْهِ وَلَعْنَهُ وَأَعَدَ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ^٣

١ - انظر : التشريع الجنائى الإسلامى / عبد القادر عودة ١ / ١٦٧ - ١٦٩ .

٢ - سورة البقرة : ١٧٨ .

٣ - سورة النساء : ٩٣ .

فهنا يتوعد الله سبحانه وتعالى الذى يتعدى حدوده بأن يكون مخدلاً
فى النار ، كما قال فى آية أخرى :

وَمَنْ يَعْصِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخَلُهُ
نَارًا خَلِيلًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ ^(١)

وغير ذلك من الآيات .

٤ - أحكام المراقبات : وهى تتعلق بالقضاء ، والشهادة ، واليمين ، ويقصد
بها تنظيم الإجراءات لتحقيق العدل بين الناس ، وذلك على وفق ما
قضى الله به ورسوله امتثالاً لقوله عز وجل :

وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ
لَهُمُ الْخَيْرَ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا
^(٢) مُبِينًا

ومن أمثلة ذلك الوصية ، لما ذكره سبحانه وتعالى فى قوله :

يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَدُوا
بِئْتِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ حِينَ الْوَصِيَّةَ أَشْنَانَ ذَوَ
عَدْلٍ مِّنْكُمْ أَوْ أَخْرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنَّ أَنْتُمْ ضَرِيفُمْ فِي الْأَرْضِ
فَاصْبِرُوكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْسِسُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الْمَسْلَوَةِ
فِي قِسْمَانِ بِاللَّهِ إِنْ أَرْتُمُ لَا نَشَرِّي بِهِ ثَمَنًا وَلَوْكَانَ ذَاقَ
وَلَا نَكْنُ شَهَدَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذَا أَذَلَّ مِنَ الْأَثْمَانِ ^(٣) فَإِنْ عَرَفْتُمْ
أَنَّهُمَا أَسْتَحْقَقَا إِثْمَا فَأَخْرِنَ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ
أَسْتَحْقَقُ عَلَيْهِمُ الْأَوْلَيَنِ فِي قِسْمَانِ بِاللَّهِ لَشَهَدَنَا أَحَقُّ
مِنْ شَهَدَتِهِمَا وَمَا أَعْتَدْنَا إِنَّا إِذَا أَذَلَّ مِنَ الظَّالِمِينَ ^(٤) إِذَا ذَلَّ
أَدْنَى أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهَدَةِ عَلَى وَجْهِهَا أَوْ يَخَافُوا أَنْ تُرْدَأُهُنَّ بَعْدَ
أَيْمَنِهِمْ وَأَنْقُوا اللَّهَ وَأَسْمَعُوا اللَّهَ لَا يَهِيءُ الْقَوْمُ لِغَنِيَّةِ ^(٥)

١ - سورة النساء : ١٤ .

٢ - سورة الأحزاب : ٣٦ .

٣ - سورة المائدah : ١٠٦ - ١٠٨ .

وهذا النص الكريم يشتمل على شهادة غير المسلمين من اليهود والنصارى على الوصية في السفر للذى يموت وهو في سفره ولم يجد غيرهم .

وذهب إلى جوازها الإمام أحمد ، وقضى بها ابن مسعود وأبو موسى الأشعري رضى الله عنهم . ^{<١>}

ولأن الكاف والميم في قوله (منكم) ضمير للمسلمين ، أى من أهل دينكم .

وقوله (أو آخرين من غيركم) أى أو شهادة آخرين من غير أهل دينكم ، فعلى هذا شهادة غير المسلمين على المسلمين في السفر في الوصية جائزة بسياق الآية . ^{<٢>}

قال ابن كثير : « وهذا شرطان لجواز استشهاد الظميين عند فقد المؤمنين :

١ - أن يكون في السفر .

٢ - وأن يكون في الوصية . ^{<٣>}

وفي سبب نزول الآية جاء في الصحيح : عن ابن عباس رضى الله عنهم قال : « خرج رجل من بنى سهم مع تميم الدارى وعدى بن بداء فمات السهمي بأرض ليس بها مسلم ، فلما قدمًا بتركته فقد راجامًا من فضة مخصوصاً من ذهب ، فأحاطها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم وجد الجام بمكة ، فقالوا ابتغناه من تميم وعدى ، فقام رجلان من أولياء السهمي فحلفا الشهادتين أحق من شهادتهما ، وإن الجام لصاحبهم ، قال : ونزلت هذه الآية :

(يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَدَةُ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتُ . . .) ^{<٤>}

١ - المفتى لابن قدامة ٩/١٨٢ .

٢ - سورة المائدة : ١٠٦ ، وانظر الجامع لاحكام القرآن ٦/٢٤٩ - ٤٥١ .

٣ - ابن كثير ٢/٦٧١ .

٤ - صحيح البخارى بشرح فتح البارى : ٥ / ٤٠٩ - ٤١٠ / كتاب الوصايا / باب قول الله عزوجل (يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت) الآية ، المائدة ١٠٦ - ١٠٨ .

ولمزيد من الإيضاح انظر : ٦٩٦ - ٧٠٧ .

وهذا نص في حكم الشهادة على الموصى إذا حضره الموت أن تكون شهادة عدلين فإن كان في السفر ، ولم يكن معه أحد من المؤمنين ، فليشهد شاهدين من حضره من أهل الكتاب ، فإذا قدما وأدعا الشهادة على الوصية طفا بعد الصلاة أنها ما كذبا ولابد لا ، وأن ما شهدا به حق ، وحكم بشهادتها ، فإن عذر بعد ذلك أنها كذبا أو خانوا ونحو هذا مما هو إثم ، طف رجلان من أولياء الموصى في السفر ، وغنم الشاهدان ما ظهر عليهما . ^١

٥ - الأحكام الدستورية : وهي التي تتعلق بنظام الحكم وأصوله ، ويقصد بها تحديد علاقة الحاكم بالمحكوم ، وتقرير ما للأفراد والجماعات من حقوق ، وما عليهم من واجبات .

٦ - الأحكام الدولية : وهي التي تتعلق بمعاملة الدولة الإسلامية مع غيرها من الدول ، أو بمعاملة غير المسلمين في الدولة الإسلامية .

ويشمل ذلك علاقة الدولة الإسلامية بغيرهم من الدول في السلم وال الحرب ، وتحديد علاقتهم بغيرها في سائر الدول الإسلامية . ومن أمثله ذلك قوله تعالى :

لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقْتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَا يُخْرِجُوكُمْ مِّن دِيْرِكُمْ أَن تَبْرُوْهُمْ وَنَقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ
إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِّن دِيْرِكُمْ وَظَاهِرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوْلُوْهُمْ وَمَنْ يَتُوْلَهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ^٢

١ - انظر: جامع البيان: ١١ / ١٥٤ - ٢٠٩ ، الجامع لاحكام القرآن: ٦ / ٣٦٠ - ٣٤٩ ، واحكام القرآن: ٢ / ٧٢٤ - ٧٢٩ « يتصرف » .

٢ - سورة المحتننة: ٩، ٨ .

٧ - الأحكام المالية : وهى التى تتعلق بحق السائل والمحروم فى مال الغنى ، وتنظيم الموارد والمصارف ، ويقصد بها تنظيم العلاقات المالية بين الأغنياء والفقراة ، وبين الدولة والأفراد ^(١) وفي ذلك يقول

سبحانه وتعالى :

إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ
لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِيلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْلَفَةُ فِي لَوْبِهِمْ
وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَنِيرِينَ وَفِي سَيِّلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّيِّلِ
فَرِيضَةٌ مِّنْ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ

^(٢)

ويقول عز وجل :

وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ هُوَ السَّاَبِلُ وَالْمَحْرُومُ ^(٣)

وقد نص القرآن الكريم على كثير من الأحكام والتکاليف الشرعية ، ولا سيما في الأمور الاعتقادية ، والتشريعات العملية التي لا تختلف باختلاف الأزمان والعصور ، كتوحيد الله وصفاته ، والأخلاق والأداب التي لا تتغير بتغير الزمان ، كالامر بالعدل ، والصدق ، والنهي عن الظلم ، والكذب ، وأحكام بعض المعاملات ، وتحريم الخبائث ، كحل البيع وتحريم الربا ، وإباحة الرهن ، والدين ، والنكاح ، والطلاق ، وحرمة الخمر ، والميسر ، والسرقة ، والزنا ، وقطع الطريق ، والقذف ، وحرمة التعدي على الدماء كالقتل ، إلى غير ذلك من الأحكام التي نصّ عليها صراحة في القرآن ، أو جاءت غير مصريحاً بها ، إما مجئها ضمن غيرها ، أو لفهمها أو للإشارة إليها ^(٤) .

وهذه الأحكام سالفة الذكر مستمدّة من القرآن العظيم .

١ - التشريع الجنائي الإسلامي ١٦٧ / ١٦٩ .

٢ - سورة التوبة : ٦٠ .

٣ - سورة المارج : ٢٤ ، ٢٥ .

٤ - الحدود في الإسلام ومقارنتها بالقوانين الوضعية د . محمد بن محمد أبو شيبة .

وجميع نصوص القرآن قطعية الثبوت لأنها مبلغة عن أمين الوحي جبريل - عليه السلام - عن الله جل شأنه - إلى نبيه محمد صلى الله عليه وسلم ، كما قال تعالى :

وَإِنَّهُ لَنَزَّلَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٩﴾ نَزَّلَ بِهِ الرُّوحُ
الْأَمِينُ ﴿٢٠﴾ عَلَىٰ فَلِيْكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴿٢١﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيًّا

<١>

مُبِينٌ

وقد تكفل الله تعالى بتبنيته في قلب نبيه صلى الله عليه وسلم ، جمعاً وقراءة وبياناً ، قال عز وجل : لَا تُحِرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ ﴿٢٢﴾ إِنَّ عَلَيْنَا جَمَعَةُ
وَقَوْمٌ أَنَّهُ ﴿٢٣﴾ فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَانْجُقْ قَرْءَانَهُ ﴿٢٤﴾ إِنَّمَا أَنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ

<٢>

ثم بلغه نبينا محمد صلى الله عليه وسلم إلى الناس كما أنزله الله عليه من غير تحريف ، ولا تبديل ، ولا زيادة ، ولا نقصان ، كما أمره الله تعالى به فقال :

يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بِلَغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَرْتَ فَعَلَ فَإِنَّا بَلَغْنَا بِرِسَالَتِهِ ﴿٢٥﴾

وقد حفظه في حياة النبي صلى الله عليه وسلم جماعة من الصحابة - رضوان الله عليهم - وكل قطعة منه كان يحفظها جماعة كبيرة ، أقلهم بالغون حد التواتر ، ثم نقل متواتراً كتابة ومشاهدة من جيل إلى جيل ، فلا شك في قطعية ثبوته على مر العصور ^٤ كما يشير إليه قوله تعالى :

إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْكِتَابَ كَرَوْلَيْنَاهُ مَحْفِظُونَ ﴿٢٦﴾

١ - سورة الشعرا : ١٩٥ - ١٩٢ .

٢ - سورة القيامة : ١٦ - ١٩ .

٣ - سورة المائدة : ٦٧ .

٤ - انظر : البرهان في علوم القرآن ١ / ٢٤١ .

٥ - سورة الحجر : ٩ .

وعلى ذلك كانت حجية القرآن العظيم واجبة الاتباع ، لكونه من عند الله تعالى ، ولا شتماله على جميع الأحكام ، والمتطلبات الصالحة لكل زمان ومكان ، كما يقول عز وجل :

وَإِنَّهُ لِكَتَبَ عَزِيزٌ^(١) لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدِيهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ
 <١>

وكما يقول عز من قائل :

وَهَذَا كَتَبٌ أَنزَلْنَا مُبَارِكًا فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَكُمْ تَرْحِمُونَ
 <٢>

ولهذا وجبت طاعة الله باتباع كتابه العزيز ، الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، ولا شتماله على الآيات البينات والأحكام القاطعة ، والدلائل الواضحة ، والبراهين الساطعة .

ثانياً : السنة المطهرة - سنة رسولنا صلى الله عليه وسلم - هي الأصل الثاني في التشريع .

والسنة في اللغة : الطريقة والسيرة ، حسنة أم سيئة ^(٣) .

وأما السنة في الاصطلاح : فهي كل ما أثر عن النبي صلى الله عليه وسلم من قول ، أو فعل ، أو تقرير ، أو صفة خلقية أو خلقيه ، أو سيرة ، سواء كان قبل البعثة أو بعدها ^(٤) .

فكل ما يصدر عن رسولنا صلى الله عليه وسلم من قول ، أو فعل ، أو تقرير يعتبر من السنة ^(٥) .

والسنة واجبة الاتباع لما نتها من القرآن العظيم ببيانه وتوضيحه ، ولصدورها عن النبي صلى الله عليه وسلم الذي آتى بالتشريع ، وبلغ رسالة ربه .

١ - سورة فصلت : ٤٢ ، ٤١ .

٢ - سورة الأنعام : ١٥٥ .

٣ - اللسان (سنن) ١٣ / ٢٢٠ - ٢٢٩ .

٤ - السنة ومكانتها / للسباعي ٦٠ .

٥ - علم أصول الفقه / خلاف ٣٦ .

وقد ثبتت حجية السنة بالقرآن الكريم ، وعمل بها صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قال عز وجل :

لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ
يَتَلَوُ عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ، وَرِزَقَهُمْ وَعِلْمَهُمُ الْكِتَابَ
وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لِفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ
<١>

وقال :
هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأَمْمَاتِنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتَلَوُ
عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ، وَرِزَقَهُمْ وَعِلْمَهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا
مِنْ قَبْلُ لِفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ
<٢>

وَكَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى :

يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِ
كُمْ مِّنْكُمْ فَإِنْ تَنْزَعُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ
مُّؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا
<٣>

فالله سبحانه وتعالى أمر عباده المؤمنين أن يردوا كل ما يختلفون فيه أو يتازعون عليه من الأحكام وغيرها إلى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، وذلك بسؤاله في حياته ، أو بالنظر في سنته بعد وفاته <٤> .

وقال عز من قائل : فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ
حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا
فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا سَلِيمًا
<٥>

١ - سورة آل عمران : ١٦٤ .

٢ - سورة الجمعة : ٢ .

٣ - سورة النساء : ٥٩ .

٤ - انظر : أحكام القرآن / للقرطبي ٥ / ٢٦١ .

٥ - سورة النساء : ٦٥ .

وقد أقسم الله بنفسه في الآية الكريمة أنه لا يؤمن الإنسان حتى يحكم
الرسول صلى الله عليه وسلم في جميع الأمور ، فما حكم به فهو الحق
الذى يجب الانتقاد له ظاهراً وباطناً <١> .

فهذه الآيات وغيرها تؤكد وتدل دلالة قاطعة على وجوب اتباع سنة رسولنا
صلى الله عليه وسلم .

ولقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ظهور الإسلام له صفات
عديدة كريمة ، من الصدق والأمانة والفتانة والحكمة ، وكان عليه الصلاة
والسلام يستعمل عقله الصائب ، وحكمته البالغة ، فيما يعرض له من
الأحكام والقضايا ، ومع ذلك كان لا يعرف أحكام التشريع على التفصيل
الذى جاء بها القرآن الكريم ، ويفيد ذلك قوله تعالى :

وَكَذِلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ
وَلَا أَلِيمَنُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ ثُورًا نَّهَدِي بِهِ مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِنَا
وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٢﴾ <٢>

ولقد عرفنا من كتب التاريخ والسيره كيف حكم النبي صلى الله عليه وسلم
حينما حصل النزاع بين قريش في وضع الحجر الأسود ، وكل منهم كان
يريد أن يضعه ، ويرى نفسه أحق بوضعه من غيره ، وقد اختلفوا حتى كاد
أن يحصل بينهم قتال ، ثم جعلوا بينهم أول من يدخل من باببني شيبة
أن يكون هو الذي يضعه ، وقالوا : رضينا وسلمنا ، فكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم أول من دخل من الباب ، فلما رأوه قالوا : هذا

١ - انظر : ابن كثير / ٥٢٠ .

٢ - سورة الشورى : ٥٢ .

الأمين ، رضينا بما يحكم به بيننا ، ثم أخبروه الخبر ، فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم رداءه فبسطه على الأرض ، ثم وضع الركن فيه ، وقال : ليأت من كل ربع من أرباع قريش رجل ، ثم قال رسول الله صلى عليه وسلم : ليأخذ كل رجل منكم بزاوية من زوايا الشوب ، ثم رفعوه جميعاً ، ثم وضعه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده في موضعه ^(١) .

هذا قبل نزول الوحي عليه ، وفي رسالته حكم رسولنا صلى الله عليه وسلم بالقصاص ، كما ثبت في الصحيح من حديث أنس بن مالك قال : " عدا يهودي في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم على جارية فأخذ أوضاحاً ^(٢) كانت عليها ، ورضخ ^(٣) رأسها ، فائت بها أهلها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهي في آخر رقم وقد أصمت ، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : من قتلك ؟ "فلان" ؟ لغير الذي قتلها ، فأشارت برأسها : أن لا ، قال : فقال لرجل آخر غير الذي قتلها ، فأشارت أن لا ، فقال : "فلان" لقاتلها فأشارت أن نعم ، فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرضخ رأسه بين حجرين ^(٤) وحكم رسولنا صلى الله عليه وسلم لغراء بأخذ الدين من مال الرجل ، كما ثبت في صحيح مسلم من حديث أبي سعيد الخدري قال : " أصيب رجل في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثمار ابتعها . فكثر دينه . فقال

١- الطبقات الكبرى / لابن سعد ١٤٥، ١٤٦، ١٤٧ / بتصرف .

٢- أوضاحاً : الأوضاح : نوع من الحلى يعمل من الفضة سميت بها للياضها .

واحدها : وضع ، ويجمع على أوضاح . (النهاية في غريب الحديث ٥ / ١٩٦) .

٣- رضخه بين حجرين ورضيه بالحجارة ، ورجمه بالحجارة : قال النووي : هذه الألفاظ معناها واحد . لأنه إذا وضع رأسه على الحجر ، ورمى بحجر آخر ، فقد رجم ورض ، وقد رضخ / انظر : شرح النووي على صحيح مسلم ١١ / ١٥٨ .

٤- صحيح البخاري ٧/٦٦ / كتاب الطلاق / باب الإشارة في الطلاق والأمور ، وصحيح مسلم : ٢/١٢٩٩ / كتاب القسام / باب ثبوت القصاص في القتل بالحجر وغيره من المحدثات والمقولات ، وقتل الرجل بالمرأة .

رسول الله صلى الله عليه وسلم "تصدقوا عليه" فتصدق الناس عليه . فلم يبلغ ذلك وفاء دينه . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لغرمائه "خذوا ما وجدتم ، وليس لكم إلا ذلك " ^(١) .

وقد حكم رسولنا صلى الله عليه وسلم في قضية الخلع ^(٢) كما ثبت في صحيح البخاري في حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال : "جاءت امرأة ثابت بن قيس بن شماس ، إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله ، ما أنقم على ثابت في دين ولا خلق ، إلا أنني أخاف الكفر ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "فتردين عليه حديقته" ؟ فقالت : نعم : فرددت عليه وأمره ففارقها ^(٣) وغير ذلك من الأحكام التي وردت في السنة المطهرة وقد حكم بها رسول الله صلى الله عليه وسلم .

ثالثاً : الإجماع ، وهو أحد المصادر المستندة إلى الكتاب والسنة .

وهو في اللغة : أن تجمع الشيء المتفرق جمِيعاً ، فإذا جعلته جميعاً بقى جميعاً ولم يكُد يتفرق ^(٤) .

قال تعالى :

فَاجْمِعُوهَا أَمْرُكُمْ وَشَرْكَاهُكُمْ ^(٥)

وأما الإجماع في الاصطلاح : فهو "اتفاق المجتهدين من المسلمين في عصر من العصور بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم على حكم شرعاً في واقعة " ^(٦) .

١ - صحيح مسلم ٣ / ١١٩١ / كتاب المساقاة / باب استحباب الرفع من الدين .

٢ - الخلع : بضم المعجمة وسكون اللام ، وهو في اللغة : فراق الزوجة على مال ، مأخوذ من خلع الثوب ، لأن المرأة لباس الرجل . (فتح الباري ٩ / ٣٩٥) .

٣ - صحيح البخاري ٧ / ٦٠ ، ٦١ / كتاب الطلاق / باب الإشارة في الطلاق والأمور .

٤ - اللسان (جمع) ٨ / ٥٣ - ٦٠ .

٥ - سورة يونس : ٧١ .

٦ - انظر : علم أصول الفقه / لخلاف ٤٥ / والمدخل للفقه الإسلامي / المذكور ٢١٨ .

والأجماع يستند إلى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، مثل إجماع الفقهاء على حرمة التزويج من الجدة ، مستندين إلى قوله تعالى :

حَرَمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ <١>

وقالوا : المراد تحريم الأصول ، والجدة أصل الأم .

ويستند الإجماع إلى السنة ، مثل حكمهم للجدة في الميراث بالسدس ، وإن أعطاها عليه الصلاة والسلام السادس كما جاء في سنن الترمذى بسنته عن قبيصة بن ذؤيب قال : جاءت الجدة إلى أبي بكر الصديق فسألته ميراثها ، قال لها : مالك في كتاب الله شيء ، وما لك في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء ، فارجعى حتى أسأل الناس ، فسائل الناس ، فقال المغيرة بن شعبة : حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أعطاها السادس " ، فقال : هل معك غيرك ؟ فقام محمد بن مسلمة فقال مثل ما قال المغيرة بن شعبة ، فأنفذ له أبو بكر . قال : ثم جاءت الجدة الأخرى إلى عمر بن الخطاب فسألته ميراثها ، فقال : مالك في كتاب الله شيء ، ولكن هو ذلك السادس ، فإن اجتمعتما فيه فهو بينكم . وأيتكما خلت به فهو لها <٢> .

١ - سورة النساء : ٢٣ .

٢ - جامع الترمذى ٣ / ٢٨٤ / أبواب الفرائض / باب ما جاء في ميراث الجدة ، وقال : حسن صحيح .
قال الحافظ في التلخيص الحبير بعد ذكر هذا الحديث : أخرجه مالك وأحمد وأصحاب السنن ، وابن حبان والحاكم من هذا الوجه ، وأسناده صحيح لثقة رجاله ، إلا أن صورته مرسل ، فإن قبيصة لا يصح له سماع من الصديق ، ولا يمكن شهوده للقصة ، قاله ابن عبد البر بمعناه . وقد اختلف في مولده والصحيح أنه ولد عام الفتح فيبعد شهوده للقصة ، وقد أعله ابن حزم بالانقطاع . وقال الدارقطنى في العلل بعد أن ذكر الاختلاف فيه عن الزهرى : يشبه أن يكون الصواب قول مالك ومن تابعه ، وهو أصح من حديث ابن عيينة ، لأن مالكاً أتقن وأثبت من سفيان بن عيينة (انظر : تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى ٦ / ٢٧٩) .

وأما الإجماع المستند إلى ماعدا ذلك ، كالمستند إلى القياس ، والاستحسان ، أو المصالح المرسلة ، فهو محل خلاف وتفصيله في كتب أصول الفقه ^(١) .

رابعاً : القياس : وهو تقدير الشيء بغيره كما جاء في اللغة وفي الاصطلاح : هو انتقال الذهن من حكم معين إلى حكم معين لاشتراكهما في ذلك المعنى الكلي ^(٢) .

وهو حجة شرعية يعمل به مع عدم الحكم بالنص أو الإجماع ، ودليل ذلك من الكتاب والسنة ، قوله تعالى :

يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ أَلْأَمْرُ مِنْهُمْ فَإِن تَنْزَعُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُلُّمُؤْمِنٍ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا
٤٣

ووجه الاستدلال بالأية الكريمة أنه إذا وقع التنازع والاختلاف على شيء ليس فيه حكم صريح من الكتاب ، أو السنة ، أو الإجماع ، وجب رده إلى الله والرسول ، أي رده إلى كتابه العزيز ، ورده إلى رسوله صلى الله عليه وسلم بالسؤال في حياته ، وبالنظر في سنته بعد وفاته عليه الصلاة والسلام ^(٤) .

١ - انظر : المدخل للفقه الإسلامي / المذكور ٢٢٣ .

٢ - انظر : مجموع الفتاوى ٩ / ١١٩ ، ١٢٠ .

٣ - سورة النساء : ٥٩ .

٤ - انظر : الجامع لأحكام القرآن ٥ / ٢٦١ .

ومن لم يرِدْ هذا اختل إيمانه ، لقوله تعالى :

(إِن كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ) الآية .

وقيل : المعنى : قولوا الله ورسوله أعلم ، فهذا هو الرد .

قال القرطبي :

والقول الأول أصح . ولو كان كما قال هذا القائل ببطل الاجتهاد الذي خُصَّ به هذه الأمة ، والاستباط الذي أعطيته ، ولكن تُضرب الأمثال ، ويطلب المثل ، حتى يخرج الصواب <١> .

قال تعالى :

وَلَوْرَدُوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَئِكَ الْأَمْرِ مِنْهُمْ

<٢> لَعِلَّهُمْ أَذَّرَهُمْ يَسْتَأْتِفُونَهُ مِنْهُمْ

وهذا يدل على الاجتهاد إذا عدم النص والإجماع .

١ - الجامع لأحكام القرآن ٥ / ٢٦١، ٢٦٢ .

٢ - سورة النساء : ٨٣ .

٢ - الفرق بين الأحكام الشرعية والقوانين المدنية

الفرق بين الأحكام الشرعية والقوانين الوضعية :

أولاً : الأحكام الشرعية : هي الأحكام التي شرعها الله تعالى لعباده ، وأنزلها على أنبيائه المرسلين صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين .

وتنقسم إلى قسمين :

١ - ما يتعلق بالعقائد وأصول التوحيد ، وهذا القسم لا يختلف في جميع الشرائع السماوية .

قال تعالى :
 شَرَعْ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّنَّ بِهِ، نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا
 إِلَيْكَ وَمَا وَصَّنَّا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ
 وَلَا تَنْفِرُوا فِيهِ كَمْ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا لَنَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ
 يَعْلَمُ إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ

<١>

وفي قوله : (أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ) الأمر بتوحيد الله تعالى ، وطاعته فيما يأمر ، واجتناب ما ينهى عنه ، والإيمان برسله عليهم الصلاة والسلام ، وكتبه ، واليوم الآخر ، والقيام بسائر الأعمال التي يكون بها الإنسان مسلماً ، ولم يرد فيها نص بالتحريم ، وفيها المصالح للأمم على حسب أحوالها <٢> .

١ - سورة الشورى : ١٢ .

٢ - انظر : الجامع لأحكام القرآن ١٦/١٠١ بتصريف .

٢ - ما يتعلق بالعبادات والمعاملات وهذا يختلف باختلاف الشرائع حسب الأمم وأحوالها وسائل ظروفها .

قال عز وجل :

وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ كِتَاباً

بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّئاً
عَلَيْهِ فَاحْكُمْ بِمِنْهُمْ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَنَزَّعْ أَهْوَاءَهُمْ
عَمَاجَاءَ لَكُمْ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعْلَنَا مِنْكُمْ شَرِيعَةً وَمِنْهَا جَاءَ
وَلَوْسَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلِكُنْ لَيَبْلُوكُمْ فِي مَا
ءَاتَنَاكُمْ فَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِذَا مَرِحْجُكُمْ جَمِيعاً
فِي نِسْقَكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْلِفُونَ

<١>

ومعنى الآية : أنه جعل التوراة لأهلها ، والإنجيل لأهله ، والقرآن لأهله ، وهذا في الشرائع والعبادات ، والأصل التوحيد ، لا اختلاف فيه <٢> .

فمناهج التشريع إذن مختلفة في الشرائع السماوية ، كما أشار إلى ذلك القرآن الكريم ، ولا شك أن لكل أمة ، بعث الله إليها رسولاً ، منهاجاً تنهجه في تنظيم حياتها وتدبير أمورها ، وإن كان القرآن الكريم لم يقص علينا تفاصيل تلك المناهج لعدم تعلقنا بها ، ولكن رسم لنا المنهج العظيم في الشريعة الإسلامية الخالدة .

١ - سورة المائدة : ٤٨ .

٢ - الجامع لاحكام القرآن ٢١١/٦ .

ويظهر مما سبق أن الشرائع السماوية في عصور ما قبل الإسلام كانت تمتاز بالخصوصية والمحورية للزمان والمكان والأقوام ، حتى ختم الله تلك الشرائع بالشريعة الإسلامية التي عممت بتشريعاتها كل زمان ومكان وأقوام ، فكان لها بذلك حق الخلد والختام إلى يوم القيمة .

ثانياً : القوانين الوضعية : وهي التي وضعها البشر أنفسهم بحسب أفكارهم وأرائهم ومعتقداتهم .

والقانون : " قواعد ملزمة تنظم سلوك الأشخاص في المجتمع " ^١ .

أما خصائصه : فهو يخاطب الأشخاص منظماً لواقع معينة ، يجري عليها سلوكهم في المجتمع ، ولا يعبأ بغير سلوكهم الاجتماعي ، أي سلوك الشخص الذي يتصل بغيره من الأشخاص ، ويكون له أثر في المجتمع ، وهو يقف في ذلك عند السلوك الاجتماعي الظاهر غالباً ، ولا يتعرض للنوايا إلا نادراً .

وعلى من يخالف هذه القواعد جزاء مادي يكون له أثر في الحياة الدنيا ، كما أن الجزاء يختلف باختلاف الزمان والمكان ، فإلقاء المتهم أمام أحد الوحش لافتراضه كان عقوبة زمناً ما في جماعات أخرى ^٢ .

أما سبب وجود القوانين الوضعية فيرجع إلى الانحراف عن شرائع الله تعالى ، وعدم المعرفة الكاملة بالحقوق والواجبات ، والجهل بأصول الاجتماع .

١ - الوجيز في تاريخ القانون / للعطار ٦، ٥ .

٢ - المصدر السابق ، باختصار .

ويظهر التفاوت والاختلاف بين أحكام الدين والقوانين الوضعية فيما يلى :

١ - الدين رسالة من عند الله سبحانه وتعالى ، لكن القوانين أحكام من وضع البشر ، فكلها يختلف عن الآخر ، من حيث المصدر .

٢ - نطاق الدين أوسع من نطاق القوانين الوضعية ، لأن الدين ينظم سلوك الإنسان مع ربه ، ونفسه ، وغيره من الناس .

والدين ينظر إلى النوايا ، كما يحاسب على السلوك الظاهري ، لكن القوانين الوضعية غالباً تقتصر على السلوك الظاهري ، ولا تتعرض للنوايا إلا نادراً .

٣ - أحكام الدين تتضمن جزاءاً أخروياً إلى جانب الجزاءات الدينية إن وجدت ، لكن القوانين لا تتضمن غير الجزاءات الدينية ، وجزاء الدين الثواب والعقاب من الله تعالى ، بينما يغلب على جزاء القوانين أن يكون زاجراً ولا ثواب عليه .

٤ - غاية الأحكام الدينية تمثل في تنظيم سلوك الأشخاص في المجتمع ، فهي تحقق الخير والنظام ، والسمو بهذا السلوك نحو الأمثل والأكميل ، ولكن غاية القوانين الوضعية أنها تنظم سلوك الأشخاص في المجتمع ، وتحقق المصالح التي يراها واضعو القانون جديرة بالحماية ومحققة للأمن والاستقرار^١ .

ويضاف إلى ذلك أن التشريع السماوي هو من الله سبحانه وتعالى ، وهو محاط بكل صغيرة وكبيرة من شئون عباده ، فيكون دائماً وأبداً عادلاً مستوفياً لوجوه مصالحهم .

١ - انظر : الوجيز في تاريخ القانون ٧٢ ، ٧٣ / بتصرف .

أما نظرة واضع القانون فهي قاصرة ، وإن علم شيئاً غابت عنه أشياء . لأنه يتأثر في تكوينه وفي عمله بالعوامل الاجتماعية ، كالعرف ، والعادة ، والبيئة ، وبالعوامل الطبيعية ، كالزمان والمكان . لذلك نرى القوانين الوضعية ناقصة وفي حاجة إلى التكميل ، فضلاً عن كون القوانين الوضعية تتيح ما تحرمه الشرائع السماوية ، كالتجارة في الخمور ، وفتح دور للهوى ، والتعامل بالربا ، كما أنها تمنع من أشياء مباحة أو واجبة في التشريع السماوي ، كمنع الناس عن الزواج إلا في سن محددة ، وكأن ترى أن قطع يد السارق ، أو جلد شارب الخمر ، ورجم الزانى والزانية يتنافى مع الرحمة ، ومن هذا يتضح أن للأهواء والرغبات والعوامل المتقلبة ووجهة نظر الواضع ومقدار ثقافته وعلمه ، لكل ذلك أثر كبير في التشريع الوضعي ^١ .

١ - انظر: تاريخ التشريع / للسايس ١٢ ، ١٣ / بتصرف .

الفصل الأول

وجوب الذكر بما أنزل الله تعالى

الحكم بما أنزل الله تعالى هو الطريق المستقيم لإقامة العدل ، وأما الحكم
بغير ما أنزل الله فهو الكفر والظلم والفسق .

قال تعالى أَمْرًا بالحكم بما أنزله :

إِنَّا أَنْزَلْنَا الْوَرَةَ فِيهَا
هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا الْنَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا إِلَيْنَا
هَادُوا وَالرَّبَّنِيُّونَ وَالْأَجَارِيُّونَ مَا أَسْتَحْفِظُوْا مِنْ كُثُبِ
اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءُ فَلَا تَخْشُو النَّاسَ
وَأَخْشُونَ وَلَا تَشْرُوْبِيْعَاتِي ثُمَّنَا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ
بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴿١٦﴾ وَكَيْبَنَا عَلَيْهِمْ
فِيهَا أَنَّ النَّفَسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنفَ
بِالْأَنفِ وَالْأَذْنَ بِالْأَذْنِ وَالسِّنَ بِالسِّنِ وَالْجُرُوحَ
قِصَاصٌ فَمَنْ تَصْدَقَ بِهِ فَهُوَ كَفَارَةٌ لَهُ وَمَنْ
لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ

<١>

في هاتين الآيتين الكريمتين فيهما تعظيم للتوراة وتفخيم لشأنها حيث فيها
الهدى والنور الذى يرشد الناس إلى الحق ، وفيها الضياء الذى يكشف به ما تشابه
عليهم وأظلم ، وفيها بيان الشرائع والتبيشير بمحمد صلي الله عليه وسلم ووجوب
اتباعه .

وكان الأنبياء بنى إسرائيل يحكمون بما في التوراة من حكم الله تعالى ولكن
بعض اليهود غير وابدلو وحرقوا حكم الله تعالى الذي أنزله في التوراة ، وفيها
بيان ما سألك عنه هؤلاء اليهود يا محمد من حكم الزانين المحسنين حينما

استفتوه فيهما فحكم بما في التوراة من الحكم عليهما بالرجم ، الذى بدلوه من التحريم والجلد . ^{<١>}

وفيها ما التبس عليهم في التسوية بين القتل في القصاص ، والدية الكاملة في العامة .

ويالنصف في الأشراف ، وقد سوى الله بينهم جميماً .

فاحكم يا محمد بينهم بالحق ولا تخاهم .

وقد حكم بالتوراة وأحكامها التى أنزلها الله ، العلماء بالذى استحفظوه من العلم من جهة أنبيائهم من غير تغيير ولا تبدل ولا تحريف .

وكانوا شهداء للنبي محمد صلى الله عليه وسلم وبما قال ، وأنه حق ، وما جاء به من عند الله صدق .

ثم يقول سبحانه وتعالى لعلمائهم وأحبائهم لا تخافوا الناس في تنفيذ حكمي الذى حكمت به على عبادى بما أمرتكم به ، ونهيتكم عنه ، فإنهم لا يستطيعون ان يجلبوا لكم ضر ، ولا نفع إلا بإذنى وارادتى ، ولكن أخشو الله تعالى أحد من خلقى وخافوا عقابى في كتمانكم ما استحفظتم عليه من كتابى ، ونهاهم سبحانه وتعالى عنأخذ رشوة عوضاً عن ترك حكم الله تعالى ، واستبداله أو كتمانه ثم قال (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) أى من كتم حكم الله الذى أنزله في كتابه ، وجعله حكماً بين عباده فأخفاه وحكم بغيره ، فهو لاء الذين سرد الحق الذى كان عليهم بيانه وكشفه واظهروا لهم غيره وقضوا به عليهم « هم الكافرون » . ^{<٢>}

والحق سبحانه وتعالى يخبر نبىه صلى الله عليه وسلم إنه فرض على هؤلاء اليهود الذين يحكمونك يا محمد ، وعندهم التوراة فيها حكم الله ، أنه إذا قتلت نفساً بغير حق ، إن تقتل النفس القاتل بالمقتول ، وأن تتفقا العين مثلاً من نفس

١ - سبق ذكر ذلك : ٣٢١ - ٣٢٢ من الرسالة .

٢ - انظر : جامع البيان : ١٠ / ٢٢٨ - ٢٤٦ باختصار .

أخرى بالعين المفقوعة ، وان يجدع الأنف بالأنف ، وتنقطع الأذن بالأذن ، وتقلع السن بالسن ، ويقتضي من الجار غيره ظلماً للمجرح .

ثم بين له انه من عفا عما كان له فهو له كفاره تمحوا عنه الذنوب واحبره بقوله (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ) أى من جار فهو ظالم لنفسه ولغيره . ^{<١>}

وقال عز من قائل :

وَلَيَحْكُمُ
أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ
اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ
^{<٢>}

في الآية الكريمة أمر من الله سبحانه وتعالى لأهل الانجيل - النصارى - بأن يحكموا ويعملوا بما فيه من الأمور التي من جملتها دلائل رسالته صلى الله عليه وسلم ، وما قررته شريعته من الأحكام .

أما الأحكام المنسوبة ، فليس الحكم بها واجباً ، لأنها نسخت وانتهى وقت العمل بها .

ثم قال (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ) أى من لم يحكم بما أنزل الله فهم المتمردون الخارجون عن طاعة ربهم المائلون عن طريق الحق إلى الباطل . ^{<٣>}

١- انظر : جامع البيان : ١٠ / ٢٤٦ - ٢٤٨ باختصار .

٢- سورة المائدة : ٤٧ .

٣- انظر : ابن كثير : ٢ / ٥٨٥ ، وروح المعانى : ٦ / ١٥١ ، ١٥٠ « بتصرف » .

وذلك لأن الأحكام البشرية التي هي من وضع البشر تكون صادرة عن دائرة ضيقة ، فيها الأهواء والأغراض ، وتكون محدودة بالزمان والمكان والأشخاص ، وممزوجة بالعواطف والغرائز المركبة في النفوس البشرية ، لذا فإنها غير صالحة لإقامة العدل .

أما أحكام الله سبحانه وتعالى فهي صادرة من يتعالى عن الأهواء والأغراض ، والزمان والمكان ، وقد أحاط جل شأنه بالماضي والحاضر والمستقبل ، وبخصائص النفوس البشرية ، لأنه هو خالقها من العدم إلى الوجود ، وعالماً بما يصلحها ويصلح لها ، قال عز وجل :

وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ الْكِتَابَ

بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَمِّمًا
عَلَيْهِ فَاحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَنَاهُ هُمْ
عَمَاجَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعْلَنَا مِنْكُمْ شَرِيعَةً وَمِنْهَا جَاءَ
وَلَوْشَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكُمْ لِيَبْلُوكُمْ فِي مَا
أَنْتُمْ فَاسْتَيْقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا
فِيَنْتَهِكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْنِلُونَ ﴿٦﴾ وَلَنْ أَحْكُمْ بِمَا
أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَنَاهُ هُمْ وَأَحذِرُهُمْ أَنْ يَقْتَنُوا عَنِ
بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ فَإِنْ تُولُوا فَاعْلَمُ أَنَّهَا يَرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصْبِرَهُمْ
بِعَضُ ذُنُوبِهِمْ وَإِنْ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَسِقُونَ ﴿٧﴾ أَفَحَكُمْ
الْجَاهِلِيَّةَ بِيَغْوِيْنَ وَمِنْ أَحْسَنَ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقَنُونَ

<١>

شرع سبحانه وتعالى في ذكر القرآن العظيم الذي أنزله على عبده ورسوله
محمد صلى الله عليه وسلم .

فقال : (وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ) الخطاب من الله تعالى لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم أنه أنزل إليه القرآن بالصدق الذي لا ريب فيه ، وأنه حقيق من عند الله تعالى .

(مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ) أى مصدقاً للكتب السماوية المتقدمة المتضمنة ذكره ومدحه ، وأنه أنزله على خاتم الأنبياء والمرسلين صلى الله عليه وسلم وكان نزوله كما أخبرت به الكتب السابقة ، مما زادها إلا صدقاً عند حامليها من نوى البصائر الذين انقادوا والأمر لله ، واتبعوا شرائعه ، وصدقوا رسالته .

(وَمَهِيمَنَا عَلَيْهِ) أى حاكماً على ما قبله من الكتب السماوية .

قال ابن كثير : « جعل الله هذا الكتاب العظيم الذي أنزله آخر الكتب وخاتمتها وأشملها ، وأعظمها ، وакتملها حيث فيه محاسن ما قبله ، وزاده من الكلمات ما ليس في غيره ، فلهذا جعله شاهداً وأميناً ، وحاكماً عليها وتکفل بحفظه » . ^{<١>}

ثم قال تعالى لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم : (فَاحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَافِهِمْ عَمَّا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ لَكُلُّ مَنْ كُمْ شَرِيعَةٌ وَمِنْهَاجًا)

أى احکم يا محمد بين المحکمين إليک من أهل الكتاب ، وسائر أهل الملل بكتابه الذى أنزله إليک ، وفيه جميع الأحكام من الحدود ، والجروح ، وقود النفس ، وغيرها ، ولا تتبع أهواه هؤلاء اليهود الذين قالوا : إن أتيتم هذا فخذوه ، وإن لم تؤتواه فاحذروا ، وذلك في جلد الزانى المحسن دون الرجم ، وقتل الوضيع بالشريف إذا قتله ، وترك قتل الشريف بالوضيع إذا قتله .

وقد خير الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن يحكم عليهم ، أو لا يحكم لهم ،
ولا يتبع أهواءهم ، ويؤثثها على الحق الذي أنزله إليه في كتابه .

ومعنى (لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا) لكل قوم منكم جعلنا طريراً إلى
الحق يسلكه ، ويعمل به .

قال قتادة : « سبيلًا وسنة ، والسنن مختلفة للتوراة شريعة ، وللإنجيل
شريعة ، وللقرآن شريعة ، يحل فيها ما يشاء الله ، ويحرّم ما شاء الله ، ليعلم من
يطبع الله ، ومن يعصيه » ، ولكن الدين واحد لا يقبل غيره ، وهو التوحيد
والاخلاص لله تعالى ، وهو الذي جاءت به الرسل .

(لو شاء الله لجعلكم أمة واحدة ولكن ليبلوكم فيما آتاكم
فاستبوا الخيرات إلى الله مرجعكم جميعاً فينبئكم بما كنتم فيه
تختلفون) أى لو شاء الله لجعل شرائعكم واحدة ، ولم يجعل لكل أمة شريعة
ومنهاجاً وقد جعل هذه المخالفة بين الشرائع ، ليختبركم فيعرف المطيع من العاص ،
فبادروا إلى الصالحات من الأعمال ، والقرب إلى ربكم ، لأن مصيركم إليه وما لكم
بين يديه يوم القيمة فتعرفون الحق حيثُ من المبطل .

ثم أمر نبيه صلى الله عليه وسلم أن يحكم بينهم بما أنزل الله (وان احکم
بینهم بما أنزَل الله ولا تتبع أهواهم) تاكيد للأمر بذلك والنهي عن خلافه
وقوله : (واحدِرْهُمْ أَنْ يَفْتَنُوكُمْ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللهُ إِلَيْكُمْ) .

أى احذر يا محمد من اليهود الذين جاؤا محتكمين إليك في الزانيين
المحسنين ^١أن يصدوك عن بعض ما أنزل الله إليك من حكم كتابه ، فيحملوك
على ترك العمل به ، واتباع أهوائهم ، أو أن يدلسوأ عليك الحق فيما ينهونه إليك من
الأمور فلا تغتر بهم لأنهم مكابر ون كافرون .

١ - انظر من الرسالة : ٢٢٢ ، ٣٢٣ .

وقوله : (فَإِنْ تُولُوا فَاعْلَمُ أَنَّا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنْ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ لِفَاسِقُونَ) أى إن اعرضوا عما حكمت به بينكم بالحق الذي عندك ، وخالفوا شرع الله ، فاعلم أن ذلك كائن عن قدرة الله وحكمته فيهم أن يصرفهم عن الهدى لما لهم من الذنوب السالفة التي أقضت إلى إضلاليهم ونكالهم .

وقوله : (وَإِنْ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ لِفَاسِقُونَ) أى لخارجون عن طاعة ربهم مخالفون للحق تاركوا العمل به .

وقوله : (أَنْحُكُمُ الْجَاهِلِيَّةَ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنَ مِنَ اللَّهِ حَكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقَنُونَ) .

ينكر الحق سبحانه وتعالى على هؤلاء الخارجين عن حكم الله واتباع شرعي الشامل كل خير الناهي عن كل شر ، العادل في كل شيء إلى ما سواه من الأحكام الوضعية والأهواء والأراء الفاسدة المضلة عن حكم الله تعالى أحکم الحاكمين وأعدل العادلين ، العالم بكل شيء وال قادر على كل شيء .^١

فهذه الآيات من كتاب الله تؤكد وتوجب الالتزام بالحكم بما أنزل الله ، وتندم وتنهى على الذين لا يحكمون بما أنزل الله ، وتصفهم بأشنع الأوصاف ، وتحذر المؤمنين من اتباع الأهواء والأحكام المترفة ، والمفسدة للعقل ، والمضلة عن الطريق المستقيم .

ويجب العلم أن الحكم بما أنزل الله إما أن يكون بنص من الكتاب أو من السنة ، وإما أن يكون بالاجتهاد الذي يرتضيه التشريع الإلهي .

١ - جامع البيان : ١٠ / ٣٩٢ - ٣٩٤ باختصار ، وابن كثير : ٢ / ٥٨٩ - ٥٩٠ باختصار .

فهذه مصادر الأحكام إجمالاً ، وهى التى أقرها نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ، كما جاء فى الترمذى بسنته عن شعبة عن أبي عون : عن الحارث بن عمرو ، عن رجل من أصحاب معاذ . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث معاذاً إلى اليمن فقال : "كيف تقضى" ؟ فقال : أقضى بما فى كتاب الله . فقال : "فإن لم يكن فى كتاب الله" ؟ قال : فبسنة رسول الله . قال : "فإن لم يكن فى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم" ؟ قال : أجتهد رأيي . قال : "الحمد لله الذى وفق رسول رسول الله" <١> .

١- جامع الترمذى ٢ / ٣٩٤ / أبواب الأحكام عن رسول الله صلى الله عليه وسلم / باب ما جاء فى القاضى كيف يقضى . / وتحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى ٤ / ٥٥٦ ، ٥٥٧ ، وسنن أبي داود ٢ / ٢٠٢ / كتاب القضية / اجتهد الرأى فى القضاى .

ولهذا الحديث شواهد موقوفة : عن عمر بن الخطاب ، وابن مسعود ، وزيد بن ثابت ، وابن عباس ، وقد أخرجها البيهقى فى سنته عقب تخریجه لهذا الحديث .

انظر: عن المعبود شرح سنن أبي داود ٩ / ٥١٠ ، ٥١١ ، والسنن الكبرى للبيهقى ١١٤ / ١٠ ، ١١٥ .
قال ابن القيم رحمه الله تعالى على هذا الحديث : وإن كان غير مسمين فهم أصحاب معاذ ، فلا يضره ذلك . لأنه يدل على شهرة الحديث ، وأن الذى حدث به الحارث بن عمرو عن جماعة من أصحاب معاذ ، لا واحد منهم ، وهذا أبلغ فى الشهرة من أن يكون عن واحد منهم لو سُمِّي ، وكيف وشهرة أصحاب معاذ بالعلم والدين والفضل والصدق بال محل الذى لا يخفى ، ولا يعرف فى أصحابه متهم ، ولا كذاب ، ولا مجروح ، بل أصحاب من أفضى المسلمين وخيارهم ، ولا يشك أهل العلم بالنقل فى ذلك ، كيف وشعبة حامل لواء هذا الحديث ، وقد قال بعض أئمته الحديث : إذا رأيت شعبة فى إسناد حديث فأشدّ يديك به .

قال أبو بكر الخطيب : " وقد قيل : إن عبادة بن نسي رواه عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ ، وهذا إسناده متصل ، ورجاله معروقون بالثقة ، على أن أهل العلم قد نقلوه واحتاجوا به ، فوتقينا بذلك على صحته عندهم . (إعلام الموقعين ١ / ٢٢١) .

وقطعت نصوص القرآن الكريم بتحريم كل ما يخالف نصوص الشريعة الإسلامية صراحة أو ضمناً ، وكذلك كل ما يخالف مبادئها العامة أو روح التشريع الإلهي ، ونهاية جازماً عن العمل بغير شريعة الله ، واعتبرت العامل بغيرها متبعاً هواه ، منقاداً إلى الضلال والخسران ومضلاً لغيره ، ظالماً نفسه ولغيره ، كافراً بما أنزل الله تعالى ^(١) .

وقد وصف الله عز وجل الذين لا يحكمون بما أنزل الله تعالى بثلاث صفات مذكورة في الآيات من قوله عز وجل :

وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَفِرُونَ ^(٢)

وقوله

وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ^(٣)

وقوله

وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ^(٤)

أما عن أسباب نزولها ، وعن المراد من كل من : الكافرين ، والظالمين ، والفاسقين ، فيحسن أن يعرف أولاً كلام من الكفر ، والظلم والفسق لغوياً وشرعياً .

أما الكفر في اللغة : فهو التغطية ، يقال : كفرت الشيء ، أكفره بالكسر ، أي أستره ، ويسمى " الزارع " كافراً لستره البنور بالتراب .

١ - انظر : الإسلام وأوضاعنا القانونية / عبد القادر عودة ٥٥ ، ٥٦ .

٢ - سورة المائدة : ٤٤ .

٣ - سورة المائدة : ٤٥ .

٤ - سورة المائدة : ٤٧ .

ويسمى الليل المظلم الكافر ، لأنه يستر بظلمته كا شيء ومن ذلك سمي الكافر كافراً لأنه قد ستر نعم الله تعالى بترك أداء شكرها ^١ .

وأما في الشرع : فهو نقىض الإيمان ، وهو على الإطلاق متعارف فيمن يجحد الوحدانية ، أو النبوة ، أو الشريعة ، أو ثلاثتها ^٢ .

وأما الظلم في اللغة : فهو وضع الشيء في غير موضعه ، يقال : ظلمت الناقة : أى نحرت عن غير علة ، وكل ما أujeلته عن أوانه فقد ظلمته . والظلم : الميل عن القصد ، والعرب تقول : الزم هذا الصوب لا تظلم عنه ، أى لا تجر عنه . ويقال : تظلم فلان من فلان ، إذا شكا من ظلمه ، وتظلمنى فلان ، أى ظلمنى مالى ، وتنظم فلان إلى الحاكم من فلان ، ظلمه تظليماً ، أى أنصفه من ظالمه وأعانه عليه ، والظلم : المنع ، يقال : ما ظلمك عن هذا ؟ أى ما منعك ؟ والظلمة : جمع ظالم ، أى المانعون أهل الحقوق حقوقهم . والظلمة - بالضم - والمظلوم - بزنة مفعله - أى ما أخذ منه . وتنظالم القوم : ظلم بعضهم ببعضاً . ويقال : ظلم فلان : بالبناء للمجهول ، فاظلم بتضييف الظاء ، إذا احتمل الظلم بطيب نفسه وهو قادر على الامتناع منه ^٣ .

والظلم هو وضع الشيء في غير موضعه المختص به إما بنقصان أو بزيادة ، وإما بعدول عن وقته أو مكانه .

ويقال في مجازة الحق ، ويقال فيما يكثر ويقل من التجاوز ، ولهذا يستعمل في الذنب الكبير والصغير ^٤ .

١- اللسان (كفر) ٥ / ١٤٤ - ١٥٤ .

٢- مفردات الراغب (كفر) ٤٥١ .

٣- اللسان (ظلم) ١٢ / ٣٧٣ - ٣٨٠ .

٤- مفردات الراغب (ظلم) ٣٣٦ .

وأما معناه في الشرع : فهو عبارة عن التعدي من الحق إلى الباطل ،
وهو الجور .

أو التصرف في ملك الغير ومجاوزة الحد ^١ .

وقد قسم بحسب الحلماء الظالم إلى ثلاثة أقسام :

١ - ظلم بين الإنسان وبين الله تعالى ، وأعظمه الكفر والشرك والنفاق ، ولهذا قال
سبحانه وتعالى :

^٢ إِنَّ الشَّرِكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ

٢ - ظلم بين الإنسان وبين الناس ، وإياده قصد القرآن بقوله :

^٣ وَمَنْ قِيلَ مَظْلومًا فَقَدْ جَعَلَنَا لِوَلِيَّهُ سُلْطَنًا

وقوله :

^٤ إِنَّمَا السَّيِّئُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ

٣ - ظلم بين الإنسان وبين نفسه ، وإياده قصد القرآن بقوله :

^٥ فِيْمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ

وقوله :

^٦ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ

١ - التعريفات / للجرجاني . ١٤٤

٢ - سورةلقمان : ١٣ .

٣ - سورة الإسراء : ٣٣ .

٤ - سورة الشورى : ٤٢ .

٥ - سورة فاطر : ٣٢ .

٦ - سورة البقرة : ٢٣١ ، وانظر : مفردات الراغب (ظلم) ٢٣٦ .

وَمَا الْفِسْقُ - بـكسر فـسـكون - **فـى اللـفـة** : فـمعناه الخروج مـطـلاقا ،
يـقال : فـسـقت الرـطـبة من قـشـرـها ، إـذـا خـرـجـتـ عنـهـ . وـتـسـمىـ الفـأـرـةـ : فـوـيـسـقـةـ ،
لـخـرـوجـهـاـ مـنـ جـحـرـهـاـ عـلـىـ النـاسـ .

وفـسـقـ عنـ أـمـرـ رـبـهـ : خـرـجـ مـنـ طـاعـةـ رـبـهـ . وـفـسـقـ - بـفتحـ تـيـنـ - يـفـسـقـ -
بـالـفـتـحـ وـالـضـمـ - فـسـقاـ وـفـسـوقـاـ ، أـىـ فـجـرـ ، وـرـجـلـ فـاسـقـ ، وـفـسـيقـ - بـكـسـرـ الـفـاءـ
وـتـشـدـيدـ السـيـنـ مـكـسـوـرـةـ ، وـفـسـقـ - بـضمـ فـفـتـحـ : دـائـمـ الـفـسـقـ ، وـيـسـمـيـ الـعـاصـىـ
فـاسـقاـ لـخـرـوجـهـ عـنـ الـإـسـتـقـامـةـ <١> .

وـالـفـسـقـ فـىـ الشـرـعـ : هوـ الـخـرـوجـ عـنـ الشـرـعـ ، وـهـوـ أـعـمـ مـنـ الـكـفـرـ ،
وـالـفـسـقـ يـقـعـ بـالـقـلـيلـ مـنـ الـذـنـوبـ وـبـالـكـثـيرـ ، لـكـنـ ثـعـورـفـ فـيـمـاـ كـانـ كـثـيرـاـ ، وـأـكـثـرـ ما
يـقـالـ : (ـالـفـاسـقـ)ـ لـمـنـ التـزـمـ حـكـمـ الشـرـعـ وـأـقـرـ بـهـ ، ثـمـ أـخـلـ بـجـمـيعـ أـحـكـامـهـ أوـ
بـبعـضـهـاـ ، وـيـقـالـ : فـسـقـ فـلـانـ ، إـذـا أـخـلـ بـحـكـمـ مـاـ أـلـزـمـهـ الـعـقـلـ وـاقـتـضـتـهـ الـفـطـرـةـ ،
فـالـفـاسـقـ أـعـمـ مـنـ الـكـافـرـ ، وـالـظـالـمـ أـعـمـ مـنـ الـفـاسـقـ <٢> .

وـالـآـيـةـ الـأـوـلـىـ مـنـ سـوـرـةـ الـمـائـدـةـ <٣>ـ قـدـ ذـيـلـتـ بـقـوـلـهـ :

فـأـوـلـتـ إـلـيـكـ هـمـ الـكـفـرـونـ <٤>

وـيـقـولـ الطـبـرـىـ رـحـمـهـ اللـهـ فـىـ تـفـسـيرـهـ : "ـ مـنـ كـمـ حـكـمـ اللـهـ الـذـىـ أـنـزـلـهـ
فـىـ كـتـابـهـ ، وـجـعـلـهـ حـكـماـ بـيـنـ عـبـادـهـ فـأـخـفـاهـ ، وـحـكـمـ بـغـيـرـهـ ، كـحـكـمـ الـيـهـودـ فـىـ الـزـنـيـنـ
الـمـحـصـنـيـنـ بـالـتـجـبـيـةـ وـالـتـحـمـيـمـ ، وـكـتـمـانـهـمـ الرـجـمـ ، وـكـقـضـائـهـمـ فـىـ بـعـضـ قـتـلـاهـمـ بـدـيـةـ
كـامـلـةـ ، وـفـىـ بـعـضـهـمـ بـنـصـفـ الـدـيـةـ ، وـفـىـ الـأـشـرـافـ بـالـقـصـاصـ ، وـفـىـ الـأـدـنـيـاءـ
بـالـدـيـةـ ، وـقـدـ سـوـىـ اللـهـ بـيـنـهـمـ جـمـيـعـاـ فـىـ الـحـكـمـ عـلـيـهـمـ فـىـ التـوـرـاـ .

١ـ الـلـسـانـ (ـفـسـقـ)ـ ٢٠٨ / ١٠ .

٢ـ اـنـظـرـ : مـفـرـدـاتـ الرـاغـبـ (ـفـسـقـ)ـ ٣٩٤ .

٣ـ سـوـرـةـ الـمـائـدـةـ : ٤٤ .

٤ـ سـوـرـةـ الـمـائـدـةـ : ٤٤ .

(فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ) أى فهؤلاء الذين لم يحكموا بما أنزل الله في كتابه ، ولكن بدّلوا وغيروا حكمه ، وكتموا الحق الذي أنزله في كتابه "هم الكافرون" أى الذين ستروا الحق الذي كان عليهم كشفه وتبينه ، ولكنهم غطوه على الناس ، وأظهروا لهم غيره ، وقضوا به لسحت أخنوه منهم عليه ^١ .

ثم ذكر الطبرى الاختلاف فى المراد بالكافرين فى هذه الآية ^٢ .

فنقل عن بعضهم أنه قال : هم اليهود خاصة ، وقال آخرون ، هم أهل الكتاب عامة ، الذين حرفوا كتاب الله تعالى ، وبدلوا حكمه على النحو الآتى :

أخرج مسلم بسنده ، عن البراء بن عازب ، قال : مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْهُودِيٌّ مُحَمَّدًا ^٣ مَجْلُودًا . فَدَعَاهُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : " هَذَا تَجْلُونَ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِكُمْ ؟ " قَالُوا نَعَمْ . فَدَعَا رَجُلًا مِنْ عَلَمَائِهِمْ . فَقَالَ : " أَنْشَدْتَكَ بِاللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ التُورَةَ عَلَى مُوسَى ! أَهَذَا تَجْلُونَ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِكُمْ ؟ " قَالَ : لَا . وَلَوْلَا أَنَّكَ نَشَدْتَنِي بِهَذَا لَمْ أُخْبِرْكَ . نَجْدُ الرِّجْمَ ، وَلَكِنَّهُ كُثُرَ فِي أَشْرَافِنَا . فَكَنَا إِذَا أَخْذَنَا الشَّرِيفَ تَرْكَنَاهُ ، وَإِذَا أَخْذَ الْفَسِيفَ ، أَقْمَنَا عَلَيْهِ الْحَدَّ . قَلَنَا : تَعَالَوْا فَلَنْجَتَمِعَ عَلَى شَيْءٍ نَقِيمِهُ عَلَى الشَّرِيفِ وَالْفَسِيفِ . فَجَعَلْنَا التَّحْمِيمَ وَالْجَلْدَ مَكَانَ الرِّجْمِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَوْلَ مَنْ أَحْيَا أُمْرَكَ إِذْ أَمَاتُوهُ " ، فَأَمْرَرَ بِهِ فَرْجُمَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ :

يَأَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْرُكْنَكَ الَّذِينَ يُسْكِرُونَ فِي الْكُفَّارِ

إِلَى قَوْلِهِ : إِنَّ أُوْتِيْسُمْ هَذَا فَخُذْهُوْ ^٤

١ - جامع البيان / ١٠ / ٣٤٥، ٣٤٦ (المحقق) .

٢ - سورة المائدة : ٤٤ .

٣ - قوله : (بيهودي مُحَمَّداً) أى مسود الوجه من الحمة ، وهي الفحمة .

٤ - سورة المائدة : ٤١ .

يقول : ائتوا محمدًا صلى الله عليه وسلم . فإن أمركم بالتحميم والجلد
فخذوه ، وإن أفتاكم بالرجم فاحذروا ، فأنزل الله تعالى :

- <١> وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكُفَّارُ
 - <٢> وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ
 - <٣> وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَسِّقُونَ
- فِي الْكُفَّارِ كُلُّهَا <٤> .

وقال الطبرى : ليس فى أهل الإسلام منها شيء ، هي فى الكفار <٥> .

وأخرج الإمام أحمد بسنده ، عن ابن عباس قال : إن الله عز وجل أنزل :

(وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكُفَّارُ)

و (فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ) و (فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَسِّقُونَ) قال : قال ابن عباس :
أنزلها الله في الطائفتين من اليهود ، وكانت إحداهما قد قهرت الأخرى في
الجاهلية ، حتى ارتضوا أو اصطلحوا على أن كل قتيل قتلته العزيزة من الذليلة
فَدِيَتُهُ خمسون وَسُقًّا <٦> ، وكل قتيل قتلته الذليلة من العزيزة فديتُه مائة وَسُقًّ ،
فكأنوا على ذلك حتى قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ، فذلت الطائفتان

١ - سورة المائدة : ٤٤ .

٢ - سورة المائدة : ٤٥ .

٣ - سورة المائدة : ٤٧ .

٤ - صحيح مسلم ٣ / ١٢٣٧ / كتاب الحجود / باب رجم اليهود ، أهل الذمة في الزنى .

وأخرجه أبو داود ٤ / ١٥٤ / كتاب الحجود / باب رجم اليهودين .

٥ - انظر : جامع البيان ١٠ / ٣٤٦ ، ٣٤٧ " المحق " .

٦ - الوسق - بفتح فسكون - حمل بغير ، وهو ستون صاعاً بصاع النبي صلى الله عليه وسلم . وجمعه :
أُونسق . وقيل : الوسق ستون صاعاً وهو ثلاثة وعشرون رطلاً عند أهل الحجاز ، وأربعينات ثمانيون
رطلاً عند أهل العراق ، على اختلافهم في مقدار الصاع والمد [اللسان - وسق] ١٠ / ٣٧٨ - ٣٨١ .

كلتاهمما لقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويومئذ لم يَظْهِرْ^١ كولم يُوْطِئُهُما ^٢ عليه وهو في الصلح ، فقتلت الذليلة من العزيزة قتيلاً ، فأرسلت العزيزة إلى الذليلة : أن ابعثوا إلينا بمائة وسُقُّى ، فقالت الذليلة : وهل كان في حَيَّين قُطُّ دينهما واحد ونسبهما واحد ، وبلاهما واحد ، دية بعضهم نصف دية بعض ؟ إنما إنما أعطيناكم هذا ضَيْماً ^٣ منكم لنا وفرقَا منكم ، فأما إذ قدم محمد فلا نعطيكم ذلك ، فكادت الحرب تهيج بينهما ، ثم ارتضوا على أن يجعلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهم ، ثم ذَكَرَتِ العزيزة ، فقالت : والله ما محمد بمعطيكم منهم ضعف ما يعطيمهم منكم ، ولقد صدقوا ، ما أطعونا هذا إلا ضيماً منا وقهراً لهم ، فدَسُّوا إلى محمد من يَخْبِرُ لكم رأيه ، إن أطاكتم ما تريدون حَكْمَتُموه ، وإن لم يُعْطِكم حَذْرُتُم فلم تُحَكِّمُوه ، فدَسُّوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ناساً من المنافقين ليَخْبِرُوا لهم رأي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أخبر الله رسوله بأمرهم كله وما أرادوا ، فأنزل الله عز وجل : يَأَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسْكِرُونَ فِي الْكُفَّارِ مِنَ الَّذِينَ قَاتَلُوا إِمَانَهُمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ ... إلى قوله :

وَمَنْ لَمْ يَحْكِمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَسِّقُونَ ^٤

ثم قال : فيهما والله نزلت وإياهما عن الله عز وجل ^٥.

١ - أى لم يظهر من إحدى الطائفتين تعد على الأخرى (الفتح الرباني ١٨ / ١٢٠).

٢ - أى لم يوافقهما النبي صلى الله عليه وسلم على ما اصطلحا عليه من أمر الديمة (الفتح الرباني بترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ، لأحمد بن عبد الرحمن البنا ١٨ / ١٢١ ، ١٢٠).

٣ - ضيما : أى ظلماً مثالكم (الفتح الرباني ١٨ / ١٢١).

٤ - سورة المائدة : ٤١ - ٤٧.

٥ - مسند الإمام أحمد ١ / ٢٤٦ ، ومسند الإمام أحمد بتحقيق أحمد محمد شاكر ٤ / ٤٤ ، ٤٥.

قال الحق : إسناده صحيح . ونسبة السيوطي في الدر المتشود (٢ / ٢٨١) أيضًا لأبي داود وابن جرير وابن المنذر والطبراني وأبي الشيخ وابن مردويه .

ورجح ابن كثير أن هذه الآيات نزلت في اليهوديين الذين زنيا ، وتحاكم اليهود فيهما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كما تقدمت الأحاديث بذلك ، وقد يكون اجتماع هذان السببان في وقت واحد ، فنزلت الآيات في ذلك ^(١) .

قال المحقق أحمد شاكر : وهذا هو الصحيح المتعين ، وليس يجب أن يكون نزول الآيات لحدث واحد ، وقد يصح وقوع الاثنين ، وكثيراً ما تقع حوادث عدّة ، ثم يأتي القرآن فيصلأً في حكمها ، فيحكي بعض الصحابة رضوان الله عليهم بعض السبب ، ويحكي غيره غير هذا السبب ، وكل صحيح ^(٢) .

ثم ذكر ابن كثير أقوالاً عديدة منها : أنها نزلت في أهل الكتاب ، وزاد الحسن البصري أنها واجبة علينا ، وقال السدي :

وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ^(٣)

أى ومن لم يحكم بما أنزل الله فتركه عمداً فهو من الكافرين .

وقال ابن عباس : من جحد ما أنزل الله فقد كفر ، ومن أقر به فهو ظالم فاسق ^(٤) .

وقال الفخر الرازي : المقصود من هذا الكلام تهديد اليهود في إقدامهم على تحريف حكم الله تعالى في حد الزاني المحسن ، يعني أنهم لما أنكروا حكم الله المنصوص عليه في التوراة ، وقالوا : إنه غير واجب ، فهم كافرون على الإطلاق ، ولا يستحقون اسم الإيمان ، لا بموسى عليه السلام ، والتوراة ، ولا بمحمد صلى الله عليه وسلم وبالقرآن ^(٥) .

١- ابن كثير ٢/٦١.

٢- انظر : مستند الإمام أحمد ٤ / ٤٤ . ٤٥ . ٤٤ / بتحقيق محمد محمد شاكر في الهاشم .

٣- سورة المائدة : ٤٤ .

٤- ابن كثير ٢/٦١ .

٥- التفسير الكبير ١٢ / ٥ .

وهنا قول آخر : أن المراد بالكافرين أهل الإسلام ، وبالظالمين اليهود ، وبالفاسقين النصارى . ثم ساق - الطبرى رحمه الله - على هذا المعنى عدة آثار عن الشعبي ^(١) . وقول ^(٢) : أنه يراد به كفر دون كفر ، وظلم دون ظلم ، وفسق دون فسق ^(٣) .

كما أخرج الحاكم بسنده : عن طاوس قال : قال ابن عباس رضي الله عنهما : " إنه ليس بالكفر الذى يذهبون إليه ، إنه ليس كفرا ينقل عن الملة .

(وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكُفَّارُ) ^(٤)

كفر دون كفر . ^(٥)

ووجه الطبرى أنها نزلت فى كفار أهل الكتاب لأن ما قبلها وما بعدها من الآيات نزلت فىهم ، وهم المعنيون بها .

ثم قال رحمه الله : " فإن قال قائل : فإن الله تعالى قد عم بالخبر بذلك عن جميع من لم يحكم بما أنزل الله ، فكيف جعلته خاصاً؟ .

قيل : إن الله تعالى عم بالخبر بذلك عن قوم كانوا بحكم الله الذى حكم به فى كتابه جاحدين ، فأخبر عنهم أنهم بتركهم الحكم ، على سبيل ما تركوه هم كافرون .

وكذلك القول فى كل من لم يحكم بما أنزل الله جاداً به ، هو بالله كافر ، لأنه بجحوده حكم الله بعد علمه أنه أنزله فى كتابه ، نظير جحوده نبوة نبىه بعد علمه أنه نبى ^(٦) .

١- انظر : جامع البيان ١٠ / ٢٥٢ - ٢٥٥ .

٢- المرجع السابق ١ / ٢٥٥ ، وابن كثير ٢ / ٦١ .

٣- سورة المائدة : ٤٤ .

٤- المستدرك على الصحيحين ٢ / ٢١٢ ، وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

٥- جامع البيان ١٠ / ٢٥٨ .

أما الالوسي : فيرى أن الآيات نزلت خاصة في اليهود ، ثم يقول : " لعل وصفهم بالأوصاف الثلاثة باعتبارات مختلفة ، فلإنكارهم ذلك ، وصفوا بالكافرين ، ولو وضعهم الحكم في غير موضعه وصفوا بالظالمين ، ولخروجهم عن الحق وصفوا بالفاسقين .

أو أنهم وصفوا بها باعتبار أطوارهم وأحوالهم المتضمنة الامتناع عن الحكم ، فتارة كانوا على حال تقتضي الكفر ، وأخرى تقتضي الظلم والفسق " ^(١) .

أما قوله تعالى :

وَمَنْ لَرَيَحَكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ^(٢)

فيراد به : ومن لم يحكم بما أنزل الله في كتبه من قوى النفس القائلة قصاصاً من أمره الله به بذلك في كتابه ، ولكن أقاد من بعض ولم يقدر من بعض ، أو قتل في بعض اثنين بواحد ، فإن من يفعل ذلك من الظالمين ، أى من جار عن حكم الله وحاد عنه ، ووضع فعله في غير موضعه الذي جعله الله له موضعاً .

فيجب أن تقتل النفس القائلة بالمقولة ، والعين التي فرق أصحابها مثثلاً من نفس أخرى بالعين المفقوءة ، ويُجدع الأنف بالأنف ، وقطع الأذن بالأذن ، وتقطع السن بالسن ، ويُقتَّص من الجارِ غيره ظلماً للمجرور ^(٣) .

وقال الفخر الرانى : في الآية من قوله تعالى :

وَمَنْ لَرَيَحَكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ^(٤)

سؤال ، وهو أنه تعالى قال أولاً : **فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَفِرُونَ** ^(٥)

١ - روح المعاني ٦ / ١٤٦ .

٢ - سورة المائدة : ٤٥ .

٣ - جامع البيان ١٠ / ٢٥٨ ، ٢٥٩ . المحقق .

٤ - سورة المائدة : ٤٥ .

٥ - سورة المائدة : ٤٤ .

وثانياً : فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ^(١) ، والكفر أعظم من الظلم ، فلما ذكر أعظم التهديدات أولاً ، فائدة في ذكر الأخف بعده ؟ وجوابه : أن الكفر من حيث إنكار لنعمت المولى وجود لها فهو كفر ، ومن حيث إنه يقتضي إبقاء النفس في العقاب الدائم الشديد فهو ظلم على النفس ، ففي الآية الأولى ذكر الله ما يتعلق بتقصيره في حق الخالق سبحانه ، وفي هذه الآية ذكر ما يتعلق بالتقدير في حق نفسه ^(٢) .

وأما قوله تعالى :

وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ^(٣)

أى الخارجون عن طاعة ربهم ، الماثلون إلى الباطل ، التاركون للحق ^(٤) .

وكان ابن زيد يقول : " الفاسقون " ، في هذا الموضع وفي غيره ، هم الكاذبون . وكل شيء في القرآن إلا قليلاً " فاسق " فهو كاذب وقول الله :

يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ يُنَبِّئُنَا فَتَبَيَّنُوا
أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَنَّمَةَ فَنُصْبِحُو عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَذِيرٌ ^(٥)
قال " الفاسق " هنا ، كاذب ^(٦) .

وذكر الفخر الرازي اختلاف المفسرين في جعل هذه الصفات الثلاثة : الكافرون ، الظالمون ، الفاسقون ، صفات لموصوف واحد ، وأورد ما قاله القفال ^(٧) ، وهو : وليس في إفراد كل واحد من هذه الثلاثة بلفظ ما يوجب القدر

١- سورة المائدة : ٤٥ .

٢- التفسير الكبير ١٢ / ٨ .

٣- سورة المائدة : ٤٧ .

٤- ابن كثير ٢ / ٦٥ .

٥- سورة الحجرات : ٦ .

٦- جامع البيان ١٠ / ٣٧٦ .

٧- التفسير الكبير ١٢ / ١٠ .

فِي الْمَعْنَى ، بَلْ هُوَ كَمَا يُقَالُ : مِنْ أطَاعَ اللَّهَ فَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَمِنْ أطَاعَ اللَّهَ فَهُوَ أَبْرَرٌ ، وَمِنْ أطَاعَ اللَّهَ فَهُوَ الْمُتَقَى ، لَأَنَّ كُلَّ ذَلِكَ صَفَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ حَاسِلَةٌ لِمَوْصُوفٍ وَاحِدٍ .

وَقَالَ آخَرُونَ : الْأُولَى فِي الْجَاهِدِ ، وَالثَّانِي وَالثَّالِثُ فِي الْمَقْرَبِ التَّارِكِ .

وَقَالَ الْأَصْمَمُ : الْأُولَى وَالثَّانِي فِي الْيَهُودِ ، وَالثَّالِثُ فِي النَّصَارَى .

وَقَالَ رَشِيدُ رَضَا : " إِنْ قَوْلُ مَنْ قَالَ : إِنَّ هَذِهِ الْآيَاتِ <١> أَوْ خَوَاتِمِ الْآيَاتِ نَزَلَتْ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ ، يَرَادُ بِهِ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي شَأنِهِمْ لَا أَنَّهَا مِنْ كِتَابِهِمْ ، إِذَا لَا شَيْءٌ يَدْلِي عَلَى أَنَّهَا مُحْكَيَةٌ ، وَإِلَّا فَهُوَ خَطَاً . وَالْأُولَى يَانِي مِنْهَا فِي سِيَاقِ الْكَلَامِ عَلَى الْيَهُودِ ، وَالثَّالِثَةُ فِي سِيَاقِ الْكَلَامِ عَلَى النَّصَارَى ، لَا يَجُوزُ فِيهَا غَيْرُ ذَلِكَ ، وَعَبَارَتِهَا عَامَةٌ لَا دَلِيلٌ فِيهَا عَلَى الْفِصْوَاصِيَّةِ ، وَلَا مَانِعٌ يَمْنَعُ مِنْ إِرَادَةِ الْكُفَّارِ الْأَكْبَرِ فِي الْأُولَى ، وَكَذَا الْآخِرَيَانِ ، إِذَا كَانَ الإِعْرَاضُ عَنِ الْحُكْمِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ نَاشِئًا عَنِ اسْتِقْبَاحِهِ وَعَدْمِ الإِذْعَانِ لَهُ ، وَتَفْضِيلِ غَيْرِهِ عَلَيْهِ . وَهَذَا هُوَ الْمُتَبَادرُ مِنَ السِّيَاقِ فِي الْأُولَى بِمَعْنَى سَبِبِ النَّزْولِ .

وَإِذَا تَأْمَلْنَا الْآيَاتِ أَدْنَى تَأْمِلٍ يَظْهُرُ لَنَا نَكْتَةُ التَّعْبِيرِ بِوَصْفِ الْكُفَّارِ فِي الْآيَةِ الْأُولَى ، وَبِوَصْفِ الظُّلْمِ فِي الْثَّانِيَةِ ، وَبِوَصْفِ الْفَسُوقِ فِي الْثَّالِثَةِ ، فَالْأَلْفَاظُ وَرَدَتْ بِمَعَانِيهَا فِي أَصْلِ الْلُّغَةِ مُوَافِقةً لِاِسْتِلَاحِ الْعُلَمَاءِ .

فِي الْآيَةِ الْأُولَى كَانَ الْكَلَامُ فِي التَّشْرِيعِ وَإِنْزَالِ الْكِتَابِ مُشَتَّمِلًا عَلَى الْهُدَى وَالنُّورِ ، وَالْتَّزَامُ الْأَنْبِيَاءِ وَحُكْمَاءِ الْعُلَمَاءِ الْعَمَلُ وَالْحُكْمُ بِهِ وَالْوَصْيَةُ بِحَفْظِهِ ، وَخَتَمَ الْكَلَامُ بِبَيَانِ أَنَّ كُلَّ مَعْرُضٍ عَنِ الْحُكْمِ بِهِ لِعَدْمِ الإِذْعَانِ لَهُ ، وَرَغْبَةٌ عَنْ هُدَايَتِهِ وَنُورِهِ مُؤْثِرًا لِغَيْرِهِ ، فَهُوَ كَافِرٌ بِهِ .

وأما الآية الثانية فلم يكن فيها في أصل الكتاب الذي هو ركن الإيمان ، وترجمان الدين ، بل في عقاب المعتدين على الأنفس أو الأعضاء بالعدل والمساواة ، فمن لم يحكم بذلك فهو ظالم في حكمه كما هو الظاهر .

وأما الآية الثالثة فهي في بيان هداية الإنجيل ، وأكثرها مواعظ وأداب وترغيب في إقامة الشريعة على الوجه الذي يطابق مراد الشارع وحكمته ، لا بحسب ظواهر الألفاظ فقط ، فمن لم يحكم بهذه الهدایة من خوطبوا بها فهم الفاسقون بالمعصية ، والخروج من محيط تأديب الشريعة ^١ .

المجتمع الإسلامي كما يصوّره الفصل الأول

قد تبين لنا مما سبق أن الله تعالى فرض على عباده ، في كل زمان ومكان ، أن يحكموا بما أنزله في كتبه السماوية من الأحكام ، وأن يطبقوها في كل شئون حياتهم ، من عقائد وعبادات وأخلاق وسلوك ، وعلاقات بين الأفراد والجماعات ، من أجل تنظيم حياتهم ، واستقرار مجتمعهم ، وإقامتهم على الصراط المستقيم .

ولأن في الحكم بما أنزل الله تعالى صلاح الدنيا والآخرة ، والسعادة فيها ، وفيه الأمن والاستقرار ، سواء للفرد أو المجتمع ، فيؤمن الأفراد والجماعات على دمائهم ، وأموالهم ، وأعراضهم ، لأنها هي الحرمات التي لا يسعد الفرد بدون توفير الحماية والصيانة لها ، وإذا أمن هو وغيره نتيجة الحكم بما أنزل الله تعالى تتحقق له السعادة والاستقرار .

فالدين الإسلامي منذ أقدم العصور قد نظم العلاقات الاجتماعية تنظيماً ، وسَنَّ لها من الشرائع والأحكام ما يحقق لها العدل والمساواة ، والتكافل الاجتماعي ، والاستقرار والقوة والازدهار .

ثم شرع الله تعالى لعباده كل ما ينبغي أن يلتزمه الناس من الأحكام والشريائع في الزواج ، والطلاق ، والعدة ، والبيوع ، والإجراءات ، وغير ذلك ، وبين أحكام المواريث ، وشروط الإرث والتوارث ، وغيرها من المعاملات التي لا يتسعنى عنها الناس في حياتهم ، وسَنَّ لهم الحدود ، وبين لهم العقوبات الواجبة في حالة ارتكاب الجرائم ، مثل القصاص في القتل ، والرجم في الزنى ، والقطع في السرقة وغير ذلك ليستتب لهم الأمان .

فلم يترك سبحانه وتعالى شيئاً من الأشياء إلا وشرع لهم حكماً فيه لتنظيم حياة الفرد والجماعة بما فيه صالحهم وهم يحيطون ، ومن ثم فواجب على الجميع إلا يحكموا في حياتهم إلا ما أنزل الله تعالى ، لأن فيه استقرار مجتمعهم .

ولا غرابة في ذلك ، فالله جل شأنه هو الخالق المتصرف ، الذي يعلم ما ينفعهم وما يضرهم ، وهو الذي يعلم كل ما فطر عليه الإنسان من غرائز وطبعات .

ومن ثم فإن كل ما أمرهم به أو نهاهم عنه إنما ذلك لحكمة شرعية تعود عليهم بالنفع والخير ، وعلى مجتمعهم الذي يعيشون فيه بالأمن والاستقرار .

ولكن قد استحدث بعضهم الأحكام والقوانين الوضعية ، وتركوا الحكم بما أنزل الله في كتابه العزيز .

والذين يتربكون ما أنزل الله في كتابه من الأحكام ، من غير تأويل يعتقدون صحته ، فإنه يصدق عليهم ما قاله الله تعالى في الآيات من سورة المائدة :

وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكُفَّارُ ﴿١﴾

وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٢﴾

وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٣﴾

فمن أعرض عن الحكم بحد السرقة ، أو القذف ، أو الزنا ، غير مذعن له ، أو مستقبلا إياه ، وفضل غيره من القوانين البشرية لأن فيها العطف والرحمة ، فهو كافر قطعاً ، وكذلك من لم يحكم به لعنة أخرى فهو ظالم نفسه ، لأن في ذلك إضاعة للحق ، وتراكاً للعدل ، وظلماً لغيره ونفسه ، وهو فاسق لأنه خرج عن حكم الله الذي ارتضاه لعباده إذ لفظ " الفسق " أعم هذه الألفاظ ، فكل كافر ظالم وكل ظالم فاسق ، ولا عكس .

١ - سورة المائدة : ٤٤ .

٢ - سورة المائدة : ٤٥ .

٣ - سورة المائدة : ٤٧ .

وَحْكَمَ اللَّهُ تَعَالَى الشَّامِلُ لِمَا وَرَدَ فِيهِ النَّصْ وَلِغَيْرِهِ مَا يُعْلَمُ بِالْاجْتِهَادِ ، هُوَ الْعَدْلُ ، فَحِيثُمَا وُجِدَ الْعَدْلُ فَهُنَاكَ حَكْمُ اللَّهِ تَعَالَى ، وَلَكِنْ مَتَى وُجِدَ النَّصُ الْقَطْعِيُّ التَّبْوَتُ وَالْدَّلَلَةُ لَا يَجُوزُ الْعَدْلُ عَنْهُ إِلَى غَيْرِهِ ، إِلَّا إِذَا عَارَضَهُ نَصٌّ أَخْرَى اقْتَضَى تَرْجِيْحَهُ عَلَيْهِ ، كَنْصٍ رَفْعَ الْحَرْجِ فِي بَابِ الْمُضْرُورَاتِ <١> .

وَبِهَذَا ثَبَّتَ أَنَّ كُلَّ مَعْرِضٍ عَنِ الْحُكْمِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى لِعَدْمِ الْإِذْعَانِ لَهُ ، وَرَغْبَةٍ عَنْ وَهْدَائِتِهِ وَنُورِهِ ، مُؤْثِرًا لِغَيْرِهِ ، فَهُوَ كَافِرٌ ، ظَالِمٌ ، فَاسِقٌ ، لَأَنَّ الْإِسْلَامَ دِينٌ اسْتِقْرَارٌ .

لَذَا يَجِبُ الْإِلْتِزَامُ بِالْحُكْمِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ، لَأَنَّهُ هُوَ الطَّرِيقُ الْوَحِيدُ لِإِقْامَةِ الْعَدْلِ وَالنَّظَامِ بَيْنَ الْخَلْقِ ، فَاللَّهُ سَبَّحَهُ وَتَعَالَى هُوَ الَّذِي تَكْفُلُ بِسُعَادَةِ الْبَشَرِيَّةِ وَصَلَاحِ أَحْوَالِهِمْ فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَلَأَنَّ الْأَحْكَامَ الْبَشَرِيَّةَ الْوَضْعِيَّةَ تَصُدُّرُ عَنْ دَائِرَةِ ضَيْقَةٍ ، تُشَيِّعُ فِيهَا الْأَهْوَاءُ وَالْأَغْرَاضُ ، ثُمَّ إِنَّهَا مَحْدُودَةٌ بِالْزَّمَانِ ، وَالْمَكَانِ ، وَالْأَشْخَاصِ ، وَمَمْزُوجَةٌ بِالْعَوَاطِفِ ، وَالْفَرَائِزِ الْمُتَرْكِزةِ فِي النُّفُوسِ الْبَشَرِيَّةِ .

وَلَهُذَا كَانَتْ غَيْرُ صَالِحةٍ لِإِقْامَةِ الْعَدْلِ بَيْنَ النَّاسِ ، وَإِشَاعَةِ الْأَمْنِ وَالْاسْتِقْرَارِ فِي الْمَجَامِعِ الْبَشَرِيَّةِ .

وَأَحْكَامُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ صَادِرَةٌ عَنْ مَنْ يَتَعَالَى شَأْنَهُ عَنِ الْأَهْوَاءِ وَالْأَغْرَاضِ ، وَمِنْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ، وَأَحَاطَ بِالْمَاضِيِّ وَالْحَاضِرِ وَالْمُسْتَقْبِلِ ، وَبِخَصَائِصِ النُّفُوسِ الْبَشَرِيَّةِ ، فَهُوَ خَالِقُهَا ، وَيَعْلَمُ مَا يَصْلِحُهَا وَيَصْلِحُ لَهَا .

فَالْقُرْآنُ الْكَرِيمُ هُوَ الْأَصْلُ الْأَوَّلُ فِي التَّشْرِيعِ ، لَأَنَّهُ شَامِلٌ لِكُلِّ شَئْوَنِ الْحَيَاةِ الْبَشَرِيَّةِ ، لَا يَتَضَمَّنُ مِنْ أَصْوَلٍ وَقَوَاعِدٍ وَمُبَادِيَّةٍ ، تَتَسَعُ لِلْفَرُوعِ وَاستِبْطَاطِ الْأَحْكَامِ ، فَلَيْسَ مِنْ أَمْرٍ مِنَ الدِّينِ أَوِ الدُّنْيَا إِلَّا وَقَدْ دَلَّ عَلَيْهِ ، إِمَّا دَلَلَةً مُبِيِّنَةً وَاضْحَى مَشْرُوَّةً ، إِمَّا دَلَلَةً مُجَمَّلَةً تَولِي بَيَانَهَا رَسُولُنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَوْ يَكُونُ بَيَانَهَا مِنَ الْإِجْمَاعِ أَوِ الْقِيَاسِ .

١ - انظر : تفسير المنار ٦ / ٤٠٤ ، ٤٠٥ بتصريف .

ولهذا فإن الحكم بما أنزل الله تعالى واجب الاتباع ، لأنه أمر ضروري من أجل تنظيم حياة الأفراد والجماعات واقامتها على النهج السوى ، ولأجل أن يشيع الأمان والاستقرار ، ويأمن الناس على دمائهم ، وأعراضهم ، وأموالهم ، وهي الحرمات التي لا تسعد البشرية ، بدون توفير الحماية لها .

وإن الدين الإسلامي منذ عصر الرسول صلى الله عليه وسلم قد نظم العلاقات الاجتماعية تنظيماً دقيقاً ، وسنَّ لها من الشرائع والأحكام ما يحقق لها العدل والمساواة والتكافل الاجتماعي والاستقرار والازدهار ، ولهذا كانت هذه الأحكام الإلهية كفيلة بهداية الناس وإرشادهم وإصلاحهم واستقرار مجتمعهم الإسلامي ، وسعادتهم في الدنيا والآخرة .

أما الذين لا يحكمون بما أنزل الله تعالى فقد وصفهم عزَّ وجل بالآوصاف التالية فقال تعالى :

وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ^(١)

وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ^(٢)

وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَسِّقُونَ ^(٣)

فهذه الآوصاف تدل على أنهم خارجون عن الدين الإسلامي ، ظالمون لأنفسهم ولمجتمعهم ، خارجون عن طاعة الله تعالى ، لا يأترون بما أمرهم الله به ، ولهذا تتحل عرى استقرار مجتمعهم ويعملها الفساد والهلاك .

١ - سورة المائدة : ٤٤ .

٢ - سورة المائدة : ٤٥ .

٣ - سورة المائدة : ٤٧ .

الفصل الثاني

الحكم بما أنزل الله مقرر في شريعته
موسى وعيسى عليهما السلام

الحكم بما أنزل الله مقرر في شريعتى موسى وعيسى عليهما السلام ، نقرأ في كتاب الله العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه أن الله تعالى لم يترك أمة إلا وأرسل لها رسولاً ، ورسم لها طريقاً صحيحاً ، لأمر دينها ودنياها وأخرتها ، فهو المنهج الذي تسير عليه الأمم ، ويبيّث من أجله رسول الله عليهم الصلاة والسلام ، وذلك لترسيخ العقيدة والالتزام بشرع الله عز وجل ، فمنهم من قبل الشرع وسار على منهجه ، ومنهم من رفض الشرع ولم يأخذ بما أمر الله تعالى به كما قال تعالى :

أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَرْعَمُونَ أَنَّهُمْ أَمْنَوْا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ
وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَكَّمُوا إِلَى الظَّهُورَةِ
وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ، وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ
<١>
ضَلَالًا بَعِيدًا

ومهمة رسول الله عليهم الصلاة والسلام ، و حاجات الناس إليهم ، تتلخص في أمرين :

١ - ترسیخ العقيدة .

٢ - توضیح المنهج السليم الذي یسیرون على هداه .

كما أشار إليه قوله عز وجل : كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَجَدَهُ فَبَعَثَ اللَّهُ الْيَسِّينَ مُبَشِّرِينَ
وَمُنذِّرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحُكُمَ بَيْنَ النَّاسِ
فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ
مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ أَمْنَوْا
لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ يَإِذْنِهِ، وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى

صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ
<٢>

فالله سبحانه وتعالي أنزل الكتاب ليكون حكماً بينهم فيما اختلفوا فيه ، والذين اختلفوا فيه هم بعض أهل الكتاب : اليهود والنصارى .

١ - سورة النساء : ٦٠ .

٢ - سورة البقرة : ٢١٣ .

أَمَا الْيَهُودُ :

فهم قوم موسى عليه السلام ، وسموا بالإسرائيليين ، نسبة إلى إسرائيل ،
وهو يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم عليهم السلام .

وكان يعقوب يدعى "إسرائيل" بمعنى عبد الله وصفوته من خلقه ،
«إسرا» هو العبد ، وئيل هو الله . ^(١) وفي معنى آخر : إسرا «قوه» ئيل
«الله» . ^(٢)

واليهود يقسمون تاريخهم إلى ثلاثة مراحل :

١ - عصر الأنبياء أو الآباء - إبراهيم واسحاق - في القرن ١٩ ق . م .

٢ - عصر موسى ومن بعده من الأنبياء يبدأ في القرن ١٢ ق . م .

٣ - عصر بني إسرائيل أو اليهود في عهد التدوين في القرن ٤ ق . م .

وان يعقوب وأسرته سكنا مصر سنة ١٧٢٠ ق . م (أوائل القرن ١٨) ق . م . ^(٣)

وسموا باليهود ، لأنهم حينما طلب منهم موسى عليه السلام أن يتوبوا إلى الله فتابوا وأنابوا ، كما أشار إليه قوله تعالى :

وَأَنْتَبْ لَنَا فِي هَذِهِ الْذِي أَحَسَّنَنَا وَفِي الْآخِرَةِ إِنَّا هُدَّنَا إِلَيْكَ ^(٤)

وهو مأمور من قولهم : هاد يهود : أى تاب ورجع إلى الحق ، وهاد فلان :
تحرى طريقة اليهود في الدين ^(٥) .

١ - جامع البيان ١ / ٥٥٣ .

٢ - دائرة معارف البستانى مجلد ١٢ / ٣٢٦ تحت مادة (إسرائيل) .

٣ - (دائرة المعارف اليهودية) أو (العرب واليهود في التاريخ) للأستاذ أحمد سوسة ١٢ / ٣٢٦ .

٤ - سورة الأعراف : ١٥٦ .

٥ - انظر : بمسائر نوى التمييز في لطائف الكتاب العزيز ٥ / ٣٥١ ، ومفردات الراغب (هود) ٥٤٤ ،
وجامع البيان ٢ / ١٤٣ .

قال تعالى :

إِنَّ الَّذِينَ أَمْنَأُوا وَالَّذِينَ هَادُوا <١>

وسموا بالعبرانيين لأنهم انتقلوا من العراق إلى فلسطين ، وعبروا من الجهة التي انتقلوا منها إلى العراق ، ثم إلى فلسطين ، وقد عبروا نهر الفرات <٢> .

وبدأت حياتهم في فلسطين ثم انتقلوا إلى مصر في عهد سيدنا يوسف عليه السلام ، ومرت بهم سنون طويلة حتى نموا وكثروا ، وقد استمروا في مصر حتى عهد سيدنا موسى عليه السلام ، ثم انتقل بهم موسى عليه السلام إلى سيناء بعد أن أرسل إليهم بالشريعة مدونة في التوراة <٣> .

كما قال تعالى :

**إِنَّا أَنْزَلْنَا الْتَّوْرَةَ فِيهَا
هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا الْبَيْتُونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ
هَادُوا وَالرَّبَّنِيُّونَ وَالْأَحْجَارُ إِيمَانًا سَتَّحْفِظُوهُ أَمْ كَتَبَ
اللَّهُ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشُوا النَّاسَ
وَأَخْشُونَ وَلَا شَرَرٌ وَلَا يَعْيَاتٍ ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ
بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكُفَّارُ <٤>**

وقال عز من قائل :

**قَالَ يَهُوْسَعَ إِنِّي أَصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسْلَنَتِي وَبِكَلَمِي
فَخُذْ مَا أَتَيْتَكَ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴿٤٤﴾ وَكَتَبْتَنَا
لَهُ فِي الْأَلْوَاحِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْعِظَةً وَتَقْصِيلًا لِكُلِّ
شَيْءٍ فَخُذْهَا يَقُوَّةً وَأَمْرُ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا إِنَّمَا سَأُورِيكُمْ
<٥> دَارَ الْفَنِيسِيَّنَ**

١ - الآيات من سورة البقرة : ٦٢ ، وسورة المائدة : ٦٩ ، وسورة الحج : ١٧ .

٢ - معجم البلدان ٤ / ٧٨ .

٣ - معجم البلدان ٥ / ١٣٧ .

٤ - سورة المائدة : ٤٤ .

٥ - سورة الأعراف : ١٤٤ ، ١٤٥ .

فاليهود انقسموا إلى فريقين ، فريق منهم قبل الشريعة وسار على منهجها ، وفريق آخر لم يلتزم بها .

أما الفريق الأول فهم الذين قال الله فيهم :

وَمِنْ قَوْرُمُوسَيْ أَمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَيَرِهِ يَعْدِلُونَ ١١

وأما الفريق الثاني فهم الذين قال الله فيهم :

وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكُفَّارُ ١٢

وقال :

وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ١٣

وكتاب اليهود هو التوراة ، وهو أول كتاب أنزل من السماء ، وقبله كانت تنزل صحف .

وقد اشتملت التوراة على أسفار ، فمبتدأ الخلق في السفر الأول ، ثم يذكر الأحكام والحوادث ، والأحوال ، والقصص ، والمواعظ ، والأنذار ، ثم أنزل على موسى عليه السلام الألواح ، وهي شبه مختصر ما في التوراة ^(٤) .

كما قال تعالى :

**وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَاحِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْعِظَةً وَنَفْسِيَّاً لِكُلِّ
شَيْءٍ فَخَذْهَا يَقُولُ وَأَمْرُ قَوْمَكَ يَأْخُذُهُ أَيْحَسِنَهَا سَأْوِرِكُمْ دَارَ الْقَسْقَيْنَ ١٤**

١ - سورة الأعراف : ١٥٩ .

٢ - سورة المائدة : ٤٤ .

٣ - سورة المائدة : ٤٥ .

٤ - الملل والتخل / للشهرستاني ١ / ٢١٠، ٢١١ / تحقيق محمد سعيد كيلاني . دار المعرفة / بيروت - لبنان .

٥ - سورة الأعراف : ١٤٥ .

واليهود كانت تدعى أن الشريعة لا تكون إلا واحدة ، ابتدأت بموسى عليه السلام وتقتت به ، فلم تكن قبله شريعة إلا أمور عقلية ، وأحكام مصلحية ، وهم لم يجيزوا النسخ أصلاً ، لأن النسخ في الأوامر بدأء^١ ، ولا يجوز البداء على الله تعالى ، فلا يكون بعد موسى عليه السلام شريعة أصلًا ، والعهد القديم والجديد قد اشتملا على دلالات تدل على كون شريعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم حقاً ، وهو صادق ، ومن ذلك ما جاء في البشارة الثالثة^٢ ، وفيها :

” جاءَ الرَّبُّ مِنْ سِينَاءَ وَأَشْرَقَ لَنَا مِنْ سَاعِيرٍ ، وَاسْتَعْلَمْ مِنْ جَبَلِ فَارَانَ وَمَعْهُ أَلْوَفَ الْأَطْهَارِ ” .

” وَسِينَاءَ ” إشارة إلى توراة موسى عليه السلام ، ” وَسَاعِيرًا ” إشارة إلى إنجيل عيسى عليه السلام ، ” وَفَارَانَ ” إشارة إلى رسالة محمد صلى الله عليه وسلم ، وذلك أن ” فاران ” جبل من جبال مكة المكرمة ، كما صرّح بذلك في سفر التكوين في الباب الحادى والعشرين عند الكلام عن إسماعيل عليه السلام ، وفيه ” وكان الله معه ونما وسكن في البرية وصار شاباً يرمي بالسهام ، وسكن بريه فاران وأخذت له امه امرأة من أرض مصر ، وهذا حال إسماعيل في أرض مكة المكرمة^٣ . ” وَسَاعِير : جبال بيت المقدس في البلد التي كان بها عيسى عليه السلام ، والشاهد على نبوة صلى الله عليه وسلم عند أهل الكتاب كثيرة جداً^٤ . والتوراة قد

١ - يقال : بدألى بدأء ، أى ظهر لى رأى آخر والبداء : استصواب شيء عُلم بعد أن لم يكن معلوماً ، وذلك غير جائز على الله تعالى [اللسان - بدا] وقال السيوطي رحمه الله : ” والنسخ مما خصت به هذه الأمة لحكم منها التيسير ، وقد أجمع المسلمين على جوازه ، وأنكره اليهود ظنا منهم أنه بدأء كالذى يرى الرأى ، ثم يبدو له وهو باطل ، لأنه بيان لمنه الحكم . كالإحياء بعد الإماتة وعكسه ... وذلك لا يكون بدأء ، فكذلك الأمر والنهى ” [الإنقان في علوم القرآن وعلى هامشه إعجاز القرآن للباقلانى ٢١/٢] .

٢ - انظر : الباب الثالث والثلاثين من سفر الاستثناء (الطبعة العربية سنة ١٨٤٤) .

٣ - إظهار الحق ٢ / ٢٠٩ .

٤ - انظر : النهاية / لابن كثير ٦ / ١٨٧ (طبعة بيروت الرابعة ١٤٠٨هـ) تحت عنوان ” اعتراف اليهود بأنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ” .

اشتملت على دلالات وأيات تدل على كون شريعة نبينا المصطفى عليه الصلاة والسلام حقاً، وكون صاحب الشريعة صادقاً، بل ما حرفوه وغيره وبدلواه، إما تحريفاً من حيث الكتابة والصور، وإما تحريفاً من حيث التأويل والتفسير.

وأظهرها ذكر إبراهيم عليه السلام وابنه إسماعيل عليهما السلام ودعاؤه في حقه، وفي حق ذريته. وإجابة رب تعالى إياه: إني باركت على إسماعيل وأولاده، وجعلت فيهم الخير كله، وسائلهم على الأمم كلها، وسيبعث الله فيهم رسولاً منهم يتلو عليهم آياتي.

واليهود معترفون بهذه القضية إلا أنهم يقولون: إجابة بالملك دون النبوة والرسالة ^١ وسبب اختلافهم، وتفريقهم، وتحريفهم، وتبديلهم، وكتمانهم، وإخفائهم الكتاب الذي بين أيديهم أنهم لم يلتزموا بما جاء فيه، وما جاء فيه ذكر نبينا محمد صلى الله عليه وسلم، لكن الله هدى فريقاً منهم إلى الحق فاتبعوا الرسول النبي الأمي. كما أشار إليه قوله تعالى:

الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ
الرَّسُولَ الَّذِي أَنْزَلَ
الَّذِي يَحْدُونَهُ مَكْثُوبًا عِنْدَهُمْ
فِي الْوَرَنَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَا
عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحَذِّلُ لَهُمُ الظَّبَابَ
الْخَبِيثَ وَيَضْطَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَعْذَلَ الَّتِي كَانَتْ
عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ^٢ أَمْنَوْا
النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ

(٢)

١ - الملل والنحل ١ / ٢١٢ .

٢ - سورة الأعراف: ١٥٧ .

وقوله :

لَكِنْ

الرَّسُولُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا
أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقْتَمِينَ الظَّالِمُونَ وَالْمُؤْمِنُونَ الرَّكُونَةَ
وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَئِكَ سَنُورِتُمْ أَجْرًا عَظِيمًا

<١>

ولكن الفريق الآخر من بني إسرائيل قد عطلو وحرفو بعض ما في التوراة
والإنجيل ، ولم يعلموا بهما كما قال تعالى عنهم :

وَلَوْا نَأَهَلَ الْكِتَابَ إِمَانُوا وَاتَّقُوا لَكَفَرُنَا عَنْهُمْ
سَيِّئَاتِهِمْ وَلَا دَخَلْنَاهُمْ جَنَّتِ النَّعِيمِ ﴿٦﴾ وَلَوْا نَهَمْ أَفَامُوا
الْتَّوْرَةَ وَالْإِنجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَا كَلُوَانُ
فَوْقَهُمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ
سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ ﴿٧﴾ يَا تَيَّابِهَا الرَّسُولُ يَلْعَنُ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ
مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَقْنَفْعَلْ فَمَا بَلَغَتِ رِسَالَتُهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ
مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴿٨﴾ قُلْ يَا أَهْلَ
الْكِتَابِ لَسْتُ عَلَى شَيْءٍ حَتَّىٰ تُقْبِلُوا الْتَّوْرَةَ وَالْإِنجِيلَ
وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَيَزِدَرْكَ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أُنزِلَ
إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طَغَيْنَا وَكُفَّرُوا فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ

<٢>

١ - سورة النساء : ١٦٢ .

٢ - سورة المائدة : ٦٥ - ٦٨ .

قال ابن كثير : والمعنى : قل يا محمد لأهل الكتاب : إنهم ليسوا على شيء من الدين حتى يؤمنوا بجميع ما في أيديهم من الكتب المنزلة من الله تعالى على الأنبياء ، ويعملوا بما فيها ، ومن جملتها القرآن الكريم ، والإيمان بمحمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والأمر باتباعه والسير على هديه ، والإيمان ببعثه ، والاقتداء بشريعته والعمل بها ، ولكن لم يزد كثيراً منهم ما أنزل الله على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم إلا كفراً وعناداً وطغياناً وجحوداً ^١ كما في قوله تعالى :

وَلَيَزِدُّنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رِّبِّكَ طَغَيْنَا وَكُفَّرُوا ^٢

أى كل ما أتاك الله يا محمد من نعمة نعمه ^٣ في حق أعدائك من اليهود وأشباههم ، فكلما يزداد المؤمنون تصديقاً ، وعملاً صالحاً ، وعلمًا نافعاً ، يزداد به الكافرون الحاسدون لك ولأمتك (طغياناً) وهو المبالغة والجاوزة للحد في الأشياء (وكفراً) أى تكذيباً ^٤ .

ثم بين سبحانه وتعالى جحود هؤلاء وإنكارهم لكتبه المنزلة على رسالته بقوله

عز وجل :

وَمَا قَدَرُوا اللَّهُ حَقَّ قَدْرِهِ إِذَا قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّنْ شَيْءٍ
قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَىٰ فُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ
تَجْعَلُونَهُ قَرَاطِيسَ تُبَدِّلُونَهَا وَتُخْفِونَ كَثِيرًا وَعِلْمَتُمْ مَا لَمْ تَعْلَمُوا
أَنْتُمْ وَلَا أَبْنَاؤُكُمْ قُلِ اللَّهُ شَرِيكٌ لَّهُ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ

^٤

١ - ابن كثير ٢ / ٨٠ / بتصريف .

٢ - سورة المائدة : ٦٤ ،

٣ - انظر : تفسير ابن كثير ٢ / ٧٦ .

٤ - سورة الأنعام : ٩١ .

ويصف الله تعالى حال اليهود والنصارى فى إخفاهم ما فى التوراة وعدم إظهار الحق فيقول عز وجل :

فِيمَا نَقْضُهُمْ مِّيقَاتُهُمْ لَعْنَهُمْ وَجَعَلْنَا أَقْلَوِيهِمْ قَسِيسَةً
 يَحْرِفُونَ الْكِتَابَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَسُوَاحَظُاهُمْ مَا ذُكِرَ وَأُبَيَّهُ وَلَا تَرَأَفُ
 تَطَلُّعٌ عَلَىٰ خَلِيلَهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ
 الْمُحْسِنِينَ ﴿١﴾ وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرَرُ إِنَّا خَذَنَا مِيقَاتُهُمْ
 فَسُوَاحَظُاهُمْ مَا ذُكِرَ وَأُبَيَّهُ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ
 الْقِيَمَةِ وَسَوْفَ يُنَبَّئُهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴿٢﴾
 يَتَاهُلُ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَشِّرُ لَكُمْ كَثِيرًا مِّمَّا
 كُنْتُمْ تَحْتَفُرُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو أَعْنَكُمْ كَثِيرٌ
 قَدْ جَاءَكُمْ مِّنْ أَنْوَرٍ وَكِتَابٌ مُّبِينٌ

<١>

ومما أخفوه حكم الله تعالى في الرجم ، وقد فصلت الكلام على ذلك في الفصل الأول من هذا الباب ، والذى عنوانه : " وجوب الحكم بما أنزل الله " ^(٢) .

ويصور لنا القرآن الكريم حال بعض قوم موسى عليه السلام الذين صدقوا به فيما جاء به من عند ربه فيقول عز من قائل :

وَمِنْ قَوْمٍ مُّوسَىٰ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَيَهُدَوْنَ ^(٣)

وكل رسول جاء بعد موسى عليه السلام إنما جاء بإثبات التوراة ، والأمر بلزومها ، إلى أن جاء عيسى ابن مريم عليهما السلام بالإنجيل ^(٤) .

١ - سورة المائدة : ١٣ - ١٥ .

٢ - انظر من ٤٢١ من هذه الرسالة .

٣ - سورة الأعراف : ١٥٩ .

٤ - الجامع لاحكام القرآن / للقرطبي ١ / ٤١٧ .

ومن ذلك يتبين لنا أن شرع الله تعالى واحد في الأمر بوجوب الحكم بما أنزل الله تعالى ، والحفظ عليه ، وأن من يتبع القرآن وأياته في شأن بنى إسرائيل يجد الفتنة القليلة التي تقوم بشرع الله ، وتوبيخه كما أمرت به ، وتجتب كل ما نهيت عنه كالريانين ^(١) والأحبار ^(٢) ، كما شهد لهم قوله عز وجل :

إِنَّا أَنْزَلْنَا التُّورَةَ فِيهَا
هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا الْيَهُودُ بِالَّذِينَ
هَادُوا وَالرَّبَّنِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا أَسْتَحْفَظُ لِمِنْ كُلِّ
اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شَهِدَاءَ فَلَا تَخْشُوا النَّاسَ
وَأَخْشُوْنَ وَلَا تَشْرُوْنَ إِيمَانِي ثُمَّ نَأْقِلُّهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ
بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكُفَّارُ ﴿١٦﴾ وَكَيْنَانَ عَلَيْهِمْ
فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنفَ
بِالْأَنفِ وَالْأَذْنَ بِالْأَذْنِ وَالسِّنَ بِالسِّنِ وَالجُرُوحَ
قِصَاصٌ فَمَنْ تَصْدِقُ بِهِ فَهُوَ كَفَّارٌ لَهُ وَمَنْ
لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ

<٣>

هذا عن اليهود .

١ - الريانين : جمع ريانى ، وهو منسوب إلى الرب بزيادة الألف والنون للمبالغة . والريانى : العالم الراسن في العلم والدين ، أو الذي يطلب بعلمه وجه الله تعالى . وقيل : هو العالم العامل المعلم [النهاية لابن الأثير - ربب - ٢ / ١٨١] .

٢ - والأحبار : جمع حبر وحبر - بالفتح والكسر - وهو العالم ، وكان يقال لابن عباس رضى الله عنه : الحبر والبحر لعلمه وسعه . [النهاية - حبر - ١ / ٣٢٨] .

٣ - سورة المائدة : ٤٤ ، ٤٥ .

وَمَا عَنِ النَّصَارَى :

فهم قوم عيسى عليه السلام ، وسموا بهذه التسمية نسبة إلى الناصرة ، وهي القرية التي ولد فيها عيسى عليه السلام بالشام <١> .

وقد أرسل الله تعالى عيسى بعد موسى عليهما السلام ، وهو آخر نبى لبني إسرائيل ، وقد بشر محمد صلى الله عليه وسلم ، كما أشار إليه قوله عز وجل :

وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَنْهَا إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُّصَدِّقًا
لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ الْتَّورَةِ وَمِنْ بَعْدِي أَنْهُمْ وَآخْرُهُمْ
جَاءُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ
<٢>

وقيل : سمي النصارى بذلك لقوله تعالى :

كُفُّارًا
أَنْصَارَ اللَّهِ كَمَا قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ لِلْحَوَارِيْنَ مَنْ مِنْ أَنْصَارِيْنَ إِلَى اللَّهِ
قَالَ الْحَوَارِيْنَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ فَمَا نَتَطَافَهُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ
وَكَفَرُتُ طَائِفَةٌ فَإِنَّمَا الَّذِينَ أَمْوَالُهُمْ عَدُوُهُمْ فَأَصْبِرُهُمْ وَلَا يُظْهِرُهُمْ
<٣>

وقد أنزل الله تعالى الإنجيل على عيسى عليه السلام ، ويسمى بالعهد الجديد ، وهو امتداد للتوراة ، حيث إن المسيح عليه السلام قال في الإنجيل : " ما جئت لأبطل التوراة بل جئت لأكملها " <٤> .

١ - معجم البلدان ٥ / ٢٥١ ، وبصائر نوى التمييز ٥ / ٧٠ ، ومفردات الراغب (نصر) والسان (نصر) .

٢ - سورة الصاف : ٦ .

٣ - سورة الصاف : ١٤ ، والحاواريون : أنصار عيسى ، قيل : كانوا قصاريين ، والقصر من بيبص الثياب ، وصنعته القصاراة . وقال بعضهم : سموا بذلك لأنهم كانوا يطهرون نفوس الناس من الأذناس بآفاؤتهم العلم والدين . / انظر : بصائر نوى التمييز ٢ / ٥٠٦ .

٤ - انظر : روح المعانى ٣ / ١٧٢ عند قوله : (ومصدقاً لما بين يدي من التوراة ولا حل لكم بعض الذي حرم عليكم) آيه : ٥٠ آل عمران ، والمثل والنحل ١ / ٢١٣ .

إلا أن الإنجيل يزيد على التوراة في تفصيل بعض الأحكام حسب الظروف والأحوال التي وجدت في عهد عيسى عليه السلام ، مصداقاً لقوله تعالى :

وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيِّ مِنَ التَّوْرَةِ وَلَا حِلَّ لَكُمْ
بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ وَجِئْتُكُمْ بِنَاهِيَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ
(١) قَاتِلُوا اللَّهَ وَأَطْبِعُونَ

وذلك أن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام يصدق بعضهم بعضاً ، ويؤيد بعضهم بعضاً ، وكل واحد منهم يصدق الذي قبله ، ويصدق بما أنزله الله تعالى عليه من الكتاب والشريعة والأحكام ، لهذا قال عيسى عليه السلام كما أخبر القرآن الكريم :

(وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيِّ مِنَ التَّوْرَةِ) الآية .

وقال تعالى : (وَلَا حِلَّ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ) الآية .

ثم ذكر الطبرى رحمة الله الأثر عن وهب بن منبه :

قال : " إن عيسى عليه السلام كان على شريعة موسى عليه السلام وكان يُسْتَبْتُ ، ويستقبل بيت المقدس ، وقال لبني إسرائيل : إنني لم أدعكم إلى خلاف حرف مما في التوراة ، إلا لأحل لكم بعض الذي حرم عليكم ، وأضع عنكم الآصار " ^(٢) .

والآصار : جمع إصر : بكسر فسكون ، وهو العهد وكل ما عقد من عقد ثقيل عليهم ، مثل قتل أنفسهم ، وما أشبه ذلك من قرض الجلد إذا أصابته النجاسة ، وغير ذلك من الأحكام المشددة ^(٣) .

١ - سورة آل عمران : ٥٠ .

٢ - جامع البيان / للطبرى ٦ / ٤٢٨ (المحقق) .

٣ - المصدر السابق ٦ / ٤٢٨ .

قال ابن كثير رحمه الله : في قوله تعالى "وَلِأَحْلَلَ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِمَ عَلَيْكُمْ" الآية . فيه دلالة على أن عيسى عليه السلام نسخ بعض شريعة التوراة ، وهو الصحيح .

ومن العلماء من قال : لم ينسخ منها شيئاً ، وإنما أحل لهم بعض ما كانوا يتنازعون فيه من خطأ ، وكشف لهم عن الغطاء في ذلك ^١ كما قال تعالى :

وَلَمَّا جَاءَ عِيسَى بِالْبَيِّنَاتِ قَالَ قَدْ جِئْتُكُمْ بِالْحِكْمَةِ وَلَا يُبْيِنَ لَكُمْ
بَعْضَ الَّذِي تَخْلِفُونَ فِيهِ فَأَنْقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ
^٢

قال الخازن رحمه الله : " إن الله تعالى قد حرم على اليهود بعض الأشياء عقوبة لهم على بعض ما صدر منهم من الخيانات كما قال تعالى :

فِيظَلَمُونَ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمَنَا عَلَيْهِمْ طَيْبَاتٍ أَحْلَتْ لَهُمْ
وَيُصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا
^٣

فبقى ذلك التحرير مستمرا عليهم إلى أن جاء عيسى عليه السلام ، فرفع عنهم تلك التشديدات التي كانت عليهم ^٤ .

وكان الذي جاء به عيسى عليه السلام أولين من الذي جاء به موسى عليه السلام ، وكان قد حُرِمَ عليهم ، فيما جاء به موسى عليه السلام ، لحوم الأبل ، والشحوم وأشياء من الطير والحيتان ^٥ .

١ - تفسير ابن كثير ١ / ٣٦٥ .

٢ - سورة الزخرف : ٦٣ .

٣ - سورة النساء : ١٦٠ .

٤ - الخازن وبهامشه البغوى ١ / ٣٥١ .

٥ - جامع البيان ٦ / ٤٣٩ " المحقق " .

وزاد بعضهم : " إن عيسى عليه السلام رفع كثيراً من أحكام التوراة ، ورفع السبب ووضع الأحد ، وكان ذلك كله بأمر الله تعالى ، فكان ذلك ناسخاً لتلك الأحكام والشرائع ، والناسخ والمنسوخ حق وصدق " ^(١) .

قال القرطبي : إنما أحل لهم عيسى عليه السلام ما حرم عليهم بذنوبهم ، ولم يك في التوراة ، نحو أكل الشحوم ، وكل ذي ظفر ؛ وغيرهما ، ولم يحل لهم القتل ولا السرقة ، ولا الفاحشة .

والدليل على هذا قول قتادة : " جاعهم عيسى عليه السلام بآئينَ مما جاء به موسى عليه السلام ، لأن موسى جاعهم بتحريم الإبل وأشياء من الشحوم ، فجاعهم عيسى عليه السلام بتحليل بعضها " ^(٢) .

وأما قوله تعالى : (وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ) الآية .
فإن المراد بتصديقه عليه السلام للتوراة الإيمان بأن جميع ما فيها حكمة وصواب ^(٣) .

وكانت لسيدنا عيسى عليه السلام آيات ظاهرة ، وبيانات واضحة ، ودلائل باهرة ، مثل تكلمه في المهد ، وإحياء الموتى ، وإبراء الأكمه والأبرص بإذن الله كما

أشار إليه قوله تعالى :

وَيَعْلَمُهُ الْكِتَابُ وَالْحِكْمَةُ وَالْتَّوْرَةُ وَإِلَيْنِي جَيلٌ
وَرَسُولًا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنِّي قَدْ حِشْتُكُمْ بِنَاهِيَةِ مِنْ رَيْسِكُمْ
أَنِّي أَخْلُقُ لَكُمْ مِنْ الظِّلِّينَ كَهْيَةَ الظَّلِّيرِ فَأَنْفَحُ فِيهِ
فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ وَأَبْرِي أَكْمَهُ وَالْأَبْرَصَ
وَأُحْيِي الْمَوْتَى بِإِذْنِ اللَّهِ وَأَنْشُكُمْ بِمَا تَكُونُونَ وَمَا تَدْخُرُونَ
فِي بُيُوتِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذَيْنَ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ^(٤)

١ - الخازن وبهامشه البغوى ١ / ٣٥٢، ٣٥١ .

٢ - الجامع لأحكام القرآن / للقرطبي ٤ / ٩٦ .

٣ - روح المعاني ٢ / ١٧١ .

٤ - سورة آل عمران : ٤٨ ، ٤٩ .

وممن اتبع عيسى عليه السلام الحواريون الذين أخلصوا الدين لله ، واستجابوا لعيسى عليه السلام ، ومن بنى إسرائيل من كفر بعيسى عليه السلام ،

وفي هؤلاء وأولئك قال عز وجل : **فَلَمَّا أَحْسَنَ عِيسَى مِنْهُمْ
الْكُفَّارُ قَالُوا مَنْ أَنْصَارَى إِلَيْهِ فَقَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ
أَنْصَارُ اللَّهِ إِيمَانًا بِاللَّهِ وَأشْهَدُ بِإِيمَانِ أُسْلِمُوْنَ ٦٥
رَبَّنَا إِيمَانًا بِمَا أَنْزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَأَكَتَّبْنَا مَعَ
الشَّهِيدِينَ**

<١>

وقد سبق هذه الآية قوله تعالى :

وَرَسُولًا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنِّي قَدْ جَعَلْتُكُمْ بِيَةً مِنْ رَبِّكُمْ

وقوله عز وجل :

**يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا أَنْصَارَ اللَّهِ كَمَا قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ لِلْحَوَارِيِّينَ مَنْ أَنْصَارَى إِلَيْهِ اللَّهُ
قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ إِنَّا مَنْتَ طَالِبُهُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكُنْتَ طَالِبُهُ فَإِنَّا
الَّذِينَ آمَنُوا عَلَى عَدُوِّهِمْ فَاصْبِرُوا هُوَظْهُرُهُنَّ**

<٢>

وبتبين الآية أن فريقاً من بنى إسرائيل آمن بالإنجيل ، وعمل به ، وتمسك بالشريعة التي جاء بها عيسى عليه السلام مثل الحواريين .

والفريق الآخر جحد وخالف الأحكام التي جاء بها عيسى عليه السلام .

١ - سورة آل عمران : ٥٢ .

٢ - سورة آل عمران : ٤٩ .

٣ - سورة الصاف : ١٤ .

وبهذا يتبيّن أن الحكم بما أنزل الله واجب الاتّباع ، وهو مقرر في شريعتي موسى وعيسى عليهما السلام ، كما هو موضح في القرآن الكريم .

ولذا يجب الالتزام به ، والانقياد له ، والسير على هداه .

كما يحث على ذلك قوله سبحانه وتعالى :

وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ كِتَاباً
بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَمِّمًا
عَلَيْهِ فَأَحْكَمْنَا بِهِ مِنْهُمْ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَنْسِيَ أَهْوَاءَهُمْ
عَمَاجَاءَكَمِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعْلَنَا مِنْكُمْ شَرِيعَةً وَمِنْهَا جَاءَ
وَلَوْشَاءُ اللَّهِ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكُمْ لِيَبْلُوُكُمْ فِي مَا
أَتَنَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا
فِي نِسْكِكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْلِفُونَ ﴿١٨﴾ وَإِنْ أَحْكَمْنَا بِهِمْ مِمَّا
أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَنْسِيَ أَهْوَاءَهُمْ وَأَحَدُهُمْ أَنْ يَقْرَئُكَ عَنْ
بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تُولُوا فَاعْلَمُ أَنَّهُ يَرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ
بِعَضُ ذُنُوبِهِمْ وَإِنْ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَسِقُونَ ﴿١٩﴾ أَفَمُحَكَّمَ
الْجَهْلَيَّةُ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنَ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقَنُونَ

<١>

وقد بين الإسلام أن هؤلاء - اليهود والنصارى - قد بدلوها وغيروا وحرفوها ، وإلا فعيسى عليه السلام كان مقرراً لما جاء به موسى عليه السلام ، وكلاهما مبشران بمقدم النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد بنى أسلافهم الحصون والقلاع بقرب المدينة لنصرة الرسول المبعوث آخر الزمان ، والموجود عندهم في التوراة

والإنجيل ، يأمرهم بالمعروف وينهوا عن المنكر ، وقد أمروا قومهم بmigration
أوطانهم بالشام إلى تلك القلاع والحسون بالمدينة ، ولكن حينما ظهر نبينا محمد
صلى الله عليه وسلم تركوا نصرته ، والإيمان به ، كما قال عز وجل :

وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا
مِنْ قَبْلٍ يَسْتَفْتِشُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ
<١> مَا عَرَفُوا أَكَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكُفَّارِ

وقد كان يحدث خلاف بين اليهود والنصارى فى زمان نبينا محمد صلى الله
عليه وسلم ، وما كان يرتفع إلا بحكمه ، إذ كانت اليهود تقول كما حكى
القرآن عنهم :

لَيْسَتِ النَّصْرَى عَلَى شَيْءٍ <٢>

وكانت النصارى تقول كما حكى القرآن عنهم أيضا :

لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَتَلَوَّنَ الْكِتَابَ <٣>

وكان عليه الصلوة والسلام يقول لهم كما حكى القرآن لنا : قُلْ يَا أَهْلَ
<٤> الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَقِّيْقَةٍ تَقْيِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ
وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِّنْ رِّبَّكُمْ وَلَيَزِدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ مَا أَنْزَلَ
إِلَيْكَ مِنْ رِّبَّكَ طَغَيْنَا وَكَفَرُوا فَلَاتَّأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكُفَّارِ

١ - سورة البقرة : ٨٩ .

٢ - سورة البقرة : ١١٣ .

٣ - سورة البقرة : ١١٢ .

٤ - سورة المائدة : ٦٨ .

وَمَا كَانُ يَمْكُنُهُمْ إِقَامَةُ التُّورَاةِ وَالْإِنْجِيلِ إِلَّا بِإِيمَانِ بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، وَيَحْكُمُ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَكُنُّهُمْ رَفَضُوا ذَلِكَ ، وَكَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ <١> .

قال تعالى :

وَضَرَبَتِ عَلَيْهِمُ الْذَّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ وَبَاءُو بِغَضَبٍ مِّنْ
اللَّهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ
الْأَنْبِيَّنَ بِغَيْرِ الْحَقِّ ذَلِكَ بِمَا عَصَمُوا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ <٢>

فهنا يخبر سبحانه وتعالى أنه جعل عليهم الذل والهوان والفقر والخزي الذي لازمهم مع أنهم كانوا أغنياء ، ثم رجعوا بغضب من الله بسبب كفرهم وجحودهم بالمعجزات التي جاء بها موسى وعيسى ومحمد صلوات الله عليهم .

وَيَتَعَدِّهِمْ وَيَقْتَلُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ بِالظُّلْمِ وَالْجُورِ ، مُنْكِرِينَ رِسَالَتَهُمْ ،
جَاهِدِينَ نِبُوَّتَهُمْ <٣> .

وَخَيْرٌ لَهُمْ أَنْ يَهْتَدُوا بِهُدَى شَرِيعَةِ الإِسْلَامِ الَّتِي جَاءَ بِهَا مُحَمَّدٌ عَلَيْهِ
الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، وَاللَّهُ يَقُولُ : يَتَأَهَّلُ الْحَكَمَ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يَأْتِيْكُمْ
لَكُمْ كَثِيرًا مَمَّا كُنْتُمْ تُخْفِفُونَ مِنَ الْحَكَمَ وَيَعْفُوُ عَنْ
كَثِيرٍ قَدْ جَاءَكُمْ مِنْ اللَّهِ نُورٌ وَحِكْمَةٌ مُبِيهٌ <٤>

فهو سبحانه وتعالى أرسل رسوله محمدًا صلى الله عليه وسلم بالهدى ودين الحق إلى جميع أهل الأرض ، وبالآيات والدلائل الواضحة ، التي تبين الحق من الباطل ، وتثير الطريق ، ولكن بنى إسرائيل بدؤوا ، وحرّفوا ، وأولوا ، وغيرّوا ،

١ - انظر : الملل والنحل ١ / ٢٠٩ ، ٢١٠ .

٢ - سورة البقرة : ٦١ .

٣ - انظر : جامع البيان ٢ / ١٣٦ - ١٤٢ ، وحاشية الجمل على الجلالين ١ / ٣٤ ، باختصار .

٤ - سورة المائدة : ١٥ .

وافتروا على الله بغير حق ، وقد كان نبينا محمد صلى الله عليه وسلم يبيّن لهم الكثير مما أخفوه . ومما أخفوه الرجم ^(١) .

ومن ينكر حكماً من أحكام الإسلام فقد كفر ، ويعيد ذلك ما أخرجه الحاكم بسنته ، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : " من كفر بالرجم فقد كفر بالقرآن

من حيث لا يحتسب ، قوله عز وجل : **يَأَهْلُ الْكِتَابِ فَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَىٰ فَتْرَةٍ مِّنَ الرُّسُلِ أَن تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ** ^(٢) ، فكان الرجم مما أخفوه " ^(٣) .

فالقرآن العظيم الذي أنزله الله على رسوله صلى الله عليه وسلم هو طريق الهدى والنجاة ، وسبيل السلامة والفلاح ، والمنهج المستقيم الذي ينجي المؤمنين من العذاب الأليم يوم القيمة ، وقد أنار الله للعباد معالم الطريق المستقيم بإرساله عليه الصلاة والسلام على فترة من إرسال الرسل كما يشير إليه قوله عز وجل :

يَأَهْلُ الْكِتَابِ فَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَىٰ فَتْرَةٍ مِّنَ الرُّسُلِ أَن تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ^(٤)

يقول الطبرى رحمة الله : الخطاب لأهل الكتاب - اليهود والنصارى - الذين كانوا بين ظهرانى مهاجر ^(٤) رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم نزلت هذه الآية ^(٥) .

١ - انظر : فيما سبق من الفصل الأول : الحكم بما أنزل الله : ص ٤٢١ .

٢ - المستدرك على الصحيحين ٤ / ٢٥٩ ، وقال : حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

٣ - سورة المائدة : ١٩ .

٤ - المهاجر بالفتح : موضوع المهاجرة ، ويراد بها المدينة المنورة . النهاية لابن الأثير ٥ / ٢٤٤ .

٥ - سورة المائدة : ١٩ .

وذلك أنهم لما دعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الإيمان به و بما جاء به من عند الله ، قالوا : ما بعث الله من نبي بعد موسى ، ولا أنزل بعد التوراة كتابا ! ^١ .

فقد جاعهم رسولنا محمد صلى الله عليه وسلم ، خاتم الأنبياء ، والمرسلين ، ولا نبى بعده ، بل هو المعقب لهم ، لأنه عليه الصلاة والسلام أتى على مدة متطاولة من إرسال عيسى عليه السلام ، فهو سبحانه وتعالى قطع العذر عن هؤلاء ، وأقام عليهم الحجة بإرسال رسوله صلى الله عليه وسلم ، لئلا يدعى الذين بدلوا دينهم ، وحرقوا وغيروا أحكامه ، أنهم لم يأت رسول يبشر بالخير وينذر بالشر ^٢ .

١- جامع البيان ١٠ / ١٥٥ ، بتحقيق : محمود محمد شاكر ، وأحمد محمد شاكر .

٢- انظر : المصدر السابق ١ / ١٥٨ - ١٥٥ ، فابن كثير ٢ / ٣٦ ، ٣٥ ، بتصرف .

المجتمع الإسلامي وكما يصوره الفصل الثاني

تبين لنا أن الحكم بما أنزل الله تعالى كان مقرراً في شريعتى موسى وعيسى عليهما السلام ، كما هو مقرر في شريعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ، لأن دين الله واحد ، وهو الإسلام ، كما أشار إلى ذلك القرآن الكريم في مواضع كثيرة ، ولذا يجب الالتزام به ، والانقياد لتعاليمه ، والسير على هداه ، لأنه هو الأساس في استقرار المجتمع الإسلامي .

كما تبين لنا أن اليهود والنصارى قد بدلوا وغيروا وحرفوا كلام الله تعالى ، وإن فعيسى عليه السلام كان مقرراً لما جاء به موسى عليه السلام ، وكلامهما كانا قد بشرا بمقدم النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد بنى أسلافهم الحصون والقلاع قرب المدينة ، لنصرة الرسول المبعوث آخر الزمان ، الموجوه عندهم في التوراة والإنجيل ، يأمرهم بالمعروف ، وينهفهم عن المنكر ، وقد أمروا قومهم بmigration أو طردهم بالشام إلى تلك القلاع وال حصون التي بنوها في المدينة ، ولكن حينما ظهر محمد صلى الله عليه وسلم تركوا نصرته ، بل لم يؤمنوا به ، وجحدوا نبوته ورسالته .